القانون والصـــراع الطبقي

في المجتمعـــات الرأسمـــالية

يڤجيني پ. باشوكانيس بيـــــر بورديـــو

چــــاك دريـــــدا يورجـــن هابرمـــاز

بول ريكـــــور

ترجمــــة
سعيـــد العليمـــي

اسم الكتاب:

القانون والصراع الطبقي في المجتمعات الرأسمالية

يفجيني ب. باشو كانيس — بيير بورديو

جاك دريدا — يورجن هابرماز

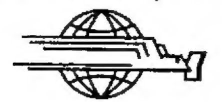
بول ريكو

ترجمة:

سعيد العليمي

الناشر:

دار العالم الجديد - القاهرة



صندوق البريد ١٨٤٩

ت: ٢٢٦٣١٩١٥ (٠٢٠٢)

رقم الأيداع:

٢٥٩٦٤ / ٢٠٠٧

الرقم الدولي:

٩٧٧ - ٥٠٨٦ - ٠٤ - ٣

تجهيز وإخراج فني:

طباعة:

الوادى لتوريد المطبوعات
٠١٠٦٣٣٠٨٧١



المحتويات

مقدمة

يميل غالب المشتغلين بالقانون للإعتقاد بعدم أهمية وجدوى دراسة البُعد النظرى له، أو ما يدعى فلسفة القانون لحساب نزعه وضعية شكلية ضيقة تدرسه كما هو فى ذاته ككلية مغلقة منفصلا عن الشروط الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والأخلاقية التى تتحكم فى الظاهرة القانونية . ويشمل هذا الميل أيضا الممارسين القانونيين المعنيين بالشأن العام، خاصة نشطاء المحامين المهمومين بالقضايا السياسية المرتبطة بالتغيير الإجتماعى . فالنظرية العامة للقانون أو فلسفة القانون تبدو لهم أمرا يتعين أن يقتصر على الأكاديميين، فلا علاقة لهما ولا أثر على الممارسة القانونية العملية خاصة القضائية، فالمطلوب هو"كسب القضية أو اتخاذ الإجراء ." ترى وجهة النظر هذه أن هناك إنفصاما تاما بين النظريات القانونية،والممارسة القانونية، ويكفى القانونى الجيد أن يكون متمكنا من فروع القانون المختلفة، دارسا لخبرة المحامين "الراديكاليين " من خلال مرافعاتهم، ملما بالإجراءات، مهيمنا على المنطق القانونى، ولن يضيره بعد ذلك إفتقاره لمعرفة الطبيعة النظرية للقانون . ويفترض هذا المنحى أن القانون ليس سوى أداة محايدة يمكن أن تخدم مصالح متناقضة بنفس القدر، وأنه رهين بهذا التوظيف .

وتكرس الدراسات القانونية فى كليات الحقوق (القانون) التى تتسم مناهجها بمثالية نظرية تقليدية، وبنزعة شكلية، وبمنهج إستقرائى كلاسيكى، وبدراستها للأشكال القانونية خارج أطرها التاريخية، وبتطابقها مع الأيديولوجية السائدة – تكرس المفهوم السابق حيث تحتل النظريات القانونية موضعا هامشيا فى برامج الدراسة .

هناك عبارة كثيرا ما يستشهد بها وردت فى إحدى روايات الكاتب الفرنسى أناتول فرانس تعبر عن أهمية البعد النظرى للقانون وهى :"إن القانون يمنع الغنى والفقير على السواء من النوم تحت

الجسور،.ولكن من ذا الذى ينام تحتها ؟ لذا فهى تكشف الحياد الزائف للقانون، فتحت القانون هناك الواقع الذى يحجبه .

والحال أن هناك إتجاها نقديا افتتحته الماركسية تميز بجذرية نظرتة للقانون، ووجد بعض تجلياته فى الفقه السوفيتى، غير أنه سرعان ما تعرض للقمع من قبل نزعه عقائدية ميكانيكية سائدة . وقد شهدت بعض البلدان الأوروبية إعادة إحياء النقد الماركسى للقانون فى سبعينيات القرن الماضى تحت تأثير الأعمال الفلسفية للبنيوية، وخاصة كتابات لوى ألتوسير ونيكوس بولانتزاس فضلا عن أنطونيو جرامشى وغيرهم فى ألمانيا .أضف إلى ما تقدم فقد ظهر إتجاه جديد متميز فى أمريكا وبريطانيا – فى ستينيات القرن الماضى – تحت تأثير الحركة المناهضة للحرب فى فيتنام، وحركة الحقوق المدنية له أصوله فى تيار "الواقعية القانونية " الأمريكية – الذى ظهر فى عشرينيات وثلاثينيات القرن الماضى بأمريكا – وهذا الإتجاه ينطوى بروافده المتباينة تحت إسم **دراسات قانونية نقدية** . وما يجمع هذا الإتجاه رغم إختلاف أسسه الفلسفية من ماركسية وبنيوية وما بعد حداثية، هو أنه يناهض فى الحقل النظرى القواعد والمعايير السائدة فى النظرية والممارسة القانونية خاصة النزعة الليبرالية التى تعتد بمجرد المساواة الشكلية أمام القانون، والنزعة الوضعية التى تنظر للقانون بوصفه أمرا صادرا عن السلطة السياسية معزولاعن مضمونه الإجتماعى الطبقى، ولا شأن له بما ينبغى أن يكون عليه القانون حيث " ما من قانون غير عادل" . فضلا عن اعتبارها النظام القانونى كل قائم بذاته تستنبط أحكامه منطقيا من داخله، ولا صلة له بصفة أخص بأية أحكام أخلاقية معيارية .

فى مواجهة هذا الإتجاه يرى تيار دراسات قانونية نقدية أنه لا يمكن فصل الخطاب القانونى عن الخطاب السياسى المهيمن، وأن بنية ومنطق القانون تنبع من علاقات القوة فى المجتمع، وأن القانون ما وجد الا ليعزز مصالح الطبقة الإجتماعية المسيطرة (الأقوياء والأثرياء) ضد مطالب الفقراء والمهمشين(الطبقة العاملة، النساء،الأقليات الإثنية) وأن التشريع هو بمثابة جملة من المعتقدات

والتحيزات التى تضفى الشرعية على المظالم الإجتماعيـــة حتـــى وإن زعموا أنه صادر ديمقراطيا عن هيئة تشريعية، أو أنه حكم قاض مبنى على تعليل قانونى لقواعد محايدة . كما أن اللغة القانونيـــة المحايـــدة ظاهريا وكذلك الهيئات القضائية تُقنع علاقات القوة والسيطرة وتحجبها (فالمخاطب فى القانون طبقة أو طبقات أو فئات إجتماعيـــة، ولـــيس أفرادا كما توحي بذلك نصوصه) لذا فإن ما يُصرح به القانون ومـــا يتحقق فعلا شيئان مختلفان، فضلا عن تناقض نصوصه، وعدم تحـــدد وإعتباطيه الأحكام القضائية الحاصلة من تطبيق قاعدة على حالة معينة عن ماعداها من حالات مماثلة .

لقد ظهرت دراسات **قانونية نقديـــة** عـــام ١٩٧٧ فـــى أحـــد المؤتمرات التى عقدت فى جامعة ويسكونسن – ماديســـون، وتعـــود جذورها إلى عام ١٩٦٠ حيث أسهم أعضاءها المؤسسين كنشطاء فى حركه الحقوق المدنية وناهضوا حرب فيتنام . وقد إلتحق كثير مـــنهم بكليات الحقوق (القانون) فى تلك السنوات وبدأوا فى تطبيـــق أفكـــار ونظريات وفلسفات ما بعد الحداثة علـــى دراســـة القـــانون، ناقـــدين الأيديولوجية القانونية السائدة فى المجتمعات الغربية الحديثة، ســـاعين لتبديد الأساطير التى تحيط بالممارسة القانونية فى ظل "دولة القانون ".

وقد استقوا أفكارهم من مدارس فكرية متباينة، مثل النظريـــة الإجتماعية، الفلسفة السياسية، النظرية الأدبية، وتأثروا بشـــكل قـــوى بكارل ماركس، وفردريك إنجلز، وماكس فيبر، وماكس هوركهـــايمر، وهربرت ماركوز (من مدرسة فرانكفورت) والماركســـى الإيطـــالى أنطونيو جرامشى، فضلا عن فيلسوفى ما بعد الحداثة ميشيل فوكـــو، وجاك دريدا فى حقلى التاريخ والنظرية الأدبية .

وقد خضع الرافد ما بعد الحداثى فى **دراسات قانونية نقديـــة** لإنتقاد شديد سواء من منظرى الليبرالية القانونيـــة، أو مـــن الروافـــد الماركسية داخلها . فكثير ممن ينتمون لهذا الرافد ما بعد الحداثى فـــى حركة **دراسات قانونية نقدية** يقاومون أو يرفضون أى جهد لمنهجـــة أعمالهم، وهم يحومون حول غموض النصوص، والعرضية التاريخية، وتحكمهم فى ذلك التطورات ما بعد الحداثية فى الدراسات الثقافية.

ويفضل هؤلاء الباحثون التدخلات العارضة على النظريات الممنهجة ولذا ينتقلون من موضوع لآخر حتى لا يؤقنموا موضوعا واحد، ويرفضون اجمالا ما يدعونه بالسرديات الكبرى أو ما بعد النظريات .

وقد استلهم البعض الآخر أفكارا من النظرية الماركسية، والإشتراكية، ليظهروا كيف تحكم علاقات القوة الإقتصادية الوعى والممارسات القانونية، ويبينوا الطبيعة الأيديولوجية للقانون. بينما توجه آخرون صوب النظرية النقدية التى تمثلها مدرسة فرانكفورت بما تتضمنه من إيلاء الإنتباه لبناء المعانى الإجتماعية النفسية والثقافية التى تلعب دورا مركزياً فى تفسير كيف يوظف القانون آليات الإنكار وإضفاء الشرعية على النظم القائمة . أما البقية فقد وجدت أدواتها فى التفكيكية كما تتجلى فى الأعمال الأدبية . ويؤكد بعض الباحثين منهم على أهمية السرديات والقصص فى إبتداع بدائل للممارسات القانونية السائدة .

ويدخل فى إطار دراسات قانونية نقدية مجموعات فرعية قد تتناقض فى رؤاها ومواقفها، مثل تلك التى تطبق نظرية الفوضى على القانون، والنظرية القانونية التى تعالج دور النوع (من حيث الذكورة والأنوثة) فى القانون، ونظرية العرق النقدية، وهى معنية بتبيان الطابع العنصرى فى القانون، والنظرية السيكولوجية القانونية . وأخيرا النقد الذى يستند إلى الإقتصاد السياسى والسياق الإقتصادى للقرارات والموضوعات القانونية .

***

يضم الكتاب الحالى إحدى عشر دراسة مترجمة، وهى تتخذ فى مجملها، موقفا غير تقليدى من القانون يتفاوت فى جذريتة ولكنها تعكس المدارس الفلسفية الكبرى الراهنة (الماركسية، والحداثة، ما بعد الحداثة)، فهناك (النظريات الماركسية المعاصرة حول القانون والدولة والأيديولوجية القانونية السياسية لمؤلفها بوب جيسوب، وهو يعرض لتطورعدة تيارات داخل الإتجاه الماركسى ذاته وتعد (جردة) دقيقة وشاملة. كما يتضمن بعض كتابات الفقية السوفياتى يفجينى ب. باشوكانيس وهو أحد الرواد الأوائل فى محاولة تطبيق المفاهيم

الماركسية فى حقل القانون، حيث يعرض للنظرية الماركسية حول الدولة والقانون، ثم القانون ونشأة الذات الرأسمالية، ولينين وقضايا القانون وأخيرا هناك دراستين قصيرتين حول المفهوم الماركسى للقانون، والنقد الماركسى للقانون، تستكملهما آخردراسة وردت فى الكتاب هى، سلطة الخطاب القانونى . أما (قوة القانون: نحو سوسيولوجيا للحقل القانونى) فهى لعالم الإجتماع المنحاز للطبقات الشعبية بييربورديو، وهو يطبق مفاهيمه فى علم الإجتماع على المجال القانونى، وقد أسهم فى خلق تيار محدود من المشتغلين بالقانون يتبنون نظراته، وهو يقدم منظورا جديدا جدليا بعيدا عن السائد والمألوف، بدراسة القانون من داخله وخارجه كمجال نوعى .

وتمثل دراسة (قوة القانون: الأساس الخفى للسلطة) وهى فى الأصل محاضرة أعيدت كتابتها،التوجهات ما بعد الحداثية فى شكلها التفكيكى للفيلسوف الفرنسى جاك دريدا.ورغم أهمية الدراسة فى تفكيك نص القانون، وإرجاع محاولات فهمه لأصول تاريخية فلسفية، وبيان صلة القانون بالعنف أو العدالة ، ونقدعدم تحدد واعتباطية الحكم القضائى . إلا أن إسهابه فى الحديث عن عدم تحدد نص القانون ومراوغته، وعزو ذلك للطبيعة العامة للغة نفسها، متابعا نزعة دلالية شكية ترتبط بفيتجنشتين، أو فى وجود مبادئ سياسية وأخلاقية متناقضة تستبطن نص القانون ؛ يمكننا من أن نوجه إليه ذات النقد الذى سبق لماركس أن وجهه للهجيليين الشبان عام ١٨٤٦ فى الأيديولوجية الألمانية. والواقع أن السلطة هى أحد الأسس الخفية للقانون، وليس العكس. فلا تستمد السلطة قوتها أصلا من القانون وإن كان القانون يعززها. فإذا أعتقد أحد أن صراع الأفكار المجرد هو الذى يغير الواقع بدلا من الصراع الطبقى الفعلى فى تجلياته النظرية والسياسية والإقتصادية، فيمكن له أن يتصارع على صعيد الجدل القانونى الكلامى فحسب، أما بالنسبة لأى ماركسى فلن تعدوا أن تكون تناولا مثاليا لن يسفر عن آثار ذات مغزى.

لم يكن ممكنا على أية حال أن تخلو مجموعة من الدراسات

النقدية للقانون من دراسة لجاك دريدا بوصفه ممثلا للتفكيكية .

أما فى الدراسة المعنونة (القانون ونظرية الخطاب) فيعرض فيها الفيلسوف الألمانى -يورجن هابرماز نظريتة فى القانون بوصفه ممثلا للحداثة . وفق هذه النظرية يشكل الإجراء الديمقراطى لإنتاج القانون المصدر الوحيد للشرعية، حيث يمكن تدوال الموضوعات والإسهامات، والمعلومات والأسباب بحرية بشكل يتأمن فيه سياق لتكوين الإرادة السياسية، كما أن القانون يقدم شبكة أمان ضد الإخفاق فى تحقيق التكامل الإجتماعى . فالجماعة لا تشكل ذاتها بواسطة العقد الإجتماعى، وإنما على أساس إتفاق، حيث تقرر ما هى الحقوق التى يتعين أن يمنحها المواطنون كل للآخر، إذا قرروا أن يشكلوا أنفسهم فى جمعية طوعية للمتحدين قانونا وأن ينظموا معيشتهم بشكل شرعى بواسطة القانون الوضعى . فهناك علاقة مفهومية بين حكم القانون والديمقراطية . ويستدعى هابرماز نموذج دولة الرعاية الإجتماعية رداً على المفهوم الليبرالى للقانون . وتبدو نظرية هابرماز فى الظروف العالمية الراهنة التى تحيط بالنظم الرأسمالية – هيمنة الليبرالية المتوحشه – وكأنها يوتوبيا عقد إجتماعى جديد فى أوضاع بددت من الناحية الفعلية الشروط التى نهضت عليها دولة الرعاية الإجتماعية . وفى كل الأحوال تظل الدولة الرأسمالية هى الدولة الرأسمالية مهما تباينت فيها أشكال الحكم رغم أهمية الفروق فى مدى تهيئة شروط نقض النظام الرأسمالى ذاته . فالقانون يطرح هنا لاكما يتجلى فعليا وواقعيا بين القوى الإجتماعية المتصارعة، وإنما كوصفه نموذجية للتجاوز .

ونأتى أخيرا لفيلسوف التأويل بول ريكور حيث يحلل فى دراسته (النص القانونى بين التأويل و/ أو التدليل) – تأويل نص القانون عند إقترانه بالتدليل . وهو يستلهم النظرية العامة للنص الأدبى، والمجادلات التى جرت بين النقاد حول المعنى المحايث لنص ما، وقصد المؤلف . ومعنى القانون عنده يتعين أن يُبحث عنه فى النص، وإرتباطه مع النصوص الأخرى (التناص) وليس فى إرادة المشرع، حيث يتماثل هذا قانونيا مع القصد المنسوب لمؤلف

النص الأدبى . وأن أشد القوانين وضوحا لها بنيه مفتوحـه بمعنـى " نص مفتوح لتأويلات منشئة غير منظورة" وان المشـروع القـانونى يتيح لذاته أن يؤخذ بالإعتبار بشكل أفضل كعمل يشكل كلا .

لا يمكن فهم القانون كنص ولا تأويله أو التدليل عليه بمعـزل عن كامل السياقات الإقتصادية والسياسـية، والإجتماعيـة والثقافيـة، وجملة الأوضاع الطبقية وما يدور فيها من صراعات وإذا كانت هناك طبيعة أيديولوجية للخطاب القانونى تحجب حقائق الإستغلال وعنـف السيطرة الطبقية فإن الحكم القضائى مشروط أيضا بالطبقة الإجتماعية التى ينتمى إليها القاضى، وبمركزه الإقتصادى، وبنظراتـه السياسـية وبنوعيه وخصوصية المجال القانونى ورهاناته، وبحالته السيكولوجية فى إطار إرادة الطبقة الإجتماعية التى يصدر عنها القانون .

***

لم يعرف الفقه القانونى المصرى فى أفضل أحواله غير نزعة شكلية، وضعية، أو ليبرالية، ومتابعته لتطـورات النظريـة العامـة للقانون، والإتجاهات الفلسفية التى تهيمن عليها قاصر قصورا شديدا . غير أن هناك بعض المحاولات الرائدة- تتمثل فى بعـض كتابـات الدكتور ثروت أنيس الأسيوطى الأولى مثل : (الصراع الطبقى وقانون التجار، الصادر عن دار النهضة العربية عام ١٩٦٥) أو (مبـادئ القانون، الصادر عن نفس الدار عـام ١٩٧٤) - لتطبيـق المـنهج الماركسى على تاريخ القانون، غير أنها لم تتواصل . وكذلك العمـل الرائد للدكتور محمد نور فرحات وهوكتاب (الفكر القانونى والواقـع الإجتماعى، الصادر عن دار الثقافة للطباعة والنشـر عـام ١٩٨١) الذى عرض فيه الإتجاهين الرئيسيين السائدين فى الفقه القـانونى - آنذاك - وهما الوضعية القانونية، والماركسية . وقد كانت أول دراسة مصرية فيما أعلم تستعرض من ناحيـة أساسـية تطـورات الفقـه السوفيتى فى حقل القانون . وللدكتور فرحات دراسـات هامـة مثـل مجموعة المقالات التى نشرت تحت عنوان (البحث عـن العـدل - الصادر عن دار سـطور عـام ٢٠٠٠) وكـذلك : (التـاريخ

الإجتماعى للقانون فى مصر الحديثة، الصادر عن دار سعاد الصباح عام ١٩٩٣) فضلا عن ترجماته ومنها كتاب (القضاء فى مصر والخليج – القانون فى خدمة من؟ تأليف ناثان ج.براون الصادر عن دار سطور عام ٢٠٠٤) وكتاباته وترجماته تنحو منحى سوسيولوجيا واقعيا يناقض الفقه الشكلى.

لقد كان هناك جيل من المحامين الذين إنخرطوا فى العمل السياسى فى خمسينيات القرن الماضى وما تلاها أمثال الأساتذة الأجلاء الراحلين، يوسف درويش، مصطفى كامل منيب، أحمد نبيل الهلالى، زكى مراد، وعادل أمين وغيرهم . وقد تركوا تراثا من المرافعات الرائدة الفريدة مثال على ذلك (حرية الفكر والعقيدة – مرافعة قانونية وسياسية فى قضية الحزب الشيوعى المصرى، الصادر عن دار المصرى الجديد للنشر عا م ١٩٨٩)، و (المحجوبون عن العدالة – الصادر عن مركز هشام مبارك للقانون عام ٢٠٠٧)، وأخيرا مرافعته فى قضية الإشتراكين الثوريين – ٦ مارس ٢٠٠٤، المنشورة على موقع "لام ألف نت "، وجميعها للمناضل الراحل الأستاذ أحمد نبيل الهلالى المحامى، ومجموعة الأستاذ عادل أمين عن القضايا الشيوعية فى مصر – الناشر المكتب الفنى عام ٢٠٠١ وما تلاها، غير أن تلك الكوكبة من المحامين النابهين ركزت جهودها على الممارسة العملية ولم تخلف عملا نظريا فى حقل القانون، ولم تحفل بعلاقة الماركسية بالقانون، أو بما كتبه ماركس، وانجلز، ولينين حول القانون وهوغير قليل، كما أنه يشكل عناصر لإمكان إبتداع نظرية مادية جدلية فى القانون تغتنى بإسهامات الفروع المعرفية الأخرى فى عالمنا المعاصر .

***

تتوجه الدراسات التى ترجمت هنا الى المثقف المعنى بقضايا الفلسفة، والقانون، والسياسة، وعلم الإجتماع، وإلى الأكاديميين، والمشتغلين فى حقل القانون، وبصفة أخص إلى المحامين المهمومين بالشأن العام والعاملين فى الجمعيات الحقوقية .

الملكية هى روح القوانين كما قال أحدهم . فكامل النظام القانونى يقوم على حماية الملكية الخاصة بكافة أشكالها، لذا يعكس القانون التشكيلة الإقتصادية الإجتماعية المعنية، والطبقات الإجتماعية السائدة فيها وصراعها مع الطبقات الأخرى ويتجلى فى شكل ايديولوجى، ويهدف عموما إلى إعادة إنتاج النظام القائم أو تطويره وتعديله فى ذات الإطار التاريخى وأحيانا إستجابة لضرورات الصراع الإجتماعى الطبقى الضاغطة .

إن إستهداف تغيير الواقع يتضمن فى حد ذاته ضرورة رفض النظرات الشكلية والوضعية، والليبرالية للقانون . وتنبع أهمية النظرية الجذرية النقدية فى الممارسة الفعلية فى العالم الواقعى من حقيقة أن "واقعيه" العالم القائم تعززها النظريات التى تضفى عليه صفة الحقيقة الوحيدة، فإذا اعتبرناها تمثل العالم الوحيد الممكن فسنظل أسرى تجلياتها الجزئية والشكلية . إننا نعزز العالم القائم حين نلعب وفق قواعده بتجاهل ما هو مضمر نظريا وراء قواعد القانون، وعلينا أن نعى أن النظرية تؤثر على الممارسة بعده سبل . وأن الفقة الشكلى يشتغل لإضفاء شرعية زائفة على النظم القانونية، مروجا لفكرة وجود مستقل للقانون منفصلا عن السياسة، والأخلاق ويعبر عن العقل . فضلا عن كونه أداة لحل الخلافات محايد سياسيا ولا يعكس مصالح خاصة بمعنى أنه يتعالى على علاقات القوة، ولا يميز مصالح بعينها مؤسسا كل الإلتزامات على الإقرار والإعتراف والقبول بها. وأن جملة القواعد القانونية تشكل نظاما واضحا متسقا جدير بأن يقدم إجابات موحدة فى كل القضايا المتماثلة، ربما بإستثناء ما يسمى فى الفقه بالقضايا الصعبة .

من هنا تتأتى ضرورة تأكيد علاقة القانون بالسلطة الطبقية حيث تقتضى مقاومة هذه السلطة وتتطلب فهم القانون . فهدف النقد الجذرى للقانون هو تقويض النظام القائم للأشياء بكشف كيف يتم تعزيزه وتدعيمه نظريا .

(ترجمة الفكر القانونى النقدى، وتطبيق مفاهيمة الماركسية – خاصة – على نظمنا القانونية يعتبرمهمه ذات أولوية)

وتبقى مهمة النقد تسييس القانون لإضفاء طابع قانونى على السياسة، والنظر إلى الأعمال القانونية فى سياق الأهداف السياسية التغييرية الكبرى، حيث يمكن تجاوز وتخطى النظم الرأسمالية القائمة، فهناك عالم آخر ممكن غير الواقع القائم .

لذا لابد من تعيين وتحديد المشاكل التى تمثل أهدافا للنقد، وإقتراح هياكل وبنى بديلة، والإسهام فى عمليات التغيير الفعلى الواقعى ضمن خطة شاملة للتغيير الإجتماعى .

وبعد.....

لا يفوتنى أن أشكر الأستاذ الدكتور / محمد قدومى رئيس قسم اللغة الإنجليزية بجامعة البحرين، مملكة البحرين، على إبداء مشورته فى بعض مواضع ترجمة "قوة القانون – الأساس الخفى للسلطة "، لجاك دريدا، وبطبيعة الحال تظل دقه الترجمة مسئوليتي الشخصية .

كما أشكر السيدة / رجاء مال النجدى لطباعتها نص الكتاب عدة مرات بصبر نادر ودأب قل مثيلهما

المترجم

مصادر المقدمة (باللغة الإنجليزية)

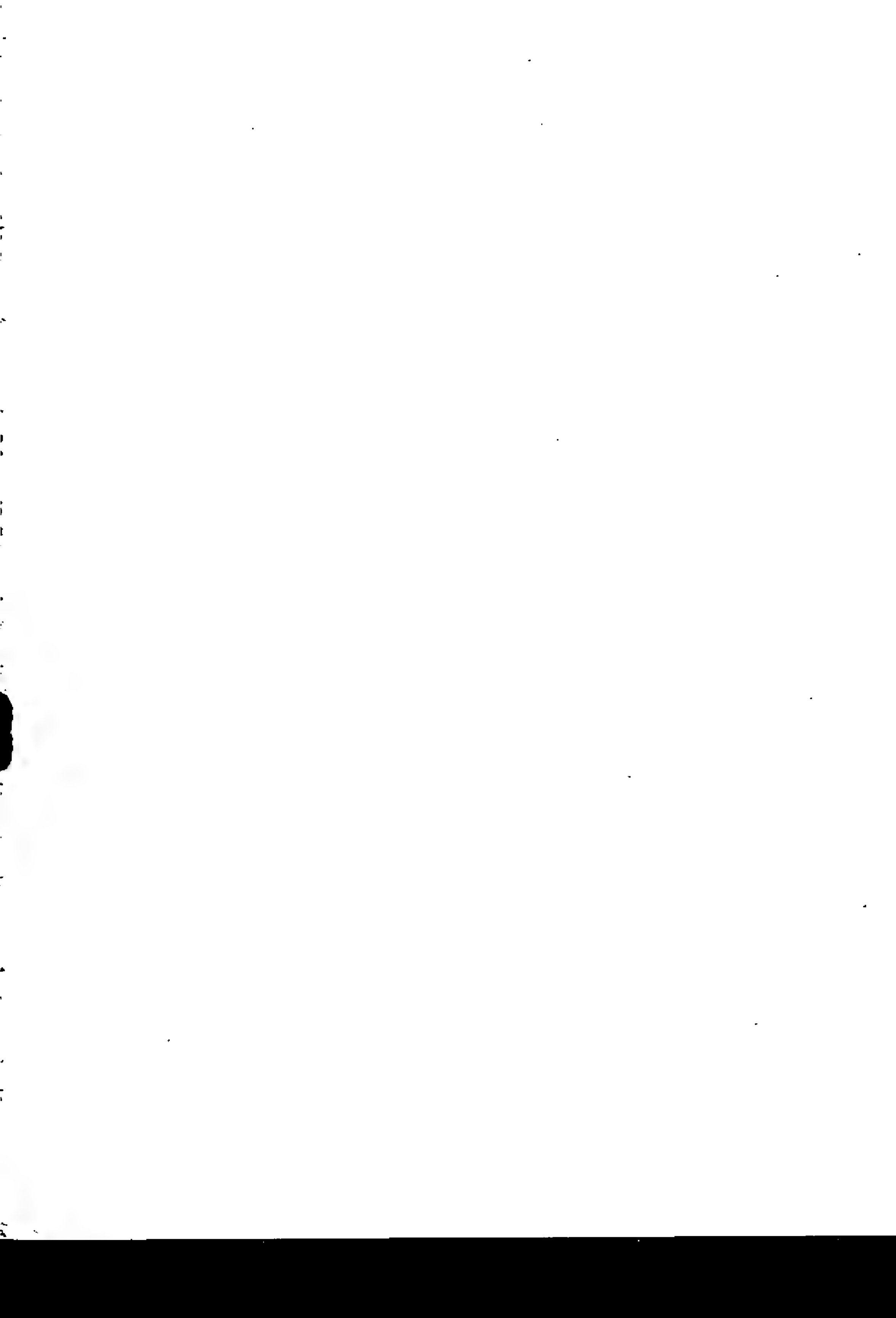
١. المرشد إلى دراسات قانونية نقدية – مارك كيلمان – جامعة هارفارد ، ١٩٨٧ .

٢. النقد الراديكالى للقانون، تحريرستيفن م .جريفن وآخرين، مطبعة جامعة. تكساس ١٩٩٧.

٣. دليل المحامى الراديكالى، تحرير إيان جريج سبال وآخرين، مطبعة بلوتو، ١٩٩٢.

٤. دراسات قانونية نقدية، موسوعة ويكيبديا – الإنترنت.

٥. دراسات قانونية نقدية – نظرة عامة – معهد المعلومات القانونية – الإنترنت.



النظريات الماركسية المعاصرة حول القانون والدولة والأيديولوجيا القانونية السياسية*

تأليف: بوب جيسوب

أعاد الماركسيون على مدى العشرين عاما الماضية اكتشاف كل من الدولة والقانون بوصفهما مشكلتين نظريتين. وقد أنتج هذا فيضا حقيقيا من الكتابات حول هذين الموضوعين. وقد غطت المناقشة الناجمة عن ذلك مدى شمل الموضوعات المنهجية الأشد تجريدا وصولا إلى المشكلات التاريخية النوعية الصرفة، كما ولدت تنويعة من الفرضيات والرؤى. ومثال ذلك العلاقات بين المجالات الاقتصادية والقانونية -السياسية، والحدود المؤسساتية للدولة، وهدف الحكومة ودورها، ارتباط الجانبين الإكراهي والمعياري في النظام القانوني، الطابع الطبقي لحكم القانون، تأثيرات وحدود تدخل الدولة عبر مختلف الوسائل، الاختلاف في شكل ووظيفة الدولة العادية والدولة "الاستثنائية"، معنى "الاستقلال النسبي" في علاقته بالقانون و/ أو الدولة، العولمة المتزايدة للإنتاج الرأسمالي وآثارها الضمنية في القانون والدولة – الأمة. هذه الموضوعات وكثير غيرها نوقشت بحمية. مع ذلك، وعلى الرغم من أن كثيرا من الطاقة قد استثمر في مثل هذه المواجهات النظرية، إنتهاءً إلى إقتراح إجابات متنوعة، إلا أن عدم الاتفاق ما زال سائدا، ويبدو كأن كثيرا من الموضوعات تستعصي على الحل. وينطبق هذا على تحليلات القانون بقدر ما ينطبق

* Jessop,Bob,state theory.– putting the capilalist State in its Place. Second chapter p p 48-78. The pennsylvania state university press. U.S.A 1990.

على تحليلات الدولة. إنني أركز في التعليقات التالية على وجهات النظر الماركسية حول القانون ولكن سوف تجرى الإشارة أيضا إلى النظريات حول الدولة. وسوف أولي الانتباه في كلتا الحالتين إلى الموضوعات النظرية الأساسية المطروحة أكثر من المشكلات التاريخية النوعية.

بعض المقاربات النظرية الرئيسية

لقد شهدت إعادة الاكتشاف النظرية الراهنة للقانون والدولة تنوعا متزايدا في طريقة المقاربة. وقبل أن أراجع المؤلفات الأحدث في القانون سوف أوجز باختصار المقاربات الرئيسة.

لقد كان التقليد المهيمن لوقت طويل هو التقليد الماركسي اللينيني. وهذا التقليد يعالج الدولة بوصفها أداة قمعية من الناحية الجوهرية التى تُمكن سيطرتها الطبقات السائدة اقتصاديا من أن تمارس دكتاتوريتها على الطبقات المسودة (من أجل مختصر يبدى وجهة نظر متعاطفة، انظر مور ١٩٥٧، ومن أجل دفاع جرئ انظر باليبار ١٩٧٦). تضمن تطبيق هذه المقاربة في شكلها النموذجي تكديس الوقائع لتبيان كيف سيطرت الطبقة السائدة على جهاز الدولة أيا ما كان شكله ثم وظفت سلطته لمتابعة السياسات التي تروج مصالحها الطبقية الخاصة. لقد دللت أيضا على توافق طبيعة الدولة الرأسمالية مع قاعدتها الاقتصادية المتغيرة. وهكذا فبينما كانت الرأسمالية التنافسية الليبرالية مرتبطة بالنظام الديمقراطي البورجوازي، فإن نمو الإمبريالية والقدوم اللاحق لما أسمى "بالأزمة العامة للرأسمالية"، قد أثار الرجعية السياسية وحفز الميول الفاشية والتسلطية في الدولة. عادة ما ترى هذه المقاربة القانون في دائرة القانون الخاص بوصفه انعكاسا آليا أو ملحقا ظاهراً للقاعدة الاقتصادية، وهي تعالج القانون العام

بوصفه أداة قمعية للسيادة الطبقية السياسية توظفه الطبقة السائدة أو أحد أقسامها. وقد تُعرض الأيديولوجية القانونية في معظم الحالات بوصفها شكلا رئيسا (إن لم تكن الشكل الرئيس) للتعمية وإسباغ الشرعية على علاقات السلطة الاقتصادية والسياسية. وبالضبط كما تجادل الماركسية اللينينية بأن المراحل المختلفة من التطور الرأسمالي تنعكس على التغيرات التي تعتري طبيعة ووظائف الدولة، فانها تدعى أيضا أن القانون وحكم القانون قد تقوضا بسبب انتشار الامبريالية و"الأزمة العامة للرأسمالية"، (مور ١٩٥٧، كوسينين ١٩٦١، فارجا ١٩٦٨، نيدبايلو، ١٩٧٢، مؤلف جماعي ١٩٧٤ - ٦، بوترفيجه ١٩٧٧، لوين وتومانو ١٩٧٧، بورلاتسكي ١٩٧٨).

وقد تعرض هذا الاتجاه لنقد متزايد خلال الستينات حين قطع اليسار الماركسي أواصره مع الستالينية ونفوذ الكتلة السوفيتية. وقد اتخذ رد الفعل أشكالا نظرية متباينة في أقطار مختلفة. وقد كانت أشد الاستجابات مغزى فيما يتعلق بغرضنا هي تطور مدرسة "منطق الرأسمال"، (أو اشتقاق الدولة Staatsableitung) في ألمانيا الغربية، وظهور البنيوية الألتوسيرية في فرنسا وامتدادها إلى بريطانيا، وبعث جرامشي في إيطاليا وأماكن أخرى. وما دامت هذه المقاربات سوف تشغلنا فيما يلي، فبمقدورنا أن نكون موجزين تماما في عرض ملامحها العامة وبراهينها.

بينما تلهم تحليلات "ستاموكاب" مقاربة لينينية للنظرية الماركسية إلى حد كبير، فإن ما يشكل أساس مدرسة "منطق الرأسمال" هو قراءة هيجلية لمنهج ماركس. والغالب على مؤلف ستاموكاب، تصنيف المادة التاريخية بإدخالها تحت مفاهيم عامة فحسب (مثل "دكتاتورية البورجوازية الاحتكارية" أو "التناقض الأساسي بين قوى الإنتاج الاجتماعية والملكية الخاصة لوسائل الإنتاج") وكذلك كثير من المراحل

الخاصة بالأخيرة. وعلى النقيض من ذلك فإن مقاربة اتجاه "منطق الرأسمال"، تحاول أن تطور تحليلاتها للدولة والقانون من خلال الاشتقاق المنطقي التدريجي لمفاهيم أشد عينية من نقطة انطلاق ملائمة غاية في التجريد نظريا.[1] ومادام يمكن للمرء أن يبدأ من نقاط متعددة داخل نطاق الاقتصاد السياسي الماركسي، وكيفما كان الأمر، فإن مدى الحلول النظرية يتنوع بشكل موافق لذلك. وقد كان من أشد نقاط الانطلاق المفهومية شعبية هو تداول السلع، ومجال علاقات التبادل بين مصادر الدخل المتنافسة، والطبيعة المزدوجة للسلعة بوصفها قيمة استعمالية وقيمة تبادلية، "ورأس المال بشكل عام" في مواجهة "رؤوس الأموال النوعية"، والعلاقة بين رأس المال والعمل المأجور. وقد كان الاهتمام الرئيس في حالة نظرية الدولة هو ضرورة اشتقاق الانفصال المؤسساتي لمجال السيادة السياسية من مجال الإنتاج الاقتصادي وما يترتب على ذلك بالنسبة للأشكال الخاصة للدولة الرأسمالية ولوظائفها. وبالتعارض مع النظريات العامة للسيادة الطبقية السياسية، فقد أكدت الدراسات التي تأخذ بالاشتقاق خصوصية الشكل الرأسمالي للدولة. كما أكدت، بالتعارض مع الأوهام الإصلاحية القائلة: إنه يمكن للدولة أن توظف في ترويض وحتى في إلغاء النظام الرأسمالي، أكدت الحدود الجوهرية لتدخل الدولة الذي يعد شكلها ووظائفها عناصر متكاملة في المسار المتناقض ذاتيا لتراكم رأس المال. كان الاهتمام الرئيس في حالة النظرية القانونية هو اشتقاق الحاجة للأشكال النوعية للقانون وكشف الطابع الطبقي الجوهري للقانون خلف مظهر المساواة،

---

[1] لقد برهنت في مكان آخر أن الإشتقاق المنطقي الدقيق للظواهر العينية من المفاهيم المجردة هو أمر مستحيل، وينطبق هذا بشكل أقوى على إشتقاق الظواهر في نطاق معين من تلك التي في نطاق آخر. ما تتضمنه المقاربة الإشتقاقية بالفعل هو طبعة اختزالية من منهج التمفصل. انظر جيسوب ١٩٨٢.

والحياد، والشمول. يدين كثير من هذا الجهد لتحليل باشوكانيس Pashukanis للقانون الخاص، وقد عالجت بعض التحليلات الأخرى القانون العام أيضا على نحو أكثر تفصيلا.

تطورت البنيوية الألتوسيرية فى مواجهة التشويهات الستالينية للماركسية اللينينية ورد الفعل ذى النزعة الإنسانية على النظرية والممارسة السوفيتية (من أجل مراجعات مفيدة انظر بنتون ١٩٨٤، إيليوت ١٩٨٨). ومن ثم فقد رفضت بحزم كل اعتقاد في ذات فردية أو طبقية أضفى عليها الوعي، والعقل والإرادة الحرة وكذلك كل أشكال الحتمية الاقتصادية التي عينت القوى الاقتصادية بوصفها المحرك المستقل بذاته للتطور الاجتماعي. بدلا من ذلك فقد أحلت مفهوم الكل المبنين المعقد ونسبت إليه أولوية سببية على أجزاءه الاقتصادية، والسياسية، والأيديولوجية، كما أكدت أيضا أن الأفراد يشتغلون كحملة سلبيين وكدعائم Supportters , Porteurs, Träger للعلاقات الاجتماعية التي تنتج نفسها بنفسها بصفة جوهرية. وعلى الرغم من أن ألتوسير طور هذه النظرات بداية في العلاقة بالإبستمولوجيا وببعض المشاغل الفلسفية الأخرى، إلا أنها طبقت منذئذ في تحليلات الاقتصاد السياسي، والدولة، والقانون والأيديولوجيا. لقد جرى التدليل في هذه المجالات على أن نمط الإنتاج (وبتوسيع النطاق، المجتمع) هو كل مبنين معقد، يتضمن عدة مستويات مستقلة نسبياً يشرط كل منها الأخر مع ذلك، وهو يتسم بهيمنة مستوى واحد (اقتصادي، سياسي قانوني، أو أيديولوجي) على المستويات الأخرى، ومن ثم فهو خاضع لحتمية اقتصادية في المطاف الأخير بقدر ما يوكل نمط إعادة إنتاج علاقات الإنتاج الدور المهيمن لواحد، أو آخر من هذه المستويات (انظر خاصة ألتوسير ١٩٦٩، ألتوسير وآخرون ١٩٧٠، ولنقده الذاتي اللاحق، انظر ألتوسير ١٩٧٤، وباليبار ١٩٧٥). تماثل المقاربة الألتوسيرية مدرسة

"منطق الرأسمال" في رفض الحتمية الاقتصادية الفظة وفي اكتشاف الروابط بين الجانبين الاقتصادي والسياسي أو مستويات نمط الإنتاج الرأسمالي. على أية حال بينما يعطي "منطق الرأسمال" أولوية تحليلية وسببية للمقولات الاقتصادية عند اشتقاق شكل ووظيفة الدولة الرأسمالية والقانون، فإن المقاربة الألتوسيرية أكثر ميكانيكية في معالجتها التحدد الاقتصادي في المطاف الأخير وتميل إلى التركيز على الخصائص النوعية للمستويات المتعددة كما لو كانت مستقلة ذاتيا.

هذا التأكيد على الاستقلال الذاتي واضح بشكل خاص في مؤلفات بولانتزاس التي تعود إلى منتصف الستينات وما بعدها. ركز بولانتزاس في البداية على الاستقلال الذاتي للقانون وأوجه فعاليته في نمط الإنتاج الرأسمالي، وسيادة الأيديولوجيا القانونية في المجتمعات البورجوازية. وقد طور فيما بعد هذه المقاربة حتى بلغت تقويما متكاملا للنموذج الرأسمالي للدولة ودورها في تأمين السيادة الطبقية السياسية، والتماسك الاجتماعي. وقد طورت المقاربة الألتوسيرية أيضا في اتجاه أصيل من قبل إدلمان، وكذلك من قبل هيرست وهندس والمشتغلون معهم، وإن يكن من خلال نقد ذاتي مطول ونفور بالغ من المشروع الألتوسيري. وهكذا يعالج إدلمان السبل التي يستدعي بها Interpellated الشخص القانوني بوصفه حاملا Träger للعلاقات القانونية استجابة للشروط الاقتصادية والسياسية المتغيرة في ظل الرأسمالية المتقدمة. لقد رفض كل من هندس وهيرست النزعة الكلية مع مسلماتها حول "التوافق الضروري" بين مستويات مختلفة من المجتمع، ولكنهما مازالا معنيين بالشروط المسبقة الاقتصادية والسياسية لإعادة الإنتاج الاقتصادي وكذلك تكوين الأشخاص القانونية وما يترتب على ذلك بالنسبة للحياة الاجتماعية.

لم يكن جرامشي معنيا بتعيين القوانين المجردة للحركة أو

باشتقاق الأشكال والوظائف الضرورية للدولة الرأسمالية. لقد حاول بدلا من ذلك أن يعين العلاقات المعقدة بين القوى الاجتماعية الجماعية المنخرطة في ممارسة سلطة الدولة في وضع معين. ومفتاح مقاربته هو التأكيد على العلاقة العضوية بين الأجهزة الحكومية والمجتمع المدني. وهو يعين في هذا السياق شكلين، أو نمطين من السيادة الطبقية: القوة والهيمنة. تتضمن القوة استعمال جهاز إكراه لإجبار جمهور الناس على الامتثال والإذعان لمتطلبات نمط إنتاج معين. ويمكن للقوة أن تستخدم من قبل جماعات خاصة (ومثالها الفرق الفاشية، وكذلك من قبل أجهزة الدولة التي يعتمد أثرها على العوامل الاقتصادية والأيديولوجية وكذلك على الاعتبارات العسكرية والبوليسية المحضة). وبالمقابل تتضمن الهيمنة حفز وإعادة إنتاج "الرضا الإيجابي" داخل الجماعات المسودة من جانب الطبقات الحاكمة من خلال ممارستها للقيادة السياسية والأخلاقية والثقافية. كما تتضمن ان توضع في الاعتبار بشكل منتظم المصالح والمطالب الشعبية وتغيير الموقف وإجراء التسويات بشأن الموضوعات الثانوية؛ لإبقاء الدعم والتحالفات لنظام من العلاقات السياسية هشاً وغير مستقر في دخيلته (وعلى أي حال، بدون التضحية بالمصالح الجوهرية)، وتنظيم هذا الدعم لتحقيق الأهداف القومية التي تخدم المصالح الجوهرية بعيدة المدى للطبقة السائدة. فضلاً عن أنها تتضمن أيضا القيادة الثقافية والأخلاقية من خلال تشكيل وإعادة إنتاج إرادة جماعية، ووجه نظر "قومية-شعبية"، ونظرة عامة عالمية تلائم احتياجات إعادة الإنتاج الاقتصادي والاجتماعي. أضف إلى ذلك، كما أن جانب القوة ممأسس في نظام أجهزة الإكراه، فإن الهيمنة كذلك تتبلور وتتوسط من خلال نظام معقد للأجهزة الأيديولوجية توجد عبر كامل التكوين الاجتماعي. وبالفعل، وعلي الرغم من أن ممارسات الهيمنة تحدث بالتأكيد داخل

النظام الحكومي، إلا أنها تجرى غالبا ما وراء الدولة بمعناها الضيق. وهكذا يطرح جرامشي أنها، تجرى أولا في المجتمع المدني، أو فيما يسمى بمجال الهيئات "الخاصة"، مثل الكنيسة، والاتحادات النقابية، والمدارس، ووسائل الإعلام أو الأحزاب، وهو يبرهن، ثانيا، أنها تتجسد بواسطة المثقفين، الذين يتقوم دورهم في تطوير الأيديولوجيات، وتعليم الشعب، وتنظيم وتوحيد القوى الاجتماعية وتأمين هيمنة المجموعة السائدة (انظر بصفة خاصة جرامشى ١٩٧١، ومن أجل تعليق مفيد انظر بوسى - جلوكسمان ١٩٧٨، موف ١٩٧٩، ساسون ١٩٨٠).

على الرغم من أن هذه المقاربة تتضمن القليل مما يمكن أن يقال مباشرة حول شكل القانون في المجتمعات البورجوازية فإنها تقدم كثيرا من الرؤى النافذة حول كيف يعمل النظام القانوني ودوره في تأمين السيادة الطبقية.بالإضافة إلى العمل حول المؤسسات العقابية، وأشكال السيطرة الاجتماعية المرتبطة بها (يتعين علينا هنا أن نعترف بأنها تدين بنفس القدر لمؤلفات فوكو)، هناك كم متنام من الدراسات ضمن هذا التقليد عنيت بتطور الدولة القوية وإعادة تنظيم النظام القانوني. إن التحليلات التي قام بها هال Hall ومعاونوه وكذلك جدالات بولانتزاس حول نزعة الدولة التسلطية Authoritarian statism هي أمثلة جيدة على هذه المقاربة. وسوف نعالجها فيما يلي.

حول شكل ووظيفة القانون البورجوازي

إن الاهتمام الرئيس لما يسمى بمدرسة "منطق الرأسمال" هو اشتقاق **شكل** الدولة الرأسمالية من طبيعة رأس المال و/ أو تأسيس هذه **المتطلبات الوظيفية المسبقة** للتراكم التي يتعين تلبيتها من خلال توسط نشاط الدولة. هناك اتفاق ضئيل حول أفضل نقاط ابتداء مثل هذا

الاشتقاق أو أشد المظاهر مغزى بصدد شكل ووظائف الدولة الرأسمالية. كيفما كان الأمر، فهناك اتفاق عام بين أفضل نماذج هذه المدرسة بأنه لا يتعين الانتقال مباشرة من مستويات التجريد العليا إلى تحليل الأوضاع السياسية النوعية: فمن الجوهري فحص نظام التوسط المعقد الذي يتدخل بين التحددات الأشد تجريداً ومباشرية الوضع العيني. هذا التخصيص هام وينطبق أيضا على " تحليلات شكل " النظام القانوني.

باشوكانيس: حول القانون الرأسمالي والدولة

حاول يفجيني باشوكانيس أن يشتق الشكل التاريخي النوعي للقانون البورجوازي والدولة المرتبطة به من الخصائص الجوهرية للتداول السلعي في ظل الرأسمالية. وقد استندت محاولته على الملاحظات المنهجية التي أوردها كارل ماركس في **مقدمة** ١٨٥٧ ومنهج العرض في كتاب **رأس المال** DAS KAPITAL وبالفعل فقد كانت نقطة ابتداء اشتقاقه هي ملاحظة كارل ماركس في النص الأخير بأنه لا يمكن للسلع أن تذهب إلى السوق وأن تنجز التبادل بذاتها. حيث يتعين عليها أن تُعرض للتبادل من خلال تدخل الأشخاص الذين يدخلون في علاقات تعاقدية طوعية مستندين إلى أهليتهم بوصفهم ملاكاً لهذه السلع. وهكذا يخلص ماركس إلى أن العلاقة بين السلع يجب استكمالها بعلاقة قانونية بين الذوات الهادفة (ماركس ١٧٨-٩)

يرد باشوكانيس أيضا ظهور الشخص القانوني بوصفه حاملاً للحقوق إلى ظهور السلعة بوصفها حاملة للقيمة التبادلية ويبرهن على أن منطق المفاهيم القانونية يتوافق مع منطق العلاقات الاجتماعية في مجتمع منتج للسلع. لأنه مع التطور التام للإنتاج السلعي فحسب يصبح كل شخص إنسانا مجردا، ويصبح كل عمل نافع اجتماعيا مجردا،

وتصبح كل ذات شخصا قانونيا مجردا، وتتخذ القاعدة القانونية الشكل الخالص لقانون عام مجرد. ويجرى هذا لأن تداول السلع لا يتطلب فقط أن تظهر الأشخاص القانونية بوصفها حملة حقوق في كل ضروب الطيبات وإنما أيضا؛ لأن التداول الدائم للسلع يسهل وجود تمييز واضح بين حامل مثل هذه الحقوق والموضوعات التي ترد عليها الحقوق القابلة للتصرف والانتقال. وهكذا، فبينما كان الشخص القانوني ما قبل الرأسمالي فرداً عينيا ذا امتيازات عرفية خصوصية، فإن الشخص القانوني فى المجتمع البورجوازي هو الحامل المجرد الشامل لكل ضروب الدعاوي. إن نواة الشخص القانوني هو مالك السلعة غير أن الخصائص الشكلية للحرية والمساواة المتجذرة في المجال الاقتصادي قد عممت بيسر على النطاقات الأخرى للمجتمع المدني والدولة (باشوكانيس ١٩٧٨ : ١٠٩ -٣٣ ومواضع أخرى).

حاول باشوكانيس في هذا السياق أن يشتق شكل الدولة البورجوازية بوصفها جهازاً لاشخصيا متميزاً للسلطة العامة من المجال الخاص للمجتمع المدني. لقد دلل على أن الشكل القانوني لدولة الحق/ القانون Rechtsstatt (أو الدولة الدستورية المؤسسة على حكم القانون) المميزة للمجتمعات البورجوازية هي أمر مطلوب بحكم طبيعة علاقات السوق بين أفراد أحرار، ومتساوين. وهذه ينبغي أن تُتوسط، وأن تُراقب وتُضمن من قبل ذات جماعية مجردة مفوضة بسلطة إنفاذ الحقوق في صالح كل الأطراف في المعاملات القانونية. مع ذلك، على الرغم من أن سلطة الدولة تدخل الوضوح والاستقرار في بنية القانون وتضمن اشتغال العلاقات القانونية، فإن الأساس المادي للشكل النوعي للقانون البرجوازي والشخصية القانونية لا يزالان متجذرين في علاقات الإنتاج الرأسمالية. ويتضمن هذا بدوره أن القانون سوف يضمحل مع الدولة حين يقضي على أساسهما المشترك في علاقات

الإنتاج و/ أو التوزيع البورجوازية (باشوكانيس ١٩٧٨: ١٣٤-٥٠، ٦٣-٤، ٤٩، ٨٠، ١٠٤، ١٨٨ ومواضع أخرى).

هذه المحاولة الرائدة منطقيا لاشتقاق الشكل الضروري للقانون البورجوازي قد طورت بطرق متنوعة في الكتابات المعاصرة حول القانون والدولة في المجتمعات الرأسمالية. كما أنها قد تعرضت أيضا لنقد على نطاق واسع. ولكن قبل أن نتجه إلى هذا النقد، سوف نُقوم كيف وظف عمل باشوكانيس في الكتابات الماركسية اللاحقة. يتابع كثير من النظريين باشوكانيس في التأكيد على وجود توافق جوهري بين شكل السلعة والشكل القانوني ولكن القليل منهم يضيف جوهريا لهذه الأطروحة. ومن بين الأخيرين سوف نركز على كتابات توشلينج، ساور، بلانكه وآخرون، وكذلك هيرش وبرويس.

على خطى باشوكانيس

يجادل بوركارد توشلينج بأن القانون ينشأ بوصفه نظاما نوعيا للعلاقات بين الأفراد مع تطور الرأسمالية فقط. وقد كان القانون قبل ذلك منحصرا في فئات معينة من الأفراد وعلاقاتهم في مجالات خصوصية، ولكن الرأسمالية قد أدت إلى إضفاء صبغة قانونية على كل العلاقات الاجتماعية، وإلى ميلاد الشخصية القانونية، ونمو أجهزة قانونية متخصصة، وتعزيز القانون بوصفه مبدأ ناظما للنظام الاجتماعي ككل. والعامل الحاسم في بروز هذا النمط من النظم القانونية ليس نمو الشكل السلعي بوصفه كذلك وانما قابلية تعميمه على تبادل قوة العمل مع رأس المال. يدعى توشلينج أولا: أن مثل هذا "التسليع" لقوة العمل يتيح تأسيس حكم القانون بين المواطنين الأحرار والمتساوين شكليا، وثانيا، أنه يتطلب أيضا مثل هذا النظام القانوني لتبرير، وتتهيج وتنظيم تبادله مع رأس المال. باختصار بينما يربط

باشوكانيس الشكل القانوني بتبادل السلع ويتجاهل خصائصها وأصولها النوعية، فإن توشلينج يصر على أن التنظيم الرأسمالي لسوق العمل وعملية العمل هما مفتاح النظام القانوني. ويخلص إلى أن القانون ينبغي أن يفهم بلغة التمفصل الكلي بين الإنتاج، والتوزيع والتبادل.

ثم يتدبر توشلينج بعدئذ كيف تحدد الرأسمالية شكل ووظيفة القانون. وهو يجادل بأن القانون يلعب دورا حاسما في توسط التناقض بين المساواة الشكلية بين الملاك الأفراد لمختلف السلع (بما فيها قوة العمل) وعدم المساواة الواقعية الناجمة عن الاستغلال الطبقي داخل الإنتاج الرأسمالي. إنه من ثم لمن الأساسي بالنسبة للقانون أن يتجرد عن الاختلافات الواقعية بين ملاك السلع في توسط وضمان مجال علاقات التبادل. كيفما كان الأمر، بينما يعطى القانون من ثم ضمانات شكلية عند منح حقوق الملكية واكتسابها في التبادل المشترك بين ملاك السلع الأحرار والمتساوين، فإنه يؤمن أيضا إمكانية الاستيلاء على فائض العمل دون مقابل في عملية العمل الرأسمالي. وفي هذا الصدد فإنه يقدم الإطار القانوني الذي يجرى ضمنه تركز وتمركز رأس المال على حساب البورجوازية الصغيرة ورؤوس الأموال غير الكفؤة وكذلك البروليتاريا.

إن هذه الوظيفة الأخيرة هي التي تفسر لم لا يمكن للقانون أن يكون الشأن الخاص للرأسماليين- حيث يتعين إنفاذه ليس ضد العمل والطبقات المسودة فحسب وانما ضد رؤوس الأموال الفردية أيضا. وهكذا لابد وأن تعهد إدارة القانون إلى جهاز خاص متميز عن الفاعلين الاقتصاديين وتقع هذه المهمة على عاتق **دولة القانون** Rechtsstaat بوصفها شخصا قانونيا مستقلا مُنح احتكارا رسميا لممارسة العنف وخُول سلطة تطبيق القانون في كل المجالات. يبرهن توشلينج بأن الدولة الرأسمالية هي دولة قانونية Rechtsstaatlich شكلا

وهذا يؤثر في كيفية تدخلها في كل المجالات وليس فقط في دورها كضامن للنظام القانوني. لأن التناقضات بين مختلف لحظات دورة رأس المال وبين الفاعلين والطبقات الاقتصادية المختلفة يعاد إنتاجها ضمن النظام القانوني. ولكن لا يتضمن هذا بأي حال ترجمة آلية بسيطة لما هو اقتصادي إلى مقولات قانونية. بدلا من ذلك فإن الشروط المسبقة المتنوعة للتراكم الرأسمالي يجب أن يُعبر عنها وتُتوسط من خلال الأشكال القانونية بدلا من فرض ذاتها مباشرة على انتباه الدولة. ويتضمن هذا بدوره عدم تحدد معين في تدخلات الدولة بالنسبة إلى الواجبات الاقتصادية ويتيح مجالا للصراع السياسي داخل الشكل البورجوازي للقانون. لا يمكن أن تكون هناك ضمانات مطلقة بأن دولة القانون Rechtsstaat سوف تؤمن إعادة إنتاج رأس المال، حيث تعتمد آثار أفعالها إزاء التراكم على كيفية انعكاس انتظامات أو قوانين حركة رأس المال في توازن القوى السياسية.

تتطور هذه الفكرة قدما حين ينكر توشلينج أن الدولة وبأي معنى كان هي رأسمالي جماعي حقيقي أي ذات موحدة قادرة على أن تتحدث وتتصرف نيابة عن كل رءوس الأموال. بدلا من ذلك فهي تتصرف بوصفها " رأسماليا جماعيا مثاليا". غير أن ذلك يكون إلى الحد الذي تتوافق فيه متابعتها للمصالح النوعية المهيمنة حاليا مع الحاجات المنسوبة إلى رأس المال عموما. ويعتمد هذا على نظام معقد من التوسطات ضمن العملية الاقتصادية، والصراع الطبقي السياسي والأنشطة السياسية – القانونية و/أو الاقتصادية للدولة. ثم يلمح توشلينج أيضا إلى أن الأشكال المتميزة للقانون والدولة في المجتمعات الرأسمالية تحبذ تراكم رأس المال، وهو لا يزال يؤكد التطابق الجوهري والأساسي بين الرأسمالية وسيادة نظام قانوني معين (توشلينج ١٩٧٦: ٣٠ – ٩،٤٧ –٥١، ٩٧–١١٣ ومواضع أخرى).

يفحص ديتر ساور أيضا كيف يساعد القانون الدولة على تحقيق بعض الشروط المسبقة لتراكم رأس المال. وهو يعزو شكل الدولة الرأسمالي إلى انفصالها عن رابطة/ سلسلة التبادل. إن وظائفها مرتبطة بدورها بالحاجة إلى حل تناقض أساسي في الإنتاج السلعي الرأسمالي: أي التناقض بين الشكل الاجتماعي الذي ينظم الإنتاج في إطاره، والجوهر المادي لمنتجاته. بينما يوجد جانب واحد لهذا التناقض في سيادة شكل القيمة (مادام فائض القيمة يخلق في عملية العمل ثم يتحقق، على أية حال، خلال التبادل). يكمن الجانب الآخر في حقيقة ان دورة رأس المال تعتمد على إنتاج فائض القيمة. تُعني المفاهيم المركزية التي تتوسط تحليلات "ساور" بمجال المنافسة والتبادل. وإنه لعلى هذا المستوى يعبر تناقض "الشكل-المضمون" عن نفسه في كل من المشكلات التي تواجه رءوس أموال بعينها في انتزاع وتحقيق فائض القيمة (زيادة أو تثبيت أسعار السلع) وفي المشكلات التي يواجهها ملاك سلع متعددون (بمن فيهم خاصة العمال المأجورون) في تأمين الشروط المادية المسبقة لإعادة إنتاجهم (أي فوائض قيمة استعمالية و/أو تلك التي تخص دورة رأس المال ككل. وإنه لعلى على هذا المستوى أيضا يظهر مجال العلاقات القانونية ثم يستلزم التوسط، والتنظيم وتكريس المصالح النوعية لملاك السلع (بوصفهم بشرا hommes) والمصالح العامة لمواطنين (Citoyens) أحرار ومتساوين صوريا، والعلاقات بين المصالح النوعية والمصالح العامة لهؤلاء "المواطنون – البشر" المزدوجين متعددى الأوجه.

يبرهن ساور في هذا السياق أنه لابد وأن تكون الدولة منفصلة مؤسساتيا عن رابطة التبادل. حيث يمكن لها على هذا النحو فقط أن تؤمن الإطار القانوني للمجتمع الرأسمالي وتدعم قوي السوق في سعيها لتجاوز تناقض " الجوهر – القيمة. وأن توجه أنشطتها في هذا الصدد

نحو الحاجات المادية لزيادة أو تثبيت أسعار السلع وإعادة الإنتاج كما تتجلى هذه في " مشاكل اجتماعية " متمفصلة في الميـدان السياسـي، وهي تُتوسط من خلال سيطرة الدولة على النقود والقانون كوسـيطين للتدخل الاجتماعي، وهي تعاق باعتماد الدولة على التراكم المتواصـل لمواردها الشغالة وكذلك بالتناقضات الباقية للنظام الرأسمالي.

ويميز ساور بين أربعة أنماط أساسية لتدخل الدولة: أ- تغييـر الإطار القانوني لعلاقات التبـادل. ب- تغيير الشروط الشكليـة التي تحسم في إطـارها المنازعات حول المصالح، ج- التدخلات المباشرة دعما لإعادة الإنتاج المادي الخـاص و د- تـدبير الاحتيـاط العـام لمتطلبات إعادة الإنتاج المادي. ثم يناقش بعدئذ النطاق والحدود الفعالة لهذه الأنماط من تدخل الدولة تأسيسا على انعكاساتها المحتملـة علـى إعادة الإنتاج الفردي، والمنافسة بين رءوس الأموال الفردية والتوازن بين المصالح العامة والخاصة. لقد جرى التأكيد بصدد كل حالة بـأن النقود والقانون لهما حدود متميزة كوسائط للتدخل. بغرض التجريـد، يكفل الشكل العام للنقود والقانون أنهما وسائط غير ملائمة للسـيطرة المباشرة على الشروط العينية لزيادة أو تثبيت أسعار السلع و/أو إعادة الإنتاج الفردي. مع ذلك، إذ تحاول الدولة أن تلطـف هـذا التنـاقض بالعمل مباشرة لدفع مصالح خصوصية أو بتقـديم متطلبـات ماديـة نوعية، فإنها تهدد بتقويض الاستقلال الذاتي لـرءوس أمـوال و/ أو ملاك سلع معينين كما تقوض حكم القانون بقواعده الشاملة ومسـاواته الشكلية.

وتقوم بعض المشكلات المماثلة ضمن جهاز الدولة ذاته، كمـا تتبنين من خلال أشكاله النقدية والقانونية وهكذا، فبينما تعتمـد وحـدة وتنسيق الفروع والأنشطة المتنوعة لجهاز الدولة على مراعاته لـنفس المبادئ الشكلية العامة للمسئولية المالية والقانونية، فإن قدرتـه علـى

التدخل بفعالية يعتمد على الاستجابات المرنة في تدبير الموارد وإدارة السياسات تجاه الظروف المتغيرة. يؤكد ساور بأن الدولة فيما يخص كلا من أنشطتها لحل المشـكلات وتنظيمهـا الـداخلي، لا تسـتجيب للحاجات الاقتصادية بوصفها كذلك وإنما تستجيب لتمثلها ضمن مجال الصراع السياسي، المتبنين قانونيا والمشروط (Rechtsformig)، "حول المشكلات الاجتماعية" (سـاور ١٩٧٨: ١٤-٣٦، ٦٠-٨، ٧٠-٦، ١٢٢-٨٠ ومواضع أخرى).

الدولة الدستورية وحـدودها

لقد جرى التأكيد على دلالة الشكل القانوني في كل مـن تنظـيم واشتغال الدولة الرأسمالية من جانب بلانكه، ويـورجن وكاسـتنديك أيضا. وقد برهنوا مع بعض منظري الدولـة الآخـرين بـأن دولـة القانون Rechtsstaat هي شرط جوهري مسبق متضمن في دورة رأس المال. يتعين أن يصاغ القانون بحيث يهيئ النـاس كحملـة Träger واعين للعلاقات الرأسمالية وعليه أيضا أن يُظـاهر بـالقوة ليـؤمن إكراهات السوق. هاتان المهمتان المزدوجتان تعينان كلا من الانفصال المؤسسي لدولة القانون Rechtstaat وشكلها بوصفها سلطة عامة غير شخصية تقف فوق الأشخاص القانونية الخاصة. وينطوي هذا على أن الشكل الأساسي للسياسة هو نزاع على خلق و/أو تطبيـق العلاقـات القانونية التي تحكم كلا مـن المجـالين العـام والخـاص للمجتمـع البورجوازي. وهو يعني أيضا أن أعمال الدولة التي يجرى توسـطها عبر النظام القانوني يمكن أن تؤثر فقط في دورة رأس المال من خلال إرادة الأشخاص القانونية حال ممارسة حقوقهم المتنوعة. وبالمثل فإن تدخلات الدولة عبر سيطرتها المحدودة على النقود (بمـا فـي ذلـك الائتمان، والضرائب، والنفقات إلى آخره) يمكن أن تؤثر فقط في دورة

رأس المال من خلال تأثيراتها على أوضاع الفاعلين الاقتصاديين بوصفهم حائزي نقود الذين يبقون أحرار في أن يوظفوها حسب إرادتهم ضمن حدود النظام القانوني. حتى حين تلجأ الدولة إلى الإكراه أو توقف استعمال حقوق معينة في سعيها لإبقاء أو استعادة تراكم رأس المال فإنها تجد نفسها مقيدة باحترام الشكليات القانونية.

وهم يلاحظون أيضا أن المضمون النوعي للقانون العام والخاص يعتمدان على التوازن المتغير للقوى الطبقية وأن مختلف الحقوق التي تحرز عبر نضال الطبقة العاملة يمكن أن تعوق التراكم حتى حينما يتطابق شكلها مع حكم القانون. وهكذا، إضافة إلى الحدود المفروضة على تدخل الدولة عبر خضوعها لقوانين حركة رأس المال بوصفها نظاما، فإنها تخضع أيضا للقيود المنبثقة عن مجموع القوى الطبقية (انظر بلانكه وآخرين، ١٩٧٥ : ٤١٤-١٠٨، ١٩٧٨، ٤٤-٤٧).

الدولة بوصفها شرعية ولا شرعية

بينما يؤكد النظريون السابقون شكل الدولة القانونية Rechtstaatlich للدولة الرأسمالية، فإن محللون آخرون قد جهدوا لتأكيد أحادية جانب هذه النظرة. وهكذا يوافق هيرش على أن الدولة البورجوازية تقنن قواعد التبادل السلعي والعلاقات النقدية، وتؤمن وضوحها، واستقرارها وقابليتها للحساب. ولكنه يؤكد أيضا أن الدولة تنتهك دوما حكم القانون من خلال لجوئها للإجراءات التنفيذية لتأمين شروط مادية خصوصية يتطلبها تراكم رأس المال. وهي أيضا مستعدة لاستخدام القوة خارج إطار القانون لتأمين الحكم البورجوازي إذا ما هددت البروليتاريا أسس النظام الرأسمالي. إن الحرية، والمساواة وحكم القانون هي مظهر واحد فقط من الحكم البورجوزاي : مظهره

الآخر هو داعي المصلحة العليا raisond'etat والتحيز الطبقي والعنف المكشوف. كلا الجانبان جوهريان لإعادة إنتاج المجتمع البورجوازي ولا يجب إهمال أي منهما (هيرش ١٩٧٨ : ٦٤-٥).

عرض أولريش برويس وجهة نظر مشابهة في محاولته لتطوير نظرية مادية دستورية بالتعارض مع النظريات الليبرالية للقانون والدستور. وهو يبرهن بأن قصر سلطة الدولة حصرا على حكم القانون يمكن تصوره فقط على أساس علاقات إنتاج لا يجرى توسطها عبر التداول فحسب وانما أيضا على أساس علاقات إنتاج غير عدائية، أي على أساس الإنتاج السلعي الصغير.

في مثل هذه الحالات هناك تنسيق متناغم بين العمل والملكية، خلق القيمة وتلبية الحاجات، وهذا يعني أن القوانين العامة يمكن أن تحكم علاقات التبادل وتحمي حقوق الملكية دون أثر معاكس على العملية الكلية لإعادة الإنتاج المادي. ولكن إخضاع العمل الحي للعمل الميت في ظل الرأسمالية وسيادة اعتبارات "القيمة" على الحاجات الجوهرية يعني أن الدولة البورجوازية يجب أن تلجأ أيضا إلى معايير وسياسات ملموسة ما فوق قانونية واستثنائية توجه إلى ترضية أفراد معينين في مواقف عينية.

وهكذا فإن حكم القانون (مجال القانونية البورجوازية) يجب أن يستكمل بأنشطة يتعين أن تبرر طبيعتها المتميزة الاستثنائية والهادفة بتأثيرها فى إعادة إنتاج الرأسمالية (مجال الشرعية البورجوازية) (برويس ١٩٧٣ : ٧-١٩٥ ومواضع أخرى).

نقـد وتقويـم

إلى أي مدى تساعدنا هذه النظريات على تحليل طبيعة القـانون والدولة؟ إنها تمثل بالتأكيد تقدما ذو مغزى على النزعـة الاقتصـادية الفظة و/أو النزعة الإرادية الساذجة للماركسية اللينينية التي تتجاهـل الشكل لحساب المضمون ثم تختزل الأخير بعد ذلك إلى كونـه أثـرا للقاعدة المادية و/أو الإرادة الطبقية. ولكن إلى أي حد تبدو مثل هـذه النظريات ملائمة بوصفها تفسيرا لشـكل القـانون وكيـف تضـيء مضمونه؟ ينبغي أن يكون واضحا أنها تتناول تلك الموضوعات على مستوى عال من التجريد – حيث تعالج الأشـكال الأساسـية للقـانون والنظام القانوني ودولة القانون Rechtstaat وظائفها المتنوعـة علـى مستوى نمط الإنتاج الخالص. وإذ تفعل ذلك فإنها تتجاهـل تكوينهـا التاريخي وتحقيبها، وكذلك تحددها التضافري الممكن عبـر الأشـكال و/أو القوى الاجتماعية الأخرى. يتمخض عن هذا عدم تحدد نظـري معين على المستويات الأكثر عينية وتعقيدا من التحليل، ويثير أسـئلة مهمة حول كيف يتعين على مشروع البحث أن يتوجه نحو المستويات الأدنى الأغنى بالتحديدات بغير إنكار الانتقال/ التغيـر بتنـاول هـذه المستويات بوصفها محض حالات للمجرد و/ أو بـدون تخـلٍّ عـن التحليلات السابقة لصالح وصف سطحي للظواهر التجريبيـة. حـال غياب حلول منهجية أو مفاهيم فعلية متوسطة علينا أن نعلق النقد هنـا ونركز بدلا من ذلك على ملائمة هذه النظريات على مستوى التجريـد الذي اختارته.

لطالما انتقد باشوكانيس لاشتقاقه شكل القانون البورجوازي من دائرة تداول السلع بدلاً من الإنتاج الرأسمالي. وهذا النقد وجيه فقط إذا ما كان قد عزي جوهرا بورجوازيا ثابتا للشكل القانوني، وأيا ما كان اعتقاد نقاده أنفسهم فليس هناك من سبب لعزو وجهة النظر هذه إلـى

باشوكانيس. لامراء في أنه يبرهن على أن الشكل القانوني يصل إلى ذروة تطوره في ظل الرأسمالية. ولامراء فى أنه يفسر هذا بمفهوم انفصال المجال السياسي - القانوني عن المستوى الاقتصادي والتوسط القانوني المرتبط بالاستغلال الاقتصادي عبر تبادل العمل الحر المأجور مع رأس المال. ولكنه يشير أيضا إلى اهتمامه بتتبع تطور الشكل القانوني من أصوله في القوانين البربرية (Leges) المتعلقة بالتعويض والدية وعبر ذلك إلى وظائفه في الانتقال إلى الاشتراكية. (باشوكانيس ١٩٧٨: ٤٢، ٤٠-٣، ٤٥،٥٨-٦٢، ٦٧-٨، ٧١-٢، ٨٩،٩٤-١٢٠،٥-١). إن تمييز توشلينج في هذا السياق بين الشكل الخلوي للقانون (الشخص القانوني بوصفه حاملا للحقوق) والنظام القانوني المتطور المميز للمجتمعات البورجوازية، الذي جرى الإلماح إليه فقط في تحليل باشوكانيس (١٩٧٨: ٤٠ -١، ٤٦ - ٧١، ١٢٠ -١) مفيد نظريا بصفة خاصة ويحتاج إلى انتباه أعمق. أضف إلى ذلك، أنه حتى لو أن باشوكانيس قد قصر انتباهه حقا على التداول السلعي وعلى الشكل الخلوي للقانون، فإن كثيرا من الأعمال اللاحقة قد مدت تحليلاته على دورة رأس المال ككل دون حاجة لأية تعديلات جوهرية.

وهكذا، وعلى الرغم من أنه لا باشوكانيس ولا إي أحد آخر أمكن له أن يفسر الملامح المميزة للقانون البورجوازي بمفهوم التداول السلعي على نحو خالص، فقد لا يزال من الممكن أن نفعل ذلك بأن نأخذ فى الاعتبار تعين الشكل الخلوي تضافريا عبر تسليع قوة العمل والحاجة الناجمة لنظام قانوني يدار من قبل دولة قانون Rechtstaat. وبالمثل بمقدورنا أن نعين بشكل جيد الوظائف المميزة لنظام كهذا بواسطة تحليل كيف يتوسط، ويعتم، ويكرس كل من الاستغلال الاقتصادي والسيادة السياسية لصالح رأس المال. وإن عدم قيام بعض

المؤلفين بإنجاز ذلك لا يستتبع إبطال كامل المقاربة. -

لقد اتُهم باشوكانيس أيضا بالنزعة الاختزالية استنادا إلى أساس واحد أو إلى أساسين معا. يقال أحيانا إنه يشتق شكل القانون من القاعدة الاقتصادية وهو من ثم مذنب بالنزعة الاقتصادية. وأحيانا يُتهم بفرض وحدة زائفة على النظام القانوني لأنه يعمم بشكل غير شرعي ما هو من المستوى الاقتصادي على كل العلاقات القانونية ومن ثم يهمل لسوء الحظ الشروط المتنوعة للتشريع والقضاء. إجابة على تهم النزعة الاختزالية يمكن لنا أن نلاحظ أنه بينما يعالج باشوكانيس القانون بالفعل بوصفه انعكاسا محتوما للتبادل السلعي ويؤكد التوافق المنطقي بين أشكالهما الخصوصية، فإنه لا يُعدُّ مثل هذا التبادل بوصفه المصدر الوحيد للقانون. بدلا من ذلك فهو يدلل على مناسبة الشكل القانوني حينما يكون هناك نزاع حول المصالح الخاصة (باشوكانيس ١٩٧٨: ٨١-٢).

إن النظر إلى التبادل السلعي بوصفه موقع الشكل القانوني بامتياز Par excellence وتقديم الإنتاج السلعي الرأسمالي بوصفه الشرط التاريخي المسبق لتطوره التام نحو نظام قانوني ليس فيه ما يبرهن على انه اختزالي. قد يكون الحال كذلك إذا تساوى التوافق المنطقي مع الضرورة السببية. مع ذلك، حتى وإن صمت باشوكانيس نفسه حول هذه الأطروحة وبقي معرضا للتهمة فإن هؤلاء النظريين الذين يعالجون التمفصل بين العلاقات الاقتصادية والقانونية بوصفها أمرا عرضيا سوف يبدون ساذجين. أضف إلى ذلك، فبينما يفترض باشوكانيس وحدة معينة ضمن العلاقات القانونية بوصفها شرطا مسبقا للنظرية العامة للقانون، فإنه يؤكد أن وحدة القانون العام والخاص تكونت تاريخيا، وهي شكلية إلى

حد بعيد، ومتناقضة بشكل كامن، وغير مستقرة بصفة خاصة (باشوكانيس ١٩٧٨: ٦٠،٤٧، ٩٦، ١٠١ - ٦، ١٣٧، ١٦٧، ١٧٦ -٧).

ويلاحظ باشوكانيس في هذا السياق أيضا أن هذه الوحدة الهشة تعتمد على اشتغال الجهازين التشريعي والقضائي المنفصلين مؤسساتيا وعلى تطوير أيديولوجية سياسية قانونية عامة (باشوكانيس :٤٠-١،٤٢-٦٨،٣، ٧٦ -٧، ٩٣-٤، ١٣٩-٤٠، ١٤٦، ١٤٨-٩، ١٦٧). ولكن، بما أن تركيزه الرئيس على النظرية العامة للقانون في أشد أشكالها تجريدا، فإن باشوكانيس لا يعين كيف يتأتى أن تصبح هذه الأجهزة والأيديولوجيات فعالة. ينتمي هذا إلى المستويات الأدنى للتجريد حيث تؤخذ في الاعتبار أيضا التحددات التي تكمن ما وراء النطاق المحدود للعلاقات القانونية.

واخيرا، فقد أتهم باشوكانيس أيضا بتجاهل الدور الرئيس الذي يلعبه القمع في النظام القانوني وفي الدولة البورجوازية. وهذه التهمة أيضا غير مبررة. ليس فقط لأن باشوكانيس ملتزم تماما (سواء كان ذلك صوابا أم خطأ) بالنظرة الماركسية اللينينية للدولة بوصفها جهازا للقمع الطبقي ويؤكد دور داعي المصلحة العليا raison d'etat والذرائع العارية في مجالات معينة لاشتغالها (خاصة فترات الحرب الطبقية المكشوفة)، بل إنه يقدم أيضا تقويما واضحا للمظهر المتناقض ذاتيا للقانون بوصفه حرية ذاتية مقرونة بتنظيم خارجي وهو يميل بالفعل إلى إعطاء وزن أكبر لدور العنف المنظم أكثر مما يعطيه للإرادة الفردية في مجال القانون العام خاصة في حقل قانون العقوبات (باشوكانيس ١٩٧٨: ٦٢-٣،٩٧،٨٩، ١٣٧-٨، ١٦٢، ١٦٧، ١٧٣).

على أية حال بالرغم من أنه يقر بدور الإكراه في النظام القانوني ويوافق أيضا على أنه لا يمكن لسلطة الدولة أن تستغرق كليا

في صورة الدولة القانونية، فإن ما يعني به باشوكانيس هو الأشكال النوعية التي يتوسط من خلالها الإكراه ويقترن بالاستقلال الذاتي الخاص. وهكذا فهو يتساءل لم يفترض التنظيم القانوني مسبقا شخصا حائزا لحقوق يقيم على أساسها دعاواه بفعالية، ولم يتخذ جهاز الإكراه الخاص بالدولة شكل جهاز لا شخصي تختص به السلطة العامة منفصلاً عن الطبقة الحاكمة وبقية المجتمع المدني (باشوكانيس ١٩٧٨: ١٠٠ -١ و ١٣٩-٤٠). عبر متابعته لهذه الأسئلة الجوهرية أنجز باشوكانيس أكثر إسهاماته مغزى في النظرية القانونية السياسية الماركسية وعلى هذه الأسس قام النظريون الماركسيون اللاحقون بتطوير تحليلات أرحب في الإطار، وأغنى في المضمون.

لا ينبغي أن يقرأ هذا الدفاع عن باشوكانيس وخلفائه بوصفه دفاعا كليا وقلبيا عن وجهة نظر "منطق الرأسمال". فداخل عمل باشوكانيس نفسه هناك غموض خطير في تحليل القانون العام وكذلك ميول اختزالية واضحة في محاولة تقريب الشكل القانوني إلى شكل السلعة. كما أن الأعمال الأحدث ليست دائما أكثر وضوحا حول التمييز الأساسي بين التكامل المنطقي والتطور التاريخي، وصولا إلى نتيجة أنه غالبا ما يفترض أن تداول السلع هو سبب كاف لتكوين الشكل القانوني. وقد تضاعفت هذه المشكلة بالإهمال المتتالي للتمييز الذي لا يقل أساسية بين أبعاد ومستويات التجريد المختلفة، انتهاء إلى تطبيق هذه التحليلات التجريدية بيسر على الموضوعات العينية المتضمنة نماذج ومستويات متعددة من التحدد. ولكن الاهتمام بأشكال القانون والدولة وآثارها على إعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية هو في غاية الفائدة ويسهم في فهمنا للتوسط الاشكالي وغير اليقيني بعمق لإعادة الإنتاج البورجوازية عبر اشتغال مجالات المجتمع المنفصلة مؤسساتيا، والمرتبطة وظيفيا.

حول التشخص الخاص والوحدة العامة

إن المنظر السياسي والقانوني الأكثر شهرة من المدرسة الألتوسيرية هو الراحل نيكوس بولانتزاس، وهو موسوعي الثقافة تلقى إعداده الأولى في القانون ولكن بعد ذلك كتب حول كثير من جوانب المجتمع الرأسمالي. بعد غزوة أولية في نظرية القانون الطبيعي مؤسسة على ومستلهمة من مبادئ إنسانية وسارترية متكيفة مع الممارسة، بدأ بولانتزاس في تطوير ما يدعي بتقويم علمي، وبنيوي والتوسيري للسياسة والقانون البورجوازيين (عارض بولانتزاس ١٩٦٥ جـ مع مؤلفه في ١٩٦٥ ب، و١٩٦٧ و١٩٦٨). وهكذا فقد انتقد المؤلفات الماركسية الأبكر لإخفاقها في تعيين موضوع أصيل Sui generis للبحث النظري في هذا المجال معتمدة بدلا من ذلك على اختزال القانون إلى انعكاس للقاعدة الاقتصادية و/ أو المغالاة في تسييس القانون بوصفه الإرادة المتجسدة للطبقة السائدة. وبالتعارض مع وجهات النظر هذه أصر بولانتزاس على ضرورة أن يدرس القانون وفق موضعه ووظيفته النوعيين ضمن الكلية المعقدة للبنى والممارسات المرتبطة بإعادة إنتاج المجتمعات التي يسودها نمط الإنتاج الرأسمالي. وترتب على ذلك أنه ما كان يتعين على الماركسيين أن يدرسوا القانون "بصفة عامة" وإنما أن يدرسوا مختلف النظم القانونية التي تنتمي لأنماط إنتاج مختلفة (انظر بولانتزاس ١٩٦٤: ٢٧٥ ـ٨، ١٩٦٥ أ: ١٠٤ ـ٥، ١٩٦٥ جـ: ٨٦٢ – ٧١، ١٩٦٦أ: ١٥٤ ـ٧، ١٩٦٧: ١٤٥ ـ٩، ١٥٠ ـ٥).

طور بولانتزاس في دراساته اللاحقة هذه الملاحظات ببعض التفصيل كما ربطها بالصراع الطبقي السياسي والتغيرات في شكل الدولة البورجوازي. ومن المهم بصفة خاصة في هذا السياق أعماله الرئيسة الأولى حول نظرية الدولة (١٩٦٨)، وبحثه حول الفاشية

بوصفها شكلا استثنائيا للدولة الرأسمالية (١٩٧٠) ومؤلفه الرئيس الأخير حول الدولة، والسلطة والاشتراكية (١٩٧٨ أ). لقد أكد في كل هذه النصوص على الدور الحاسم للنظام القانوني والأيديولوجيا السياسية - القانونية في توسط الصراع الطبقي السياسي وكذلك تأمين المصفوفة المؤسساتية اللازمة للتراكم الرأسمالي في المجال الاقتصادي. وقد ركز الانتباه على ما يسمى "تأثير العزلة" الذى يمارسه القانون داخل الطبقات المسودة وحاول أن يبين أيضا كيف تساعد البنية الدستورية الدولة الديمقراطية التمثيلية على تأمين وحدتها الطبقية لصالح رأس المال. كما علق بولانتزاس أيضا على الدور المُقيد للقانون في الدول الفاشية والأنظمة الاستثنائية الأخرى، وتأسى في مؤلفاته الأخيرة على تدهور القانون في الشكل المعاصر للدولة العادية. من المثير للاهتمام في هذا السياق أن نلاحظ أنه بينما تضمنت مؤلفاته الأولى اختزالا شديدا أحادي الجانب للديمقراطية التمثيلية بردها إلى الإطار المؤسساتي الجوهري لإعادة إنتاج ذات السيادة السياسية البورجوازية، فقد أكد فيما بعد دورها الجوهري في صيانة الحريات السياسية والحريات اللازمة من أجل انتقال ديمقراطي نحو الاشتراكية. وهكذا يحفظ القانون موقعا مركزيا نظريا وسياسيا في مؤلفاته وعلينا الآن أن نعني بالقاء نظرة كلية على فكره الناضج حول مكانة القانون ووظيفته في التشكيلات الاجتماعية الرأسمالية.

الوظائف الاقتصادية للقانون الرأسمالي

ناقش بولانتزاس آثار النظام السياسي - القانوني في شروطه الاقتصادية والسياسية والأيديولوجية. وقد لاحظ كيف يصادق القانون على المستوى الاقتصادي على علاقات الإنتاج والاستغلال من خلال تمثلها القانوني بوصفها حقوقا مرتبطة بالملكية الخاصة، وينظم مجال

التداول من خلال تقنين التجارة والعقود وينظم تدخل الدولة في الحيز الاقتصادي (١٩٧٠ : ٣٢٢، ٣٢٤، انظر ١٩٦٨ -٥٣، ١٦٣، ٢١٤، ٢٢٨، ١٩٧٤: ٣٩، ١٩١). كما أكد أيضا آثاره على صعيد الصراع الطبقي الاقتصادي. لأن النظام القانوني يستدعي interpellates فاعلي الإنتاج بوصفهم أشخاصا قانونية فردية أكثر منه بوصفهم أعضاء في طبقات متطاحنة. وهذا يعني أن الفاعلين الاقتصاديين لا يعاينون العلاقات الرأسمالية بوصفها علاقات طبقية وإنما كعلاقات تنافس بين أفراد منعزلين بشكل متبادل و/ أو مجموعات متشظية من الرأسماليين والعمال. يمتد "أثر العزلة" هذا إلى كامل علاقات الحقل الاقتصادي في المجتمعات الرأسمالية ويخترق الطبقات التي تنتمي إلى أنماط إنتاج أخرى حيثما تتموقع (١٩٦٨ : ١٣٠ – ١، ٢١٣ -١٤، ٢٧٥ -٦، ٣١٠، ١٩٧٨ أ : ٦٣-٧، ٦٩ -٧٠، ٨٦ -٨). أضف إلى ذلك، ما دام القانون يطور التقنين الذي يتأثر به التفرد/ التشخص الأساسي أو التشظي المتمايز للذوات، فإن "أثر العزلة" يعين أيضا شكل العلاقات الاجتماعية الأخرى (١٩٧٨ أ : ٨٧).

الوظائف السياسية للقانون الرأسمالي

بعد أن أسس لأثر القانون والأيديولوجيا السياسية القانونية في تكوين المجتمع المدني، فحص بولانتزاس بعدئذ أثرهما على تنظيم الدولة والصراع الطبقي السياسي. وهكذا فقد برهن بأن القانون والأيديولوجيا القانونية السياسية لا تؤمنان فقط التفتت الاجتماعي للمجال "الخاص" وإنما تعين أيضا نظيره الضروري في المجال "العام" للمؤسسات السياسية (١٩٦٨: ١٣٢) وعلى الرغم من إصراره على أن التمييز بين "العام" و "الخاص" هو أمر قانوني، وإنه لكذلك، أدخل مؤسسات خاصة معينة ضمن تعريفه الموسع للدولة بوصفها عامل

التماسك الاجتماعي (وخاصة في حالة ما يسمى بـ"أجهزة الدولة الأيديولوجية" أو أ د أ [اختصاراً لعبارة أجهزة الدولة الأيديولوجية]، مثل الكنائس، ووسائل الإعلام) فقد أكد بولانتزاس أيضا أن هذا التمييز له آثار ذات مغزى فى شكل الصراعات السياسية، وزعم وهو ما يمثل مفارقة إلى حد ما في ضوء تعريفه الواسع للدولة، بأنها تقدم وقاية عظيمة ضد نزعتي الدولة الشمولية والاستبدادية (١٩٦٨: ١٣٢،٢١٩ – ٢٠، ٢٩١–٥، ١٩٧٠، ٣٠٥، ٣١٤– ١٥، ٣٢١، ٣٢٣، ١٩٧٨أ : ٧٠–٥، ٢٣٨، ٢٥٣).

وقد برهن في هذا السياق بأن "أثر العزلة" في المجال الخاص له لازمه الضروري الذي يتجلى في " الأثر الموحد " " للمجال العام". لأن الدولة الرأسمالية تعرض ذاتها بوصفها الوحدة العامة السياسية الصارمة للشعب – الأمة منظورا إليها بوصفها مجموعا مجرداً من الأشخاص القانونية الحرة والمتساوية من الناحية الشكلية. وبهذا المعنى فإن البناء الفوقي السياسي يوحد هؤلاء الذين فرقهم فى البداية. أضف إلى ذلك، فإن الدولة لا تجسد فقط الوحدة العامة للأفراد الخاصين في مؤسساتها التمثيلية، من خلال إطارها المراتبي البيروقراطي الممركز المتميز، وإنما تنظم وتضع قواعد العلاقات بين الفئات والأفراد المنطوين فيها على نحو متمايز (١٩٦٨ : ١٢٥، ١٣٣–٤، ١٨٨–٩، ٢١٥–١٦، ٢٧٦–٧، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٨، ٢٩١، ٣٤٨، ٣٤٩–٥٠، ١٩٧٨أ: ٤٩، ٥٨ – ٦٣ –٥، ٨٦–٨).

وهذا يعني أن الدولة الرأسمالية ترتبط بالعلاقات الاقتصادية الاجتماعية عند انكسارها [بمعنى انكسار الضوء– المترجم] من خلال "أثر العزلة"، أي أن العلاقات الطبقية غائبة تكوينيا من تنظيم الدولة الرأسمالية وتهدف أعمالها لتأمين التماسك والوحدة بين المواطنين المتفردين (١٩٦٨: ١٣٣، ١٨٨، ٢١٣، ٢٢٣،٢٧٩، ٣١٠). ويعني

هذا بالمقابل-أن التنظيم والاشتغال الداخلي للدولة يمكن أن يتخذ شكل إدارة قانونية عقلانية تبدو فيها البيروقراطية كأنها مؤسسة لا شخصية، محايدة تجسد الصالح العام وتشتغل بوصفها نظاما متبنينا مراتبيا متناسقا مركزيا من القواعد القانونية العقلانية المقننة الشكلية والعامة والشاملة. وبالفعل، يعتمد شرط وجود إدارة عقلانية من الناحية الشكلية على غياب سيادة طبقية سياسية مكشوفة من تنظيم الدولة وكذلك على [غياب] احتكارها المؤسس اقتصاديا للقمع المادي (١٩٦٨: ٢٢٦،٢١٦-٣٣٢،٧، ٣٤٧-٥٠ ١٩٧٤: ١٨٦، ١٩٧٨ أ : ٥٩-٦٥، ٧٦-٧، ٨٠-٢، ٨٨-٩، ٩١).

مع ذلك وعلى الرغم من أن أفراد المجتمع المدني أحرار ومتساوون شكليا، والدولة هي التجسيد ذو السيادة وغير الطبقي شكليا لوحدتهم، فإن الطريقة التي تُحقق بها هذا التماسك وتلك الوحدة هي بالضرورة محددة تضافريا بسبب الحاجة إلى إعادة إنتاج السيادة الطبقية. ومن ثم يبرهن بولانتزاس على أنه بينما يتعين على الدولة الرأسمالية أن تمنع أي تنظيم سياسي للطبقات المسودة قد يهدد بإنهاء عزلتها الاقتصادية وتفتتها الاجتماعي، فإن عليها أن تشتغل باستمرار على أقسام الطبقة السائدة و/ أو الطبقات حتى تلغى عزلتها الاقتصادية وتؤمن وحدة الكتلة الحاكمة وهيمنتها على الطبقات المسودة (١٩٦٨: ١٣٦-١٤٠،٧-١، ١٨٨-٩، ٢٨٤-٥، ٢٨٧ -٩، ١٩٧٤ : ٩٧-٨، ١٥٧-٨، ١٩٧٨ أ : ١٢٧، ١٤٠-١).

تتحقق هذه المهمة السياسية المزدوجة من خلال تنظيم كتلة حاكمة موحدة تحت قيادة طبقة معينة (نموذجيا تكون هي الطبقة السائدة) (أو قسم من الطبقة) والعرض الناجح لمصالحها السياسية كأنها مصالح الأمة - الشعب ككل. يتضمن هذا بالمقابل التفاوض الدائم حول المصالح فى توازن غير مستقر للتسوية كما يتطلب تنازلات

لطلبات المتحد corporate الاقتصادي للطبقات المسودة (١٩٦٨ : ١٣٧، ١٩٠ -١). ويسهل هذا من خلال "أثر العزلة" حتى أن الطبقة المهيمنة (أو قسمها) المهيمن يمكن أن تمفصل مصالحها مع مصالح شعب - أمة متذرر ومفتت، ويمكنها أن تتجنب المخاطر السياسية لحرب طبقية مكشوفة مع الطبقة العاملة وحلفائها المنظمين تحت قيادة حزب ثوري. (١٩٦٨: ٢٧٥، ٢٨٧، ٢٩٩، ١٩٧٠ : ٣٠٨-٩، ٣٢٥ وما يليها ١٩٧٤: ١٠٢، ١٩٧٨أ: ٢٥٨-٦٥).

طبيعة الأيديولوجية السياسية القانونية

لقد برهن بولانتزاس بأن الموضع المهيمن على المستوى الأيديولوجي في مجموعة أيديولوجيات المجتمعات البورجوازية تشغله الأيديولوجيات السياسية القانونية. لقد طرح أن الوظيفة الرئيسة لكل الأيديولوجيات هي أن تؤسس خطابا متماسكا نسبيا يصوغ "العلاقات المعاشة" (أو خبرة)، الذوات تجاه العالم الذي تشتغل فيه. أضف إلى ذلك، على الأقل في حالة الأيديولوجية السائدة، فإنها إذ تخدم في تقنيع التناقضات الفعلية والديناميكية الاجتماعية لهذا العالم فإنها تكيف في الوقت نفسه [هذه الذوات] لإنجاز أدوارها المختلفة داخله (١٩٦٨: ٢٠٦-١٠، ١٩٧٠: ٧٦-٨، ١٩٧٤ : ٢٨٦-٩٩، ١٩٧٨ أ : ٢٨). وهكذا بينما كانت الأيديولوجية الفلسفية والأخلاقية سائدة في المجتمعات العبودية، وكانت الأيديولوجية الدينية سائدة في المجتمعات الإقطاعية، فإن الأيديولوجية السياسية القانونية تسود المجموعة الأيديولوجية للمجتمعات الرأسمالية وتخترق أشكالا أخرى من الخطاب الأيديولوجي (١٩٦٨ : ١٥، ١٢٨، ١٩٥، ٢١١-١٥، ١٩٧٠ : ٧٦-٨، ١٤٣-٧، ١٥١، ٢٤٠-٣، ٣٠٢، ٣٠٦-٩، ٣٠٧ وما يليها ١٩٧٤ : ٢٨٦، ٩٩، ١٩٧٨ أ : ٥٧، ٨٧، ٢٤١). وهي تشغل هذا

الموقع لأنها تقدم على نحو أفضل المصفوفة الأيديولوجية للتفرد/ التشخص اللازم لتراكم رأس المال وكذلك مصفوفة الشعب - الأمة اللازمة لاشتغال الدولة البورجوازية. وهي تقدم الأساس أيضا لإضفاء الشرعية القانونية العقلانية على السيادة الطبقية السياسية في شكل المشروعية البورجوازية المرتبطة بالموقع المهيمن لسلطة تشريعية منتخبة تُعمل حكم القانون. أضف إلى ذلك فإنه حتى في فترات الأزمات الأيديولوجية، فإن الأيديولوجية السياسية القانونية غالبا ما تحكم الأشكال التي تحيا بها الطبقات المسودة تمردها ضد الاستغلال والقمع (١٩٦٨ : ١٩٥ - ٢١٣، ٢٢١-٣، ٣١٠-١٢، ٣٥٦-٧، ١٩٧٨ أ: ٨٦، ٨٧-٩، ٢٣٦).

الدولتان العادية والاستثنائية

إن مغزى القانون والأيديولوجية السياسية القانونية بالنسبة لأشكال الدولة والصراعات الطبقية السياسية يبرز جيداً على نحو خاص في التحليلات التي يقدمها بولانتزاس للدولتين "العادية" و "الاستثنائية"، وأشد التمييزات عمومية بين شكلي الدولة هذين توجد في دعاوى أن الأولى تتوافق مع الأوضاع التي تكون فيها الهيمنة البورجوازية مستقرة وآمنة وتتوافق الأخيرة مع أزمة في الهيمنة (١٩٦٨: ٢٩٣، ١٩٧٠، ١١، ٥٧-٩، ٧٢، ٢٩٨، ٣١٣، ١٩٧٦ أ: ٩٢-٣) وهكذا فبينما يغلب جانب الإذعان على جانب العنف المقنن دستوريا في الدولة "العادية" فإن الدولة الاستثنائية تتضمن الاستعمال المتزايد للقمع الجسدي وحربا مكشوفة ضد الطبقات المسودة (١٩٦٨ : ٢٢٦، ١٩٧٠ : ١٥٢، ٣١٦، ٣١٨، ٣٣٠، ١٩٧٦ أ: ٩، ٩٢، ١٢٩).

وينعكس هذا في حقيقة أنه بينما تسم المؤسسات الديمقراطية

التمثيلية، وحق الانتخاب العام والأحزاب السياسية المتنافسة الدولة "العادية"، فإن الدول الاستثنائية تعلق المبدأ الانتخابي (مع استثناء ممكن وهو اللجوء إلى الاستفتاء العام أو الرجوع إلى الشعب) وتقضى على نظام التعدد الحزبي (١٩٦٨: ١٢٣، ٢٣٠، ٢٤٦-٧، ١٩٧٠: ٣٢٤-٧، ١٩٧٦ أ: ٤٩، ٩١، ١١٤). أضف إلى ذلك، بينما غالبا ما تكون أجهزة الدولة الأيديولوجية خاصة على الأغلب فى الدولة "العادية " ومن ثم تتمتع بدرجة ذات مغزى من الاستقلال الذاتي عن سيطرتها، فإنها تكون في الدولة " الاستثنائية " خاضعة لأجهزة الدولة القمعية، جزئيا لإضفاء شرعية على الإكراه المتزايد، وجزئيا لتتغلب على الأزمة الأيديولوجية التي تصاحب أزمة الهيمنة (١٩٧٠ : ٣١٤-١٨). تقترن هذه السيطرة بنزعة بيروقراطية في تنظيم الاشتغال الداخلي لأجهزة الدولة (١٩٦٨ : ٣٣٣، ٣٣٤-٤٩، ١٩٧٠: ٣٢٧-٨، ٣٣٠، ١٩٧٤: ٢٧٤-٦، ١٩٧٨ أ: ٥٨--٦٠) وبتدهور في فصل السلطات بين فروعها مرتبط بترشيح [بالمعنى الكيميائي للكلمة - المترجم] الفروع الخاضعة من قبل الفرع السائد و/ أو توسع شبكات السلطة الموازية وأحزمة الإرسال التي تقطع وتصل ما بين الفروع المختلفة (١٩٧٠ : ٣١٥-١٦، ٣٢٨-٩، ١٩٧٦ أ : ٥٠، ١٠٠- ١). وهذا واضح في التضاد الواقع بين حكم القانون وما يلازمه من حدود دستورية وتنظيم قانوني لنقل السلطة في الدولة "العادية" واللجوء "الاستثنائي" للتحكم (على الأقل في مجال القانون العام) من أجل إعادة تنظيم بنية الهيمنة (١٩٦٨: ٢٢٦-٧، ٣١١، ١٩٧٠ : ٣٢٠-٤، ١٩٧٨ أ : ٨٧-٩٢ وانظر أيضا ١٩٧٨ أ : ٧٦، ٨٥). بإيجاز؛ إذ تعتمد الدولة العادية على الاشتغال المستقر للمؤسسات الديمقراطية التمثيلية في ظل هيمنة الطبقة (الطبقات) السائدة فإن الدولة الاستثنائية تقضي على المؤسسات الديمقراطية التمثيلية وعلى التنظيمات المستقلة

ذاتيا للطبقات المسودة وتعتمد بدلا من ذلك على الإكراه مقترنا ببعض التنازلات المادية وهجوما أيديولوجيا حتى تؤمن حكم الرأسمال.

تسهل المؤسسات الديمقراطية التمثيلية التنظيم العضوي وإعادة تنظيم "التوازن غير المستقر للتسوية"، داخل الكتلة الحاكمة وكذلك بين هذه الكتلة والجماهير الشعبية. إنها تكبت من ثم الانفجارات الكبرى أو الانقطاعات في إعادة الإنتاج العالمية للمجتمع البورجوازي. بخلاف ذلك، تتطور الدولة "الاستثنائية" لكي تعيد تنظيم الكتلة الحاكمة وعلاقاتها مع الشعب استجابة لأزمة سياسية وأيديولوجية لا يمكن أن تحل من خلال الوسائل الديمقراطية العادية. ولكنها تميل أيضا إلى أن "تجمد" توازن القوى القائم وقت تكوينها وهي تثبت من ثم أنها تفتقر إلى المرونة في مواجهة التناقضات والاضطرابات الجديدة (١٩٧٦ أ: ٣٠، ٣٨، ٤٨ – ٥٠، ٩٠ –٢، ٩٣، ١٠٦، ١٢٤).

يمكن لشكل الدولة هذا في أفضل الأحوال أن يحتفظ بقدرة معينة على المناورة حين يلبي ثلاثة شروط هي : الأول، يتعين أن يوجد جهاز سياسي ليركز ويؤطر الدعم الجماهيري (على سبيل المثال الحزب الفاشي والاتحادات النقابية)، ثانيا، يتعين أن توجد أحزمة الاتصال وشبكات السلطة الموازية لتسهيل التغيرات السريعة في توزيع السلطة استجابة لـ "البرلمانية السوداء" (إذا ما إستخدمنا تعبير جرامشى) التي ترتبط بالصراعات الخفية بين الجماعات أو المصالح المتنافسة، وثالثا، يتعين أن تُطور أيديولوجية يتأتى لها أن تخترق الطبقة (الطبقات) المسودة وكذلك الطبقة (الطبقات) السائدة وهكذا تفعل فعلها بوصفها مادة تماسك/ أسمنت التكوين الاجتماعي (١٩٧٠ : ١٠٥–٦، ١٢٨ –٩، ٢٥١–٦، ٣٢٩–٣٠، ٣٣١، ١٩٧٦أ: ٨٣–٥، ١٢٤). تكون مثل هذه الأنظمة في أسوأ الأحوال، معزولة عن الجماهير، وتفتقر إلى أي أجهزة سياسية أيديولوجية متخصصة لتؤطر وتسيطر على الدعم

الجماهيري، وهي تبدي للعيان توزيعا فظا لسلطة الدولة بين "العشائر" و "الزمر" و"الإقطاعات" وتفتقر إلى أية أيديولوجية قادرة على صنع تلاحم أجهزة الدولة حتى تغدو كتلة قدت من صخرة واحدة. وينجم عن ذلك تشوش السياسات غير المتسقة نحو الجماهير حينما تجهد لتحييد معارضتها وفي التسويات الآلية المحضة، والتحالفات المؤقتة/ وتسوية الحسابات بين مصالح "الجماعة الاقتصادية" داخل الكتلة الحاكمة (١٩٧٦ أ: ٤٩-٥٠، ٥٥-٧٩، ٧٦، ٧-٨٠، ٨٣-٩٤، ٤، ١٢٠-١، ١٢٤-٦). بالمقابل فإن هذا يزيد من حدة التناقضات الداخلية لأجهزة الدولة ومن عدم مرونتها تجاه الأزمات السياسية و/أو الاقتصادية. هاتان الحالتان تعرضهما الدول الفاشية والدكتاتوريات العسكرية على التوالي، ولكن لا يزال يتعين علينا أن نؤكد، أنه على الرغم من الاختلافات المهمة بينهما، فلا يمكن لأي منهما أن تؤمن التنظيم العضوي المرن للقوى الاجتماعية وتداول الهيمنة وهو الأمر الممكن في ظل الديمقراطيات البورجوازية (١٩٧٦أ:١٢٤).

نزعة الدولة التسلطية

لقد أثرت تحليلات بولانتزاس للدول " الاستثنائية" أيضا على مناقشته اللاحقة للدولة "العادية". فقد رأى بأن الشكل الجديد للدولة الرأسمالية يتمثل في "نزعة الدولة التسلطية" Authoritarian statism وعين ميلها التطوري الأساسي بوصفه سيطرة دولة "مكثفة" على كل مجال في الحياة الاقتصادية - الاجتماعية مقترنا بتدهور جذري في مؤسسات الديمقراطية السياسية وتقليص دراكوني متعدد الأوجه للحريات "الشكلية" (١٩٧٨أ: ٢٠٣-٤). وقد برهن على نحو أكثر خصوصية بأن العناصر الرئيسة لـ"نزعة الدولة التسلطية" وما يستتبعها بالنسبة للديمقراطية التمثيلية تتضمن: أولا، انتقالا للسلطة من

السلطة التشريعية إلى التنفيذية وتركيزا للسلطة داخل الأخيرة، ثانيا، اندماجا متزايداً بين فروع الدولة الثلاثة - التشريعية، التنفيذية والقضائية- مقترنة بتدهور حكم القانون، ثالثا، التدهور الوظيفي للأحزاب السياسية بوصفها المُحاور المميز للإدارة والقوى القائدة في تنظيم الهيمنة، وأخيراً، نمو الشبكات الموازية مخترقة التنظيم الشكلي للدولة وممارستها نصيبا واضحا في أنشطته (١٩٧٩إ: ١٣٢، انظر ١٩٧٨ أ: ٢١٧-٣١). برهن بولانتزاس أيضا على أن ملامح "استثنائية" معينة تتطور إلى جانب العناصر العادية لهذا النظام رداً على عدم الاستقرار الدائم للهيمنة البورجوازية والتكثف العام للميول الكامنة باتجاه أزمة السياسة والدولة. وقد لاحظ بصفة خاصة نمو شبه جهاز دولة قمعي احتياطي يتقوم دوره في الضبط الوقائي للصراعات الشعبية والتهديدات الأخرى التي تواجه الهيمنة البورجوازية (١٩٧٨ أ: ٢١٠، ٢١٢، ١٩٧٩ إ: ١٢٩ - ٣٠)، وكذلك نمو حزب "دولة" سائد يتقوم دوره في التصرف كمفوض سياسي في قلب الإدارة ليؤمن خضوعها لقمم السلطة التنفيذية ونقل أيديولوجية الدولة التسلطية للجماهير الشعبية ومن ثم تعزيز الشرعية الاستفتائية على الشكل الجديد للدولة (١٩٧٨ أ : ٢٣٣-٧).

يفرض هذا التركيب للملامح "العادية" و"الاستثنائية" حدوداً معينة على النضال الديمقراطي. وتماما كما يمكن للدولة الاستثنائية بالمعنى الدقيق أن تثبت كونها فظة وغير مرنة في مواجهة ميول الأزمة المتقلبة باستمرار، والتناقضات والصراعات، هناك أيضا فظاظة نسبية معينة في شكل الدولة الجديد بحيث يغدو هشا ويميل إلى الضعف وعدم الفعالية.

ركز بولانتزاس عند مناقشة "نزعة الدولة التسلطية" على "الصعود الذي لا يقاوم لإدارة الدولة" وقد ربط هذا بصفة أساسية

بالدور الاقتصادي المتنامي للدولة حيث أن ذلك محدد تضافرياً بمقتضى الوضع السياسي. حيث يعني تدخل الدولة أنه لا يمكن للقانون أن يقتصر بعد على القواعد القانونية العامة الشكلية الشاملة التي يكون سنها من اختصاص البرلمان بوصفه تجسيداً للإرادة العامة للشعب – الأمة. بدلا من ذلك، فقد أخضعت القواعد القانونية لتخصيص مفصل ما ينفك يتزايد من جانب الإدارة بصدد أوضاع خاصة، وحالات، "ومصالح" حتى خرجت صياغتها الأولية كلية تقريبا من يد البرلمان إلى الإدارة (١٩٧٨ أ : ٢١٨- ١٩). هذا التحول نحو التقنين الخصوصي على حساب حكم القانون لا يعكس فقط إكراهات التدخل الاقتصادي المفصل، وإنما أيضا مشاكل عدم الاستقرار الدائم لاحتكار الهيمنة داخل الكتلة الحاكمة وعلى الشعب . وهكذا، إضافة إلى آثاره الاقتصادية، فإن تدهور القانون واضح أيضا في الاهتمام المتزايد بالضبط الوقائي ضد من يحتمل أن يكون غير موال أو منحرف أكثر من تطبيق العقوبة القانونية للانتهاكات المحددة بوضوح ضد القانون (١٩٧٨ أ: ٢١٩-٢٠).

تشجع هذه التغيرات اندماج سلطات الدولة الثلاث، التشريعية، والتنفيذية، والقضائية -التي نعمت على الأقل بانفصال شكلي في الدولة الدستورية الليبرالية (١٩٦٨ : ٣٠٣-٧، ٣١٠-١٥، ١٩٧٤: ١٧٣، ١٩٧٨ أ: ٢٢٢-٥، ٢٢٧-٨، ١٩٧٩ إ: ١٣٢). وهكذا، فبينما باتت المؤسسة البرلمانية مجرد "غرفة تسجيل" ذات سلطات محددة بشدة، فإن بيروقراطية الدولة تغدو العنصر القائد وكذلك الموقع الرئيسي في تطوير سياسة الدولة تحت رعاية السياسي التنفيذي. تغدو السلطة الفعالة بسرعة مركزة وممركزة في قمم الجهاز الحكومي والإداري، وبالفعل تتركز بشكل متزايد في مكتب الرئيس/ رئيس الوزراء على قمة الهياكل الإدارية المتنوعة يرافقها المظهر الناجم عن

نظام شخصي مرتبط بالرئيس أو رئيس الـوزراء (١٩٦٨ : ٣١١ - ١٤، ١٩٧٨ أ : ٢٢١-٢، ٢٢٤، ٢٢٧-٨، ٢٣٣، ٢٣٨).

في الوقت نفسه، هناك تغيرات كبرى في النظام الحزبـي ودور الأحزاب السياسية. الأشد مغزى في هذا الصدد هو انحـلال روابـط التمثيل بين أحزاب السلطة والكتلة الحاكمة (التي تجد أنه من الصعب عليها أن تنظم هيمنتها من خلال الأحزاب في البرلمان وتركز بدلا من ذلك على الإدارة) وكذلك انحلال تلك الروابط بين الأحزاب السياسـية والجماهير الشعبية (مع نمط من التمثيل يجرى توسطه بشكل متزايـد من خلال نظام اللوبى على مستوى اقتصادي فئوى إصلاحي) (١٩٧٨ أ: ٢٢١ -٣، انظر ١٩٦٨: ٣١٣-١٤). بدلا مـن إنجـاز وظائفهـا التقليدية في تطوير العمل السياسى عبر التسوية وإقامة التحالفات حول برنامج حزبي وإضفاء الشرعية على سلطة الدولة من خلال المنافسة الانتخابية، فإن هذه الأحزاب قد تكشفت عن كونها أحزمـة توصـيل للقرارات التنفيذية بينما أعيد توجيه القنوات الرئيسة لإضفاء الشرعية من خلال تقنيات التلاعب والاستفتاء العام المعتمدة على وسائل الإعلام والتي تهيمن عليها السلطة التنفيذية (١٩٧٨أ : ٢٢٩). وينعكس هـذا في البقرطة المتزايدة لأحزاب السلطة وكذلك طابعهـا الانتهـازي Catch allالمتزايـد (١٩٧٨أ: ٢٢٩ -٣٠). إن تـدهور المؤسسـات البرلمانية، وحكم القانون والأحزاب السياسية في المرحلة الراهنة من تطور الرأسمالية يستتبع تدهورا جذريا فـي الديمقراطيـة التمثيليـة وحرياتها السياسية والامتداد الملازم للسيطرة التسـلطية علـى كـل مجالات العلاقات الاجتماعية.

القانـــون والدولـــة

أخيرا، يتعين علينا أن نلاحظ بأن بولانتزاس قدم أيضا بعـــض الملاحظات المهمة حول التمفصل بين القانون والدولة. لقد أدرك أنه بالرغم من العلاقة الوثيقة بين البنية القانونية (القانون) والبنية السياسية (الدولة)، فإنهما متمايزان، ومستويان مستقلان نسبيا، يعتمد تركيبهمـــا العيني على نمط الإنتاج والتكوين الاجتماعي موضع البحث (١٩٦٨ : ٤٢ وما يليها) لقد ركز على تركيبهما العيني في المجتمعات الرأسمالية وتغيرات تمفصلهما المرتبطة بمختلف مراحل الرأسمالية و/ أو فترات استقرار الهيمنة أو الأزمة. وهذا واضح في نظراتـــه حـــول تـــدهور القانون الذي يرافق نشوء الرأسمالية الاحتكارية وتأكيده على الـــتحكم القانونى فى الدول الاستثنائية. وهو يبرهن أيضا بأن أنشـــطة، ودور ومكان الدولة في المجتمعات الرأسمالية يمتد بعيدا مـــا وراء القـــانون والقمع القانوني. وهكذا، وبالفعل فلا تتملص بعض من أنشطتها فحسب من التنظيم القانوني، إنما أيضا تتجاوز شـــرعيتها الخاصـــة وتســـمح بدرجة معينة من الانتهاك في حالات أخرى. وحقيقة، فـــإن احتكـــار العنف الذي يتمتع به الدولة يعني أنها يمكن أن تُعـــدل القـــانون أو أن توقف العمل به عند الضرورة لتأمين السيادة الطبقية. ومن ثم خلـــص بولانتزاس إلى أن الدولة هي وحدة وظيفية للشرعية واللاشرعية وأنها لا ينبغي أن تختزل إلى بنية قانونية محضة (١٩٧٨ أ: ٨٣-٨).

نقـــد وتقويـــم بولانتزاس

لقد خصصت مساحة كبيرة لوجهات نظـــر بـــولانتزاس حـــول القانون، والدولة والأيديولوجية السياسية القانونية. ويمكن أن يبرر هذا استنادا إلى أساسين. الأول، أن التفســـير الأرثوذكســـي لبـــولانتزاس بوصفه بنيويا ألتوسيريا يتضمن إهمالا غير مبرر لتأثيرات أخرى في

تحليلاته، وثانيا، أنه إذا ما فصلنا "الميتافيزيقيا البنيوية" يمكن لنا أن نبين على نحو أفضل إسهاماته الكبرى في النظرية الماركسية للقانون والدولة (انظر أيضا جيسوب ١٩٨٥ أ) وليس معنى هذا أن ننكر أن هناك مشاكل حقيقية في أعماله (خاصة في فترتها البنيوية) ولكن لا ينبغي لها أن تقف عائقا أمام تقويم عام لدراساته النظرية ككل. فلنبدأ ببعض هذه المشاكل قبل فحص جوانبها الإيجابية.

إن نقطة انطلاق بولانتزاس هي الانفصال المؤسسي للقانون والدولة عن الاقتصاد. وهذا يقدم الفرصة النظرية لتقصي المستويين السياسي والقانوني للمجتمعات الرأسمالية وفق شروطهما الخاصة ويطرح هذا مباشرة مشكلات حول دور التحدد الاقتصادي في تقويمه للحقل السياسي القانوني. وهذا يشجع على إهمال منهجي للآثار العينية للبنى الاقتصادية والممارسات في تلك المستويات ومن ثم يلائم "المغالاة في تسييس" تحليلاته عن القانون والدولة. وقد انعكس هذا في التركيب المتناقض ظاهريا لتعويذه طقسية غير مُحددة للتحدد الاقتصادي في المطاف الأخير تقترن بها إشكالية مستوى فعالة وجوهرية متضمنة لحظتين بنيوية وجرامشية.

لقد تابع بولانتزاس خطين أساسين للبحث في محاولة تفسير الطابع الطبقي للدولة في المجتمعات الرأسمالية. فمن ناحية، يعالج كيف أن السيادة الطبقية السياسية مطبوعة في الشكل المؤسسي الأساسي للدولة الرأسمالية؟ ومن ناحية أخرى، يقدر كيف أن الطبقة (الطبقات) السائدة تؤسس هيمنتها من خلال ممارسات نوعية سياسية وأيديولوجية؟ والرابطة التي تتوسط هذين الجانبين هي ما تدعى "أثر العزلة" حيث أنها تقدم المصفوفة matrix لكل من التمفصل المؤسسي للدولة والممارسات المعنية بالهيمنة. ولكن بولانتزاس لا يوظف حقا هذه الرابطة حتى حدها الأقصى. فمن ناحية، على الرغم من إدراكه

المتنامي لعدم التماسك الهائل لسياسات الدولة والإمكانية الاجتماعية للحريات "الشكلية" فإنه يهمل عدم التحدد السياسي للبنية المؤسسية للدولة ويؤكد أنها في الجوهر شكل بورجوازي. يغالي بولانتزاس في هذا الصدد في "انتقائيته البنيوية" ويترك حيزا ضئيلا لتأثير الصراع الطبقي فى السيادة الطبقية. من ناحية أخرى، رغم إلحاحه على غياب الطبقة تكوينيا من الدولة البورجوازية وجداله بأن علاقتها بالمجتمع المدني منكسرة [كشعاع الضوء – المترجم] من خلال التفرد [الوجود الفردي] والتفتيت المتمايز للفاعلين الاجتماعيين، فإنه يتغاضى عن تضمينات "أثر العزلة" فى تحقق الهيمنة لحساب تقويم طبقي اختزالي للقوى السياسية والأيديولوجيات. بدلا من اكتشاف العلاقة المشروطة بين الأشكال السياسية و/ أو الأيديولوجية ومتطلبات رأس المال في أوضاع خصوصية، فإن بولانتزاس غالبا ما ينسب وجود توابع ضرورية للأحزاب السياسية والأجهزة الأخرى و/أو إلى أيديولوجيات نوعية ويهمل أيضا دور الحركات غير الطبقية (النسائية، العرقية، الشبابية) في النضال من أجل القيادة السياسية والأخلاقية والثقافية. مع ذلك، إذا ما قبلنا الدعاوي المذكورة آنفا فيما يتعلق بدور التفرد [الوجود الفردي] والتشظي الاجتماعي للمجتمع المدني والدولة البورجوازية، لابد من ثم أن يتخذ نفوذ القوى غير الطبقية مكانا مركزيا في التحليل السياسي بالتضافر مع تقدير للآثار النوعية للترتيبات المؤسسية للدولة. على أية حال، يقدم بولانتزاس في جهد واضح لحل عدم التحددات في المستوى الذي اختاره للتجريد النظري، مبدأي السببية البنيوية والتحدد الاقتصادي في نهاية المطاف ومن ثم يعوق الفرص الواقعية لتقصي أكثر تفصيلا لمستويات أدنى في التحليل وأغنى في التحددات. وبهذا المعنى يخان الوعد النظري لعمله بسبب محاولة تفسير كل شيء وفق بعض المبادئ التى تتجلى على مستوى عال من التجريد بدلا من

الاعتراف بأن المعتقد الماركسي عن الطبيعة المحددة تضافريا لأوضاع خاصة يتضمن درجة معينة من عدم التحدد على مستويات أقل عينية وتجريداً.

تعرض لنا سلسلة أخرى من المشكلات بشأن تقويمه الأصيل حقا لشكلي الدولة الرأسمالية "العادية" و"الاستثنائية". يقدم بولانتزاس بالتأكيد تحليلات ملهمة لآثار مختلف الأشكال المؤسساتية والتنظيمية على الصراع الطبقي السياسي وهو يتخلى أيضا بشكل متتابع عن التزامه بالأولوية السببية للبنى لصالح تشديد على الحاجة لتأمين السيادة السياسية عبر الصراع. على أية حال، ليس ما يواجهنا فقط هو عدم تطور المفهوم الحاسم عن "الهيمنة" قياسا بالوزن التفسيري الذي خصص له، وإنما الحجج على المزايا المدعاة للأشكال "العادية"، التي جرى التأكيد عليها، وأعتمدت كبرهان على خطأ معالجة الأنظمة الاستثنائية.

لقد تأكدت هذه المشاكل في مناقشة بولانتزاس لـ"نزعة الدولة التسلطية". وهكذا لا يقدم بولانتزاس هذا الشكل للدولة بوصفه هجينا من عناصر عادية واستثنائية فحسب (يفترض تمفصلها تحت هيمنة العناصر العادية)، وإنما يصر أيضا على أن نزعة الدولة التسلطية تقود إلى تدهور في الديمقراطية التمثيلية (الشكل النموذجي أو العادي نظريا للدولة البورجوازية) دون أن يعين كيف تحل أشكال جديدة للمشاركة الديمقراطية لتصون الإطار الديمقراطي. وكل دليل يورده يشير إلى تدهور الديمقراطية وليس إلى تحولها الداخلي. أضف إلى ذلك، بينما تتطلب المبادئ النظرية والمنهجية التي يتبناها بولانتزاس أن يبين كيف يستتبع تطور "نزعة الدولة التسلطية" قطيعة أو إنقطاعا في العملية السياسية، فهو يعترف بأنها تتضمن بصفة أساسية إبراز الميول المعاصرة للرأسمالية الاحتكارية ومن ثم فهي سمة للدولة

التدخلية وكذلك شكل الدولة الجديد. الاستمرارية نفسها واضحة في تفسيره "لنزعة الدولة التسلطية" تأسيسا على الدور الاقتصادي للدولة وعدم الاستقرار الدائم لهيمنة رأس المال الاحتكاري. وبالفعل فإن تقويم بولانتزاس "لنزعة الدولة التسلطية" هو تقويم وصفي بصفة جوهرية في هذا الصدد: فهو يخفق في تطوير أي من هذين العاملين التفسيريين المحتملين بأي قدر من التفصيل ويتركهما بوصفهما تأكيدين مجردين. يعكس هذا جزئيا الحاجة إلى التجريد من الأوضاع النوعية وصولا لتقويم عام "لنزعة الدولة التسلطية " ولكنه يرجع أيضا إلى التكنيك التعيس في تصنيف ميول متناقضة ومتفاوتة ومتطورة بشكل غير متكافئ في إطار مفهوم واحد مطلق التحديد. أخيرا، حتى إذا تجاهلنا هذه المشكلات، فإنه من الصعب أن نتغاضى عن إهمال أشكال جديدة للتمثيل لصالح تقويم إنتقائي عن تدهور شكلها البرلماني التقليدي ونمو سيطرة الدولة التسلطية على الشعب.

كان يمكن في هذا السياق لقدر من المناقشة لطبيعة وتأثيرات التمثيل الوظيفي أو (النزعة الجماعية) أن تكون مفيدة. ولكن، إذ كان عمله الأبكر حول الديمقراطية التمثيلية قد مال إلى رفضها بوصفها شكلا بنيويا محدداً للسيادة السياسية البورجوازية التي تناقض مظاهرها السياسية القانونية جوهرها الطبقي الأساسي، فإن بولانتزاس قد اكتشف لاحقا دورها في النضال السياسي الاشتراكي ثم راح يتأسى على تلاشيها المتسارع لصالح شكل جديد للدولة حول إليه تهمة الإضرار بالسيطرة الديمقراطية الحقيقية وبالثقة العامة.

ولكن يتعين علينا أيضا أن نؤكد أن بولانتزاس قد طور واحدة من أغنى الدراسات النظرية عن القانون، والدولة، والأيديولوجية السياسية القانونية المتاحة في الماركسية المعاصرة. لقد أسس بشكل أكثر نجاحا من النظريين الماركسيين الآخرين التمفصل الوثيق بين

هذه الحقول الثلاثة ومترتباتهـا بالنسـبة للرابطـة بـين المسـتويين الاقتصادي والقانوني- السياسي. أضف إلى ذلك، أنه بدلا من أن يقيد نفسه بتحليل ضيق للقانون و/ أو الأيديولوجية القانونية وفق مفهـوم الصنمية [الفتشية]، فقد بين كيف أنها تقدم المصفوفة Matrix للإطـار المؤسسي للدولة الرأسمالية بوصفها دولة قانون Rechtsstaat وللشـكل المميز للسياسات البورجوازية بوصفها صراعا من أجل الهيمنة. بهذا المعنى، بينما يدرك أن القانون هو مجال مستقل نسبيا من التكوينـات الاجتماعية البورجوازية له أثره الخاص المميز، فهـو يقـدم أيضـا الأدوات لتعيين موضعه ضمن النظام الكلي للسـيادة البورجوازيـة. ويمثل هذا تقدما ذى دلالة على مدرسة "منطق الرأسمال"، كما يتبـين في تقويمه للدولتين "العادية" و"الاستثنائية" الذي يحمل إمكانـا نظريـا عظيما. ولكن ما يزال هناك جهد كبير ينبغي إنجازه. هناك نطاقـات أربعة جديرة بانتباه خاص : الفكرة غير المتطـورة بـالأحرى عـن الهيمنة التي اشتغل بها بولانتزاس، إهماله للأشـكال غيـر القانونيـة للذاتية ضمن و/ أو ماوراء الأيديولوجية السياسية القانونية، والمسـألة التي اختفت عن ناظريه هى عدم ضرورة واحتمالية الطابع الطبقـي للقوى الاجتماعية بغض النظر عما إذا كانت قد تشكلت بوضوح حول الاختلافات الطبقية أم لا، وميلـه للتغاضـي عـن تلـك التحـددات الاقتصادية للحيز السياسي القانوني المتجذرة في التنظيم الأساسي في النطاق الاقتصادي أكثر من تكوين الطبقات و/ أو الأقسـام الطبقيـة بوصفها قوى اجتماعية منخرطة في صراع. إذا ما قيض معالجة هذه المشكلات بدرجة من النجـاح، فـإن الوعـد النظـري والسياسـي لبولانتزاس الذي نفتقده بأسى سوف يتحقق.

الاستدعاء والذاتية القانونية

لقد تبنى كل من برنارد إدلمان وبول هيرست المقاربة الألتوسيرية للإيديولوجيات والممارسات الأيديولوجية وانتهيا إلى إنتاج نظريات مختلفة عن المستوى القانوني. وإدلمان مهتم بصفة أولية بالتشكل القانوني للفرد بوصفه شخصية قانونية ويتلمس الطريقة التي تنعكس بها شروط التراكم المتغيرة و/ أو الصراع الطبقي على إعادة تعريف المقولات القانونية. وعلى خلاف ذلك يندد هيرست بالمحاولات التي تطابق بين الذات الإنسانية والشخصية القانونية وينتقد أيضا محاولات اختزال القانون إلى مجال أحادي يتوافق مع حاجات التراكم و/ أو النماذج المتغيرة للصراع بين الطبقات الاجتماعية سابقة التشكيل. سوف نكون موجزين في عرض وجهات نظرهما بسبب طبيعتها البرنامجية ونطاق رؤيتها المحدود نسبيا.

يبرهن إدلمان بأن القانون يشكل الشخصية القانونية من خلال الآلية الأيديولوجية "لعملية الاستدعاء"* interpellation. لأن القانون يخاطب الناس بوصفهم أشخاصا قانونية، وعند قبول هذه الصيغة من الخطاب، يثبت الناس أوضاعهم في نفس الآن بوصفهم أشخاصا قانونية ويؤكدون فعالية الممارسات والمؤسسات القانونية (إدلمان ١٩٧٣: ٢٢-٣، ٢٨-٩، ٣٢-٣، ٦٩-٧٣، ٩٧). على أية حال، بينما يؤكد أن الشخصية القانونية ليست ببساطة معطى مسبقا عبر تداول السلع وينبغي أن تشكل من خلال ممارسات أيديولوجية قانونية

---

* حسب ألتوسير فإن الأيديولوجيا تستدعي الأفراد كفاعلين. (لا توجد أيديولوجيا إلا بواسطة الذات ومن أجل الذات. وذلك يعني: أنه لا وجود لأيديولوجيا إلا بالنسبة لذات ملموسة، ومصير الأيديولوجيا هذا ليس ممكنا إلا بواسطة الذات: يعني بواسطة نوع الذات وسيرها). انظر في هذا المعنى كتاب دراسات لا إنسانوية، ألتوسير، ج كانغيليم، ص ١٠٨، ترجمة د. سهيل القش، بيروت، ١٩٨١ م (المترجم).

نوعية، إلا أنه يستنتج مع ذلك أن المحتوى العينيّ لهذه الممارسات هو عملية استدعاء الفرد interpellation بوصفه تجسيداً لتحددات القيمة التبادلية (١٩٧٣: ٩٧).

يتابع إدلمان في هذا السياق بعدئذ ثلاث خطوط من البحث : التشكل القانوني للشخصية القانونية كما انعكست في الفلسفة السياسية البورجوازية، والاشتغال التفصيلي للمؤسسات القانونية في حقول قانون نوعية، والوظائف الأساسية القانونية والإيديولوجية- القانونية في إعادة إنتاج رأس المال. وهو يجادل بأن القانون هو موقع للصراع الطبقي ويحاول أن يبين كيف أن هذا ينعكس في التفكير القانوني، وكذلك في النزاعات بين الأساليب الفنية القانونية وغير القانونية والأيديولوجيات. يطور إدلمان هذه التنظرات في العلاقة بمد نطاق القانون على السينما والتصوير الفوتوغرافي بوصفهما حقلان لتراكم رأس المال، وفي إعادة تعريف / تحديد التمييز القانوني بين "العام" و "الخاص" للحد من نشاطات العمال الجزائريين المهاجرين في لجان الأعمال، وفي زمن أحدث، التنظيم القانوني لعلاقة رأس المال والعمل من خلال عقد العمل، والقانون المرتبط بلجان الأعمال والضبط القانوني للمنازعات الصناعية (١٩٧٣: ٣٥-٨٧، ١١٥-٤١؛ ١٩٨٠: ٥٠ - ٦٤).

بصفة خاصة، بتبيان كيف يمكن أن تؤدي المقولات القانونية والاستدلال (القانوني) إلى تناقضات في المذهب القانوني و/ أو كيف يمكن للتسجيل القانوني، وتقنين وتشكيل صراعات طبقية عمالية ناجحة أن يطرح مشكلات سياسية واقتصادية للرأسمال، يحاول أن يؤسس الشروط القانونية الدقيقة الضرورية لإعادة الإنتاج الموسعة للرأسمالية وهكذا فهو يتحرك إلى ما وراء العموميات الغامضة عند كثير من الماركسيين الذين يُنظّرون في الحقل القانوني. وقد تكشفت أساسية مثل هذا التقدم في عرضه الخاص لعناصر من أجل نظرية ماركسية في

القانون. وبالرغم من إسهامه في الدراسات التجريبية للاقتصاد السياسي للقانون، فإن إدلمان لا يقدم سوى ملاحظات بالية تفيد أن القانون يثبت ويؤمن تحقق مجال التبادل، بوصفه معطى طبيعيا، كما أنه يجعل الإنتاج الرأسمالي ممكنا (١٩٧٣ : ٩٢ -١٠٨). وفي هذا الصدد يبدو عمله فقيرا إذا ما قورن بالحنكة النظرية للدراسات الألمانية الراهنة ضمن تقليد "منطق الرأسمال". وفوق كل شيء، بينما يبين بوضوح حدود وضع القانون الخاص، فإنه يصمت حول الحدود البنيوية الكامنة للشكل القانوني كما أنه يهمل تمفصل القانون العام والقانون الخاص داخل الشكل الأساسي لدولة الحق Rechtsstaat. وهكذا إذا ما كان " مناطقة الرأسمال " سوف يستفيدون من اهتمامه الأعظم بطبيعة وفعالية الخطاب القانوني، فإنه بإمكان إدلمان أن يتعلم شيئا من محاولاتهم لاشتقاق الشكل الأساسي، ووظائف وحدود القانون والدولة. إن هيرست معروف جيداً بنقده المنهجي والأبستمولوجي للماركسية الأرثوذكسية ونفس هذا النقد هو الذي يلهم مقاربته للقانون. وهكذا، وبالتعارض مع هؤلاء الذين يسعون لأن يضفوا على القانون مضمونا جوهريا مفردا متجذرا في مقتضيات إعادة الإنتاج الذاتية لنمط الإنتاج، فإنه يؤكد بأنه ليس للقوانين وحدة ضرورية في مضمونها، وشكلها أو وظيفة خارج سنها/ تشريعها وإنفاذها في العملية التشريعية بأجهزتها القانونية الملازمة (هيرست ١٩٧٩ ب: ٩٦-٧، ١٠١، ١١١-١٤، ١٣٧). وهذا يعني أنه لا ينبغي البحث عن نقطة بدء تحليل القانون في عوامل خارج وما وراء المستوى القانوني (مثل تداول رأس المال أو التناقض بين القيمة الاستعمالية والتبادلية)، بدلا من ذلك، يتعين البدء بالشروط المسبقة، للعملية التشريعية وطبيعتها وفعاليتها وتعريف/ تحديد القانون وفق الطبيعة النوعية للخطاب القانوني (١٩٧٩ ب: ١١١-١٣).

يعرض هيرست نظراته عبر تقويم لأصول الشكل القانوني الحديث للملكية المشتركة، وقد جرى اختياره بسبب عدم قابليته للاختزال إلى الشكل القانوني للشخصية الفردية ودوره في تأمين واحد من شروط وجود الشركة المساهمة (١٩٧٩ ب : ١٣٦-٤٧). كيفما كان الأمر، وعلى الرغم من أن هذه الحالة مثيرة للاهتمام وتقدم دعما بديهيا لمقاربته، فإنه لا يقدم أية تعريفات واضحة للخطاب القانوني، والشخصية القانونية أو الجهاز التشريعي كما أنه لا يبين كيف يمكن تجنب مقاربة اسميه محضة للنظام القانوني. وبالفعل، يمكن لنا أن نطرح على هيرست السؤال نفسه الذي طرحه على إدلمان،أي، ما الذي يميز الاستدعاء القانوني من الاستدعاء interpellation بصفة عامة؟ (١٩٧٩ ب: ١٠). وبصفة أعم، يمكن لنا أن نستفهم كيف يمكن لنظام قانوني فعال، مستقل، أيا ما كان مغايرا، أن ينبثق ويشتغل بوصفه شرطا مسبقا لخطاب قانوني؟ لا تحتاج هذه المشكلة إلى أن تحل عبر اختزال القانون إلى كونه أثراً آليا لواحد أو أكثر من التحددات الاقتصادية: إنها تتطلب منا بالفعل أن نضع في اعتبارنا الشروط الاقتصادية لوجود النظام القانوني وكذلك الشروط القانونية لوجود النظام الاقتصادي. بإيجاز، إذا كان هيرست جادا في دعواه أن القانون يمكن أن يدرك على نحو أفضل بوصفه تركيبية لكثرة من التحددات (١٩٧٩ ب: ١١٣)، فقد كان يتعين عليه ان يقدر كيفية تمفصله مع أجهزة وممارسات أخرى. وهكذا، بينما لم يول بالتأكيد اهتماما كافيا لأنماط فعالية الخطاب القانوني في تقاليد أخرى، فإن إدلمان وهيرست ذاتهما مذنبان بإهمال الشروط ما فوق القانونية التي تشكل تطور واشتغال نظام قانوني مستقل.

وأخيرا، سوف نعتد بالفترة الجرامشية في النظريات الماركسية المعاصرة للقانون، والدولة والأيديولوجية السياسية القانونية. ينبغي أن يكون واضحا أن هناك عناصر جرامشية مهمة في مدارس أخرى، وبالفعل، هذا واضح بصفة خاصة في مؤلفات بولانتزاس وفي التقليد الألتوسيري وفي مقاربة هيرش في (اشتقاق الدولة staatsableitung) (هيرش ١٩٧٧ ب). غير أنه من الممكن أيضا أن نعين تقليدا جرامشيا أصيلا sui generis حيث التركيز الرئيس هو قوام /تكوين التبعية في أوضاع متغايرة. إن أفضل الدراسات المعروفة في هذا السياق قد طور من قبل ستيورات هال ورفاقه وسوف نعني بعملهم فيما يلي.

يركز هال والمشتغلون معه على وضع القانون والشرطة، وأجهزة الدولة القانونية إلخ في التمفصل الكلي للهيمنة البورجوازية. وهم يبرهنون أن هذا الوضع يتغير مع اختلاف مراحل تراكم رأس المال ومع اختلاف أشكال الدولة، ويعرضون دعواهم من خلال مقارنة الاستبداد القانوني في الدولة الرأسمالية الزراعية الصاعدة في انجلترا القرن الثامن عشر مع حكم القانون للدولة الليبرالية (في مرحلة) رأس المال الصناعي في القرن التاسع عشر (هال وآخرون. ١٩٧٨ : ١٨٦ – ٩٤، ٢٠٦ –٨، انظر هال وآخرين ١٩٧٥، تومبسون، ١٩٧٥). لقد بحثوا في هذا السياق الدور المتغير لإسباغ الطابع "البوليسي" (بمعنى الكلمة الواسع) على الدولة البريطانية ما بعد الحرب. رداً على أزمة عامة للسلطة، والدولة و"الاشتراكية الديمقراطية " (مرتبطة بالأزمة الاقتصادية وليست مختزلة إليها) تطورت سلسلة من "الذعر الإخلاقي" بلغت ذروتها في خملة عامة من أجل "القانون والنظام" في السبعينات عنيت بتعزيز عنصر الإكراه في الهيمنة البورجوازية ليعوض عن التدهور في "الرضا التلقائي"، نجد القانون، والشرطة، والضبط

الإداري والرقابة العامة فى هذه "اللحظة الاستثنائية" فى "دولة عادية" قد وظفت لاحتواء الاضطراب السياسي والمدني والصناعي. أضف إلى ذلك، على الرغم من أن محاولات ضبط قوى العمل من خلال التشريع والعمل القانوني المؤسس على مقاومة الطبقة العاملة قد استبدلت بأشكال تدخل جماعية وتعاقدية، فإن قوى الضبط في هذا المجال قد جرى تقويتها وكان هناك تجريم مستمر و/ أو إسباغ طابع بوليسي وقائي في الحقلين السياسي والمدني (هال وآخرون ١٩٧٨ : ٢٧٢ - ٩٧).

في أعقاب فاصل اشتراكي ديمقراطي في ظل حكومة عمالية هشة ازدادت فيها مختلف الأزمات الاقتصادية والسياسية والأيديولوجية، بدأت مرحلة جديدة كبرى في إعادة تنظيم الهيمنة البورجوازية مع انتخاب حكومة " تسلطية شعبية " من اليمين. حيث، ركزت حملة "القانون والنظام" على "إسباغ طابع بوليسي على الأزمة" ضمن إطار اشتراكي ديمقراطي معدل، حيث كانت التاتشرية تحاول بشكل جذري إعادة صف القوى الاجتماعية عبر جبهة عريضة من أجل إحداث قطيعة لا رجعة فيها مع الإجماع/ الاتفاق الاشتراكي الديمقراطي لما بعد الحرب. وهذا يتضمن تحريكا شعبيا ضد الشرور المسئولة عن أزمة بريطانيا (الاشتراكية، والبيروقراطية، ودولة الرفاهية، ودكتاتورية النقابات، والعقوبات الضرائبية وارتفاع معدل الجريمة) وتعد ببعث قومي من خلال تحرير قوى السوق وتطوير دولة قادرة على ضبط هؤلاء الذين عارضوا الحرية في ظل القانون (هال ١٩٧٩ : ١٤-٢٠، ١٩٨٠ أ : ١٧٧-٨٢؛ ١٩٨٠ ب : ٣ -٤) كان أساس مثل هذا المشروع "الشعبي التسلطي" معدا من خلال الصحافة، والمقاولين الاخلاقيين، والدعاية البوليسية وكذلك من خلال الحملة السياسية الخاصة لحزب

المحافظين Tories، وأيا ما كانت منظوراته الاقتصادية فقد سرّع الانحراف نحو "مجتمع النظام والقانون" حيث وظفت الأيديولوجيات السياسية القانونية والكلام الأجوف الشعبي الديمقراطي الزائف من أجل إمحاء الحريات المدنية وحكم القانون (هال ١٩٨٠ أ: ١٧٧-٨٢، ١٩٨٠ ب).

تتضمن هذه الدراسات افتراضا أن الخطاب القانوني والممارسات غير محددة وأن تطبيقها الفعلي محدد تضافريا بخطابات أيديولوجية وسياسية وممارسات. من خلال تحليلهم لهذه الآثار في سياق أزمة هيمنة ناشئة، وسع هال ورفاقه تحليلات إدلمان عن الخطاب القانوني وجسدوا التفسير الهيكلي للزوج التراكم/ التبعية الذي تبناه بولانتزاس في تقويمه لطابع "الدولة التسلطية" يضع تقديرهم بشأن " إسباغ طابع بوليسي على الأزمة" القانون بنجاح داخل مركب من الاستراتيجيات المتاحة للدولة في محاولاتها لتعزيز حكم الرأسمال في الجمهورية الديمقراطية البورجوازية. تثير هذه الدراسات أيضا على الرغم من جدارتها الواضحة، مشكلات نظرية معينة على أية حال. وقد نلاحظ بصفة خاصة التأكيد الانحيازي المغالي فيه على الخطاب في مواجهة شروط فعاليته غير السياقية. (يمكن لنا أن نجد نقدا أكثر توسعا وفق هذه الخطوط عند جيسوب وآخرون، ١٩٨٨ جـ: ٦٩-٧٤).

وهكذا، على الرغم من أن جدالا قد جرى بأن حملة القانون والنظام لم تكن ناجحة كليا خلال عامي ١٩٧٠-٧٢ وأن مقاومة الطبقة العاملة قد حدث من قوى الدولة الضبطية، فهناك ميل لافتراض أن تكثف السخط الشعبي الأشمل في الخطاب التاتشري يمكن أن يحدث قطيعة جوهرية ليس أيديولوجيا فقط وإنما أيضا في الشروط الاقتصادية والسياسية. وهذه مغالاة في تقدير ملاءمة الأشكال النقدية

monetary والقانونية للدولة الليبرالية في إعادة هيكلة الاقتصاد وفي ملاءمة إضفاء الطابع البوليسي من خلال دولة قوية عند تأمين إعادة الإنتاج الاجتماعي في المرحلة الراهنة للرأسمالية. ما كان يجب أن يوضع في الاعتبار هو أن هناك مقاومة سوف تجرى. ولكن على الرغم من انتقاداتنا (وهي هادفة فحسب) فإن الوعد الجرامشي يظهر بوضوح في هذه الدراسات.

في شكل استخلاص

ليست هناك حاجة بالتأكيد لتكرار انتقاداتنا هنا للمقاربات المختلفة في تحليل القانون، والدولة والإيديولوجية السياسية القانونية. بدلا من ذلك، سوف نركز على ما يترتب عليها بالنسبة لدراسة هذه الظواهر. يجب أن يكون واضحا في النطاق المنهجي أن القانون يمكن أن يفحص على مستويات مختلفة من التجريد وفي العلاقة بمختلف أنماط التحدد. وهكذا فإنه من الجوهري تعيين موضوعنا النظري وفق هذه الشروط وأن نضمن بأن أي تفسير يقدم سيكون ملائما لقاعدة تفسير explicandum. بهذا المعنى فإن أي تفسير سوف يعدّ ملائما، إذا كان يؤسس، على مستوى التجريد ودرجة التعقيد (أو مدى التحددات) وفق اللغة التي تحدد بها المشكلة، مجموعة من الشروط الضرورية و/ أو الكافية لإنتاج التفسيرات المعينة في قاعدة التفسير explicandum. أضف إلى ذلك، أنه إذا ما أعيد تعريف/ تحديد هذه الآثار أو تطويرها من خلال التعيين "concretization" بتخفيض مستوى التجريد و / أو من خلال ما يمكن أن ننعته بالتعقيد "complexification" (بإضافة أنماط أخرى للتحدد)، عندئذ يكون من الممكن أن نمد أو أن نوسع مثل هذا التفسير دون أن نخل بتماسك البرهان الكلي. وهكذا فسوف يعد التفسير غير ملائم إذا لم يكن بالمستطاع مده إلى مستويات أدنى

من التجريد بغير تناقض.

ويتضمن هذا المعيار أيضا أن التفسيرات الملائمة لنطاق ما من التحليل يجب أن تكون قابلة للقياس مع تلك الملائمة لتفسير أنماط أخرى من التحدد (بالرغم من أن هذا لا يمكننا في حد ذاته من أن نفضل طريقة للتفسير على أخرى في حالات عدم القابلية للقياس). وأخيرا يجب أن يلاحظ أنه بينما قد يكون تفسير ما محددا على مستوى معين من التجريد و/أو درجة من التعقد، فإنه قد يثبت على المستويات الأكثر عينية و/أو تعقدا أنه غير محدد وينبغي أن تحدد شروط إضافية لجعله ملائما. لهذا السبب يستتبع مبدأ التحديد التضافري قدرا من نقص في درجة التحدد على مستويات البحث النظري الأبسط والأكثر تجريدا.

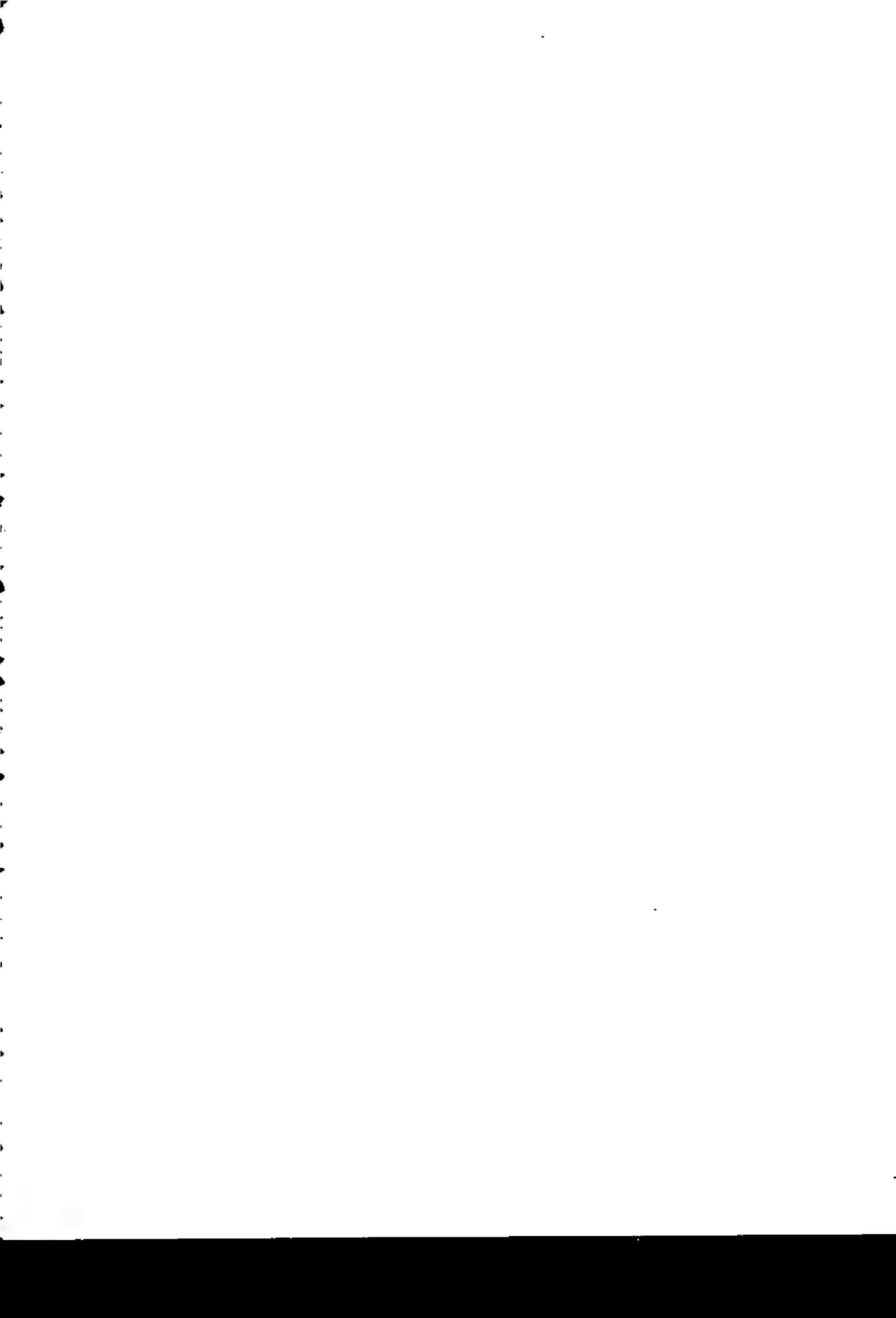
تنطبق كل هذه القواعد المنهجية على تحليل القانون، والدولة والأيديولوجية السياسية القانونية ويبقى الآن أن نعتد بما تتضمنه تجاه الدراسات التي راجعناها أعلاه. إن نقطة الانطلاق الملائمة هنا هي شكل القانون إذا أخذناه مجردا من مضمونه النوعي. يتضمن هذا كموضوع نظري أصيل sui generis تشكل ذات أهل للحقوق و/أو الالتزامات القابلة لأن تُقاضِيَ أو تُقاضَى أمام جهاز قانوني عقلاني مفوض باستخدام الإكراه في تطبيق أحكامه. ويتيح هذا بدوره تحليلا لعملية استدعاء interpellation الأشخاص القانونية، وطبيعة الخطاب القانوني العقلاني، وشروط وجود الشكل القانوني وفعالية التدخل عبر القانون.

يمكن لنا على هذا الأساس أن نطور مفهوما للنظام القانوني بوصفه شكلا محددا من المجتمعية societalization يتضمن تعميما للشكل القانوني على كل العلاقات الاجتماعية. لا ينبغي أن تتضمن دراسة الشكل الأساسي للقانون ولا النظام القانوني اختزالا لهما إلى

ظاهرتين مصاحبتين للمستوى الاقتصادي: يمكن لنا على الأكثر، أن نستقصي شروط وجودهما الاقتصادية وتأثيرهما المتبادل على المستوى الاقتصادي. لا يتضمن كون تسليع قوة العمل ضروريا كذلك لتطوير نظام قانوني مستقل، أن القانون قابل للاختزال إلى المستوى الاقتصادي أكثر من حقيقة أن أشكالا قانونية معينة ضرورية إذا كانت السلع التي تتداول يعني أن الاقتصاد قابل للاختزال إلى الحقل القانوني. بهذا المعنى يتطلب منا إدخال تحددات اقتصادية في تحليلات القانون أن نعتد بتمفصلها المعقد وأن نتجنب أي اختزال أحادي للواحد إلى الآخر. وينبغي أن نلاحظ أيضا أن التحليلات على هذا المستوى من التجريد (سواء كانت مقصورة على الحيز القانوني أو مدت/ وسعت إلى تمفصله مع مستويات أخرى) سوف تكون حتما غير محددة نسبيا بالنسبة لما يترتب عليها بصدد أوضاع خاصة. عدم التحدد النسبي هذا، أو نقص درجة التحددunderdetermination، يمكن أن يستبعد بشكل متلاحق من خلال تعيين و/أو تعقيد الموضوع النظري وشروط وجوده وتأثيراته.

ويعني هذا تحولا متلاحقا من أولوية الشكل إلى تأكيد على مضمون القانون والنظام القانوني. لا تحتاج هذه المقاربة إلى أن تتضمن "جوهرة" القانون من خلال الجدال بأن هناك جوهرا محددا، وإن يكن مجردا للقانون، وان الانحرافات عن ذلك على المستويات الأشد تعقيدا وعينية هي غير جوهرية. على النقيض من ذلك فهي تتضمن أن مظهر الخطاب القانوني "المحض" أو النظام "القانوني" هو نتاج التحدد التضافري بقدر ما هو نتاج (الأشكال الهجينة للخطاب و/ أو التنظيم المجتمعي. يمكننا في هذه الشروط فقط أن نبدأ في فهم تدهور القانون أو نمو "الدولة التسلطية". وكذلك الشروط التي هيأت دولة القانون Rechtsstaat الكلاسيكية.

بإيجاز يمكننا، في هذه الشروط فقط أن نتقصى الوحدة الوظيفية للشرعية واللاشرعية في الدولة البورجوازية وأن نبدأ في تفسير مغزاها النسبي في تأمين السيادة البورجوازية في أوضاع مختلفة. تزودنا الدراسات التي راجعناها أعلاه بخطوط إرشاد هامة في هذا المسعى ولكن ينبغي أن يكون واضحا أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله على كل مستويات التحليل القانوني.



النظرية الماركسية حول الدولة والقانون*

يفجيني. ب: باشوكانيس

الفصل الأول

التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية، والدولة، والقانون

١ــ مذهب التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية

كأساس للنظرية الماركسية فى الدولة والقانون

إن مذهب الدولة والقانون هو جزء من كل أكبر، أى، من جملة العلوم التى تدرس المجتمع البشرى. وتطور هذه العلوم محدد بدوره بواسطة تاريخ المجتمع نفسه، أى بتاريخ الصراع الطبقى.

لقد لوحظ منذ وقت طويل أن أشد الحوافز قوة وإثماراً هى تلك التى ترعى وتعزز دراسة الظواهر الاجتماعية التى ترتبط بالثورات. لقد ولدت الثورة الإنجليزية فى القرن السابع عشر الاتجاهات الأساسية للفكر الاجتماعى البورجوازى، ودفعت قدماً الفهم العلمى، المادى، للظواهر الاجتماعية.

ويكفى أن نذكر مؤلفا مثل مؤلف أوشيانا oceana الذى كتبه الكاتب الإنجليزى هارينجتون Harrignton، والذى ظهر فى أعقاب الثورة الإنجليزية فى القرن السابع عشر الذى ترتبط فيه التغيرات فى البنية السياسية بالتوزيع المتغير للملكية العقارية. ويكفى أن نذكر

---

* Marksistskaia Teoriia gosudarstva i prava ،pp 9 - 44- in E. B. pashukanis (ed.), Uchenie O Gosudarsvre i Prave (1932) partiinoe Izd., Moscow.

* هذه الدراسة مترجمة عن : باشوكانيس ، كتابات مختارة حول الماركسية والقانون، إعداد بيرن بيرس، شارلت روبرت، المطبعة الأكاديمية، لندن ١٩٨٠.

مؤلف بارناف Barnave ــ أحد مهندسي الثورة الفرنسية الكبرى ــ الذى سعى بنفس الطريقة لتفسير الصراع السياسى والنظام السياسى بعلاقات الملكية. وقد استنتج مؤرخى عهد عودة الملكية الفرنسيين عند دراسة الثورات البورجوازية ــ جيزو Guizot، مينو Minaux وتيرى Thierry ــ أن الحدث المتكرر فى هذه الثورات كان الصراع الطبقى بين الطبقة الثالثة (أى البورجوازية) والطبقات صاحبة الامتياز فى النظام الإقطاعى وملِكُهم. لذلك يشير ماركس فى خطابه المعروف جيداً إلى فيدماير Wedemeyer إلى أن نظرية الصراع الطبقى كانت معروفة قبله. وقد كتب "فيما يتعلق بى، فلا يعود لى فضل اكتشاف وجود الطبقات فى المجتمع الحديث أو الصراع فيما بينها. إن مؤرخين بورجوازيين قد عرضوا قبلي بوقت طويل التطور التاريخى لهذا الصراع الطبقى. ووصف اقتصاديون بورجوازيون التشريح الاقتصادى لهذه الطبقات. إن ما قدمته من جديد هو البرهان على أن: ١ــ **وجود الطبقات** لا يرتبط إلا **بأطوار تاريخية معينة من تطور الإنتاج**؛ ٢ــ الصراع الطبقى يقود بالضرورة إلى دكتاتورية البروليتاريا؛ ٣ــ هذه الدكتاتورية نفسها لا تمثل سوى مرحلة انتقالية نحو إلغاء جميع الطبقات ونحو مجتمع لا طبقى[1].

٢ــ*

٣ــ النموذج الطبقى للدولة وشكل الحكومة

إن مذهب التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية هام بصفة خاصة بالنسبة لنظرية ماركس في الدولة والقانون، لأنه يقدم الأساس لوصف

---

* حُذف القسم الثانى ــ المحررون.

علمى دقيق لنماذج الدولة المختلفة ولنظم القانون المتباينة.

يحاول النظريون السياسيون والقانونيون البورجوازيون تأسيس تصنيف للأشكال السياسية والقانونية دون أى معايير علمية، أى ليس من الجوهر الطبقى لهذه الأشكال، وإنما من سمات خارجية بهذه الدرجة أو تلك. ويتفادى النظريون البورجوازيون للدولة بشكل دائم مسألة الطبيعة الطبقية للدولة، ويقترحون كل أنماط التعريفات والتمييزات المفهومية، المدرسية الاصطناعية. فعلى سبيل المثال، قسمت الكتب المدرسية فى الماضى الدولة إلى ثلاثة عناصر: الإقليم، السكان والسلطة.

يذهب بعض الدارسين أبعد من ذلك. يميز كيلين Kellen – وهو واحد من أحدث النظريين السويديين المعنيين بالدولة خمسة عناصر أو ظواهر تختص بالدولة: الإقليم، والسكان، والاقتصاد، والمجتمع، وأخيراً، الدولة بوصفها ذات السلطة القانونية الشكلية. كل هذه التعريفات والتمييزات بين العناصر، أو مظاهر الدولة، ليست شيئاً أكثر من لعبة مدرسية لمفاهيم فارغة ما دامت المسألة الأساسية غائبة: انقسام المجتمع إلى طبقات، والسيطرة الطبقية. لا يمكن للدولة بالطبع أن توجد بدون السكان، أو الإقليم، أو الاقتصاد، أو المجتمع. هذه حقيقة لا جدال فيها. ولكن فى نفس الوقت، فمن الحقيقى أن كل هذه العناصر قد وجدت فى مرحلة من التطور لم تكن فيها دولة. وبالمثل، سوف يوجد المجتمع الشيوعى اللاطبقى الذى سيكون له إقليم، وسكان، واقتصاد بدون الدولة مادامت ضرورة القمع الطبقى سوف تزول.

كذلك فإن ملمح السلطة، أو السلطة الإكراهية لا يقول لنا شيئاً على الإطلاق. لقد أكد لينين فى جداله مع ستروفه فى ١٨٩٠ أنه: "يرى بأشد الطرق خطأ الملمح المميز للدولة فى سلطتها الإكراهية. والحال أن السلطة الإكراهية توجد فى كل مجتمع إنسانى – فى كل

من البنية القبلية، وفى العائلة، مع ذلك لم تكن هناك دولة". ثم يستخلص لينين: "إن الملمح المميز للدولة هو وجود فئة منفصلة من الناس تتركز فى يدها السلطة". ومن الواضح أنه لا يمكن لأحد أن يستخدم مصطلح "الدولة" بالإشارة إلى مجتمع يدار فيه تنظيم الوضع بالمقابل من كل الأعضاء.(٢)

إن موقف ستروفه الذى يرى أن الملمح المميز للدولة هو السلطة الإكراهية لم يكن وصفه بالأستاذى/ الأكاديمى من قبل لينين بغير سبب: فكل علم بورجوازى عن الدولة ملئ بالاستخلاصات حول جوهر السلطة الإكراهية. إذ يحجبون الطابع الطبقى للدولة، يفسر الباحثون البورجوازيون هذا الإكراه بمعنى سيكولوجى محض. كتب أحد الفقهاء البورجوازيين الروس (لازاريفسكى)، "لأن للسلطة والخضوع عنصران ضروريان: شعور هؤلاء الذين يمارسون السلطة أن لهم الحق فى الطاعة، وشعور الخاضعين لهم بأنهم يجب أن يطيعوا".

انتهى لازاريفسكى وفقهاء بورجوازيين آخرين من هذا، إلى الاستنتاج التالى: إن سلطة الدولة مؤسسة على الاعتقاد العام للمواطنين بأن دولة معينة لها الحق فى إصدار مراسيمها/ أوامرها وقوانينها. وهكذا، فإن الحقيقة الواقعية ــ وهى تركيز وسائل القوة والإكراه فى يد طبقة بعينها ــ أخفتها وحجبتها أيديولوجية البورجوازية. فبينما أضفت الدولة الإقطاعية مالكة الأرض الشرعية على سلطتها بواسطة قوة الدين، وظفت البورجوازية أصنام التشريع والقانون. ارتباطاً بهذا، نجد أيضاً نظرية الفقهاء البورجوازيين التى تبناها فى مجملها الاشتراكيين الديموقراطيين ومفادها اعتبار الدولة نائبة تتصرف فى صالح كل المجتمع. كتب أحد الفقهاء البورجوازيين الآخرين (ماجازينر Magaziner) "إذا كان مصدر سلطة الدولة يشتق من

الطبقة، فيتعين حتى تنجز مهامها أن تقف فوق الصراع الطبقى. من الناحية الشكلية، هى محكم الصراع الطبقى، وحتى أكثر من ذلك: فهى تطور قواعد هذا الصراع".

إن هذه النظرية الزائفة حول الطبيعة فوق الطبقية للدولة هى التى وظفت تحديداً لتبرير السياسة الخيانية التى انتهجها الاشتراكيون الديموقراطيون. فباسم "الصالح العام" يحرم الاشتراكيون الديموقراطيون العاطلين من رواتب الرعاية، ويساعدون فى تخفيض الأجور، ويشجعون إطلاق النار على تظاهرات العمال. إذ لا يرغبون فى الاعتراف بالحقيقة الأساسية، وهى أن الدول تختلف وفقاً لأساسها الطبقى، يركز الفقهاء البورجوازيون المعنيون بالدولة كل انتباههم على أشكال الحكم المتباينة. ولكن هذا الاختلاف فى حد ذاته لا قيمة له. وهكذا على سبيل المثال، ففى اليونان القديمة وروما القديمة نجد أكثر أشكال الحكومات اختلافاً. ولكن كل التحولات من الملكية إلى الجمهورية التى نلاحظها هناك، لا تقضى على الحقيقة الأساسية وهى أن هذه الدول بغض النظر عن أشكالها المختلفة، كانت دولاً عبودية. إن جهاز الإكراه، أياً كانت كيفية تنظيمه استأثر به ملاك العبيد وأكد سيطرتهم على العبيد بمساعدة القوة المسلحة، وأكد حق ملاك العبيد فى التصرف فى عمل وشخصية العبيد، لاستغلالهم، ولارتكاب أى فعل عنيف رغبوه ضدهم.

إن التمييز بين شكل الحكم والجوهر الطبقى للدولة هام بصفة خاصة من أجل إرساء استراتيجية صائبة للطبقة العاملة فى صراعها ضد الرأسمالية. إذ ننطلق من هذا التمييز، فإننا نؤسس القول بأنه إلى المدى الذى تبقى فيه الملكية الخاصة وسلطة رأس المال كما هى لم تمس، لهذا المدى لا يغير الشكل الديموقراطى للحكومة جوهر الأمر. فالديموقراطية مع استبقاء الاستغلال الرأسمالى سوف تكون دائماً

ديموقراطية من أجل الأقلية، ديموقراطية من أجل المالكين، وسوف تعنى دائماً الاستغلال وإخضاع الجمهرة العظمى من الشعب العامل. وعلى ذلك فإن نظريبى الأممية الثانية مثل كاوتسكى الذى يعارض "الديموقراطية" بشكل عام "بالديكتاتورية" يرفض تماماً أن يقدر طبيعتها الطبقية. إنهم يستبدلون الماركسية بعقائدية قانونية مبتذلة، ويتصرفون مثل أبطال مدرسيين وخدام للرأسمالية.

إن أشكال الحكم المختلفة قد ظهرت بالفعل فى مجتمع ملاك العبيد. وهى تتألف من الناحية الأساسية من النماذج التالية: الدولة الملكية برئيس وراثى، والجمهورية، حيث السلطة اختيارية وحيث لا تنتقل المناصب بالتوريث. إضافة لذلك، الارستقراطية، أو سلطة الأقلية (أى، دولة يكون الاشتراك فى إدارتها مقصور قانوناً على دائرة محدودة وبالأحرى ضيقة من الأشخاص المتميزين) التى تتميز عن الديموقراطية (أو، حرفياً، حكم الشعب)، وهى دولة يسهم الكل فيها استناداً للقانون فى تقرير الشئون العامة إما مباشرة أو من خلال ممثلين منتخبين. وهذا التمييز بين الملكية، والارستقراطية والديموقراطية قد وضعه قبلاً الفيلسوف اليونانى أرسطو فى القرن الرابع. ولا تضيف النظريات البورجوازية الحديثة عن الدولة سوى القليل لهذا التصنيف.

وفى الواقع فإننا يمكن أن ندرك مغزى شكل أو آخر حين نأخذ فى اعتبارنا فقط الأوضاع التاريخية العينية التى ظهر فيها ووجد، وفقط فى سياق الطبيعة الطبقية لدولة معينة. إن محاولات تأسيس أى قوانين عامة مجردة عن حركة أشكال الدولة التى غالباً ما انشغل بها النظريون البورجوازيون لا علاقة لها بالعلم.

يعتمد تغير شكل الحكم على الأوضاع التاريخية العينية بصفة خاصة، على أوضاع الصراع الطبقى، وعلى كيفية تشكل العلاقات بين الطبقة

المالكة والطبقة المسودة، وأيضاً داخل الطبقة الحاكمة نفسها.

قد تتغير أشكال الحكم بالرغم من أن الطبيعة الطبقية للدولة تبقى هى ذاتها. إن فرنسا، فى مجرى القرن التاسع عشر، وعقب ثورة ١٨٣٠ وحتى الوقت الحاضر، عرفت الملكية الدستورية، والإمبراطورية، والجمهورية، وقد بقى حكم الدولة البورجوازية الرأسمالية فى هذه الأشكال الثلاثة جميعها. وبالعكس، فإن نفس شكل الحكم (على سبيل المثال الجمهورية الديموقراطية) الذى صادفناه فى العالم القديم بوصفه تنويعة من الدولة مالكة العبيد، هو فى زمننا أحد أشكال السيطرة الرأسمالية.

وعلى ذلك، فعند دراسة أى دولة، فإنه لفى غاية الأهمية من الناحية الأولية أن نفحص ليس شكلها الخارجى وإنما مضمونها الطبقى الداخلى واضعين الشروط التاريخية العينية للصراع الطبقى فى أس هذا التفحص.

إن مسألة العلاقة بين الطابع الطبقى للدولة وشكل الحكم لازالت ضئيلة التطور. وفى النظرية البورجوازية عن الدولة لم يكن من الممكن لهذه المسألة أن تتطور فقط وإنما لم يكن ممكناً حتى أن تطرح بشكل صحيح، لأن العلم البورجوازى يحاول دائماً أن يُقنّع الطبيعة الطبقية لكل الدول، وبصفة خاصة الطبيعة الطبقية للدولة الرأسمالية. وعلى ذلك،غالباً ما يدمج النظريون البورجوازيون عن الدولة، بدون تحليل، ملامح تتعلق بشكل الحكم، وملامح تتعلق بالطبيعة الطبقية للدولة.

يمكن لنا أن نقدم مثالاً على ذلك وهو التصنيف الذى اقترحته إحدى الموسوعات الألمانية للعلوم القانونية.

يميز المؤلف (كيلرريتر Kellreiter) (أ) الدولة المطلقة أو الديكتاتورية، وهو يعتبر أن السمة الأساسية لهذه الأشكال هى أن

سلطات الدولة مركزة فى يد شخص واحد. وكمثل على ذلـك يـذكر الملكية المطلقة فى عهد لويس الرابع عشر فى فرنسا، والأوتوقراطية القيصرية فى روسيا، والسلطة الديكتاتوريـة التـى خولـت بـايلاء صلاحيات استثنائية لشخص واحـد، علـى سـبيل المثـال، رئـيس الجمهورية الألمانية وفقاً للمادة ٤٨ من دستور فايمـار؛ (ب) الدولـة الدستورية ويميزها الفصل بين السلطات، واستقلالها والرقابة المتبادلة والتوازن بينها، ومن ثم يضعف الضغط الذى تمارسه سـلطة الدولـة على الفرد (والأمثلة على ذلك: الدستور الألمانى قبل ثـورة ١٩١٨، والولايات المتحدة الأمريكية حيث يتمتع الرئيس والكونجرس بسلطات مستقلة). (ج) الدولة الديموقراطية ومقدمتها الأساسية أحادية السـلطة وإنكاراً مبدئياً للاختلاف بين السلطة وموضـوع السـلطة (السـيادة الشعبية، وتمثلها الجمهورية الألمانية). (د) الدولة التعاونيـة الطبقيـة Class Corporative State والنظـام السـوفيتى بوصـفهما نقيضـين للديموقراطية الشكلية، حيث لا يظهر الشـعب ككتلـة متـذررة مـن المواطنين المعزولين وإنما ككتلة من الجماعيات المنظمة والمتفردة.

وهذا التصنيف مثال نموذجى للغاية عن التشوش الـذى يدخلـه الباحثون البورجوازيون بشكل واع على مسألة الدولة. بدءاً بحقيقة أن مفهوم الديكتاتورية يُفسر بـالمعنى القـانونى الشـكلى، مفتقـراً لأى مضمون طبقى، كما يتجنب الفقيه البورجوازى بشكل عمدى مسـألة: دكتاتورية أى طبقة وموجهة **ضد من**؟ وهو يعتم التمييز بين دكتاتورية حفنة من المستغلين ودكتاتورية الأغلبية الساحقة للشعب العامل؛ إنـه يعتم مفهوم الدكتاتورية، لأنه لا يستطيع تفادى تعريفها بدون قانون أو فقرة لها صلة به، بينما "المفهوم العلمى للديكتاتورية لا يعنى أقل مـن سلطة ترتكز مباشرة على القوة/ العنف، لا تحدها قوانين ولا تقيـدها قواعد مطلقة". [٤] أضافة إلى ذلك يكفى أن نشير، على سبيل المثـال،

إلى أن المؤلف يدرج تحت العنوان الأخير (أ) نموذج جديد للدولة، لم نواجهه قبلاً فى التاريخ حيث السلطة تخص البروليتاريا (ب) الأحلام الرجعية لبعض الأساتذة وما يسمى باشتراكيى الطائفة الحرفية، حول العودة إلى مؤسسات ومحلات العصور الوسطى، وأخيراً (جـ) ديكتاتورية رأس المال الفاشية التى يمارسها موسولينى فى إيطاليا.

إن هذا الباحث المحترم يُدخل التشوش بوعى، كما أنه يتجاهل بوعى الشروط التاريخية العينية التى يمكن للطبقة العاملة في ظلها بالفعل أن تمارس إدارة الدولة، متصرفة كجماعيات منظمة. غير أن هذه الشروط تتمثل فقط فى الثورة البروليتارية وتأسيس دكتاتورية البروليتاريا.

٤ـ الطبيعة الطبقية للقانون

يشوش العلم البورجوازى مسألة جوهر القانون بشكل لا يقل عن تشويشه مسألة الدولة. هنا تعارض الماركسية اللينينية الأغلبية المتباينة من النظريات البورجوازية والبورجوازية الصغيرة والتحريفية إذ تنطلق من تفسير الطبيعة الطبقية والتاريخية للقانون، تعتبر الدولة ظاهرة أساسية بالنسبة لكل مجتمع إنسانى. وهكذا تحول القانون إلى مقولة فوق تاريخية.

ليس من المدهش، من ثم، أن تخدم الفلسفة البورجوازية للقانون بوصفها المصدر الرئيس لإدخال التشوش فى مفهوم القانون، ومفهوم الدولة، والمجتمع.

تمثل النظرية البورجوازية عن الدولة ٩٠% من النظرية القانونية عن الدولة. ويخفى الجوهر الطبقى غير الجذاب للدولة، فى غالب الأحيان وبغاية الشغف، بواسطة تركيبات ذكية من الشكلية القانونية، أو يُغطى من ناحية أخرى بسحب التجريدات القانونية

الفلسفية.

ليس عرض الجوهر الطبقي التاريخي للقانون، من ثم، جـزءا غير مهم من النظرية الماركسية اللينينية عن المجتمع، وعـن الدولـة وعن القانون.

تكمن المقاربة الأوسع انتشارا في العلم البورجوازي لحل مسألة جوهر القانون في حقيقة أنها تجاهد لتحيط، بوجود أي علاقات إنسانية منظمة بشكل واع، أو أي قواعد اجتماعية، أو أي ظـاهرة للسـلطة الاجتماعية أو قوة اجتماعية من خلال مفهوم القانون . وهكذا، ينقـل الباحثون البورجوازيون بسهولة القانون إلى المجتمع ما قبل الطبقـي، ويجدونه في حياة ما قبل الدولة عند القبائل البدائيـة، ويسـتنتجون أن الشيوعية لا يمكن التفكير فيها بغير القانون. إنهم يحولـون القـانون بوصفه تجريداً فارغا إلى مفهوم عام خالٍ من أي مضمون تـاريخي. يغدو القانون عند السوسيولوجيين البورجوازيين شكلاً فارغا لا يرتبط بالواقع العيني، أو بعلاقات الإنتاج، وبالطابع العدائي لهذه العلاقات في مجتمع طبقي، [و]بوجود الدولة كجهاز خاص للسلطة في يد الطبقـة الحاكمة.

إن ممثلي الفلسفة المثالية في حقل القانون لايزالون يذهبون أبعد. فهم يبدأون بـ"فكرة القانون" التي تقف فوق التاريخ الاجتماعي كشيء أبدي، ثابت، ومستقل عن الزمان والمكان.

ها هي، على سبيل المثال، استنتاجات أحد أهم ممثلي أيديولوجية فلسفة القانون الكانطية الجديدة ــ ستاملر Stammler:

> تمتد عبر كـل مصـائر وأفعـال الإنسـان فكـرة واحـدة بـذاتها، فكـرة القـانون. فكـل اللغـات تملـك وصـفاً لهـذا المفهـوم، واتجـاه التعريفـات والأحكام التي يعبر عنها بواسطته، ترقى بعد الدراسـة الدقيقـة، إلى أن تكون نفس وذات المعنى.

بعد أن قام بهذا الاكتشاف، لايكلف ستاملر شيئاً "أن يثبت"، أنه بغض النظر عن الاختلافات بين حياة وأنشطة الأمم و"الموضوعات ذات الاعتبار القانوني"، فإننا نلاحظ وحدة الفكرة القانونية وظهورها المتساوى وتدخلها.

يُقدم هذا الهراء الأستاذى بدون أقل محاولة لطرح برهان حقيقى. وفى الواقع سوف يكون من الصعب بالأحرى شرح كيف أن وحدة الفكرة القانونية وظهورها المتساوى قد ولدت قانون الألواح الاثنى عشر فى روما مالكة العبيد، وأعراف القنانة فى القرون الوسطى، وإعلانات حقوق الديموقراطيات الرأسمالية، ودستورنا السوفييتى.

ولكن ستاملر ليس محرجاً لنقص الدليل الواقعى. وهو يتعامل بنفس البساطة مع دليل أبدية القانون. إنه يبدأ مع السيكلوبات Cyclopes الخرافية التى وصفت فى الأوديسه، وحتى هذه العجائب الأسطورية كانت آباء العائلات، ووفقاً لستاملر لم يكن فى مقدورها أن توجد بغير قانون. من ناحية أخرى، على أية حال، بينما ستاملر مستعد للاعتراف بأن قبائل الأقزام فى أفريقيا والإسكيمو لم يعرفوا الدولة، إلا أنه ينكر ببساطة كل التقارير حول الشعوب التى لا تعرف القانون بوصفها تقارير مخادعة. أضف إلى ذلك، يستبدل ستاملر على الفور التقدير العينى التاريخى للمسألة بمشى على الحبل بهلوانى مدرسى منطقى شكلى، الذى يُقدم وسط الأساتذة البورجوازيين بوصفه دقة منهجية.

إننا نقدم هذه الاستنتاجات، لأنها تعرض نموذجاً لكامل الاتجاه أضف إلى ذلك فهى شديدة العصرية فى الغرب.

يقترح ستاملر أن الدراسة العينية للظواهر القانونية غير قادرة بتاتاً على تقديم أى شىء يعين فى فهم جوهر القانون. لأننا لو نسبنا أية

ظاهرة لقائمة الظواهر القانونية فهذا يعنى أننا نعرف سلفاً أن هذا قانون وما هى سماته. يفترض تعريف القانون الذى يسبق الوقائع معرفة ما هو القانون وما ليس بقانون بشكل مسبق. طبقاً لذلك ففى رأى ستاملر، أنه عند النظر في مفهوم القانون، فمن الضرورى استبعاد كل ما هو عينى وما صادفناه في التجربة وأن نفهم أن "الفكرة القانونية هى وسيلة منهجية محضة لتنظيم الحياة الزوجية".

هذا الاستنتاج، الذى يواجهنا بمدرسيته، ليس شيئاً سوى أطروحة أيديولوجية كانطية متضمنة فى سياق غباوة ستاملر القانونية. إنها تبين أن ما يسمى بأشكال المعرفة لا تعبر عن السمات الموضوعية للمادة، فهى محددة قبلياً a priori وتسبق كل تجربة إنسانية وشروطها الضرورية.

يحاول ستاملر بعد أن حول القانون إلى فكرة منهجية، أن يموضعه ليس فى العالم المادى حيث يخضع كل شيء لقانون السبب والنتيجة، وإنما فى نطاق الأهداف. القانون وفقاً لستاملر، هو تعريف لا ينطلق من الماضى (من السبب إلى النتيجة) وإنما من المستقبل (من الهدف إلى الوسائل). وأخيراً يضيف أن القانون لا يتعامل مع الإجراء الداخلى للأفكار بوصفها كذلك، وإنما مع التفاعل الإنسانى، ويقدم ستاملر هذا التعريف المدرسى الشمولى المؤلم:

> إن مفهوم القانون هو شكل محض للفكر. إنه يقسم منهجياً إلى ما لانهاية المادة المتغايرة للرغبات الإنسانية المدركة من قبل الحواس، ويعرفها كإرادة متصلة مستقلة لا تنتهك.

هذه النزعة المدرسية الأستاذية لها ملمح جذاب عند البورجوازية فالوسائل اللفظية والشكلية يمكن أن تخفى الواقع القبيح لمجتمع [هم] المستغل وقانونهم المستغل.

إذا كان القانون هو "شكل محض للفكر"، فمن الممكن إذن أن

نتجنب الحقيقة القبيحة وهى أن القانون الرأسمالي للملكية الخاصة يعنى بؤس البطالة، والفقر والجوع للبروليتارى وعائلته؛ ودفاعاً عن هذا القانون تقف شرطة مسلحة حتى الأسنان، وعصابات فاشية، وجلادون وحراس سجن ويدلل هذا القانون على نظام كامل من الإكراه، والإذلال والقمع فى المستعمرات.

تتيح مثل هذه النظريات تقنيع حقيقة أن المصلحة الطبقية للبورجوازية تكمن فى أساس القانون البورجوازى. بدلاً من القانون الطبقى، يحلم فلاسفة مثل ستاملر بالتجريدات، و"الأشكال المحضة"، و"الأفكار البشرية العامة"، و"روابط كلية دائمة للإرادة" وأشياء أخرى لا حياء فيها كلية.

وفلسفة القانون هذه مقصود بها تبليد الوعى الطبقى الثورى للبروليتاريا، وتكييفها مع المجتمع البورجوازى والاستغلال الرأسمالى.

وليس من غير سبب أن الاشتراكيين الفاشيين يظهرون بوصفهم مدافعين غيورين عن الكانطية الجديدة، وليس من غير سبب أن النظريين الاشتراكيين الديموقراطيين فى القانون يؤيدون لحد بعيد الفلسفة الكانطية ويعيدون صياغة ستاملر ذاته بطرق مختلفة.

تحقق فى أدبنا القانونى السوفييتى انتشار واسع المدى بالأحرى للنظريات القانونية البورجوازية. وقد كانت هناك محاولات لنشر التعاليم المثالية لستاملر فى مؤلفات بورتوفيش وبونوف ـ لاديجنسكى بصفة خاصة. إن نقد وإزاحة القناع عن هذا الغثاء ضرورى بهدف اجتثاث هذا التلوث الأيديولوجى البورجوازى.

وهكذا، نحن نعرف أن الدولة هى ظاهرة تاريخية مقصورة على حدود المجتمع الطبقى. فالدولة هى جهاز للحفاظ على سيطرة طبقة على أخرى. وهى تنظيم للطبقة الحاكمة، تملك تحت تصرفها أشد وسائل القمع والإكراه قوة. والثابت أنه لم يكن للدولة وجود قبل ظهور

الطبقات. ولن تكون هناك دولة فى الشيوعية المتطورة.

مثله فى ذلك مثل الدولة، يرتبط القانون بشكل لا ينفصم بانقسام المجتمع إلى طبقات. فكل قانون هو قانون الطبقة الحاكمة. وأساس القانون هو صياغة وتعزيز العلاقة بوسائل الإنتاج، التى يمكن بسببها لجزء من الناس، فى المجتمع الاستغلالى، أن يستولى لنفسه على العمل غير المدفوع الأجر للآخر.

يحدد شكل الاستغلال الملامح النموذجية للنظام القانونى. وبالتوافق مع التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية الثلاث الأساسية للمجتمع الطبقى لدينا ثلاث نماذج أساسية للبنية الفوقية القانونية وهى قانون النظام العبودى، والقانون الإقطاعى والقانون البورجوازى. ولا يستبعد هذا بالطبع الاختلافات القومية التاريخية العينية بين كل من هذه الأنظمة. يتميز القانون الإنجليزى، على سبيل المثال، بخصوصيات كثيرة مقارنة بالقانون البورجوازى الذى يتضمنه تقنين نابليون. وبالمثل، فإننا لا نستبعد وجود بقايا من الأشكال الانتقالية أو المختلطة التى مضت والتى تُعقد الصورة العينية.

كيفما كان الأمر، فإن الجوهرى والأساسى الذى يقدم فكرة مرشدة لدراسة مختلف المؤسسات القانونية ـ هو الاختلاف بين وضع العبد، ووضع القن، ووضع العامل المأجور. فعلاقة الاستغلال هى المحور الأساسى الذى تنتظم حوله كل العلاقات القانونية والمؤسسات القانونية الأخرى. يترتب على ذلك أن طبيعة الملكية لها مغزى حاسم فى كل نظام قانونى. ووفقاً لما قاله لينجه Lenge الرجعى اللامع والساخر من القرن الثامن عشر فإن الملكية هى روح القوانين.

٥ـ القانون كظاهرة تاريخية: تعريف القانون

إن ظهور واضمحلال القانون، يماثل ظهور واضمحلال الدولة،

فهو مرتبط بحدين تاريخيين غاية فى الأهمية. يظهر (القانون) والدولة مع انقسام المجتمع إلى طبقات. بعد المرور فى طريق من التطور الطويل، الحافل بالقفزات الثورية والتغيرات الكيفية، سوف يضمحل القانون والدولة فى ظل الشيوعية كنتيجة لاختفاء الطبقات وكل بقايا المجتمع الطبقى.

مع ذلك فإن مؤلفين معينين، ممن يعتبرون أنفسهم ماركسيين، يتبنون وجهة النظر القائلة بأن القانون يوجد فى المجتمع اللاطبقى، حتى أننا نلقى فى الشيوعية البدائية أشكالاً قانونية وعلاقات قانونية. يتبنى وجهة النظر هذه ريزنر Reisner على سبيل المثال. ويطلق ريزنر مصطلح "القانون" على سلسلة كاملة من مؤسسات وأعراف المجتمع القبلى: محرمات الزواج والثأر، العادات التى تنظم العلاقات بين القبائل، والعادات التى تتعلق باستخدام وسائل الإنتاج التى تخص القبيلة. يتحول القانون بهذه الطريقة إلى مؤسسة أبدية كامنة فى كل أشكال المجتمع الإنسانى. من هنا توجد خطوة واحدة فقط باتجاه فهم القانون كفكرة أبدية؛ ويميل ريزنر من الناحية الجوهرية لمثل هذا الفهم.

بالطبع، تناقض وجهة النظر هذه بشكل جوهرى الماركسية. إن أعراف مجتمع لا يعرف التقسيمات الطبقية، وعدم المساواة فى الملكية والاستغلال، تختلف كيفياً عن القانون والأوضاع القانونية Statute فى المجتمع الطبقى. أن نصنفهما معاً يعنى إدخال تشوش غير مرغوب فيه. وتقود أى محاولة لتجنب هذا الاختلاف الكيفى بشكل حتمى إلى النزعة المدرسية، إلى التركيب الخارجى المحض لظواهر ذات أنماط مختلفة أو إلى مفترضات مثالية مجردة بروح ستاملر.

ولا ينبغى أن تشوشنا حقيقة أن إنجلز فى كتابه أصل العائلة والدولة والملكية الخاصة يستخدم تعبير "القانون الأبدى" أو أنه يقتبس

دون تصويب خصوصي وصف مورجان لعضو الجماعة القبلية باعتباره يتمتع بـ"المساواة في الحقوق"، والشخص الذي ينتهك الأعراف القبلية بأنه قد وضع نفسه خارج القانون.

من الواضح أن مصطلحي حق وقانون قد استُخدما هنا ليس بمعناهما المباشر، وإنما عن طريق القياس. وهذا لا يعني على أية حال، أننا في المجتمع اللاطبقي سوف نتعامل فقط مع قواعد فنية محضة. حجة كهذه طرحها ستوشكا في جداله مع ريزنر. أن نرجع أعراف وعادات المجتمع ما قبل الطبقي لنطاق التقنية سوف يعني إعطاء مفهوم التقنية (التكنولوجيا) معنى غاية في التوسع وغير محدد. موانع الزواج، الأعراف التي تتعلق بتنظيم القبيلة، سلطة الشيوخ، الثأر، إلى آخره ــ كل هذا بالطبع ليس تكنولوجيا وليس طرائق فنية، وإنما أعراف وعادات نظام اجتماعي. إن مضمون وطابع هذه الأعراف يتوافق بالطبع مع مستوى تطور القوى المنتجة وعلاقات الإنتاج التي تقوم فوقها. لابد وأن تعتبر هذه الأشكال الاجتماعية البنية الفوقية التي تقوم على القاعدة الاقتصادية. ولكن الاختلاف الكيفي الأساسي بين البنية الفوقية هذه والبنية السياسية والقانونية للمجتمع الطبقي يكمن في غياب عدم المساواة، والاستغلال، والإكراه الطبقي المنظم.

بينما تجاهد الماركسية لتعطي معنى تاريخياً عينياً للقانون، فإن الملمح المميز لفلاسفة القانون البورجوازيين هو، على النقيض من ذلك، استنتاج أن القانون بصفة عامة لا علاقة له بالطبقات، ولا بأي تشكيلة اقتصادية اجتماعية نوعية. بدلاً من اشتقاق مفهوم القانون من دراسة الوقائع التاريخية، ينشغل الباحثون البورجوازيون بتلفيق النظريات والتعريفات من المفاهيم الفارغة أو حتى من الكلمة قانون.

لقد رأينا سلفاً كيف يحاول ستاملر، بمعونة الحيل المدرسية أن

يظهر أن الوقائع العينية لا مغزى لها فى تعريف القانون. ونحن نقول العكس على أية حال. فمن المستحيل إعطاء تعريف عام للقانون دون معرفة القانون فى المجتمعات العبودية، والإقطاعية والرأسمالية. يمكن لنا بدراسة قانون كل من هذه التشكيلات الاقتصادية الاجتماعية فقط أن نُعين تلك السمات التى تكون فى الواقع أشد عمومية وأشـد نمطيـة. وحين نفعل ذلك علينا ألا ننسى تحذير إنجلز لهؤلاء الـذين يميلـون للمبالغة فى مغزى هذه التعريفات العامة.

على سبيل المثال، يتحدث إنجلز فى الفصل السادس من القسـم الأول من كتاب ضد دوهرنج، بعد أن أعطى تعريفاً للحياة عن عدم ملائمـة كل التعريفات لأنها كلها محدودة بالضرورة فـى النطاقـات الأشـد عمومية وبساطة. وفى مقدمته لكتاب ضد دوهرنج صاغ إنجلز هـذه الفكرة بشكل لا يزال أشد وضوحاً مشيراً إلى أن "التعريـف الوحيـد الواقعى هو تطور جوهر المادة"، وهذا ليس تعريفاً. كيفما كان الأمر، يطرح إنجلز على الفور بأنه بالنسبة للاستعمالات العملية العادية فـإن التعريفات التى تشير إلى أشد الملامح عمومية بالنسبة لفئة/ مقولة مـا هى فى غاية الفائدة. فنحن لا يمكن أن نستغنى عنها. ولكن من الخطأ أيضا أن نطلب من تعريف ما أكثر مما يمكن أن يعطيه، ومن الخطـأ نسيان حتمية عدم كفايته.

يتعين تذكر تصريحات إنجلز عند تناول أى تعريف عام، بما فى ذلك تعريف القانون. ومن الضرورى أن نتذكر أنه لا يحل ولا يمكـن أن يحل محل دراسة كل أشكال ومظاهر القانون بوصفه ظاهرة قانونية عينية. عند تعيين الملامح المميزة الأشد عمومية يمكـن أن نُعَـرف القانون بأنه **شكل لتنظيم وتعزيز علاقات الإنتـاج وكـذلك العلاقـات الاجتماعية الأخرى القائمة فى المجتمع الطبقي**؛ ويعتمد القانون على جهاز سلطة الدولة للطبقة الحاكمة، ويعكس مصالح الأخيرة.

يصف هذا التعريف دور ومغزى القانون فى المجتمع الطبقـــى. لكنه مع ذلك ليس كاملاً. إذ نميزه بالتضاد مع كل النظريات المعيارية المقصورة على الجانب الشكلى الخارجى للقانون (القواعـــد، القـــانون النظامى Statute، الأوضاع القضائية إلخ) تعتبر النظرية الماركســية اللينينية القانون وحدة بين الشكل والمضمون. لا تتضمن البنية الفوقية القانونية جملة قواعد وأفعال الوسائط agencies فقط، وإنما وحدة هــذا الجانب الشكلى ومضمونه أى العلاقات الاجتماعية التى يعكسها القانون ويصادق عليها فى نفس الوقت، ويضـــفى عليهـــا الطـــابع الشـــكلى، ويعدلها. لا يعتمد طابع إضفاء الشكلية على "الإرادة الحرة للمشـــرع" إنما يحدده الاقتصاد، ولكن من ناحية أخرى، مـــا إن تظهـــر البنيـــة الفوقية، حتى تمارس أثراً انعكاسيا/ مرتداً على الاقتصاد.

يؤكد هذا التعريف على ثلاث جوانب للمسألة. الأول هو الطبيعة الطبقية للقانون؛ فكل قانون هو قانون الطبقة الحاكمة. فالمحاولات التى تعتبر القانون علاقة اجتماعية تعلو على المجتمع الطبقى، تؤدى إمـــا إلى تصنيف زائف للظواهر المختلفة أو إلى مفترضات مثالية تأمليـــة بروح فلسفة القانون البورجوازية. الثانى المغزى الأساسى والمحـــدد لعلاقات الإنتاج فى المضمون الذى يطبقه القانون. تعكـــس المصـــالح الطبقية علاقتها بوسائل الإنتاج مباشرة. بينما تحتل علاقـــات الملكيـــة مكاناً بارزاً فى توصيف نظام قانونى معين. فى المجتمع الشـــيوعى، حيث تختفى الطبقات، حيث يصبح العمل هو الحاجة الأوليـــة، حيـــث سيكون المبدأ النافذ هو من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته: لـــن يكون بحاجة للقانون. يتألف الجانب الثالث من حقيقة أن اشتغال البنية الفوقية القانونية يتطلب جهازاً قمعيـــاً. حينمـــا نقـــول إن العلاقـــات الاجتماعية قد اتخذت تعبيراً قانونياً، هذا يعنى من ضمن أشياء أخرى inter alia أنها قد أعطيت طبيعة إكراهية من قبل سلطة دولة الطبقـــة

الحاكمة. يمكن لاضمحلال القانون أن يجرى فقط فى آن واحد مع اضمحلال الدولة.

إن العلاقات التى أضفى عليها تعبيراً قانونياً تختلف كيفياً عن تلك العلاقات التى لم يضف عليها هذا التعبير. قد يختلف شكل هذا التعبير كما أشار إلى ذلك إنجلز(٥)، قد يكون أحياناً جيداً وأحياناً رديئاً. وقد يدعم التطور التقدمى لهذه العلاقات أو، على العكس قد يعوقها. يعتمد كل شيء على ما إذا كانت السلطة فى يد الطبقة الثورية أم الرجعية. هنا يظهر المغزى الواقعى للبنية الفوقية القانونية. على أية حال، فإن درجة هذا الواقع هى مسألة فعلية يمكن أن تحدد فقط بالدراسة العينية وليس بناء على حسابات قبلية a priori. يركز الفقهاء البورجوازيون انتباههم على نحو مميز على الشكل، ويتجاهلون المضمون بكل ما فى الكلمة من معنى. وهم يديرون ظهورهم للحياة والتاريخ الفعلى. وكما بين ذلك إنجلز فهم يعتبرون القانون العام والقانون الخاص نطاقين مستقلين، لهما تطورهما المستقل الخاص حيث يلزم ويتعين أن يخضعا لتطور منهجى مستقل من خلال الاستبعاد الدائم لكل تناقضاتهما الداخلية(٦).

يعرف الفقهاء البورجوازيون القانون عادة بوصفه جملة من القواعد التى أضفت عليها الدولة سلطة إلزامية. وهذه النظرة للقانون تصف بشكل نموذجى ما يسمى بالوضعية القانونية. وأكثر ممثلى هذا الاتجاه تماسكاً هم الفقهاء الإنجليز من أوائل آل بلاكستون Blackstons (القرن الثامن عشر) وبعد ذلك أوستن Austin. أحرزت الوضعية القانونية فى بلدان أوروبية أخرى مكانة مهيمنة فى القرن التاسع عشر، لأن البورجوازية إما حازت سلطة الدولة، أو أنها حققت فى كل مكان نفوذاً كافياً فى الدولة إلى الحد الذى لم تعد تخاف فيه من مطابقة القانون بالمراكز/ المكانة Statute (الإقطاعية ــ المترجم). فى نفس

الوقت لم يكن هناك شيء أفضل للمهنيين القانونيين وللقضاة [و] لمستشارى الدفاع ما دام هذا التعريف قد لبى حاجاتهم العملية تماماً. إذا كان القانون فى كليته مركباً من الأوامر التى تصدر عن الدولة، وتعززه العقوبات حال عدم الانصياع له، عندئذ تكون مهمة الفقيه قد حددت بأقصى درجة من الوضوح. لم يتقوم عمل الفقيه، وفقاً للوضعيين فى تبرير القانون من إحدى وجهات النظر الخارجية — فقد كان هذا ما انشغل به الفلاسفة؛ ولم يكن عمل الفقيه يشمل تفسير من أين انبثقت القاعدة، وما الذى حدد مضمونها — كانت هذه هى مهمة الفلاسفة السياسيين والسوسيولوجيين. ظل دور الفقيه هو القيام بالتفسير المنطقى لمواد قانونية معينة، وتأسيس رابطة منطقية داخلية بينها، وتركيبها معاً فى وحدات منهجية أكبر فى المؤسسات القانونية، وأخيراً بهذه الطريقة خلق نظام للقانون.

إن تعريف القانون بوصفه مجموعة من القواعد هو نقطة انطلاق لدعم ما يسمى بالمنهج الدوجماتى. يتضمن هذا استخدام النتائج المنطقية الشكلية لكى يجرى الانطلاق من قواعد معينة إلى مفاهيم أشد عمومية ثم يعود إليها مرة أخرى، والانطلاق من مواقع عامة لاقتراح حل القضايا أو الخلافات القانونية العينية. من الواضح أن الجانب العملى لهذا الدور، الذى يتطور بشدة خصوصاً فى ظروف الميل للخصومة فى المجتمع البورجوازى، لا علاقة له بالنظرية العلمية للقانون. إن تطبيقات ما يسمى بالمنطق القانونى ليست فقط عقيمة من الناحية النظرية، كما أنها ليست فقط غير قادرة على كشف جوهر القانون ومن ثم إظهار ارتباطه مع الظواهر الأخرى — مع الاقتصاد، مع السياسة، مع الصراع الطبقى — ولكنها أيضاً ضارة وغير مسموح بها فى الممارسة فى محاكمنا السوفييتية ومؤسسات الدولة الأخرى. نحن نحتاج لقرارات فى القضايا، ليس شكلياً، وإنما جوهرياً، لا تخفى

دولة الشعب الكادح، بوصفها مميزة عن الدولة البورجوازية، لا طبيعتها الطبقية ولا غايتها ـ بناء الاشتراكية. ومن ثم، فإن تطبيق قواعد القانون السوفييتى لا ينبغى أن يتأسس على اعتبارات منطقية شكلية معينة، وإنما على اعتبارات تقوم على كل الملامح العينية التى تخص حالة بعينها، على الجوهر الطبقى لهذه العلاقات التى يغدو من الضرورى تطبيق قاعدة عامة عليها، والاتجاه العام لسياسة السلطة السوفييتية فى لحظة معينة. إذا ما جرى عكس ذلك سوف تتحقق نتيجة حددها لينين بوصفها: "صائبة فى الشكل، ومسخرة فى الجوهر".

لا يعنى إنكار المنطق الشكلى القانونى الذى زرعته البورجوازية إنكاراً للشرعية الثورية، ولا يعنى أن القضايا القانونية وأمور الإدارة ينبغى أن يجرى التقرير فيها بشكل مشوش فى الدولة السوفييتية، وبشكل منهجى على أساس النزوات الاعتباطية للأفراد، أو على أساس التأثيرات المحلية. إن النضال من أجل الشرعية الثورية هو نضال على جبهتين: ضد النزعة الشكلية القانونية ونقل الخداع البورجوازى للتربة السوفييتية، وضد هؤلاء الذين لا يفهمون المغزى التنظيمى للقرارات السوفييتية كواحدة من طرائق السلوك الموحد لسياسات دكتاتورية البروليتاريا.

وهكذا فإن القانون هو أحد وسائل صياغة وتعزيز علاقات إنتاج المجتمع الطبقى والعلاقات الاجتماعية المرتبطة بها. تظهر هذه العلاقات فى البنية الفوقية بوصفها علاقات ملكية وكعلاقات سيطرة وإخضاع. إنها تظهر، بصفة خاصة، كعلاقات ذات طبيعة أيديولوجية أى كعلاقات تشكلت فى ارتباط بوجهة نظر معينة وتدعمت بالإرادة الواعية للناس.

إننا لن نتناول مسألة الدرجة التى يمكن لأيديولوجية الطبقات المستغلة أن تعكس بها الواقع بصواب، وبأى معيار تشوهه حتماً

(مصورة مصالح الطبقة المستغلة بوصفها المصلحة الاجتماعية المضبوطة، الشرعية، الحرية، إلخ). هنا نؤكد فحسب حقيقة أنه بدون عمل المشرعين، والقضاة، والشرطة، وحراس السجن (بكلمة، وكل جهاز الدولة الطبقية) سوف يغدو القانون بمثابة حكاية (خيالية — المترجم). "ليس القانون شيئاً بدون جهاز قادر على أن يفرض بالقوة مراعاة قواعد القانون". (لينين).

إن الإرادة الواعية التى تتجه نحو صياغة وتعزيز علاقات الإنتاج والعلاقات الأخرى — هى إرادة الطبقة الحاكمة التى تجد تعبيرها فى العرف، وفى القانون، وفى نشاط المحاكم والإدارة. توجد البنية الفوقية وتشتغل لأن وراءها يقف تنظيم للطبقة الحاكمة، أى جهاز للإكراه والقوة فى شكل الجيش، والشرطة، وحجاب المحاكم، وحراس السجن، والجلادون. هذا لا يعنى أن على الطبقة الحاكمة أن تستخدم القوة المادية فى كل حالة. حيث يتحقق الكثير من خلال التهديد البسيط، إدراك العجز وعدم جدوى الصراع، وبالضغط الاقتصادى، وأخيراً بحقيقة أن الطبقات العاملة واقعة فى الأسر الأيديولوجى للمستغلين. ويكفى أن نذكر مخدر الأيديولوجية الدينية للذل والخنوع، أو الانحناء أمام صنم الشرعية البورجوازية الذى يدعوا له الإصلاحيون.

ولكن البرهان النهائى للنظام القانونى، وأساسه، هو دائماً وسائل القوة المادية. فبالاعتماد عليها وحدها يمكن لمالك العبيد فى العالم القديم أو الرأسمالى الحديث أن يتمتع بحقه.

إن محاولات بعض الفقهاء البورجوازيين لفصل القانون عن الدولة، أو معارضة "القانون" بـ "القوة" تمليها محاولات إخفاء وطمس الجوهر الطبقى للقانون.

فى الحقيقة غالباً ما تحمل هذه الأدلة القائلة بأن القانون مستقل

عن الدولة طابعا فكاهيا. وهكذا على سبيل المثال، يدعى ستاملر أنه قد أثبت هذه الأطروحة معتمداً على حقيقة أن شيئاً ما قابل للتوجيه يطير فوق القطب الشمالى، أى، خارج مجال فعل أى سلطة دولـة، يجعـل ظهور العلاقات القانونية ممكنة.

بمثل هذه المغالطة الدوجماتية الفارغة تُحل المسألة العلمية حول علاقة الدولة والقانون. ولا يمكن لنا أن نندهش من رد فعل لينين الحاد على ستاملر حينما يقول: "من البراهين الغبية، يستنتج ستاملر بالمثـل استنتاجات غبية".

لا يعنى اعتماد القانون على الدولة، على أية حـال، أن الدولـة تخلق البنية الفوقية بإرادتها التحكمية. لأن الدولة نفسها، كمـا يقـول إنجلز، هى بدرجة أكبر أو أقل انعكاس معقد للحاجـات الاقتصـادية للطبقة السائدة فى الإنتاج.

بعد أن أطاحت البروليتاريا بالبورجوازية وعززت دكتاتوريتها، كان عليها أن تخلق القانون السوفييتي اتساقاً مع الاقتصـاد، وبصـفة خاصة مع وجود ملايين كثيرة من مزارع الفلاحين الصغيرة وشـديدة الصغر. وبعد انتصار الثورة البروليتارية فإن تحقيق الاشتراكية لـيس فعلاً فورياً وإنما عملية بناء طويلة فى ظروف صراع طبقى حاد.

وقد انتقلنا من سياسة الحد من ميولها الاستغلالية والقضاء على مراتبها الأمامية، إلى سياسة تصفية الكولاك كطبقة من خـلال نشـر الزراعة الجماعية. وإنجاز ناجح للخطة الخمسية الأولى، وخلق قاعدتنا الخاصة لإعادة البناء التكنولوجى لكامل الاقتصاد القـومي؛ وتحويـل الكتلة الأساسية من جمهور الفلاحين إلى الزراعة الجماعية؛ ومكنـت هذه الأحداث المهمة الأساسية للخطة الخمسية الثانية من أن تحقق:

التصـفية النهائيـة للعناصـر الرأسماليـة والطبقـات بصـفة عامـة،

القضـاء التـام علـى أسـباب التمـايزات الطبقيـة والاسـتغلال، تجـاوز

بقايا الرأسمالية فـي الاقتصاد وفـي وعـي النـاس، تحويـل كـل السـكان العاملين فى البلاد إلى بناة واعين ونشطين للمجتمع اللاطبقي[٧].

نظم القانون السوفييتى فى كل مرحلة من هذه المراحل وصـاغ علاقات الإنتاج بشكل مختلف.

كان من الطبيعى أن يكون القانون السوفييتى فى كل مرحلة من هذه المراحل مختلفاً عن قانون الدولة الرأسمالية. لأن القانون فى ظل الدكتاتورية البروليتارية استهدف دائماً حماية مصالح الأغلبية العاملة، وقمع العناصر الطبقية المعادية للبروليتاريـا، والـدفاع عـن البنـاء الاشتراكى. هؤلاء الفقهاء السوفييت الأفراد الذين اعتبـروا القـانون مجموعة من القواعد (أى خارجياً وشكليا) ليسوا فى موقع ليفهموا هذا. إذ وجدوا صياغة للقواعـد العامـة، فـى القـانونين البورجـوازى والسوفييتى. بدأ هؤلاء الفقهاء فى الحـديث عـن تشـابه القـانونين البورجوازى والسوفييتى، "باحثين" عن المؤسسات "العامة"، متتبعـين قواعد "عامة" معينة للقانونين البورجوازى والسوفييتى. وقد كان هـذا الاتجاه غاية فى القوة فى السنوات الأولى من السياسـة الاقتصـادية الجديدة NEP. إن مطابقة القانون السوفييتى بالقانون البورجوازى قـد أستخليص من فهم للسياسة الاقتصادية الجديدة NEP بوصـفها عـودة للرأسمالية، وقد وجدت ذلك تعبيراً لدى الكوادر الماركسية.

إذا كانت السياسة الاقتصادية الجديدة NEP كما أكدت المعارضة الزينوفييفية فى المؤتمر الرابع عشر للحزب هى "الرأسمالية التى تغل عنق الدولة البروليتارية" فلابد عندئذ من أن يعرض القانون السوفييتى بوصفه قانوناً بورجوازياً، تدرج فيه بعض الحدود، بالقدر الذى تقـوم فيه الدولة الرأسمالية فى فترة الإمبريالية بتنظيم والحـد مـن حريـة التصرف فى الملكية، وحرية التعاقد.

قاد مثل هذا التشوه فى فهم السياسة الاقتصادية الجديـدة NEP

مباشرة إلى التحالف مع البورجوازيين الإصلاحيين فى فهم القـــانون السوفييتى.

إن السياسة الاقتصادية الجديدة فى الواقع هى سياسة خاضـــعة للدولة البرولتيارية قصد بها السماح بالرأسمالية، بينما المواقع العليـــا القيادية تسيطر عليها الدولة البروليتارية، كما قصد بها الصراع بـــين العناصر الرأسمالية والعناصر الاشـــتراكية، وقصـــد بهـــا نمـــو دور العناصر الاشتراكية على حساب العناصر الرأســمالية، وقصنـــد بهـــا القضاء على الطبقات وبناء أساس الاقتصاد الاشتراكي(٨).

إن القانون السوفييتى بوصفه شكلاً خاصاً من السياســـة تتبعـــه الدولة البروليتارية والبروليتاريا، قصد به تحديداً انتصار الاشتراكية. وهو يختلف جذرياً بوصفه كذلك عن القانون البورجوازى رغم التماثل الشكلى بين الأوضاع القانونية الفردية.

إن النزعة الشكلية القانونية التى لا ترى شـــيئاً غيـــر القاعـــدة القانونية norm وتختزل القانون إلى الاشتغال المنطقى لهـــذه القواعـــد القانونية، تظهر كتنويعة على النزعة الإصلاحية، بوصفها "اشـــتراكية قانونية"، سوفييتية. أن يقتصروا فقط على القاعدة ومـــا هـــو قـــانونى محض (أى المفاهيم والأفكار الشكلية) يعنى تجاهل جـــوهر المســـألة الاقتصادى الاجتماعي والسياسي. وكنتيجة لذلك، يصل هؤلاء الفقهاء إلى الاستنتاج القائل بأن تحويل الملكية من حق تحكمى غير مقيد إلى "وظيفة اجتماعية"، (أى ميل "يخص قانون البلدان المتقدمة" أى، البلدان الرأسمالية)، يجد تعبيره الأتم فى التشريع السوفييتى. بإجراء مثل هذا الجدال "نسى" الفقهاء شيئاً تافهـــاً مثـــل ثـــورة أكتـــوبر ودكتاتوريـــة البروليتاريا.

ليس من المهم أن "تقرأ" القاعدة فقط، وإنما أن نعرف أيضاً، أى دولة، أى جهاز دولة يطبق هذه القاعدة.

٦-القانون وعلاقات الإنتاج

تشكل علاقات الإنتاج أس المجتمع. ومن الضروري أن نبدأ بهذه العلاقات حتى نفهم الصورة المعقدة التى يقدمها تاريخ البشرية.

أن نبحث عن السمات المميزة للمجتمع والعلاقات الاجتماعية فى نطاق غير علاقات الإنتاج يعنى أن نجرد أنفسنا من إمكانية فهم علمى لقوانين تطور التشكيلات الاجتماعية. على أية حال، لا يترتب على ذلك مطلقاً أن علاقات الإنتاج والتبادل طبقاً لماركس هى فقط العلاقات الاجتماعية. حيث يمثل هذا المفهوم كاريكاتيراً للماركسية. إن التسوية بين العلاقات الاجتماعية وعلاقات الإنتاج يفهم فى هذه الحالة بشكل ميكانيكي محض. كيفما كان الأمر، فقد لاحظ لينين عدة مرات أن خدمة ماركس الجليلة تتقوم فى أنه لم يقتصر على وصف "الهيكل" الاقتصادى للمجتمع الرأسمالى، وإنما قيامه مع ذلك دائماً عند تفسير بناء وتطور تشكيلة اجتماعية معينة بعلاقات الإنتاج، على "نحو حصرى"، بدراسة شمولية للبنية الفوقية التى تتوافق مع علاقات الإنتاج هذه، التى كست هذا الهيكل باللحم والدم. وسبب أن رأس المال DAS KAPITAL قد حقق هذاالنجاح الضخم كان أن هذا الكتاب ("الذى كتبه اقتصادى ألمانى") قد أظهر التشكلية الاجتماعية الرأسمالية بوصفها شيئاً حيا ــ بمظاهر حياتها اليومية بالظواهر الاجتماعية الفعلية الأساسية بالنسبة لعلاقات الإنتاج بين الطبقات المتعادية، وبالبنية الفوقية السياسية البورجوازية التى تحمى سيطرة الطبقة الرأسمالية، مع الأفكار البورجوازية عن الحرية والمساواة، إلخ، مع العلاقات العائلية البورجوازية(٩).

ينظر ستوشكا Stuchka بشكل مختلف لهذه المسألة. ففى رأيه، فإن ماركس قد اعتد فقط بعلاقات الإنتاج والتبادل بوصفها هى العلاقات الاجتماعية. ولكن سوف يعنى هذا تأكيد أن ماركس قصر

نفسه على الهيكل فقط، كما لو أنه إذ أشار إلى الأساسي والمحدد في نهاية المطاف في الحياة الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية فقد أغفل بعد ذلك ما هو مشتق ويتطلب التفسير. على أية حال، فقد أشار ماركس مباشرة وأكثر من مرة لوجود العلاقات الاجتماعية التي ليست علاقات إنتاج ولكن التي تشتق منها فحسب وتتوافق معها. كتب ماركس وهو يصف الاشتراكية البروليتارية في فرنسا عام ١٨٤٨:

هذه الاشتراكية هي إعلان **استمرارية الثورة**، إعلان دكتاتورية البروليتاريا الطبقية بوصفها انتقالاً ضروريا نحو **القضاء على كل الاختلافات الطبقية** كلها، نحو القضاء على كل علاقات الإنتاج التي تقوم عليها مثل هذه الاختلافات، نحو القضاء على كل العلاقات الاجتماعية التي تتوافق مع علاقات الإنتاج هذه، نحو ثورة في كامل عالم الأفكار الناشئة من هذه العلاقات[١٠].

مع ذلك، يدافع الرفيق ستوشكا بحزم عن فهمه لمصطلح "العلاقات الاجتماعية":

> نحن ننطلق من العلاقات الاجتماعية؛ وإنني أؤكد على كلمة "اجتماعي" فهنا يبدو نقادي مشوشون إلى حد اليأس. وهكذا فإنني اختار الكلمة "اجتماعي" وقد خصصت فصلاً كاملاً من كتابي الأول لها بمعنى علاقات الإنتاج والتبادل فقط (كما يفهمها ماركس وكل ماركسي). [١١]

عرّف ستوشكا القانون منطلقاً من التسوية بين الإنتاج والعلاقات الاجتماعية، بوصفه "نسقاً (أو نظاما) من العلاقات الاجتماعية التي تتوافق مع مصالح الطبقة الحاكمة التي تحميها بعنفها المنظم". في هذا التعريف، كما أشار هو نفسه، هناك مكان فقط لقانون الملكية وقانون الالتزامات.

في السابق، وهكذا حتى الآن،

كتب:

> إننى أعتبر القانون الأساسى، القانون بصفة عامة، هو القانون المدنى، فاهما من ثم شكل تنظيم العلاقات الاجتماعية بالمعنى الخصوصى والضيق للكلمة (أى علاقات الإنتاج والتبادل). إننى أعتبر كل النطاقات المتبقية للقانون إما ذات طابع خاضع أو مشتق، وأن القانون البورجوازى فقط (مخضعاً لنفوذه كل النطاقات المتبقية للقانون) خلق دولة قانونية، أو قانون دولة وقانون جنائى، كقاعدة مكافئة للجريمة والعقوبة، دون ذكر حتى للإدارى، والمالى إلخ وأخيراً القانون الدولى أو حتى قانون الحرب[١٢].

تتضمن المواقف التى أوجزناها فى هذا المقتطف سلسلة من الأخطاء. لاشك أن تشكل واتساق العلاقات الاجتماعية بالنسبة لعلاقات الإنتاج لهو أمر أساسى بالنسبة للقانون. انطلاقا من الأساس الاقتصادى، ومن أشكال استغلال مختلفة، نمايز بين نظم القانون العبودية والإقطاعية والرأسمالية. ولكن، فى المحل الأول، فإنه من الخطأ أن نصنف علاقات الملكية فى المجتمعين العبودى والإقطاعى تحت مفهوم المدنى أى البورجوازى، القانون بوصفه "القانون بصفة عامة". فى المحل الثانى، لا يتعين أن نساوى قانون الدولة مع ما يسمى بدولة الحق/ القانون Rechtsstaat البورجوازية. إذا ما تبنينا وجهة النظر هذه فعلينا إما أن ننكر وجود قانون دولة إقطاعى مميز، أو أن نبين أنه بالرغم من وجود دولة سوفييتية فليس لدينا بالفعل قانون دولة سوفييتية. ينطلق ستوشكا فى نفس الوقت، فى مواضع أخرى من كتابه، من وجود نظم طبقية مختلفة فى القانون: الإقطاعى، والبورجوازى، والسوفييتى. وهو يجادل هنا من أجل "قانون عام" يُساوى القانون المدنى للمجتمع البورجوازى. فى نفس الوقت الذى يساوى فيه قانون الدولة مع نظرية الفقهاء البورجوازيين المسماة دولة

الحق/ القانون Rechtsstaat والقانون الجنائى (القمع الطبقى الذى أضفى عليه طابع رسمى) مع أيديولوجية الجزاء المقابل.

لقد جرى تجنب السؤال الأساسى من قبل ستوشكا وهو هل توجد علاقات تدخل مضمون القانون، وليست مع ذلك، علاقات الإنتاج والتبادل؟ وهو يقتبس الطابع الثانوى، الاشتقاقى، إلخ للدولة. والجنائى إلخ.. القانون. على أية حال، فمن الواضح أن بنية العلاقات العائلية، إضفاء الطابع الرسمى على السيادة الطبقية فى تنظيم الدولة، إضفاء الطابع الرسمى على القمع الطبقى، كل هذا قد اشتملت عليه مختلف فروع القانون (العائلة، الدولة، الجنائى).

إن مضمون هذا الوسيط القانونى هو العلاقات السياسية والاجتماعية التى تقبل الاختزال، فى التحليل الأخير، إلى نفس علاقات الإنتاج ولكن لا تتطابق معها بأى حال.

يعانى تعريف ستوشكا اللاحق للقانون من نواقص لأنه يقصر نطاق القانون على علاقات الإنتاج فحسب. يدخل هذا التعريف تشوشاً أيضاً لأنه يخلط القانون بالاقتصاد. انطلاقاً من الموقع الذى لا جدال فيه بأنه ليس كل ما جرى التصريح به فى قاعدة قانونية (فى قانون نظامى) يتحقق فى الواقع، استخلص ستوشكا النتيجة الخاطئة بأن القانون هو بالفعل عين علاقات الإنتاج والتبادل.وهكذا فقد أعلن ستوشكا أن تعاليم ماركس القائلة بأن القانون هو أيديولوجية البنية الفوقية بأنها ضريبة قدمها لـ "النظرية الإرادية" التى تبناها الفقهاء القدامى.

> إن من استوعب شكل تنظير ماركس وإنجلز بأن رأس المال، والنقود إلخ، هى علاقات اجتماعية، سوف يفهم على الفور وجهة نظرى حول نظام العلاقات الاجتماعية. سوف يكون هذا أصعب شىء على فقيه يمثل القانون بالنسبة له بنية فوقية اصطناعية وفنية محضة تتأرجح

holding sway وباللغرابة، فوق قاعدتها. حتى كارل ماركس أولى قيمة ضئيلة لهذا المفهوم عندما تحدث عن القانون بوصفه بنية فوقية. ولكن ماركس كان قد تربى على القانون الروماني وبصفة عامة على المفاهيم القانونية لثلاثينيات القرن التاسع عشر ١٨٣٠ معتبراً إياه تعبيرا عن الإرادة العامة (Volkswillen) وقد كان [من ثم] معتاداً على تلك المصطلحات(١٣).

عند خوض النضال مع المفهوم القانوني الشكلي الضيق للقانون بوصفه جملة من القواعد، لا يمكن لنا أن ننكر الوجود الفعلي للبنية الفوقية القانونية، أي لعلاقات تشكلت وتعززت بالإرادة الواعية للطبقة الحاكمة. فقط إلى المدى الذي تنطلق فيه عملية التشكل والتعزيز هذه يمكن لنا أن نتحدث عن القانون. تعني دراسة القانون كمجموعة من القواعد فقط اتباع طريق الشكلية والدوجماتية. ولكن دراسة القانون بوصفه علاقات إنتاج وتبادل فقط يعني خلط القانون بالاقتصاد، أن نعيق فهم الفعل المتبادل للبنية الفوقية ودورها الفعال. في نفس الوقت الذي تكون فيه علاقات الإنتاج مفروضة على الناس بغض النظر عن إرادتهم، فإن العلاقات القانونية مستحيلة دون إسهام الإرادة الواعية للطبقة الحاكمة. إن تعاليم ماركس وإنجلز ولينين حول القانون بوصفه بنية فوقية أيديولوجية لا تحتاج إلى تصويب. لا يمكن لنا أن نفهم القانون إذا لم نعتبره الشكل الأساسي لسياسة الطبقة الجاكمة. في الطبعات الأخيرة من كتاب **الدور الثوري للدولة والقانون**، أكمل ستوشكا تعريفه للقانون، مطوراً النظرية التي تدعى الأشكال الثلاثة للقانون. الأول، أو بكلمات ستوشكا، الشكل العيني للقانون، هو علاقة قانونية تتوافق مع علاقات الإنتاج، ومعها تحتوي القاعدة (أو) الواقع. على النقيض فإن الشكلين "المجردين" للقانون والأيديولوجيا القانونية مثلما يعبر عنهما ستوشكا ــ هما جوهر "البنية الفوقية الظاهرة"(١٤).

هذا التناول غير صحيح أيضا وغير جدلى. إن علاقة قانونية ما هى **شكل** لعلاقة إنتاج لأن التأثير الفاعل للتنظيم الطبقى للطبقة الحاكمة يحول العلاقة الواقعية إلى علاقة قانونية، ويمنحها كيفية جديدة، وهكذا يضمنها فى بناء البنية الفوقية. لا تتحقق هذه النتيجة آليا وفقا لمبدأ دعه يعمل laissez faire، بنفس الطريقة التى تتحدد بها الأسعار فى ظل المنافسة الحرة. حتى فى حالة ما يسمى بالقانون العرفى customary law فإن الطبقة الحاكمة من خلال هيئاتها الخاصة، ومن خلال المحاكم تؤمن توافق تلك العلاقات مع القواعد الإلزامية. ويصدق هذا أكثر بصدد السن التشريعى للقواعد القانونية.

إن الدور الثورى للبنية الفوقية القانونية هائل بصفة خاصة فى الفترة الانتقالية حين يتخذ تأثيره الفاعل والواعى على الإنتاج والعلاقات الاجتماعية الأخرى دلالة خاصة. والقانون السوفييتى، مثله فى ذلك مثل أى قانون، سوف يتوقف عن الوجود إن لم يطبق. ولكن تطبيق القانون هو عملية فعالة واعية يلعب بواسطته جهاز الدولة الدور الحاسم كسلاح قوى فى الصراع الطبقى. هل سيكون من الممكن، على سبيل المثال، أن نتحدث عن القانون السوفييتى الذى لم يعترف بطريقة ما بالدولة السوفييتية، وهيئات السلطة السوفييتية، والمحاكم السوفييتية إلخ؟ من الواضح أنه بينما يمكن أن يلغى الوضع القانونى الفردى من النظام القانونى الفعلى ويبقى رغبة تقية، فإن العلاقات القانونية العينية قد لا تزول من وعى وإرادة الطبقة الحاكمة، وقد لا تتحول أبداً من البنية الفوقية إلى الأساس base دون ترك قلب المادية التاريخية.

من كل ما قيل آنفاً من الواضح أن تعريف القانون كوسيط شكلى للاقتصاد يعتبر غير كافٍ وخاطئ، حيث ترتبط فروع القانون المختلفة بشكل متباين بالاقتصاد، ولا ينبغى أن ينسى هذا أبداً، ولم يرد هذا فى

التعريف السابق. على العكس فهو قد يؤدى إلى فكرة أن مجال القانون مقصور على علاقات الملكية وحدها. وعندئذ يتعين الإعلان عن أن كل أشكال القانون الأخرى غير موجودة. لقد كان على ستوشكا، في الواقع، أن ينتهي إلى تلك النتيجة. ولكنه يتحدث عن القانون الجنائي وقانون الدولة، ولا يتسق ذلك تماماً مع موقفه الآخر، لأنه بالإشارة لهما يعترف بوجودهما.

لاشك في أن الاقتصاد هو قاعدة السياسي، والعائلي والظواهر الاجتماعية الأخرى. ولكن قانون الانتخاب في أى بلد رأسمالي ييسرالاقتصاد بشكل مختلف عن القانون المدني أو التقنين الجنائي. إن محاولة إدخال فروع القانون المختلفة بالإكراه في صيغة واحدة يعني إيلاء الأفضلية للتجريدات الفارغة.

يتعين أنْ يدرس القانون بوصفه تيسيرا شكلياً للعلاقات الاجتماعية (وبصفة أولية) الإنتاجية بشكل عيني. على أن لا تستبدل هذه الدراسة بمقتبسات جاهزة من هيجل بصدد "تحويل الشكل إلى جوهر والجوهر إلى شكل". إن المنهج الجدلي الذى يعلم أن كل حقيقة عينية، يغدو في هذه الحالة نقيضه المدرسي الميت، وخلافات وجدالات عقيمة حول فكرة أن الشكل ليس بلا مضمون وأن المضمون ليس بغير شكل. على أية حال، يتقوم الأمر فعلاً في إظهار دور وطابع القانون كشكل في فروع القانون العينية والنوعية وفي الشروط التاريخية النوعية في علاقتها بالمضمون العيني. يمكن بهذه الطريقة وحدها للعلاقة الفعلية بين الشكل والمضمون أن تؤسس ويمكن لنا أن نقتنع أنها أبعد ما تكون عن التطابق في الحالات المختلفة. غالباً ما يخفي الشكل القانوني المضمون الاقتصادي المناقض له مباشرة (وهكذا ففي الفترة التي انتهجنا فيها سياسة الحد من الكولاك، غالباً ما أخفي تأجير حصان أو أدوات من قبل فلاح فقير لفلاح غني بيع قوة

عمل الأول إلى الثانى). وكذلك يمكن لمعاملة من بيع وشراء أن تخفى أشد المضامين الاقتصادية اختلافا. نفس الشيء يمكن أن يقال عن أى علاقات أخرى ضمن ما يسمى بقانون الالتزامات Law of obligation. هنا نلتقى بظاهرة شكلها لا أهمية له نسبياً فى العلاقة بمضمونها، ولكن من غير الدقيق أن نستنتج من هذا أننا نجد فى القانون المدنى أدواتية لا وجه لها ينبغى أن تستخدم باستقلال عن المضمون الطبقى الاقتصادى للعلاقات التى تطبقها. على النقيض من ذلك، فإن مغزى الشكل يدرك فقط من خلال المضمون، من خلال الاقتصاد، من خلال السياسة والعلاقة بين الطبقات.

ومن ثم، فإنه لمن الخطأ الفظيع أن نساوى بين القانون بوصفه ظاهرة تاريخية — يشمل الأنظمة الطبقية المختلفة — مع جملة تلك الملامح التى يتسم بها القانون البورجوازى والتى تشتق من تبادل السلع ذات القيمة المتساوية[١٦]. يقلل مثل هذا المفهوم عن القانون من قيمة الإكراه الطبقى الأساسى بالنسبة للقانون البورجوازى، والأساسى بالنسبة للقانون الإقطاعى ولكل قانون. ولا يخدم القانون فى المجتمع البورجوازى فى تسهيل التبادل فقط، وإنما يخدم فى ذات الوقت ويدعم بصفة أساسية ويعزز التوزيع غير المتساوى للملكية واحتكار الرأسمالى فى الإنتاج. ليست الملكية البورجوازية مستنفدة فى العلاقة بين ملاك السلع. فهؤلاء (الملاك — المحررون) مربوطين بالتبادل والعلاقة التعاقدية هى شكل هذا التبادل. تتضمن الملكية البورجوازية فى شكل مُقنّع نفس علاقة السيطرة والإخضاع التى تظهر، فى الملكية الإقطاعية بصفة أساسية بوصفها خضوعاً شخصياً.

يتعلق هذا الخطأ المنهجى باستبعاد دور القانون الطبقى القمعى، والطرح غير الصائب للعلاقة بين الدولة والقانون (الدولة كضامن للتبادل) وبأخطاء فى مسألة الأخلاق (إنكار مسألة الأخلاق البروليتارية) وفى أمور القانون الجنائى.

إن محاولات التمييز بين السمات الشكلية والمفاهيم القانونية المجردة التى تعبر عن العلاقة بين ملاك السلع، وإعلان أن هذا "الشكل للقانون" هو موضوع النظرية الماركسية فى القانون يجب أن نعترف بأنه مخطئ بشكل فادح. يمهد هذا الطريق لفصل الشكل عن المضمون، ويحول النظرية من مهمة البناء الاشتراكى إلى النزعة المدرسية.

لقد استبدلت فى هذه الحالة العلاقة المباشرة، فى الممارسة، بين البروليتاريا (بوصفها الطبقة الحاكمة) والقانون (بوصفه سلاحا تحسم بمساعدته مهام الصراع الطبقى فى أية مرحلة بعينها) بالإنكار النظرى المجرد لـ "الأفق الضيق للقانون البورجوازى"، باسم الشيوعية المتطورة.

وبنظرة للقانون السوفييتى من هذا المنظور بشكل حصرى يراه بوصفه ميراث المجتمع الطبقى المفروض على البروليتاريا والذى يخيم عليها حتى المرحلة الثانية من الشيوعية. ويخفى العرض النظرى المجرد للقانون "البورجوازى" مهمة التحليل العينى للقانون السوفييتى فى مراحل مختلفة من الثورة. وعلى ذلك، فهو يعطى علامة عينية غير كافية عن النضال العملى ضد التأثيرات البورجوازية وضد التشويهات الانتهازية للخط الحزبى العام حول القانون السوفييتى.

إن الخطأ النظرى المتعلق بالمبالغة فى أهمية علاقات السوق يمكن أن يكون أساس استنتاجات انتهازية يمينية حول استمرارية إبقاء أشكال القانون البورجوازية التى تتوافق مع التبادل الخاص. وبالعكس، فإن تجاهل التبادل عند النظر فى مشاكل القانون السوفييتى يؤدى إلى مواقع يسارية حول اضمحلال القانون الذى هو الآن فى طريقه لتشريك وسائل الإنتاج، واضمحلال الحساب الاقتصادى ومبدأ الدفع مقابل العمل، أى الدفاع عن استبعاد المسئولية الفردية والمساواة فى الأجور.

الهوامش

(١) كارل ماركس، رسالة إلى فيديماير (٥ مارس، ١٨٥٢) مختارات ماركس، إنجلز م١، ص٥٢٨.

(٢) ف. إ. لينين، المحتوى الاقتصادى للنارودنية (١٨٩٥)، الأعمال الكاملة، م ١، ص ٤١٩.

(٣) انظر مقالة كيلريتر "الدولة" عند د. إلستر وآخرين (تحرير)

.Handwörterbuch der Rechtswissenschaft (1923). Fischer, Jena, p599

(٤) ف. إ. لينين، إسهام فى تاريخ مسألة الديكتاتورية (١٩٢٠)، الأعمال الكاملة، م ٣١، ص ٣٥٣.

(٥) ف، إنجلز، لودفيج فيورباخ ونهاية الفلسفة الكلاسيكية الألمانية (١٨٨٨)، مختارات ماركس وإنجلز، م ٣، ص ٣٧١.

(٦) نفس المصدر، ص٣٧١.

(٧) من قرار لمؤتمر الحزب السابع عشر (١٩٣٢).

(٨) ج. ستالين المؤتمر الرابع عشر للحزب الشيوعى للاتحاد السوفييتى (١٩٢٥)، ستالين، المؤلفات، دار نشر الكتب باللغات الأجنبية، موسكو (١٩٥٤)، م٧، ص٣٧٤.

(٩) ف. إ. لينين، من هم أصدقاء الشعب (١٨٩٤)، الأعمال الكاملة، م ١، ص ١٤١-٤٢.

(١٠) كارل ماركس، الصراعات الطبقية فى فرنسا (١٨٥٠) مختارات ماركس وإنجلز، م١، ص٢٨٢.

(١١) ب. أى. ستوشكا، مقرر حول القانون المدنى السوفييتى (١٩٢٧)، الأكاديمية الشيوعية، م١، ص١٣.

(١٢) نفس المصدر، ص ص ٧٨-٧٩.

(١٣) الدور الثورى للقانون والدولة (١٩٢١) موسكو، ص١٥.

(١٤) نفس المصدر، (الطبعة الثالثة)، ومقالة ب. أى. ستوشكا القانون، فى موسوعة

القانون والدولة (١٩٢٥-١٩٢٧) م ٣، ص ص ٤١٥-٤٣٠.

(١٥) يتحدد القانون والدولة بالعلاقات الاقتصادية. وبالطبع، يجب أن يقال نفس الشيء عن القانون المدنى الذى يتقوم دوره بصفة جوهرية فى الإيضاح التشريعى للعلاقات الاقتصادية القائمة بين الأفراد والعادية فى الظروف المعنية. ف. إنجلز، لودفيج فيورباخ ونهاية الفلسفة الكلاسيكية الألمانية (١٨٨٨)، نفس المرجع، ص٣٧٠.

(١٦) تطور هذا المفهوم الخاطئ عند ى. ب. باشوكانيس، النظرية العامة فى القانون والماركسية (١٩٢٧)، الطبعة الثالثة. انظر أيضا ى. ب. باشوكانيس، الوضع على جبهة النظرية القانونية، الدولة السوفيتية وثورة القانون.(١٩٣٠) رقم ١٠-١١-١٢، ومن أجل نظرية ماركسية عن الدولة والقانون (١٩٣١) موسكو، حيث قدم نقداً لهذا المفهوم الخاطئ.

المفهوم الماركسى للقانون*

جانيجر كريموف

يزخر تاريخ الفكر القانونى بمحاولات لكشف جوهر القانون وذلك باشتقاقه، على سبيل المثال، من "الروح المطلق" أو "الأمر المطلق" أو "الإرادة الحرة" أو "القاعدة الأساسية"، أو "التضامن الاجتماعى" أو "النظام الواقعى للحياة" إلخ. ولسوء الحظ لم تثمر هذه المحاولات أية فائدة. يكتب النظرى الألمانى (الغربى) كارل إمجه Karl Emge لقد أسف كانط حتى فى زمانه لأن الفقهاء كانوا لا يزالون يبحثون عن تعريف للقانون. بيد أن انصرام قرن ونصف من المناقشة القانونية الفلسفية لم يجعل مهمة تعريف القانون أسهل(١). ويضيف الأكاديمى الإيطالى دل فكيو Del Vecchio أنه لا زالت كلمات كانط صادقة، وأن الدراسات العديدة لهذه المسألة لم تسفر عن أية نتائج مقبولة(٢).

لقد برهنت الفلسفة المثالية فى القانون أنها غير قادرة على حل القضايا الأساسية والجوهرية فى نظرية القانون. لقد تطلب الأمر عبقرية ماركس ليخترق الغطاء الذى يغلف النظريات المثالية العديدة فى القانون ويكشف جوهرها الحقيقى.

إن نقطة الانطلاق والقوة المحركة لأى فعل إنسانى هى الحاجات، والاستهلاك والإنتاج فى ترابطاتها الداخلية وتفاعلاتها المتبادلة. ففى مرحلة معينة من التاريخ، يؤدى نمو القوى المنتجة

---

* Problems of contemporary world N° (90) The "Marxist conception of law. USSR Academy of sciences Moscow, 1980.

** جانيجر كريموف: عضو مراسل فى أكاديمية العلوم السوفييتية.

للمجتمع، وتطور التقسيم الاجتماعى للعمل وزيادة إنتاجيتــه لظهــور الملكية الخاصة. يقود هذا بدوره لتقسيم المجتمع إلى طبقات متطاحنة: مع وجود طبقة الملاك فى ناحية، والطبقات المحرومــة فــى ناحيــة أخرى، فإن الأولى الآن فى موضع يتيح لها استغلال الأخرى. لتحويل هذه الفرصة إلى واقع، تنظم طبقة الملاك نفسها فى دولــة تتصــرف كأداة لاستغلال وقمع ومحاربة الطبقات الأقل حظا. و يوظف القانون أيضاً لهذه الغاية. كتب ماركس وإنجلز "إضافة إلى أن الأفراد الــذين يحكمون فى هذه الظروف قد أسسوا سلطتهم فى شكل الدولــة كــان عليهم أن يعطوا إرادتهم التى تحددها هذه الشروط المعينة، تعبيراً عاماً بوصفها إرادة الدولة، كقانون تعبيراً مضمونه محدد دائماً بعلاقات هذه الطبقة[٣]. يترتب على ذلك أن المقولة الأساسية التى تصــور جــوهر القانون هى الإرادة، أو حتى نكون أكثر تحديداً إرادة الطبقة أو الدولة.

إن أعضاء طبقة معينة، المتحدون بواسطة الشــروط الماديــة العامة للحياة، لهم لهذا السبب مصالح وغايات عامــة أساســية. هــذه الواقعة بدورها تربط بوثوق أعضاء طبقة ما معا، حافزة إياهم على أن ينظموا أنفسهم وفقا لذلك جاعلة وحدة إرادتهم مشروطة بحــل أكثــر المشاكل التى تتعلق بالطبقة ككل أهمية.

أثناء عملية الإنتاج الاجتمــاعى، تتطــور (جملــة) المصــالح الاقتصادية لهولاء الذين ينتمون لطبقة معينة وتتخذ شكل إرادة طبقيــة عامة، تدعم وتعزز وتحمى علاقات الإنتاج المتوافقــة معهــا، وأيــة علاقات أخرى مؤسسة عليها أو، إذا كان ضروريا تجاهد، على الضد، لتغييرها أو حتى للقضاء عليها. إن الطبقة السائدة فى ظــل شــروط علاقات إنتاج معينة تهتم، وذلك أمر مفهــوم، بالحفــاظ علــى هــذه العلاقات. وهكذا، فإن إرادتها التى هى فى نفس الوقت إرادة الدولــة، موجهة نحو تعزيز وجود العلاقات الاقتصادية والسياسية وغيرها من

علاقات بمختلف الوسائل بما فيها القانون.

إن إرادة الدولة، التى تخلق القانون ويعبر عنها فيه، متجذرة فى إرادة أعضاء الطبقة السائدة، ولكنها ليست جملة الأفعال الفردية الاختيارية لأعضاء هذه الطبقة فحسب. عندما تحدثنا عن مجتمع يوجد فيه تقسيم العمل والملكية الخاصة فقد أشار كارل ماركس وفردريك إنجلز إلى أن تأكيد الذات وأنانية أفراد الطبقة الحاكمة تتطلب فى حالات استثنائية إنكاراً للذات فى القانون وتأكيداً ذاتياً لمصالحهم فى الحالات الوسطية النموذجية(٤).

قد تسهم إرادة عضو الطبقة الحاكمة فى تشكيل الإرادة العامة لطبقة معينة وصياغة تعبيرها فى القانون، مع ذلك، بعد أن يغدو القانون نافذاً، قد تتنازع إرادة الفرد المعنى مع القانون القائم بسبب تغير فى مصالح الفرد. وبغض النظر عن هذا، فلا يبلغ كل فرد فى الطبقة الحاكمة مستوى إدراك مصالح طبقته، وإرادته من ثم لا تلعب دوراً فى عملية سن القانون.

على أية حال، يفكر هذا الفرد، تحت تأثير الشروط المادية للحياة العامة بالنسبة للطبقة المعنية، وفق نفس الاتجاهات مثله فى ذلك مثل أى أحد آخر من أعضائها. إن مصالحه، بوصفها مصالح عضو فى الطبقة الحاكمة، وإن تكن غيرمدركة مُعبر عنها مع ذلك فى القانون من خلال واسطة أنشطة سن القانون التى يقوم بها هؤلاء الأعضاء فى الطبقة الحاكمة الذين أدركوا مصالحها العامة/ المشتركة.

يترتب منطقياً على ما سبق أنه كلما كانت البنية الاجتماعية وبنية الدولة أكثر ديموقراطية فى بلد ما، كلما عبرالقانون بشكل أفضل عن إرادة الشعب. ولهذا السبب تحديداً فإن الاشتراكية هى أكثر الشروط ملائمة للتعبير الحر عن إرادة كل عضو فى المجتمع بصدد عملية سن القانون. على سبيل المثال، فقد أصبحت المناقشات القومية

حول أشد مشروعات القوانين أهمية تقليداً فى الاتحاد السوفييتى. وهكذا فإن دارسين من حقول مختلفة، اقتصاديون ذوى خبرة، إداريون وإخصائيون اجتماعيون قد انهمكوا فى تطوير مشروع دستور ١٩٧٧ لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية الذى طرح آنئذ لمناقشة قومية استمرت أربعة شهور. وقد أسهم فى المناقشة ١٤٠ مليون مواطن، أى، أكثر من أربعة أخماس سكان البلاد الراشدين، التى أسفرت عن تعديل ١١٠ مادة من جملة ١٧٣ مادة من المشروع وإضافة مادة واحدة.

هذه هى الكيفية التى تتشكل بها إرادة الناس، ولكن لا ينبغى تفسير هذه العملية بسذاجة بوصفها محصلة ميكانيكية للآراء، والرغبات، والمقترحات التى جرى التعبير عنها. خلال المناقشة القومية حول مشروع القانون، فإن بعضاً فقط من العدد الكبير من الأفكار والتوصيات التى قدمها أعضاء المجتمع قد جرى اختيارها — تلك التى تعكس بأشد الأشكال صواباً ودقة حاجات التقدم الاجتماعى وتشير إلى أشد الطرق والوسائل عقلانية وفعالية لاستخدام الميول الموضوعية بالتوافق مع حاجات ومصالح الناس. وهذا الاختيار يتبعه بلورة لإرادة الناس من خلال ضفر جدلى لهذه الجوانب من الأفكار والتوصيات التى تسهل بأعظم درجة ممكنة إنجاز أهداف البناء الشيوعى من خلال الإجراءات القانونية.

إن أى إرادة عامة مركبة هى من ثم جديدة نوعياً وأعلى قياساً بالإرادة الفردية. والإرادة العامة المركبة هى مرحلة أعلى فى تطور إرادة الفرد، إنها أكثر عينية وتنوعاً من الأخيرة فى مضمونها، وطبيعة عملياتها الجوهرية وفى علاقتها بالبيئة وبظواهر أخرى. كقاعدة فإن الإرادة العامة المركبة ليست أغنى فى المضمون فحسب وإنما أفضل تنظيماً، ومن الناحية البنيوية أكمل فى الشكل، ومن ثم أكثر قابلية

للحياة، فعالة وفاعلة.

يحدد الطابع الإرادى للقانون أيضاً كل سماته الأخرى — تحدُدَه الشكلى، طابعه المعيارى والعـام، واعتمـاده علـى الإنفـاذ بـالقوة enforcement. لقد جرى توضيح هذه السمات بشـكل تفصـيلى فـى الأدب المدرسى، لذا ندعها جانباً فى الوقت الـراهن. سـوف نشـير فحسب إلى أنه للوهلة الأولى قد تبدو هذه السمات متطابقة فى أى نظام قانونى تاريخى. مع ذلك فإن تحليلاً أعمق يظهر أن التطابق أمر شكلى فقط، إلى المدى الذى يكون فيه جوهر الأشكال التاريخية للقانون ذاته مختلف بشكل جوهرى فى كل حالة على حدة. وهكذا، يعبر القـانون الاشتراكى بوصفه متميزاً عن كل الأنظمة القانونية التى تعزز النظام القائم للأشياء لصالح أقلية النخبة الحاكمة، عن الإرادة العامة لأغلبيـة العمال، فى ظل الاشتراكية المتقدمة لكل الشعب. يفرض هذا الظـرف الهام طابعه على كل سمات القانون الاشتراكى الأخرى.

يخفق المنظرون الغربيون فى ملاحظة هذه الاختلافات، أضف إلى ذلك يذهب بعضهم إلى حد طرح إدعاء عبثى مفاده أن القانون لا يوجد فى البلدان الاشتراكية. وأن غياب القانون والاسـتبداد يسـودان هناك. كثيراً ما تتم الإحالة إلى أطروحة لينين القائلة بأن دكتاتوريـة البروليتاريا الثورية ليست مقيدة بأى قانون. هذه الإحالة، علـى أيـة حال، تمثل سوء تفاهم واضح. فلم يكن فى ذهن لينين القوانين التـى سنتها البروليتاريا وتخدم سلطتها، وإنما تلك التى تعزز وتحمى سلطة الملكية الخاصة، واسـتغلال الإنسـان بواسـطة الإنسـان، الظلـم والممارسات المعادية للديموقراطية الصادرة عن النظام القيصرى. لا يمكن للنظام الجديد بالطبع، أن يلتزم بقوانين النظام القديم ومـن ثـم يسعى لإلغائها.

تبدع دولة العمال محل النظام القانونى القديم نظامـا جديـدا —

نظاماً للتشريع الاشتراكى، الحماية والضمانات المؤسسة على انصياع صارم ومتماسك لمتطلبات الشرعية الاشتراكية. لقد لعب لينين نفسه دوراً عظيماً فى تأسيس النظام والقانون الاشتراكى. ففى السنوات الأولى للسلطة السوفيتيية كان مصراً بالفعل على أنه: "كلما اقتربنا أكثر من الوصول إلى أوضاع سلطة دائمة غير قابلة للزعزعة، وكلما تطورت التجارة أكثر... كلما كان أمراً إلزامياً بالنسبة لنا أن نطرح الشعار الحازم حول شرعية ثورية أعظم"..(٥)

يمكن لنا أن نقتبس عدداً كبيراً من التوجهات والتصريحات المماثلة التى انتهى إليها لينين – حول الحاجة لتحسين التشريع السوفييتى ولتقوية الشرعية الاشتراكية، حول الحماية الصارمة وضمانات حقوق المواطنين، إلى آخره. إنه لمن المهم التأكيد، على أية حال، بأن هذه المطالب قد وضعت دوماً بثبات فى الممارسة وأن القانون والنظام فى البلاد يقوى بثبات.

إن دور القانون الاشتراكى والشرعية عظيم بصفة خاصة فى ظل الاشتراكية المتطورة . وقد شرحت كلاسيكيات الماركسية اللينينية الحاجة إلى القانون خلال كامل فترة البناء الشيوعى بواسطة المتطلبات الموضوعية لحماية الملكية الاشتراكية، والتحكم فى مدى العمل والاستهلاك، وضمان حقوق المواطنين وحريات المواطنين، وتأدية واجباتهم تجاه المجتمع، والدولة، والمواطنين الأخرين. وبسبب التعقد المتنامى لنظام العلاقات الاقتصادية فى ظل الاشتراكية المتطورة، يبدو القانون والشرعية أيضاً كوسائل فعالة للتخطيط والتحكم فى التركيب الاقتصادى الموحد. أضف إلى ذلك فإن القانون يُستدعى لتثبيت مبادئ ومؤسسات الاشتراكية الديموقراطية وتعيين طرق ووسائل تحقيقها على أساس قانونى.

أخيراً، فإن الدور المتنامى للقانون والشرعية فى المرحلة الراهنة

من تطور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية مشروط بالنمو العام للثقافة فى المجتمع السوفييتى. فلا يمكن للقانون أن يحرز درجة أعلى من المستوى الثقافى للمجتمع. حيث يتطلب المستوى الثقافى المنخفض جهوداً تنظيمية لإدخال المبادئ القانونية فى المجتمع. الآن، إذا كان مرتبطاً بمستوى الثقافة ككل والوعى القانونى على وجه الخصوص، فإن مغزى القانون فى مراتبية القيم الاجتماعية ينمو مع مستوى الثقافة والوعى.

إن نمو دور القانون والشرعية فى حياة المجتمع السوفييتى منعكس فى دستور عام ١٩٧٧ لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتة. وهكذا، فإن المادة الرابعة تصرح: إن الدولة السوفييتة وكل أجهزتها سوف تعمل على أساس الشرعية الاشتراكية، مؤمنة الحفاظ على القانون والنظام، وهى تحمى مصالح المجتمع وحقوق وحريات المواطنين. سوف تراعى المنظمات الحكومية وغير الحكومية والموظفون الرسميون دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية والقوانين السوفييتة.

من الطبيعى أن يثمر نمو دور القانون فى المجتمع الاشتراكى تطويراً نظرياً كثيفاً لطرق تحسين الضبط القانونى المتوافق مع العلاقات الاجتماعية والتعزيز الأبعد للشرعية. وقد أثمر هذا بدوره عدداً من المناقشات بين الفقهاء السوفييت، وبصفة خاصة حول مسألة تحديد مفهوم القانون.

لقد انتهى اخصائيو القانون السوفييتى إلى التعريف التالى للقانون: القانون هو إرادة الطبقة الحاكمة التى عهد بها للدولة وجرى التعبير عنها فى نظام من القواعد الشاملة الإلزامية التى تهدف إلى تنظيم العلاقات الاجتماعية فى صالح هذه الطبقة معتمدة فى تحقيقها على سلطة الدولة لإنفاذها بالقوة enforcement.

ونحن نعتقد أن هذا التعريف صائب من الناحية الأساسية ولكنه مُعَّرض للنقد فى عدد من النقاط المخصوصة. وهنا سوف أعيد طرح هذا النقد بشكل شديد الاختصار.

أولاً، يعتقد كثير من الدارسين السوفييت، بمن فيهم مؤلف هذا المقال، أن القانون بوصفه ظاهرة اجتماعية معقدة يعكس ويركز كامل تنوع الحياة، وعليه، لابد وأن يكون له أكثر من تعريف يحيط بكل خصوبة جوهره، ومضمونه، وأشكال تعبيره. وهذا يصدق أكثر على القانون الاشتراكى، مادام تأثيره على المجتمع يتوسع كما لاحظنا.

ثانياً، ينقص هذا التعريف من وجهة نظرنا أنه لا يقيم تمييزاً واضحاً بين القانون وجملة التصرفات القانونية. ولابد للتشريع، على أية حال، أن يتوافق مع مبادئ القانون، وأولاً وقبل كل شيء لمعايير مثل المساواة، العدالة، الأخلاق الإنسانية، والأممية. وتقود هذه المعايير تحديداً الهيئات التشريعية السوفييتة فى خلق، وتطوير وصقل التشريع.

ثالثاً وأخيراً، يتعين أن تقتصر سمات القانون على الملامح الموصوفة فى التعريف، وخصوصاً طبيعته المعيارية. وأياً ما كانت أهميته، فإن القانون لا يتجلى فحسب فى وجود قواعده وإنما أيضاً تحولها من النظرية إلى الواقع، فى تحققها، وتطبيقها الفعلى وإحرازها نتائج فعالة. وهذا ما يميز بصفة خاصة القانون الاشتراكى الذى لا ننظر له بوصفه رغبات طيبة أو نصيحة شفوقة وإنما كوسيلة فعالة لحماية الإنجازات التاريخية للاشتراكية، أداة للتنظيم والضبط، وضمان حقيقى لديموقراطية وحرية المجتمع وكل عضو من أعضائه.

الخلاصة، أريد أن أتناول مشكلة إضافية أخرى، وهى تلك التى تتعلق بمصير الدولة والقانون فى ظل الشيوعية. هذه المسألة جديرة بالنظر لأن هناك تشوشاً حول هذه المسألة فى الأدب الغربى. وهى تنبع إما من سوء فهم أو من قصد شرير.

تنطلق الماركسية من الافتراض بأنه بدءاً من الثورة الاشتراكية، يمر المجتمع بمرحلتين أوليتين فى تطوره. الاشتراكية هى المرحلة الأولى والشيوعية هى الثانية والأعلى. ولكل من هاتين المرحلتين ملامحها الخاصة بها، ولكنهما نتاج نفس التشكيلة الاقتصادية الاجتماعية الشيوعية. سوف تضمحل الدولة والقانون تدريجياً فى مجرى هذا التطور التاريخى الطويل، ويتحدد معدل وطول هذه العملية بكل من العوامل الخارجية والداخلية لكل بلد بمفرده. يتطلب الاختفاء التام للدولة والقانون أن تنجز هذه الشروط معاً: أولاً: بناء مجتمع اشتراكى متقدم (الشرط الداخلى) وثانياً، انتصار وتعزيز الاشتراكية على النطاق الدولى (الشرط الخارجى).

يترتب على ذلك أننا معنيون بعملية محكومة قانوناً من الاضمحلال التدريجى للدولة والقانون، وليس إلغاؤها الفوضوى. يتسم جدل هذه العملية بوحدة ميلين متناقضين. لإعداد الشروط الداخلية لاضمحلال الدولة والقانون، علينا أن نبنى مجتمعاً شيوعياً متقدماً. إن الدولة الاشتراكية والقانون هما أدوات أولية فى هذه العملية، ولهذا السبب تحديداً ينمو دورهما فى المجتمع، بينما يتغير طابعهما باتجاه ديموقراطية أعظم.

بعد إنجاز مهمام دكتاتورية البروليتاريا فى المرحلة الأولى من البناء الاشتراكى تتطور الدولة والقانون تدريجياً إلى دولة وقانون لكل الشعب فى ظل اشتراكية متطورة، غرضهما الأساسى الآن بناء الشيوعية. على أية حال، حتى وإن بُنى مجتمع شيوعى متقدم، سوف توجد الدولة والقانون بالضرورة حتى يزول خطر الحرب ويتأسس سلام مستقر مضمون. فى ظل هذه الظروف فقط سوف تضمحل أخيراً الدولة والقانون ويحل محلهما إدارة ذاتية شيوعية عامة بشكل كامل. حينئذ فقط سوف يحقق المجتمع المثال الإنسانى "العظيم للبشرية — وهو سيادة حرية أصيلة وكاملة.

هوامش

(1) Carl August Emge، "Recht und Psychologie" ،Academie der Wissenschaften und Literatur, Abbandlungen der geistens und sozialwissenschaftlichen Klasse, No. 1, 1954, p.3.

(2) G. del Vecchio, Lehrbuch der Rechtsphilosophie, Basel, 1951, p. 336.

(٣) ماركس وإنجلز، الأيديولوجية الألمانية، موسكو، ١٩٦٨، ص ٣٣٦.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ف. ا. لينين، الأعمال الكاملة، المجلد ٣٣، موسكو، ١٧٦.

حول النقد الماركسى للقانون*

روبرت فاين وسول بيكيوتو

مثّل إحياء الماركسية فى أوروبا الغربية فى الستينيات والسبعينيات رد فعل ضد إخفاق كل من الستالينية، التى دعمت العقائد الجامدة وطغيان اشتراكية الدولة، من ناحية والليبرالية الراضية عن ذاتها التى تجاهلت أو تسامحت مع عدم المساواة والقمع فى ظل الرأسمالية، من ناحية أخرى. وعلى ذلك تميز النقد الماركسى بفعالية مزدوجة بتركيزه على حدود كل من الحرية البورجوازية فى أنظمة مؤسسة على الملكية الخاصة، والحرية "الاشتراكية" فى نظم مؤسسة على ملكية الدولة.

إن السؤال المركزى الذى يتعلق بدور القانون فى المجتمع الطبقى هو استقلاله الذاتى وحياده الظاهر. وقد أضفى التقليد الاشتراكى الديموقراطى طابعاً مثالياً على الشرعية القائمة فعدها نظاماً يمكن أن ندرج فيه أى مضمون اجتماعى، رأسماليا كان، أم اشتراكيا. وقد جرى التعبير عن ذلك من خلال وجهة النظر الكلاسيكية التى عرضها كارل رينر Karl Renner ومفادها أن أشكال القانون لا تتغير وإنما وظائفها فقط (بوتومور وجوود، ١٩٧٨، رينر ١٩٤٩). فى هذا المنظور لا يمكن أن يتحقق حكم القانون تماماً إلا فى ظل الاشتراكية، مادام القانون تشوهه وتفسده المصالح الخاصة فى ظل الرأسمالية. وعلى ذلك يعنى الانتقال إلى الاشتراكية مقرطة مؤسسات الدولة،

* On Marxist Critiques of law, Robert Fine and Sol Picciotto. pp. 16-22. The critical lawyers Handbook, Edited by Ian Grigg-Spall and Paddy Ireland, Pluto Press, 1992.

خاصة من خلال السلطة التشريعية، والتوسع التدريجي للتنظيم القانونى فى المجال الخاص بواسطة التشريع الاجتماعى (خاصة من خلال تأميم الصناعة وكذلك أيضاً بواسطة تشريع الرعاية حول التوظيف، التأمين الاجتماعى، حماية الطفل، إلخ).

انتقد الماركسيون المعاصرون هذه النظرة للأشكال القانونية بسبب إضفائها طابعاً مثالياً غير تاريخى على التعليل القانونى Legal reasoning، والإجراءات، والتعويضات وقبولها السطحى للإجراءات الإدارية للدولة. يعتقد أن أسباب الظلم لا تكمن فى القانون وإنما فى عدم المساواة فى السلطة فى المجالين الاقتصادى والاجتماعى. غالباً ما كان هذا المنظور وراء البحث عن القانون فى المجتمع، الذى يسعى إلى كشف المصالح الاقتصادية والسياسية وغيرها التى تعوق المؤسسات القانونية عن العمل كما ينبغي. وبؤرة تركيزه على الظل الذى يقع بين الاشتغال الحقيقى للقانون والشكل المثالى للقانون ذاته، وهو يميل لتصوير القانون كأداة وظيفية للتغيير الاجتماعى.

تعرضت نظرية رينر الوضعية للانتقاد بحدة من قبل الفقيه السوفييتى باشوكانيس Pashukanis، الذى مثّل مؤلفه فى العشرينيات محاولة هامة لتطبيق منهج ماركس فى نقد الاقتصاد السياسى على الفقه (بيرنيه وشارلت، ١٩٨٠، باشوكانيس، ١٩٨٣؛ شارلت، ١٩٧٤). أصبح باشوكانيس واسع النفوذ فى السبعينيات وقدم نقطة انطلاق مثمرة للتحليل، خاصة للقانون الخاص. لقد عين القانون بوصفه شكلاً خصوصياً رأسمالياً للتنظيم أو الضبط. لقد وجادل بأن القانون مؤسس على علاقات التبادل بين ملاك السلع حيث يظهر كل واحد منهم بوصفه ذاتاً قانونية مجردة والتى يتوسط العلاقات الداخلية بينها بالضرورة العقد والأشكال القانونية الأخرى. ما يسم القانون كشكل تاريخى للضبط، وفقاً لباشوكانيس، هو التجريد، العزلة،

اللاتحيز المتبادل، إعادة إنتاج عدم المساواة الجوهرية/ المادية وإخفاء حكم الناس وراء حكم القانون. ومن وجهة نظره، يستتبع الانتقال إلى الشيوعية اضمحلال القانون البورجوازى، فالجماعة الحقيقية وراء القانون.

كان هذا النقد حافلاً بالمشاكل النظرية والسياسية. مادام باشوكانيس قد اعتبر القانون مؤسساً على علاقات التبادل، ومادام قد ساوى الرأسمالية ببساطة مع تعميم التبادل (بدلاً من علاقات الإنتاج الاستغلالية التى تشتق من تبادل قوة العمل) فلم يكن فى وسعه أن ينتهى إلا إلى أن كل تبادل كان تبادلاً رأسمالياً وأن كل قانون كان قانوناً بورجوازياً. كانت النتيجة نقداً أحادى الجانب استبعد إمكان الشرعية الاشتراكية وأهمل أية مسألة تتعلق بمقرطة وتشريك القانون. أفاد هذا النظام الستالينى الناشئ، الذى طرح نظريته حول أولوية التنظيم التقنى فى ظل الاشتراكية حتى يبرر سلطة البيروقراطية وعدم اعتباره للقيود القانونية. أعدم باشوكانيس ونظريته بوحشية من قبل المدعى العام فيشنسكى Vishinsky، الذى أدانه بوصفه عضواً فى "عصابة من المخربين"، و"العملاء الفاشيين تروتسكى وبوخارين" (أرثر ١٩٧٧، بيرنيه وشارلت، ١٩٨٠، بينس ١٩٨٠، فاين ١٩٨٤، نورى، ١٩٨٣، ردهيد ١٩٧٨).

كانت النظريات الماركسية فى القانون فى السبعينيات متأثرة أيضا بالمنظورات البنيوية. وفقا للماركسية البنيوية، فإن العلاقات الاجتماعية مقسمة بين المجال الاقتصادى للإنتاج، منظوراً إليه بالمعنى الضيق بوصفه العملية المباشرة للإنتاج، أو عملية العمل، ومجال إعادة الإنتاج الذى يشمل الأسرة، والقانون والدولة (التوسير، ١٩٦٥، بولانتزاس، ١٩٧٨). تقدم مثل هذه النظريات المجال

الاقتصادى بوصفه المجال المهيمن فى آخر المطـاف بينمـا تؤكـد الاستقلال الـذاتى النسـبى، للبنيـة الفوقيـة القانونيـة والسياسـية والأيديولوجية. ينظر للاستقلال الذاتى النسبى نفسه، على أية حال، إما وظيفيا فى علاقته بإعادة إنتاج علاقات الإنتاج الرأسمالية، وإن يكـن كجزء فاعل فحسب من كل أكبر، أو أن الاستقلال الذاتى يجرى التأكيد عليه على حساب أية رابطة فعلية بالعلاقات الاقتصادية. انتقدت هـذه النظرية من قبل الماركسيين لإضفائها صفة مادية على فصل الاقتصاد والسياسة وإيلاء الأولوية النهائية للاقتصاد كملمح طبيعى لكل تنظـيم اجتماعى. لقد ظهرت البنيوية إما كصيغة منقحة للنموذج الميكـانيكى المتعلق بالقاعدة والبناء الفوقى، أو كعـودة للسوسـيولوجيا التعدديـة (كلارك، ١٩٨٢، هولوواى وبيكيوتـو، ١٩٧٧ و١٩٧٨، تومبسـون ١٩٧٨). لمثل هذه الأسباب لم تساعد البنيوية علـى رصـد/ التقـاط أشكال السلطة الطبقية التى تتجسد فى القانون، فقد اعتمدت بدلاً مـن ذلك على تعارض غير تاريخى بين الإذعان والإكراه حيث أخفقت فى إدراك قوة النزعة الشعبية للجناح اليمينى حين أهملت تشكل الإجمـاع فى النظم التسلطية.

جادلت الماركسية النقدية بأنه ينبغى النظر إلى العلاقات الطبقية بوصفها علاقات إنتاج بمعنى أوسع مما تتيحه الحتميـة الاقتصـادية. حيث تقدم علاقات الإنتاج الرأسمالية نفسها بالضرورة فـى شـكلين أحدهما متوسط mediated غير مباشر والآخر متغاير، وينهض تعميم التبادل السلعى وتحوله إلى إنتاج رأسـمالى سـببا لتشـظى الحيـاة الاجتماعية ولنشوء مجالين للوجود منفصـلين بوضـوح: الاقتصـاد والقانون. إن مجال الاقتصاديات مؤسس على ما يبـدو أنـه قـوانين طبيعية فيما يتعلق بحركة الأشياء، ويظهر الناس بوصفهم حاملى سلع خاضعين لقوى اقتصادية خارجية كما يرتبط الواحـد مـنهم بـالآخر

بالنقود. يجرى فى هذا المجال الموضوعى توسط العلاقـات بـالنقود ولكل شىء ثمنه، تحدده قوى السوق. ويظهر المجال السياسى القانونى من ناحية أخرى، أنه مؤسس على ما يبدو أنه خصائص طبيعية لأفراد البشر. كما يظهر الأفراد فى هذا النطـاق الـذاتى كفـاعلين أحـرار والأشياء بوصفها تعتمد على إرادتهم. تظهر الملكية الخاصة بوصفها تجسيداً مادياً للإرادة الحرة، ويتخـذ الأفـراد شـكل ذوات قانونيـة، والعلاقات بين الأفراد يجرى توسطها بما يبدو أنه قوانين شخصية من صنعهم، وتبدو الدولة بوصفها تمفصلاً للإرادة العامة. إنه عالم الذوات القانونية والمواطنين الأحرار حيث تتأسس ما بين ذاتيتهم على الحقوق والواجبات المتبادلة. إن الأصول الاجتماعية للأشكال القانونية خفيـة مثلما هو الحال فى الاقتصاد (ساير ١٩٨٧، وجريج سبال وارلاند فى هذا الكتاب).

بالنسبة للماركسية النقدية، فإن تشظى المجتمـع إلـى مظـاهر أشكاله الاقتصادية والقانونية هو نتيجة لعلاقات إنتاج اجتماعية محددة. فالأفراد الواقعيون الذين يسكنون هذه المجالات المتشظية هـم نفـس الشىء. إنه نفس وذات الفرد الذى هو ذات حرة وضـحية لأوضـاع اقتصادية لا يمكن التحكم فيها. والعلاقات بين الطبقات هى علاقـات قانونية واقتصادية فى آن معاً.

فى هذا التشظى المكوَّن تاريخياً، فإن العلاقات القانونيـة هـى مظهر واحد من نظام دينامى للإنتاج وإعادة الإنتاج الرأسمالى، مؤسس على علاقات متغيرة بين رأس المال والعمل. تعنـى هـذه المقاربـة الجدلية تجنب مخاطر اشتقاق الشكل القانونى على نحو منطقى محض من تصوير مجرد من علاقة رأس المال بالعمل (هولوواى وبيكيوتـو ١٩٧٨، هولوواى وبيكيوتو، ١٩٧٩ ناقدين بالبوس ١٩٧٧). ليسـت العلاقات القانونية محددة مسبقاً بمنطق شكل رأس المال، ولا بحاجات

ومصالح ملاك رأس المال وحدها. إن مفهوم الشكل القانوني في تفرده يجرى تجريده من تنوع الأشكال القانونية التي ظهرت تاريخياً حيث تتغير العلاقات بين رأس المال والعمل.

إن نقطة الانطلاق من علاقات الإنتاج كعلاقة اجتماعية بين الطبقات هي نقطة انطلاق حيوية. مادامت العلاقات الاجتماعية بين الطبقات قد تشظت، فإن التضاد الرئيس يتخذ شكل نزاعات نوعية عديدة، على سبيل المثال حول الإسكان، البيئة، الاضطهاد العنصري والجنسي. إنه من الهام أن نؤكد على أن ما يسمى الصراعات الاجتماعية هي مظاهر طبقية بنفس القدر وليست أمراً عرضيا قياساً بالنضال حول الأجور وشروط العمل. فهي كلها متجذرة في التطور الكلي للتراكم الرأسمالي، حتى وإن كانت لها ديناميتها، فهي لا يمكن أن تختزل إلى مصالح طبقية بسيطة، مادامت الوحدة الطبقية ليست شيئاً معطى مسبقاً وإنما ينبغي أن تصنع. وبالفعل يخلق تشظي العلاقات الاجتماعية دائماً كما أنه يعيد خلق تقسيمات ونزاعات المصالح.

تجسد الأشكال القانونية بوصفها أشكالاً لمظاهر العلاقات الطبقية كلاً من الهيمنة (إرادة الدولة) والعقل (حقوق الشعب). وكما طرح ذلك الفقهاء، هناك صلة لا تنفصم في القانون بين voluntas وratio (السلطة والحقوق)، أي الأمر الوضعي والحرية الذاتية. يتطلب تحقق المكاسب الطبقية تجاوز الطابع الرأسمالي الخصوصي للقواعد القانونية والإجراءات. على أشد المستويات عمومية، فإن العلاقات القانونية البورجوازية قمعية بالقدر الذي تؤسس فيه على الذوات القانونية الفردية بوصفهم ملاكا ولا تصنع تمييزاً شكلياً للملكية الخاصة الرأسمالية (التي تمثل السلطة على العمل) والملكية الخاصة الشخصية (التي قد لا تكون أكثر من قوة عمل).

وهكذا ففى القانون البورجوازى فإن الحق فى العمل يعترف به لا كحق للملايين من العاطلين، وإنما كحق لكاسرى الإضراب، أو غير أعضاء الاتحاد النقابى. ليس هناك حق فى السكن المناسب، وإنما حق المرء فقط فى ألا يزعجه أحد فى حيازة بيته، بغض النظر عما إذا كان قصراً أو كوخاً. هناك حقوق اجتماعية أخرى، مثل الحقوق الصحية ليس معترفاً بها بوصفها حقوقاً قانونية وإنما تعتمدُ على أهواء الحكم فى الدولة.

تبدو الحقوق القانونية وكأنها طبيعية، ولكنها فى الواقع أنشئت وشكلت من قبل الدولة. وهكذا ففى بريطانيا فى الاثنى عشر عاماً الأخيرة، أقامت التاتشرية بعض شعبيتها على خلق حقوق جديدة، بواسطة أشكال من الخصخصة، مثل حق المقيمين فى شراء منزلهم المستأجر councilhouse، بائعين للجمهور أو معطين العمال حصصاً فى الصناعات المؤممة، واضعين الخدمات العامة مثل تنظيف المستشفيات فى مناقصات للشركات الخاصة. ورغم أن التاتشرية ادعت أنها تستعيد قوى السوق، ففى الواقع فإن الأسواق مهيكلة بشكل عالٍ ومنظمة من قبل الدولة ورأس المال المالى، وهكذا فإن خلق ديموقراطية مالكة مؤسسة على حق امتلاك سكن أو حصصاً فى شركة يعتمد على التلاعب المالى، على سبيل المثال، الدعم الضريبى للرهونات وخطط ملكية الموظفين للحصص، بينما يتعين على الإسكان البلدى أن يدفع معدل فائدة أعلى، وقد رفعت الإيجارات لمستوى السوق. لقد استطاع اليمين الراديكالى من ثم أن يستخدم تدخل الدولة لخلق حقوق فردية ودعاوى بأنه يزيد مجال الحرية، بينما كان اليسار مجبراً أن يدافع عن القديم وعن أشكال غير شعبية من الأحكام العامة التى كانت بطيئة التكيف ولاميزة لها بشكل منهجى.

تهدف الماركسية فى ممارستها إلى أن تُشرِّك socialize وتمقرط

شكل ومضمون القانون. تتأسس الأشكال القانونية الليبرالية ظاهرياً على ذوات قانونية حرة ومتساوية، وقواعد قابلة للتطبيق بصفة عامة، وأحكام محايدة، فصل مرور المدة والإنفاذ بالقوة، هيئة تشريعية تمثيلية وخدمة مدنية محترفة. تكمن وراء ما يبدو أنه أشكال قانونية غير متحيزة، على أية حال، أشكالاً من الأحكام غاية فى السلطوية والتقنية، من الإنفاذ بالقوة والتشريع. ينظر إلى مقرطة هذه الأشكال من جانب الماركسية النقدية بوصفها ذات أولوية قصوى، كما أن تكوين، وإجراءات الهيئة القضائية ومدى الاعتماد عليها مسألة ذات أهمية.

وتعنى الماركسية النقدية كذلك بمضمون القانون ما دام مكيفاً بنيوياً نحو حماية حقوق الملكية لملاك رأس المال سواء كان خاصاً أم للدولة، وضد حقوق العمال. إن مشكلة الأشكال القانونية للتنظيم بصفة عامة هى أنها تشير فقط إلى حقوق وليس إلى حاجات الفرد. لن يعد المجتمع المؤسس على تحقيق الحاجات الفردية والاجتماعية ينظم بطرق يكون معترفاً فيها بمفهوم الأشكال القانونية البورجوازية. تقدم الأشكال القانونية البورجوازية حداً أدنى للدفاع عن الحرية والمساواة ولكنها مبنية لحماية الملكية الخاصة. ليست المسألة هى أن نرفض الشكل القانونى فحسب وإنما أن نحارب من أجل أفضل شكل ومضمون ممكن للقانون. حينما يبدأ الحق والحاجة فى الاقتران ببعضهما فهذا هو المقصود بتجاوز الشكل القانونى ذاته. حتى فى البلدان الاشتراكية المتقدمة فسوف يشتغل القانون بحق فقط حينما يتغير مضمونه وإجراءاته لجعله أكثر ديموقراطية لحد بعيد فى الشكل وداعم لحاجات الناس فى المضمون.

يتعين أن ننظر للانهمام بالقانون بوصفه جزءاً يتكامل مع صراعات اجتماعية أعرض، وينبغى للتاكتيكات والاستراتيجيات القانونية أن ترتبط بالأشكال الأخرى من التنظيم والعمل. إذا ما عزلنا

العمليات القانونية وحدها فقد تسبب شقاقاً وتضعف التضامن الاجتماعى. كيفما كان الأمر، فلا يمكن تجنب الأشكال القانونية مادام القانون يقدم وسيلة للدفاع وطريقة لتعميم مكاسب صراعات معينة. وليست هناك طريقة أخرى غالباً لتجاوز التعصب الإقليمى غير تشريع الحقوق التى تكسبها جماعات معينة فى أوضاع خاصة. ليس معنى إيجاد صلة بين الصراعات وشكل ومضمون القانون إضفاء صفة قانونية على السياسة وإنما تسييس القانون. هذا درس تعلمته جيداً كثير من الحركات عبر العقدين الماضيين. وحركة السلام مثل هام على ذلك، حيث كسب النشطاء فيها معارك هامة مارسوا فيها بشكل متكامل العمل المباشر والتاكتيكات القانونية ضمن استراتيجية شاملة (دوار وآخرون، ١٩٨٦). قادت الشكوك حول القانون بين الاشتراكيين فى بريطانيا خاصة فى النقابات العمالية إلى محاولات لتجاهله أو تجنبه بدلاً من ممارسة استراتيجيات تكاملية حول القانون فى إطار أهداف سياسية أعرض. إلى الحد الذى جادلت فيه النقابات فقط لصالح عدم تدخل قانونى أو حصانة، أى، حتى يُغيّب القانون عن العلاقات الصناعية، ولم يكونوا قادرين على تطوير استراتيجية مضادة ملائمة تواجه قوانين عمل الحكومة التاتشرية. والآن بعد أن تغيرت سياسة الـ TUC وغدت للدفاع عن "إطار إيجابى للحقوق النقابية، فلابد أن يكون هناك بعض التفكير العميق حول المضمون الفعلى لمثل هذه الحقوق والشكل الذى يقضى فيه بها وإنفاذها.

كان أحد دروس إضراب عمال المناجم فى ١٩٨٤-١٩٨٥ هو أن التضامن النقابى ذاته ليس دائماً بديلاً عن القانون. حينما كانت النقابات قوية، لم تستعمل قوتها فى أن تعمم وتؤسس فى القانون المكاسب التى أحرزتها بوصفها اتحادات خاصة، وهى سياسة كان يمكن لها أن تذهب باتجاه تجاوز ميول التعصب الإقليمى، لكنها

بالأحرى تجاهلت القانون. حين أضعفت الاتحادات من الناحية الاقتصادية أثبت افتقارها للأساس القانوني أنه عائق إضافي. وبرغم أن الحكومة نفسها لم تستعمل قوانينها الجديدة الخاصة ضد عمال المناجم، فقد شجعت الأعمال الفردية القانونية من جانب عمال المناجم المنشقين (المؤسسة على القانون العرفي common law) الذى عاظم الانقسام الداخلى حول الإجراءات المتبعة لاتخاذ القرار بشأن الإضراب. ساعد التضامن القاعدى ودعم الحركة الاشتراكية المنظمة من قبل الجماعات المحلية، وجماعات النساء واليسار المتطرف في منع تدمير اتحاد عمال المناجم، ولكن لا مسائل الديموقراطية داخل الاتحاد ولا تلك التى تتعلق بالشرعية يمكن أن تصنف تحت إطار الدعوة إلى التضامن (فاين، ميلار، ١٩٨٥). تتعلم الاتحادات ببطء كيف تنتظم سياسياً حول القانون، على سبيل المثال، الدعم والتنظيم حول حقوق العمال فى الانتخاب. والمسألة التى تواجهها ليست معارضة هذا الحق وإنما حقنه بمضمون وشكل أكثر ديموقراطية: على سبيل المثال، حين دعت للانتخاب، كم عدد الانتخابات التى جرى القيام بها وكيف يجرى إنفاذ هذا الانتخاب.

لقد ركزت النساء اللاتى ناضلن من أجل المساواة على حقوق كتلك التى تتعلق بالأجر المتساوى للعمل ذى القيمة المتساوية وقد سعين أيضاً لتجاوز حدودها. هنا كما فى مواضع أخرى من الميثاق الاجتماعى تسبب قانون الجماعة الأوروبية فى تعزيز الصراع؛ ما دام الضغط السياسى من أجل تأمين بُعد اجتماعى للتكامل الأوروبى قد أثمر برنامجاً، أياً كان محدوداً وغير فعال بصدد المساواة فى الحقوق الذى يقدم مساحة قانونية للعمال والجماعات المقهورة لتستغله. فى مناطق أخرى فضح السجل المرعب للحكومة البريطانية حول حقوق المسجونين، والمهاجرين، وحرية الصحافة إلى آخره النداءات الموجهة

للجنة حقوق الإنسان الأوروبية والمحكمة في ستراسبورج.

إن التنظيم بطريقة تربط الأشكال القانونية بمضمون وضعي اجتماعي وسياسي يفتح بالتأكيد إمكانية للنزعة الانتهازية. إنه يتضمن خيارات تاكتيكية ثابتة، مادامت القضية الفردية لا يمكن أن تكون أبدا قضية طبقية محضة. أحيانا يكون الإجراء القانوني فنيا أو يكون الجدال هو الأفضل، ويمكن أحيانا وضع مسألة سياسية كجزء من جدال قانوني. ومن المرغوب فيه أن نهدف إلى شكل مفتوح من التنظيم يزيل الانفصال بين القانوني المحترف والعميل العادي، ونكمل موهبة أحدهما بالإنغماس المباشر، والخبرة والارتباط التي يقدمها الآخر. ومن السخرية أن يكون النموذج المفيد الذى نقدمه لأفضل نوع من المحاماة لشركات الأعمال الكبرى التي تكيف وتطور القانون ليلائم احتياجاتها.

نأمل أن يكون هذا المختصر قد ساعد على أن يبين كيف أن الماركسية النقدية لا تعارض نموذجاً طوباويا للشيوعية، يقوم على إلغاء كل أشكال القانون، بالنظم القانونية الفعلية وإنما يعرض بالأحرى التناقضات الاجتماعية المخفية تحت سطحها الناعم ظاهريا (روزا، ١٩٨١). بعيدا عن بناء وهم تناغم اجتماعي، لابد وأن تفهم الماركسية بوصفها تكافح — في عالم تمثل فيه الحرية طفلاً وحيداً معرضا للإخضاع وعدم المساواة — من أجل أشكال اجتماعية سوف تتيح حرية حقيقية شخصية وسياسية.

في نقدها للنظم القانونية القائمة وطرحها أشكال جديدة من الديموقراطية، عادت الماركسية إلى جذورها التنويرية: دامجة الحقوق المدنية مع الحقوق السياسية للمشاركة الجماعية في إدارة الدولة. بعملها ذلك، على أية حال، وجدت الماركسية أنه من الضروري أن تدفع هذا المشروع (انظر فاين، ١٩٨٤) ماوراء حدود شرعية كل من

الليبرالية وما يسمى شرعية الدولة الاشتراكية، إلى المدى الذى يقيدان الحقوق ضمن الحدود الضيقة لعلاقات الملكية الفعلية وتسيئان عرض هذه الحدود الاجتماعية بوصفها طبيعية وغير قابلة للتجاوز.

القانون ونشأة الذات الرأسمالية

يفجيني ب. باشوكانيس

كل علاقة قانونية هي علاقة بين الذوات. فالذات هي نواة النظرية القانونية، عنصرها الابسط، غير القابل للاختزال. وعلى ذلك نبدأ تحليلنا بمفهوم الذات Subject بيد أن رازوموفسكي Razumovsky لا يتفق معي في أن تحليل الذات له أهمية قصوى في بحث مسألة الشكل القانوني. حيث تبدو له هذه المقولة المتطورة التي تنتسب إلى المجتمع البورجوازي، أولا غاية في التعقيد، وثانيا أنها لا تمثل سمة مميزة للحقب التاريخية السابقة. ففي رأية يتعين أن تكون نقطة الانطلاق هي تطور العلاقة الجوهرية اللصيقة بكل مجتمع طبقي [1]، وهي، التي تتجلى كما يقول ماركس في مقدمته؛ في الملكية التي تتطور انطلاقا من الاستيلاء الفعلي إلى أن تتحول إلى ملكية قانونية [2] إذ يعرض مجرى هذا التطور يخلص رازوموفسكي أيضا إلى إن الملكية الخاصة تتخذ شكلها بالمعنى الحديث بوصفها كذلك في سيرورة التطور فحسب، وذلك إلى المدى الذي تفترض فيه ليس فقط إمكانية حيازة لا يعترضها عائق وانما أن تتوافر أيضا إمكانية التصرف فيها.[3] يعني هذا أيضا، في الواقع، أن الشكل القانوني في حالته

---

(١) ايزاك بتروفتيش رازوموفسكي، قضايا النظرية الماركسية في القانون، موسكو ١٩٢٥ ، ص ١٨.

(٢) انظر، ماركس، الأسس: مقدمة لنقد الاقتصاد السياسي، طبعة ١٩٧٣، ص ١٠٢ [المحرر].

(٣) رازوموفسكي، قضايا ...، نفس المصدر، ص ١١٤

المتطورة يتوافق مع العلاقات الاجتماعية الرأسمالية البورجوازية. ومن الجلي أن أشكالا معينة من العلاقات الاجتماعية لا تبطل هذه العلاقات في حد ذاتها، ولا القوانين التي تأسست عليها. وهكذا فان الاستيلاء على منتج ما في إطار تشكيلة اجتماعية معينة، وذلك بفضل القوى الفاعلة فيه هو حقيقة أساسية أو، إذا ما رغبتم، قانون أساسي، غير أن علاقة الملكية الخاصة هذه، لا تتخذ شكلا قانونيا إلا في مرحلة معينة من تطور القوى المنتجة، وتقسيم العمل الذي يتوافق معها. يظن رازوموفسكي بأنني حين أؤسس تحليلي على مفهوم الذات، فإنني استبعد علاقة السيادة والتبعية من بحثي، بينما ترتبط الحيازة والملكية بالطبع ارتباطا وثيقا لا ينفصم بهذه العلاقة. لن يتراءى لي أن أجادل بشأن هذه الرابطة. إنني أؤكد فحسب أن الملكية تصبح أساس الشكل القانوني فقط عندما تغدو شيئا يمكن أن يتم التصرف فيه بحرية في السوق. ومقولة الذات تخدم تحديدا بوصفها اكثر التعابير عمومية عن هذه الحرية. ما هو على سبيل المثال، المغزى القانوني لملكية الأرض والتربة ؟ يقول ماركس: "ببساطة" هو أن المالك يستطيع أن يتصرف بأرضه مثلما يتصرف أي مالك سلع بسلعة[٤] وعلى ذلك فبواسطة التحرير الكامل لملكية الأرض من علاقة السيادة والتبعية تحول الرأسمالية ملكية الأرض الإقطاعية إلى ملكية عقارية حديثة. إن العبد خاضع تماما لسيده لهذا بالضبط لا تتطلب هذه العلاقة الاستغلالية صياغة قانونية على وجه التخصيص: على النقيض من ذلك يدخل العامل المأجور السوق كبائع حر لقوة عمله ويجرى لهذا السبب توسط علاقة الاستغلال الرأسمالية من خلال شكل العقد. أظن أن هذه الأمثلة كافية لتبيان الأهمية الحاسمة للذات Subject عند القيام بأي تحليل

---

[٤] ماركس، رأس المال، المجلد الثالث، طبعة ١٩٦٢، ص ٦٠٢

للشكل القانوني.

تطور النظريات القانونية المثالية مفهوم الذات انطلاقا من هـذه الفكرة العامة أو تلك، أي، بوسائل تأملية محضة.

> المفهوم الجوهري للقانون هو الحرية ... والمفهوم المجرد للحرية هو إمكان التقرير الذاتي ... الإنسان ذات أهل للحقوق انه يملك هذا الإمكان، ويتمتع بإراده حرة (٥)

قارن هيجل:

> تنطوي الشخصية بصفة أساسية على أهليه ممارسة الحقوق وتشكل مفهوم وأساس (وهو ذاته مجرد) نسق الحق المجرد ومن ثم حقا شكليا. وعلى ذلك فان آمر الحق هو: كن شخصا واحترم الآخرين كأشخاص،(٦)

وكذلك:

> إن ما يتمايز مباشرة عن الروح الحر هو ذلك الذي يكون للروح ولذاته معا خارجيا محضا وبسيطا، وهو شيء، شيء ما غير حر، وليس شخصيا، وبغير حقوق (٧)

سوف نرى فيما يلي بأي معني يزودنا هذا التمييز بالتضاد بين الشيء والذات بمفتاح فهم شكل القانون. خلافا لذلك يوظف الفقه العقيدي الدوجماتي هذا المفهوم من جانبه الشكلي. فمن وجهة نظرة،

---

(5) George Fridrich puchta ,Kursus der Institutionen 3vols. Leipzig vol. 1 , 1850 , pp 4.9

هناك عنوان فرعي للمجلد الأول:

Einleitung in die rechtwi ssen schaft und geschichte des Rechts bei dem tomischen volk. transl

(٦) هيجل، فلسفة الحق، ترجمة ت. م كنوكس، اوكسفورد: مطبعة جامعة اوكسفورد، ١٩٧٥، القسم ٣٦.

(٧) نفس الموضع ؛ القسم ٤٢.

ليست الذات شيئا أكثر من أداة للوصف القانوني لظاهرة من منظـور ملائمتها أو عدم ملائمتها للمشاركة في التعامل القـانوني. [٨] وهكـذا يتجنب الفقه العقيدي (الدوجماتي) كله طرح مسألة كيف تحول الإنسان من فرد حيواني إلى ذات قانونية، مادام سينطلق من العملية القانونيـة كما لو كانت شكلا ناجزا معطي قبليا *a priori*.

خلافا لذلك، تنظر النظرية الماركسية لكل شكل اجتماعي مـن الناحية التاريخية. وهي من ثم، تضع على عاتقها مهمة توضيح تلـك الشروط المادية المعطاة تاريخيا التي أنتجت هذه المقولة أو تلك. لقـد حدد ماركس نفسه في المجلد الأول من الرأسمال *Capital* في شكل إشارات ضمنية عامة، الشروط المادية المسبقة لقيام مجتمع قانوني أو للتعامل بين الذوات القانونية. مع ذلك، تسهم تلك الإلماعات في فهـم العنصر القانوني في العلاقات الإنسانية اكثر كثيرا من تلك الأبحـاث الضخمة حول النظرية العامة للقانون. ينبع تحليل شكل الذات *Subject* عند ماركس من تحليل شكل السلعة مباشرة لأن الرأسمالية هي مجتمع ملاك سلع أولا وقبل كل شيء. وهذا يعني أن العلاقات الاجتماعية في عملية الإنتاج تتخذ شكلا ماديا وتكون لمنتجات العمل علاقة ببعضـها البعض بوصفها قيما. فالسلعة هي شيء تغدو فيه ببسـاطه التعدديـة العينية للقيم الاستعمالية الغلاف المادي لملكية القيمة مجردة، وتتجلـى في صلاحيتها للتبادل مع قيم أخرى في علاقة معينة.

تبدو هذه الخاصية كخاصية طبيعة جوهرية للأشياء نفسها وفقا لنوع من القانون الطبيعي يشتغل خفية عن الناس، وباسـتقلال عـن إرادتهم.

بينما تكتسب السلطة قيمتها باستقلال عن إرادة الذات المنتجـة

---

[٨] انظر، روجديستفنسكي، نظرية الحقوق الذاتية العامة، ص ٦ [بالروسية]

يفترض تحقق القيمة في عملية التبادل تصرفا إراديا واعيا من جانب مالك السلعة، أو كما يقول ماركس:

> لا يمكن للسلع أن تذهب للسوق وحدها وتقوم بالتبادل بطبيعتها. علينا، من ثم أن نعوذ بالقائمين عليها أي حائزي هذه السلع. السلع أشياء لذا تفتقر إلى القدرة على مقاومة الإنسان. إذا لم تشأ، يمكن له أن يستخدم القوة، بمعنى آخر، بإمكانه أن يستولي عليها قسرا [٩]

يترتب على ذلك أن الشرط الضروري لتحقق الرابطة الاجتماعية بين البشر في عملية الإنتاج التي اتخذت شكلا ماديا في منتجات العمل ــ وتخفت بوصفها مقولة أولية (*Gesetzmässigkeit*) هو علاقة نوعية بين البشر الحائزين على منتجات تحت تصرفهم، أو ذوات تكمن ارادتهم في تلك الأشياء [١٠].

> .... أن تحتوى السلع على العمل فهذا واحد من خواصها الجوهرية ؛ أما أنها قابلة للتبادل فتلك خاصية مميزة، وهي تعتمد كلية على إرادة الحائز، أضف إلى ذلك خاصية أخرى تفترض أنها مملوكة، وقابلة للتصرف فيها.[١١]

حين يغدو منتج العمل سلعة وحاملا للقيمة يكتسب الإنسان في نفس الوقت الأهلية ليكون ذاتا قانونية وأهلا للحقوق [١٢].

---

[٩] ماركس، رأس المال، المجلد الأول، طبعة ١٩٧٦. ص ١٧٨.

[١٠] نفس الموضع.

[١١] رودولف هلفردنج، نقد ماركس عند بوهم باقرك، حرره مع مقدمة ب. م. سويزى، لندن، ميرلين برس، ١٩٧٥، ص ص ١٨٧ ــ ١٨٨.

[١٢] الإنسان بوصفه سلعة، بمعنى آخر العبد، يغدو ذاتا ظاهرة بمجرد أن يتصرف كواحد يداول السلع (الأشياء/الموضوعات) ويسهم في التداول (حول حقوق العبيد في إجراء المعاملات القانونية في ظل القانون الروماني، انظر يوسف الكسيفتش بوكروفسكي، تاريخ القانون الروماني، الطبعة الثانية، بتروجراد، ١٩١٥ المجلد الثاني، ص ٢٩٤ (بالروسية). خلافا لذلك، فإن الإنسان الحر، أي البروليتارى في المجتمع الحديث، حينما يبحث في هذا

الشخص الذي أعلن أن أرادته حاسمة هو الذات القانونية. [١٣]

يترافق مع هذا، تحلل الحياة الاجتماعية، من ناحية إلى كلية من العلاقات التي اتخذت شكلا ماديا الناشئة عفويا (بما فيها جملة العلاقات الاقتصادية: مستوي الأسعار، معدل فائض القيمة، معدل الربح وما إلى ذلك). بمعنى آخر، ذلك النوع من العلاقات الذي ليس للناس فيه مغزى أكبر من الأشياء — ومن ناحية أخرى، إلى علاقات من النوع الذي يحدد الإنسان فيه بالتضاد مع شيء، أي، بوصفه ذاتا. وعلى ذلك يصور الأخير بدقة العلاقة القانونية. هذان هما الشكلان الأساسيان اللذان يختلف الواحد منهما عن الآخر مبدئيا، ولكنهما يعتمدان في ذات الوقت على بعضهما البعض بشكل متبادل ويرتبطان ببعضهما على نحو وثيق. تعرض العلاقة الاجتماعية المتجذرة في الإنتاج ذاتها في شكلين استثنائيين في وقت واحد: بوصفها قيمة السلع، وبوصفها أهلية المرء ليكون ذاتا للحقوق.

وكما هو الأمر في السلعة يبدو تعدد القيم الاستعمالية وهو الطبيعي بالنسبة إلى منتج بوصفه ببساطه غلاف القيمة حيث تنحل الأنماط العينية للعمل الإنساني لتغدو عملا إنسانيا مجردا خالقا للقيمة وكذلك أيضا يتجلى التعدد العيني للعلاقات بين الإنسان والأشياء بوصفة إرادة المالك المجردة. تنحل كل الخصائص النوعية التي تميز ممثلا من جنس الإنسان العاقل *Genus homo sapiens* عن آخر في تجريد الإنسان بصفة عامة، أي الإنسان بوصفة ذاتا قانونية.

الدور سوقا لبيع قوة عمله، يعامل بوصفه شيئا/ موضوعا وهو يخضع لنفس المحظورات، وتحديد الحصص في ظل قوانين الهجرة مثله في ذلك مثل السلع الأخرى المستوردة عبر الحدود القومية.

[١٣] Bernhard Windscheid,Lehrbuch des pandektenrt chts الطبعة التاسعة، ثلاث مجلدات، فرانكفورت أ. م ١٩٠٦. المجلد الأول، القسم ٤٩.

إذا كانت الأشياء تسيطر على الإنسان اقتصاديا لأنها كسلع تجسد، علاقة اجتماعية ليست خاضعة للإنسان، فان الإنسان يسيطر على الأشياء قانونا، لأنه ببساطة، بأهليته كحائز ومالك تشخيص للذات القانونية الشخصية المجردة، النتاج الخالص للعلاقات الاجتماعية؛ وبكلمات ماركس:

> حتى يتسنى لهذه الأشياء ان تدخل في علاقة مع بعضها الآخر بوصفها سلعا، يتعين على القيمين عليها أن يرسوا علاقة واحدهم مع الآخر بوصفهم أشخاصا تكمن إرادتهم في تلك الأشياء، وينبغي أن يتصرفوا مراعين ألا يستولي أحد على سلعة الآخر، ويتصرف فيما يملكه من سلع إلا من خلال تصرف أو فعل يقر به الطرفان. على القيمين إذن أن يعترف الواحد منهم بالآخر بوصفهم ملاكا لملكية خاصة. [١٤]

من الواضح أن التطور التاريخي للملكية بوصفها مؤسسة قانونية، التي تنوعت وتعددت طرق اكتسابها وحمايتها، بكل التعديلات التي اعترتها في العلاقة بمختلف الأشياء وما إلى ذلك، قد حدث بطريقة أقل تنظيما وتماسكا لحد بعيد مما قد يوحي به الاستدلال المنطقي المعروض عاليه. مع ذلك يكشف هذا الاستدلال المنطقي وحده المغزى الشامل للعملية التاريخية.

بعد أن غدا الفاعل الاقتصادي معتمدا بخضوع على العلاقات الاقتصادية، التي تنشأ خلف ظهره في شكل قانون القيمة، يكتسب ـــ الآن بوصفة ذاتا قانونية ـــ مكافأة له إن جاز القول، هبة نادرة: إرادة، قائمة قانونا، تجعله حرا ومتساويا بصفة مطلقة مع ملاك السلع الأخرى ممن يماثلونه، كل واحد سيكون حرا، وسوف يحترم حرية

---

[١٤] ماركس، راس المال، المجلد الأول، نفس الطبعة، ص ١٧٨.

الآخرين.. كل واحد يمتلك جسده **الخاص** بوصفه أداة حرة لإرادته.[١٥]

هذه هي المقدمة التي ينطلق منها نظريو القانون الطبيعي. تتوافق فكرة الطبيعة المعزولة للشخصية الإنسانية المكتفية ذاتيا، تلك الحالة الطبيعية، التي يترتب عليها، صراع الحرية حتى اللانهاية، تتوافق تماما مع الإنتاج السلعي، حيث يكون المنتجون مستقلون ذاتيا من الناحية الشكلية، ويرتبطون من خلال النظام القانوني المبتدع اصطناعيا. هذا الوضع القانوني ذاته، أو، إذ نقتبس فخته *Fichte* مرة أخرى فإن "تعايش كثير من الكائنات الحرة، التي سوف تكون كلها حرة، حيث لا تتدخل حرية الواحد في حرية الآخرين" ليس شيئا سوى السوق المؤمثل *Idealised* وقد دُفِع إلى الذرى الغامضة للتجريد الفلسفي، متحررا من التجريبية الفظة. ويوجد هذا السوق المؤمثل حيث يتجمع المنتجون المستقلون ذاتيا، لأنه، كما يقول لنا فيلسوف آخر:

> يتصرف الطرفان في المعاملات التجارية كما يرغبان، فلا يأخذان من الحرية قسطا أعظم مما يمنحان للآخرين.[١٦]

تقسيم العمل المتزايد والتحسن في الاتصالات، وتطور التبادل الناشئ، جعل القيمة مقولة اقتصادية، أي، تجسيد لعلاقات الإنتاج الاجتماعية التي تتخطى الفرد. وحتى يحدث هذا، ينبغي أن تتحول أعمال التبادل المنفصلة العارضة إلى تداول سلعي منتظم وموسع. تكف القيمة في هذه المرحلة من التطور عن أن تكون تثمينا عرضيا، وتفقد خاصية كونها ظاهرة تخص نفسية الفرد، وتكتسب مغزى اقتصاديا موضوعيا.

---

[١٥] Johann Gotfried fichte , Rechtslehre , leipzig , 1912,p10 انظر الترجمة الإنجليزية، علم الحقوق، ترجمة P I كرويجر، فيلادلفيا: ج. ب. ليبنكوت، ش، ١٨٦٩،ص ص ١٩و٩٤، ١٧٨ ــ المحرر]

[١٦] هربرت سبنسر، الاستقرار الاجتماعي، ١٨٥٠ الفصل ١٣.

بنفس الطريقة، هناك شروط ضرورية واقعية لازمة للإنسان حتى يتحول من فرد حيواني إلى ذات قانونية مجردة غير شخصية، إلى شخص قانوني. هذه الشروط الواقعية هي تعزيز للروابط الاجتماعية والقوة النامية للتنظيم الاجتماعي، أي، التنظيم في طبقات اجتماعية، الذي يتوج بالدولة البورجوازية المنظمة جيدا. عند هذه النقطة فان أهلية وجود ذات قانونية منفصلة تحديدا عن الشخصية العينية الحية، تكف عن أن تكون وظيفة إرادتها الواعية الفعالة وتغدو وظيفة اجتماعية محضة. إن أهلية التصرف ذاتها قد جرى تجريدها من أهلية امتلاك الحقوق " تكتسب الذات القانونية بديلا لها في شكل ممثل [مثل النائب أو الوكيل ــ المترجم] وهو نفسه يحقق دلاله نقطة ثابتة، مركز تتركز فيه بضعة حقوق معينة.

نتيجة لذلك، تكف الملكية الرأسمالية البورجوازية عن التقلقل، والتزعزع، كما تكف عن أن تكون ملكية واقعية محضة يمكن التنازع حولها في أي لحظة بحيث يتعين الدفاع عنها بقوة السلاح. لقد تحولت إلى حق مطلق، ثابت يتبع الشيء في أي يد كان. ومنذ أن مدت الحضارة البورجوازية حكمها لتطوق الكرة الأرضية فقد حمتها في العالم بأسره بواسطة القوانين، والشرطة والمحاكم. [١٧]

---

[١٧] إن تطور ما يسمي بقواعد الحرب ليس شيئا سوى تعزيز عدم قابلة الملكية البورجوازية للانتهاك. كان السكان حتى الثورة الفرنسية ينهبهم جنودهم وكذلك جنود الأعداء بغير عائق أو مانع وكان بنجامين فرانكلين أول من أعلن كمبدا سياسي في ١٧٨٥، أنه في الحروب المقبلة: يجب أن يكون الفلاحون، والعمال والتجار قادرون على أن يمارسوا مهنهم في سلام تحت حماية كل من الطرفين المتصارعين. يطرح روسو في عقده الاجتماعي Contrat Soclial، قاعدة أن الحرب قد تشن بين دولتين ولكن ليس بين مواطني هاتين الدولتين. لقد عاقب تشريع اتفاقية [جنيف] الجنود بشكل صارم على عمليات النهب، سواء في بلدانهم أو في البلدان الأجنبية، وقد اقتضى الأمر الانتظار حتى عام ١٨٩٩، في لاهاى لإضفاء صفة تشريعات القانون الدولي على مبادئ الثورة

تبدأ في هذه المرحلة من التطور، نظرية الارادة، للحقوق الذاتية *Subjective Right* في التكشف عن فقدان اتصالها بالواقع. [١٨] يفضل الناس ان يعرفوا القانون بالمعني الذاتي، بوصفه، مشاركة في الممتلكات الدنيوية التي تضمنها الإرادة العامة لشخص ما باعتبارها حقه المعترف به.يحول هذا تماما دون ضرورة أن يمارس الشخص إرادته؛ أو أن تكون له الأهلية للتصرف. إن تعريف درنبرج *Dernberg* يلائم على نحو أفضل الإطار العقلي للفقه الحديث الذي يتعامل مع الأهلية القانونية للمعتوهين، والأطفال الرضع، والأشخاص القانونية، وما إلى ذلك. خلافا لهذا، فإن النتائج النهائية لنظرية الإرادة مرادفة لاستبعاد المقولات المستشهد بها من مراتب الذوات القانونية. [١٩] مما لا شك فيه أن درنبرج *Dernberg* يقترب من الحقيقة حينما يعتبر الذات القانونية ظاهرة اجتماعية حصرا. مع ذلك فمن الواضح تماما لنا لم يلعب عنصر الإرادة مثل هذا الدور الحاسم في بناء مفهوم الذات القانونية. يسلم درنبرج *Dernberg* بهذا جزئيا حين يؤكد:

> الحقوق بالمعني الذاتي وجدت تاريخيا بشكل أسبق كثيرا على تكوين النظام السياسي الواعي بذاته. لقد تأسست في شخصية الفرد وفي

الفرنسية. (فضلا عن ذلك، تقضي العدالة الإشارة هنا إلى حقيقة أنه عندما شعر نابليون ببعض الحرج حينما فرض الحصار القاري، فقد رأى من الملائم أن يبرر هذا الإجراء في رسالته إلى مجلس الشيوخ بوصفه إجراء يؤثر في مصالح الأشخاص المحكومين نتيجة لنزاع الحكام، ويحمل ذكرى بربرية القرون الغابرة؛ مع ذلك ففي الحرب العالمية الأخيرة. انتهكت الحكومات البورجوازية حقوق ملكية مواطني الطرفين المتصارعين بصراحة ودون أدنى أثر للحرج).

[١٨] انظر، Tleinrich Dernburg , Pandekten, 7 th. ed.3 vols. Berlin , 1952,vol.1.section 39.

[١٩] بصدد الأشخاص القانونية انظر الويس فون برينتيس:

Lehrbuch der paandekten (2 parts, Erlangen ,1857 – 71 2nd Erlangen.

احترام شخصيته، وملكيته التي كان قادرا على انتزاعها وفرضها. اتخذ مفهوم النظام القانوني شكله تدريجيا بواسطة التجريد من التفكر في الحقوق الذاتية القائمة فحسب. وعلى ذلك فإن تصور أن الحقوق بالمعني الذاتي تتبثق فحسب من القانون بالمعني الموضوعي هو من ثم غير تاريخي وخاطئ. [٢٠]

من الواضح أن أحدا ما لم يكن يسيطر على إرادته فحسب، وإنما كان يتحكم أيضا في قدر يعتد به من السلطة/ القوة حتى بات قادرا أن ينتزع ويفرض، ويميل درنبرج مثل غالبية الفقهاء إلى اعتبار الذات القانونية وكأنها، الشخصية بشكل عام، أي، بوصفها مقولة أبدية تتجاوز الشروط التاريخية الخصوصية. من وجهة النظر هذه فإن وجود ذات قانونية هو بمثابة صفة موروثة في الإنسان ككائن حي أنعم عليه بإرادة عقلانية: في الواقع بالطبع، فان الذات القانونية جرى تجريدها من واقعة التبادل الذي يجرى في السوق. ففي فعل التبادل تحديدا يضع الإنسان في الممارسة الحرية الشكلية للقدرة على التقرير الذاتي. وتقدم علاقة السوق تصويرا قانونيا نوعيا للتناقضات بين الذات والموضوع / الشيء والموضوع/ الشيء هو السلعة، والذات هو مالك السلعة الذي يتصرف فيها في فعل الاستيلاء ونقل الملكية. وفي عملية التبادل بصفة خاصة تمثل الذات لأول مرة بكامل امتلاء تحديداتها. ويميل المفهوم الأكثر اكتمالا للذات من الناحية الشكلية، بالأحرى، إلي أن يبعدنا عن المغزى التاريخي الحقيقي لهذه المقولة القانونية. لهذا يجد الفقهاء أنه من الصعب عليهم أن يشتغلوا بدون عنصر الإرادة الفعالة في مفهوم الذات والقانون الذاتي، *Subjective law*.

إن مجال السيادة الذي اتخذ شكل القانون الذاتي هو ظاهرة

---

[٢٠] درنبرج Pandekten نفس المصدر المجلد الأول، القسم ٣٩.

اجتماعية تنسب إلى الفرد بنفس الطريقة التى تنسب بها القيمة. وهي بالمثل ظاهرة الصنمية القانونية *Legal Fetishism*.

وعلى ذلك ففي مرحلة معينة من التطور، تتخذ علاقات الإنتاج الاجتماعية شكلا غامضا ذو طابع مزدوج. فمن ناحية تظهر كأنها علاقة بين الأشياء (السلع)، ومن ناحية أخرى، كعلاقة بين إرادات كيانات يتساوى فيها الواحد مع الآخر ـ أي ذوات قانونية. بالإضافة إلى الخاصية الغامضة للقيمة، تنبثق أيضا ظاهرة ليست أقل إبهاما: القانون: تتخذ العلاقة المتجانسة المتكاملة مظهرين مجردين جوهريين في ذات الوقت: مظهر اقتصادي وقانوني.

إن القدرة على إنجاز المعاملات التبادلية عندما يتعلق الأمر بتطور المقولات القانونية هو أحد التجليات العديدة العينية للأهلية العامة للتصرف، والأهلية القانونية فحسب. كانت المعاملات التبادلية من الناحية التاريخية، تحديدا على أيه حال، هي التي ولدت فكرة الذات كحامل لكل مطلب قانوني يمكن تخيله. لكن لا يرى الشكل القانوني المجرد النور إلا في ظل الإنتاج السلعي، بمعني آخر، فيه فقط تغدو الأهلية العامة لامتلاك حق ما متميزة عن المطالب القانونية العينية، حيث يخلق إعادة توزيع القيم في السوق وحده فكرة وجود حامل ثابت لمثل هذه الحقوق. ففي السوق يغدو الشخص الذي يفرض التزامات ملتزما بالمثل. وهو يغير الأدوار فورا فيتحول المطالب إلى مدين. وهكذا فمن الممكن أن نجرد الاختلافات العينية بين الذوات القانونية وندخلها ضمن مفهوم واحد شامل [٢١].

---

[٢١] لم يحدث هذا في ألمانيا حتى الوقت الذي جرى فيه تبني القانون الروماني، وهو الأمر، الذي ثبت استنادا إلى حقيقة أنه لا توجد كلمات ألمانية مقابلة لمفاهيم الشخص والذات القانونية (انظر اوتو فريدريش فون جيركه،

تماما مثل أعمال التبادل العرضية، والأشكال البدائية للتبادل، كتبادل الهدايا، التي سبقت المعاملات التبادلية للإنتاج السلعي المتطور، كذلك الأمر مع الفرد المسلح (أو، على الأغلب، مجموعة من الناس، مجموعة عائلية، عشيرة، قبيلة، قادرة على الدفاع عن شروط وجودها في صراع مسلح) فهو السلف المورفولوجي للذات القانونية بمجال سلطته القانونية الذي يتسع حوله. تؤسس هذه الرابطة المورفولوجية القريبة صلة واضحة بين المحكمة والمبارزة أي بين الأطراف المتنازعة في قضية، والمحاربين في نزاع مسلح. ولكن حيث تغدو القوى المنظمة اجتماعيا اكثر قوة، تفقد الذات ملموسيتها المادية. لقد حلت محل طاقتها الشخصية قوة الاجتماعي، اى قوة التنظيم الطبقي الذي تمثل الدولة ذروة تعبيره.[٢٢]

يمثل التجريد اللاشخصي لسلطة الدولة في هذا الشكل الذي يشتغل باستقرار واستمرار مثاليين في الزمان والمكان المكافئ للذات المجردة اللاشخصية.

وهذه السلطة في تجردها لها أساس واقعي مضبوط في تنظيم الآله البيروقراطية، والجيش الدائم، و الخزانة العامة، ووسائل الاتصال، وما إلى ذلك. وإن كان كل هذا يفترض مستوي ملائما من تطور القوى المنتجة.

Dasdeutsche geno Ssenschaftsrecht , 4 vols , vol. II Geschichte des deutschen kor per schaftsbegriffs, p. 30 ؛Berlin , 1873

[٢٢] من هذه اللحظة فصاعدا، تبدأ صورة الذات القانونية في الظهور كشيء مختلف عما هي عليه بالفعل، أى ليس كانعكاس لعلاقات ناشئة لا يعيها الناس، وإنما بالأحرى كخلق اصطناعي للذكاء الإنساني. مع ذلك تغدو هذه العلاقات نفسها مألوفة للغاية حتىٰ أنها تبدو كشروط لازمة لكل مجتمع. فكرة أن الذات القانونية هي مفترض اصطناعي محض هي بدرجة ما خطوة في اتجاه نظرية علمية للقانون مثلها في ذلك مثل فكرة اصطناعية النقود بالنسبة للاقتصاد:

مع ذلك تعتمد الذات قبل أن تلجأ إلى جهاز الدولة، على استقرار العلاقات المؤسسة عضويا. وبالضبط مثلما يؤلف التكرار المنتظم لفعل التبادل القيمة بوصفها مقولة عامة ما وراء التقويم الذاتي، ونسب التبادل الاعتباطية، كذلك أيضا فان التكرار المنتظم لنفس العلاقات ــ العرف ــ يضفي مغزى جديدا على مجال السيادة الذاتية بتقديم أساس لوجودها في شكل قاعدة خارجية.

يتوافق العرف أو التقليد كأساس للمطالب القانونية يتخطي الفرد، مع الطبيعة المقيدة والعطالة التي تسم بنية المجتمع الإقطاعي. فالتقليد، أو العرف، هما بطبيعتهما أمران مقصوران على منطقة جغرافية معينة ضيقة إلى حد ما. وعلى ذلك فقد كانت كل الحقوق تعتبر مقصورة حصرا على ذات عينية معينة أو مجموعة محدودة من الذوات. يقول ماركس: "كان كل حق في العالم الإقطاعي امتيازا. كل مدينة، كل طبقة، وكل طائفة حرفية عاشت وفق قانونها، الذي تبع الشخص أينما ذهب". افتقرت هذه العقبة تماما لأي فكرة عن الوضع القانوني الشكلي العام بالنسبة لكل المواطنين، ولكل البشر. ولهذا الوضع نظيره في المجال الاقتصادي، يتجلي في الاقتصاديات المغلقة التي تعتمد على ذاتها، بحظر التصدير والاستيراد وما إلى ذلك.

> لم يكن للشخصية أبدا نفس الضمون بصفة عامة. فمن الناحية الأصلية كانت المرتبة، والملكيه؛ والمهنة، والطائفة الدينية، والعمر، والجنس، والقوة البدنية، وما إلى ذلك قد ولدت عدم مساواة في الحقوق القانونية بشكل واسع حتى عجز الناس عن أن يروا العناصر الثابتة للشخصية ما وراء الاختلافات العينية.[٢٣]

افترضت المساواة بين الذوات في العلاقات التي كانت مقصورة

---

(٢٣) جيركه Genossen Schafsrecht، نفس المصدر، المجلد الثاني ص ٣٥.

على دائرة خصوصية ضيقة فقط: وهكذا فقد كان أعضاء نفس الطبقة *Estate* متساوين في نطاق هذه الطبقة، وكان أعضاء الطائفة الحرفية متساوين في نطاق قانون الطائفة. تبدو الذات القانونية للعيان في هـذه المراحل بوصفها حاملا مجردا عاما لكل مطلب قانوني يمكن تصوره في إهاب حامل للامتيازات العينية فحسب.

> من الناحية الأساسية، على أية حال، لم يتخلل الحياة القانونية، أو الوعي القانوني حتى اليوم القول الروماني المأثور بأن الشخصية متساوية بشكل فطرى وأن اللامساواة هي نتاج لمبدأ استثنائي في القانون الوضعي. [٢٤]

مادام لم يكن هناك مفهوم مجرد عن الذات القانونية في العصور الوسطي، فإن مفهوم القاعدة الموضوعية، القابلة للتطبيق على دائـرة واسعة، غير محددة من الناس، كان مرتبطا أيضا بتأسيس امتيـازات وحريات عينية.

لا تجد حتى فترة متأخرة تصل إلي القرن الثالث عشر أي أثـر لأي مفهوم واضح عن الاختلاف بين القانون الموضوعي، والحقـوق الذاتية أو السلطات القانونية *Berechtigungen*. أينما نظرنا، نجـد أن هذين المفهومين مختلطان في البراءات والمواثيق التي أعطيت للمـدن من قبل الأباطرة و الأمراء، إذ كان الإجراء العادي لإرساء أي نـوع من التنظيم العام، أو القاعدة هو تزويد قسم معين من البلاد، او قسـم من السكان بأنواع معينة مـن المواصـفات القانونيـة. إن للصـيغة

---

[٢٤] نفس الموضع، ص ٣٤ [هذا المقتطف من جيركه في الطبعة الألمانية يحل محل التالي في الطبعة الروسية الثالثة، رغم النص على الصفحة المشار إليها: يرى الوعي القانوني، في هذه المرحلة أن نفس الحقوق أو ما يشبهها يحوزها الأشخاص الفرديون أو الجماعيات ولكنه لايصل للاستدلال القائل بأن هؤلاء الأشخاص أو الجماعيات هي ذات ونفس الشيء بصدد إسناد الحقوق. المحرر].

المعروفة: هواء المدينة يحرر *Stadtluft Machtferi* هذا الطابع أيضا، وقد ألغيت المبارزات القضائية بنفس الطريقة. كما أن حقوق سكان المدن في الانتفاع بالغابات الإمبراطورية أو الأميرية هو مثل آخر للحقوق الممنوحة بهذه الطريقة وعلى ذلك تعتبر ذات طبيعة متطابقة.

ونفس الخليط من العناصر الموضوعية والذاتية واضح في قانون البلديات الباكر. كانت تشريعات البلدان جزئيا مواثيق عامة، وجزئيا تعدادا لحقوق أو امتيازات معزولة تخص مجموعات معينة من المواطنين.

لا يكتسب القانون طابعا مجردا إلا عندما تتطور العلاقات البورجوازية تماما ويغدو كل شخص إنسانا في التجريد، ويصبح كل عمل نافع اجتماعيا عملا في التجريد [٢٥] وتغدو كل ذات ذاتا قانونية مجردة وفي نفس الوقت تتخذ القاعدة شكلا منطقيا مكتملا لقانون عام مجرد.

الذات القانونية إذن هي المالك المجرد للسلع وقد رفع إلى السماء. إرادتها بالمعني القانوني لها أساسها الواقعي في الرغبة في نقل الملكية بعد اكتسابها وجني الربح من خلال هذا التصرف. لكي تتحقق هذه الرغبة، فمن الأساسي بشكل مطلق أن تلتقي أماني مالكي السلع مع بعضها الآخر في منتصف الطريق. وقد جرى التعبير عن هذه العلاقة بالمصطلح القانوني، أي: العقد أو الاتفاق الذي يبرم بين إرادتين مستقلتين. وعلى ذلك فالعقد هو مفهوم أساسي بالنسبة للقانون.

---

(٢٥) "بالنسبة لمجتمع منتجي سلع تكمن علاقة إنتاجه الاجتماعية العامة في حقيقة أنهم يعاملون منتجاتهم بوصفها سلعا، ومن ثم باعتبارها قيما وفي هذا الشكل المادي Sachlich يأتون بعملهم الفردي الخاص في علاقة الواحد مع الآخر بوصفة عملا إنسانيا متجانسا، فإن المسيحية بعبادتها الدينية للإنسان في التجريد، وبصفة أخص في تطورها البورجوازي، أي، في المذهب البروتستانتي، مذهب الربوبية، إلخ تمثل أكثر الأشكال الدينية ملائمة" (ماركس، رأس المال، المجلد الأول، نفس الطبعة، ص ١٧٢).

ولعرضه بطريقة مفذلكة يمكن القول بأن : العقد جزء متكامل من فكرة القانون. إن العقد في النظام المنطقي للمفاهيم القانونية هو شكل للتعامل القانوني في التجريد فحسب، أي، واحد من وسائل التعبير العينية عن الإرادة التي تمكن الذات من التأثير في المجال القانوني الذي يحيطها. إذا ما تحدثنا من الناحية التاريخية، وفي الشروط الفعلية، فإن مفهـوم التعامل القانوني نشأ بطريقة معاكسة تماما، أي، من العقـد:لا يوجـد مفهوم الذات والإرادة، خارج العقد، بالمعني القانوني إلا كتجريـدات ميتة. تأتى هذه المفاهيم إلي الحياة أولا في العقد. وفي نفـس الوقـت يكتسب الشكل القانوني أيضا في صيغته الأبسط والأنقى، أساسا ماديا في فعل التبادل.

وعلى ذلك يركز فعل التبادل، كما في نقطة محورية، العناصر الأكثر حسما بالنسبة لكل من الاقتصاد السياسـي والقـانون. يقـول ماركس: "في التبادل، أن مضمون هذه العلاقة القانونيـة (أو علاقـة ارادتين) هـي ذاتـها محدده بالعلاقات الاقتصادية". [٢٦] تجاهـد فكرة العقد عند ظهورها لإحراز صلاحية عامة شاملة. وإن كان ملاك السلع بالطبع مالكين حتي قبل أن يعترف كل منهم بـالآخر بوصـفه كذلك، ولكن بمعني غير ـــ قانوني، عضوي، مختلـف. الاعتـراف المتبادل ليس شيئا سوي محاولة للعقلنة بمساعده الصـيغة المجـردة للعقد، وأشكال الاستيلاء العضوية المؤسسة على العمل، والحرفة وما إلى ذلك التي يجدها مجتمع منتجي السلع قائمة عند بدايته. إذا نظرنـا إليها بشكل مجرد، فإن علاقة الشخص بالشيء خالية تماما مـن أي مغزى قانوني. يلمس الفقهاء هذا حين يحاولون أن يفسـروا مؤسسـة الملكية الخاصة كعلاقة بين الذوات، بمعني آخر، بين الناس. مع ذلـك

---

[٢٦] نفس الموضع، ص ١٧٨ [المحرر].

فهم يتصورون هذه العلاقة بطريقة شكلية محضـــة وكـــذلك ســـلبية، بوصفها حظرا عاما، يستبعد أي أحد من استعمال الشيء والتصـــرف فيه كأنه المالك.[٢٧] قد يلاءم هذا التفسير الأغـــراض العمليـــة للفقـــه العقيدي (الدوجماتي)، ولكن لا جدوى منه تماما في التحليل النظـــري، حيث يفقد مفهوم الملكية في هذه المحظورات المجردة أي معنى ويرتد على تاريخه ما قبل القانوني.

إذا كان التطور قد بـــدأ عندئـــذ بالاســـتيلاء *Appropriations*، بوصفه العلاقة العضوية "الطبيعية" بين الناس والأشياء فإن هذه العلاقة كانت قد تحولت إلي علاقة قانونية نتيجة للاحتياجات التي خلقها تبادل السلع بصفة أولية، أي بالشراء والبيع. يشير هوريو *Hauriou* إلي أنه في البداية، لم تخلق تجارة القوافل أو البحر الحاجة إلي حماية الملكية. فقد كانت المسافة التي تفصل الناس المنخرطين في عمليـــة التبـــادل الواحد عن الآخر هي أفضل حماية إزاء أي مطالب. خلـــق تأســـيس الأسواق الدائمة ضرورة تسوية مسألة حق التصرف في السلع، ومـــن ثم، لقانون ملكية.[٢٨] يظهـــر حـــق الملكيـــة *Mancipatio per des et libram* في القانون الروماني القديم وقد ترافق في ظهوره مع ظـــاهرة

---

[٢٧] وهكذا على سبيل المثال يبدأ فيندشيد Windscheid في كتابه (" Lehrbuch des pandektenrechts نفس المصدر، المجلد الأول القسم ٣٨) من حقيقة أن القانون يمكن أن يوجد فقط بين الأشخاص، ولكن ليس بين شخص وشيء ويخلص إلي: يعرف قانون الأشياء الحظر فقط... مضمون سلطان الإرادة الذي يشكل هذا القانون، هو، على أي حال، مضمون سلبي: هؤلاء الذين يعارضون للشخص ذي الحقوق سوف.... يحجمون عن التأثير في الشيء ولن يمنعوا، بموقفهم من الشيء، هذا الشخص من التأثير في الشيء، ويستخلص سيجموند شلوسمان (Dervertrage,leipzg)النتيجة المنطقية من وجهة النظر هذه حين يعتبر قانون الاشياء' مساعد اصطلاحي، بخلاف ذلك، يعترض درنبرج على وجهة النظر هذه) (Pandekten,op , cit.vol.I,section22 notea ووفقا لها حتى الملكية، وهي أشد الحقوق وضعية بجلاء يفترض أن يكون لها مضمون سلبي محض في العلاقات القانونية.

[٢٨] موريس هوريو، مبادئ القانون العام، ص ٢٨٦ (بالفرنسية)

التبادل المنزلي. وبالمثل، فقد تأسس الميراث كحق ملكية فقط، منذ الزمن الذي غدا فيه التعامل المدني معنيا بمثل هذا الانتقال.[29]

يقول ماركس، عندما يكتب عن التبادل، بأنه قد يستولي أحد ملاك السلع على سلعة آخر مقابل سلعته غير أن هذا يشترط قبول مالك السلعة الآخر.[30]

هذه تحديدا هي الفكرة التي حاول ممثلو مذهب القانون الطبيعي أن يعبروا عنها .وذلك بمحاولة إعطاء الملكية أساسا يتخذ شكل عقد بدائي. وهم محقون ـ لكن ليس، بالطبع، بمعني أن هذا التصرف التعاقدي قد جرى في أحد الأزمان التاريخية، ولكن في تلك الأشكال العضوية أو الطبيعية للاستيلاء التي تتخذ، أساسا عقلانيا *Rationale* قانونيا في التعاملات المتبادلة للاستيلاء والتصرف؛ يتجسد في فعل التصرف، حق الملكية المجرد بوصفة واقعا. يرتبط أي توظيف آخر للشيء ببعض الاشكال العينية لاستعماله بوصفه وسيلة إنتاج أو استهلاك. على ايه حال، إذا ما كان للشيء وظيفة كقيمة تبادلية، فانه يغدو شيئا لا شخصيا، موضوعا قانونيا مجردا. وتصبح الذات التي تتصرف فيه ذاتا قانونية مجردة. يمكن تفسير التضاد بين الملكية الإقطاعية والبورجوازية بمقاربتهما المتمايزة للتداول. لا يكمن الإخفاق الرئيسي للملكية الإقطاعية من وجهة نظر العالم البورجوازي في اصلها (النهب، العنف)، وانما في عطالتها، وفي حقيقة أنها لا يمكن ان تشكل موضوع ضمان متبادل بتغيير من يتداولونها من خلال نقل الملكية واكتسابها. تنتهك الملكية الإقطاعية، أو الملكية التي تحددها الطبقة *estate* المبادئ الأساسية للمجتمع البورجوازي، أي "الفرصة المتساوية لتحقيق عدم المساواة". ويؤكد هوريو وهو واحد من أمهر

---

(29) نفس الموضع ص ٢٨٧.

(30) ماركس، رأس المال، المجلد الأول نفس الطبعة، ص ١٧٨. [المحرر].

فقهاء القانون البورجوازي، يؤكد بصواب على التبادل بوصفه أشد الضمانات فعالية بالنسبة للملكية، والذي يمكن أن يجرى مع استعمال الحد الأدنى من القوى الخارجية. تضفي هذه التبادلية التي تؤمنها قوانين السوق على الملكية خاصية أنها مؤسسة أبدية: على الضد من ذلك فقد منح الضمان السياسي المحض بواسطة جهاز الدولة القمعي الذي لا يعدو أن يكون حماية بضائع شخصية معينة تخص الملاك — وهو مظهر ليس له مغزى رئيسي. ترتب على الصراع الطبقي في الماضي، غالبا، إعادة تخصيص الملكية، ومصادرة المرابين، وكبار ملاك الأراضي[٣١] مع ذلك فإن هذا الجيشان الذي لم يكن أمرا سارا الي أقصى حد بالنسبة لتلك الجماعات والطبقات التي كانت ضحيته، لم يزعزع الملكية الخاصة، الإطار الاقتصادي الذي يربط الوحدات الاقتصادية من خلال التبادل. إن نفس الناس الذين تمردوا ضد الملكية لم يكن لديهم خيار إلا تأييدها في اليوم التالي حينما التقوا في السوق كمنتجين مستقلين. هذا هو طريق كل الثورات غير البروليتارية. إنه النتاج المنطقي لمثل الفوضويين. بينما يرفضون بالطبع السمات الخارجية للقانون البورجوازي — قمع الدولة وتشريعاتها — فإنهم يحفظون جوهرها الداخلي وهو العقد الحر بين منتجيسن مستقلين.[٣٢]

---

(٣١) يعطي هذا سندا لملاحظة إنجلز: من الحقيقي تماما أنه أمكن حماية الملكية الخاصة لمده ٢٥٠٠ عاما بانتهاك حقوق الملكية فحسب (فريدريك إنجلز، أصل العائلة، والدولة والملكية الخاصة، في مختارات ماركس وإنجلز، المجلد الثالث، ١٩٧٠، ص ٢٨١).

(٣٢) وهكذا يعلن برودون على سبيل المثال: إنني أريد العقد، ولكن ليس القوانين، بالنسبة لي حتى أكون حرا فيتعين تغيير كامل الهيكل الاجتماعي على أساس العقد التبادلي (بيير جوزيف برودون، فكرة عامة عن الثورة في القرن ١٩: منتخبات للدراسة حول الممارسة الثورية والصناعية باريس، ١٨٥١، ص ١٣٨) (بالفرنسية) ومع ذلك فهو مضطر لأن يضيف بعد هذا بفترة وجيزة: "لن تتأسس القاعدة التي سوف ينجز العقد وفقا لها على العدالة حصرا، وإنما أيضا على الإرادة العامة للناس الذين يحيون معا. سوف تؤمن هذه الإرادة تنفيذ العقد حتى ولو بالقوة لو اقتضى الأمر". (نفس الموضع)، ص ٩٣).

وهكذا، فان تطور السوق وحده هو الذي يخلق إمكانية ـ وضرورة ـ تحويل الشخص الذي يستحوذ على الأشياء بعمله (أو بالسرقة) إلى مالك قانوني. لا يوجد هناك خط محدد واضح بين هاتين المرحلتين. تمتزج التغييرات الطبيعية، بالتغييرات القانونية التدريجية تماما مثلما تمتزج السرقة المسلحة مباشرة بالتجارة.

يختلف تعريف كارنر *Karner* للملكية عن هذا. فوفقا له؛

ليست الملكية قانونا *De jure* سوى سلطة الشخص (أ) في التصرف في الشيء (ن)، ولا تؤثر مجرد العلاقة بين الفرد والشيء الطبيعي في شئ آخر ولا شخص آخر (التشديد لي، ي.ب) طبقا للقانون. الشيء هو الملكية الخاصة، الفرد شخص خاص، والقانون هو القانون الخاص. يتفق هذا مع حقائق فترة الإنتاج السلعي البسيط..[٣٣]

إن هذا المقتطف بكامله من بدايته حتى نهايته ليس سوى فكرة خاطئة. يعيد كارنر هنا خلق ذلك النموذج المفضل القديم أي مثال روبنسون كروزو. مع ذلك نتساءل عن مغزى وجود روبنسونين اثنين، أحدهما لا يعرف بوجود الآخر بينما يتصور علاقاتهما بالأشياء وفق **نمط قانوني**، والحال أنها **علاقة واقعية** حصرا. يستحق قانون الفرد المعزول هذا المقارنة مع قيمة المثل المضروب عن، "كوب الماء في الصحراء"، فقانون كل من الملكية والقيمة يتولد من ذات ونفس الظاهرة أي تداول المنتجات التي تحولت إلى سلع. ولم تنشأ الملكية بالمعني القانوني لأنه تراءى للناس أن يمنح الواحد منهم الآخر أهلية قانونية، وإنما لأنهم لم يكونوا قادرين على تبادل السلع إلا تحت مظهر

---

[٣٣] جوزيف كارنر (الاسم المستعار لكارل رينر) مؤسسات القانون الخاص ووظائفها الاجتماعية، حرره أو خان ـ فرويند، ترجمة أ: شفار تسشيلد، لندن: روتلدج كيجان بول ذ. م. م ١٩٤٩، ص ص٢٦٦-٢٦٧.

ملاك السلع. ليست السلطة غير المحددة للتصرف في الأشـياء شـيئا سوى الانعكاس غير المحدود للتداول السلعي.

يصرح كارنر بأن مالك السلعة سريع البديهة إلى الحد الـذي يزرع فيه المظهر القانوني لحقه. فهو يتصرف في الشـيء. [٣٤] ولا يطرأ على كارنر أن القانوني يبدأ فقط من هذا، "الزرع"، وبدونـه لا يمكن للاستيلاء أن يتجاوز حدود الاستيلاء العضوي الطبيعي.

يعترف كارنر بأن البيع والشراء، القرض والإيداع، والإيجار كلها قد وجدت قبلا، مع ذلك كان مداها محدودا للغاية سواء فيما يتعلق بالشخص *Persona* او بالشيء *res*. [٣٥] لقد كانت هذه الأشكال القانونية المتنوعة للتداول موجودة بالفعل في مثل هذا التاريخ الباكر حتـى ان لدينا صياغة دقيقة للإقراض والاقتراض قبل تطـوير صـيغةالملكية ذاتها. هذه الحقيقة وحدها كافية لتقديم مفتاح لفهـم صـحيح للطبيعـة القانونية للملكية.

مع ذلك يعتقد كارنر أن الناس كانوا ملاكا حتى قبل الشـراء والبيع ورهن الأشياء. تظهر له العلاقات التـي ذكرناهـا بوصـفها مؤسسات ثانوية مؤقتة، بدائل للملكية البورجوازية الصغيرة فحسـب. بمعني آخر، انه ينطلق من افتراض أفـراد منعـزلين كليـا عثـروا مصادفة على فكرة (لا نعرف لماذا) خلق إرادة عامة وـ باسم هـذه الإرادة العامة ـ أعطى أمر للجميع بالامتناع عـن الاعتـداء علـى الأشياء التي تخص شخصا آخر، فيما بعد ـ حينما أدركوا أن مالـك الملكية لا يمكن أن يعتبر كافيا بذاته تماما، سواء كعامل أم كمسـتهلك ـ قرر هؤلاء الروبنسينيون المنعزلون ان يكملوا الملكية من خـلال مؤسسات الشراء والبيع، والاقتراض، والإقراض وما إلى ذلك. يوقف

---

[٣٤] نفس الموضوع.

[٣٥] نفس الموضع.

هذا المخطط المنطقي المجرد للأشياء التطور الفعلي للأشياء والمفاهيم على رأسها.

يعيد كارنر هنا ببساطة تامة إنتاج ما يسمي بنظام هوجوهيسيان *Hugo Heysian* لتفسير القانون. وهو ينطلق أيضا بنفس الطريقة تماما من إنسان يخضع أشياء العالم الخارجي (قانون الأشياء) منطلقا من ثم إلى تبادل الخدمات (قانون الالتزامات) ليصل أخيرا إلى القواعد التي تنظم وضع الإنسان كعضو في عائلة ومصير أملاكه بعد وفاته (قانون الأسرة، وقانون الميراث). كانت علاقة الإنسان بالأشياء التي أنتجها، أو غنمها بالغزو، أو تشكل، إذا جاز القول، جزءا من شخصيته (الأسلحة المجوهرات) كانت بلا شك عاملا في التطور التاريخي للملكية الخاصة. تمثل هذه العلاقة الملكية في شكلها البدائي الفظ المحدود. تصبح الملكية الخاصة أولا مكتملة وعامة شاملة مع الانتقال الي الإنتاج السلعي، أو بشكل أكثر دقة الإنتاج السلعي الرأسمالي. وتغدو لا شأن لها بالشيء وتقطع كل الروابط مع أشكال التجمع الاجتماعية العضوية (العائلة، القبيلة، الجماعة). إنها تظهر في أكثر معانيها شمولا بوصفها، "المجال الخارجي للحرية"، [٣٦] أي، التجلي العملي للأهلية المجردة ليكون المرء أهلا للحقوق.

للملكية في هذا الشكل القانوني المحض صلة منطقية ضئيلة مع مبدأ الاستيلاء الخاص الطبيعي العضوي الناجم عن الإنفاق الشخصي للطاقة، أو بوصفه الشرط المسبق للاستعمال والاستهلاك الشخصي يجعل تشظي الملكية الاقتصادية في السوق الرابطة بين مالك الملكية وملكيته مجردة، شكلية، مقيدة وعقلانية مثلها في ذلك مثل علاقة الشخص بمنتج عمله (على سبيل المثال بقطعة الأرض التي يزرعها

---

[٣٦] هيجل، فلسفة الحق، نفس الطبعة، القسم ٤ وما يليه [المحرر].

بنفسه) أي العلاقة الأولية التي يتيسر مباشرة إدراكها حتى لأشد توجهات العقل بدائية.[٣٧] بينما هناك رابطة مورفولوجية مباشرة بين هاتين المؤسستين:

يمثل الاستيلاء الخاص الشرط المسبق لاستعمال غير محدود ويمثل الاستعمال الخاص شرطا للتصرف اللاحق في فعل التبادل، وهما، مع ذلك إذا تحدثنا من الناحية المنطقية مقولتان مختلفتان، والكلمة "ملكية" التي تستعمل في وصفها، تخلق غموضا أكثر مما توضح. لا تفترض الملكية العقارية الرأسمالية، على سبيل المثال، أي نوع من أنواع الرابطة العضوية بين الأرض ومالكها. على النقيض من ذلك، فانه يمكن تصورها عندما يتم تناقل الأرض بحرية كاملة فقط.

ينشق مفهوم الملكية العقارية ذاته في آن واحد مع الملكية العقارية القابلة للتصرف الفردي والأراضي الشائعة المسماة *Allmende* وهي لم تكن في الأصل وعلى أي نحو ملكية شخص قانوني بل لم يوجد حتى مثل هذا المفهوم – وإنما كانت لاستعمال أعضاء مشاعية المارك *Mark* بوصفهم جماعة.[٣٨]

الملكية الرأسمالية هي بصفة أساسية حرية تحويل رأس المال من شكل إلى آخر، تحويل رأس المال من مجال إلى آخر بغرض الحصول على أعلى دخل ممكن بغير جهد. ولا يمكن تصور حرية التصرف هذه الكامنة في الملكية الرأسمالية بدون وجود الأفراد المجزدين من الملكية، بمعني آخر، البروليتاريون. ولا يتعارض الشكل

---

[٣٧] لهذا السبب تحديدا فإن المدافعين عن الملكية الخاصة مغرمون بصفة خاصة بالاحتكام لتلك العلاقات، لأنهم يعلمون أن قوتها الأيديولوجية تفوق مغزاها الاقتصادي إلى حد بعيد بالنسبة للمجتمع الحديث.

[٣٨] انظر، جيركه Genossenschaftsreht، نفس الطبعة، المجلد الثاني،ص ١٤٦.

القانوني للملكية على الإطلاق مع حقيقة مصادرة عـدد واسـع مـن المواطنين، لأن أهلية المرء لأن تكون ذاتا قانونية، هي أهلية شـكلية محضة. إنها تؤهل كل الناس لأن يكونوا جـديرين بالملكيـة بشـكل متساو، ولكن لا تجعل منهم ملاكا فعليين بأي حال. يصف رأس المال لماركس جدل الملكية الرأسمالية هذا بشكل لامع، عنـدما تسـتوعبها الأشكال القانونية "الثابتة"، وعندما تفجر هـذه الأشـكال بالاسـتعمال المباشر للعنف (في فتره التراكم البدائي). إن تحليل كارنر، الذي كنـا نناقشه لا يقدم الكثير في هذا الصدد رغم حداثته مقارنة بالمجلد الأول من رأس المال. حيثما حاول كارنر أن يكون مبدعا فإنه لم يخلق سوى الغموض. لقد سبق لنا أن لفتنا الانتباه إلى محاولته لاستخلاص تجريد الملكية من هذا الجانب الذي يشكلها بوصفها قانونية، أي من التبـادل. يحمل هذا المفهوم الشكلي المحض بعد سوء فهم في أعقابه: عند تحليل الانتقال من الملكية البورجوازية الصغيرة إلي الملكية الرأسمالية، يعلن كارنر:

> لقد اعترى المؤسسة القانونية للملكية.......... تطورا واسعا في وقت قصير نسبيا. لقد عانت تحولات عنيفة، لم ترافقها، على أي حال، تعديلات ملحوظة في بنيتها القانونية.

ثم يستخلص بعد ذلك مباشرة.

> تبقى المؤسسة القانونية هي ذاتها، فيما يتعلق بمضمونها القاعدي، ولكن لم تعد لها وظيفتها الاجتماعية الأسبق.[٣٩]

لنا أن نتساءل أية مؤسسات يعنيها كارنر. إذا كان يشـير إلـى الصيغة المجردة للقانون الروماني، إذن فبالطبع ليس هناك من شـيء يمكن أن يتغير، ولكن هذه الصيغة قد حكمت الملكية الصغيرة فقط في

---

[٣٩] كارنر مؤسسات القانون الخاص، نفس الطبعة ص ص ٢٥٢ و ٢٥٧.

حقبة تطور العلاقات البورجوازية الرأسمالية.

على أية حال، إذ ننظر إلى التجارة الحرفية *guild trade* والاقتصاد الفلاحي في فترة القنانة، عندئذ سوف نجد عددا يكفي من القواعد التي تحُد من حق الملكية. وهناك دليل مضاد محتمل وهو بالطبع، أن هذه الحدود كلها تنتمي للقانون العام، ولا تؤثر في مؤسسة الملكية الخاصة بوصفها كذلك. ولكن في تلك الحالة فإن الدليل بكامله قد اختزل إلى تأكيد بأن هذه الصيغة النوعية المجردة تتطابق مع ذاتها: مع ذلك فحتى أشكال الملكية الإقطاعية والحرفية – أي بمعنى آخر المحدودة – قد كشفت عن أن وظيفتها هي امتصاص عمل أناس آخرين غير المدفوع الأجر. إن الملكية الناشئة من الإنتاج السلعي الصغير التي يعارض بها كارنر الشكل الرأسمالي للملكية هي تجريد بسيط مثله في ذلك مثل الإنتاج السلعي ذاته. لأنه حتى تحويل قسم من المنتجات إلى سلع، وظهور النقود يخلقان معا شروط رأس المال الربوي، وهو كما يقول ماركس.

> فهو ينتمي مع شقيقه التوأم، رأس مال التاجر إلى الأشكال المتيقة لرأس المال التي تسبق بوقت طويل نمط الإنتاج الرأسمالي وتوجد في أشد أشكال المجتمع الاقتصادية تنوعا"[٤٠]

ومن ثم يمكن لنا أن نصل إلى نتيجة مضادة تماما لما انتهي إليه كارنر، أي: أن القواعد تتغير أما وظيفتها الاجتماعية فلا تتغير.

بمجرد أن يتطور أسلوب الإنتاج الرأسمالي، يتخلص المالك من وظائف الإنتاج الفنية، فاقدا من ثم سيطرته المطلقة على الرأسمال. ففي الشركة المساهمة، الفرد الرأسمالي يحمل شهادة بحصة معينة من الدخل غير المكتسب بالجهد، ونشاطه الاقتصادي كمالك محدود كليا

[٤٠] ماركس، رأس المال، المجلد الثالث نفس الطبعة، ص ٥٨٠

تقريبا بمجال الاستهلاك غير المنتج. يغدو القسم المكتسب الرئيس من رأس المال قوة طبقية لا شخصية بكل ما في الكلمة من معنى، إلى المدى الذي تسهم فيه هذه الكتلة من الرأسمال في معاملات السوق – التي يفترض أن أقسامها الفردية المكونة مستقلة ذاتيا – حيث تبدو هذه المكونات المستقلة ملك الأشخاص القانونيون. في الواقع، فإن كل كتلة الرأسمال محكومة من قبل مجموعة صغيرة من الرأسماليين الكبار، الذين يتصرفون، إضافة إلى ذلك، ليس بأشخاصهم، وإنما من خلال ممثليهم المأجورين أو وكلائهم المخولين. عند هذه النقطة، لا يعد الشكل المتميز للملكية يعكس واقع الأحوال الفعلي، ما دامت السيطرة تمتد بعيدا ما وراء الإجراء القانوني المجرد بواسطة الإسهام في الحصص والتحكم وما إلى ذلك. هنا نقترب من تلك اللحظة التي يكون فيها المجتمع الرأسمالي جاهزا لأن يتحول إلى نقيضه، وذلك هو الشرط المسبق الضروري لثورة البروليتاريا الطبقية.

قبل هذه الثورة بوقت طويل، يفضي تطور نمط الإنتاج الرأسمالي المؤسس على مبدأ المنافسة الحرة، على أية حال، إلى تحول هذا المبدأ الأخير إلى نقيضه. حيث تخلق الرأسمالية الاحتكارية الشروط المسبقة لنظام اقتصادي مختلف كليا يتأثر فيه زخم الإنتاج الاجتماعي وإعادة الإنتاج، لا بالتعاملات الفردية بين وحدات اقتصادية مستقلة ذاتيا، وإنما بمساعدة تنظيم مخطط وممركز، وقد ظهر هذا التنظيم إلى الوجود عبر التروستات *Trusts*، والاتحادات، والجمعيات الاحتكارية الأخرى. شهدت الحرب العظمى تجسيد هذه الميول حين تشابك الرأسمال الخاص ومنظمات الدولة ليشكلا معاً نظاماً قويا لرأسمال الدولة البورجوازي. ولم يكن لهذا التعديل العملي للنسيج القانوني أن يترك النظرية كما هي. فقد أحاطت الرأسمالية الصناعية في الفجر الوردي لتطورها مبدأ الذاتية القانونية بهالة رفعته إلى

مصاف الخاصية المطلقة للشخصية الإنسانية. بدأ الناس في هذه الأيام في النظر إلى هذا المبدأ بالأحرى كمحدد فني محض، يناسب تماما تمييز "المخاطر والمسئوليات" أو، بدلا عن ذلك، فهم يضعونه ببساطة كفرضية تأملية تفتقر لأي أساس مادي. ومنذ أن وجهت هذه المقاربة الأخيرة نيرانها ضد الفردية القانونية، فقد نالت تعاطف عديد من الماركسيين، الذين رأوا أنها احتوت على عناصر نظرية قانونية اجتماعية جديدة تتوافق مع مصالح البروليتاريا.

من الواضح أن مثل هذا التقويم يظهر موقفا شكليا محضا إزاء المشكلة. وكيفما كان الأمر، لا تقدم النظريات المذكورة أية معايير كيفما كانت لتفسير سوسيولوجي أصيل للمقولات الفردية للقانون البورجوازي، التي ينتقدونها ليس من وجهة نظر المفهوم البروليتاري للاشتراكية، وإنما من موقف دكتاتورية رأس المال المالي. يتقوم المغزى الاجتماعي لهذه المذاهب في أنها تبرر الدولة الإمبريالية الحديثة وطرائقها، خاصة تلك التي استخدمت في الحرب الأخيرة. وعلى ذلك يتعين ألا يكون هناك ما يدهش في أن يستنتج فقيه أمريكي استنتاجات اشتراكية عميقة وتحديدا اعتمادا على قوة دروس الحرب العالمية، أشد الحروب رجعية في التاريخ المعاصر.

> إن حقوق الفرد في الحياة، والحرية والملكية ليس لها وجود مجرد أو مطلق، إنها حقوق توجد من وجهة النظر القانونية فقط لأن الدولة تحميها وهي على ذلك خاضعة تماما للدولة[41]

إن الاستيلاء على السلطة السياسية من جانب البروليتاريا هو المتطلب المسبق للاشتراكية.

مع ذلك فقد بينت التجربة أن الإنتاج، والتوزيع المخططان لا

---

[41] أ. أ هاريمان، "عدو الملكية في أمريكا"، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ١٩٢٤، المجلد الأول، ص ٢٠٢.

يمكن أن يحلا بين عشية وضحاها محل تبادل السوق، والسوق كرابطة بين الوحدات الاقتصادية الفردية. وان كان ذلك ممكنا، حينئذ سوف يكون شكل الملكية قد هلك تاريخيا بصفة مطلقة، سوف تكون قد أكملت دائرة تطورها وعادت إلى نقطة الأصل كأشياء فردية للاستعمال المباشر، أي سوف تكون في الممارسة قد غدت مرة أخرى علاقة بدائية. وكنتيجة لهذا فإن الشكل القانوني بوصفه كذلك سوف يهلك أيضا.[٤٢] وما دامت مهمة بناء اقتصاد مخطط موحد لم تكتمل بعد، وما دامت العلاقة التي يحكمها السوق قائمة بين المشروعات الفردية، ومجموعات المشاريع، سوف يظل الشكل القانوني قائما أيضا. يكاد أن يكون من غير الضروري أن نخص بالذكر حقيقة أن شكل الملكية الخاصة التي تتوافق مع وسائل الإنتاج في اقتصاد المزارعين الصغار والحرفيين يبقى كله تقريبا غير متغير خلال فترة الانتقال. ولكن حتى في صناعة كبيرة مؤممة، فإن تطبيق ما يسمى بمبدأ الحساب الاقتصادي يعني تكوين وحدات مستقلة يتوسط السوق علاقتها بالوحدات الاقتصادية الأخرى إلى المدى الذي تخضع فيه مشروعات الدولة لشروط التداول، فإن التعامل بينها لا يتخذ شكل التعاون الفني، وإنما التعامل القانوني، ونتيجة لذلك، فإن التنظيم التشريعي أو القانوني المحض للعلاقات يغدو ممكنا وضروريا معا. أضف إلى ذلك فإن الإدارة الإدارية المباشرة الفنية قائمة بالمثل وتقوى بلا شك بمضي الزمن من خلال خضوعها لخطة اقتصادية عامة.

من ناحية، من ثم، لدينا حياة اقتصادية تشتغل بمفهوم مقولات الاقتصاد الطبيعي، ذات رابطة اجتماعية بين وحدات الإنتاج تظهر في

---

[٤٢] سوف تختزل عملية تجاوز الشكل القانوني إلى انتقال تدريجي من التوزيع المتساوي (كمية معينة من المنتجات الاجتماعية مقابل كمية معينة من العمل) إلى صيغة الشيوعية المتطورة: من كل بقدر استطاعته، ولكل بقدر حاجته.

شكل عقلاني جلي (يعني، ليس في الشكل السلعي). تتضمن الطريقة التي تتوافق مع هذا نظم محددة مباشرة أو تقنية في شكل برامج وخطط للإنتاج والتوزيع، وما إلى ذلك. تكون مثل هذه النظم عينية، ويجرى تعديلها بصفة دائمة وفقا للشروط المتغيرة ومن ناحية أخرى، لدينا علاقة بين الوحدات الاقتصادية يعبر عنها في شكل قيمة السلع في التداول ومن ثم في شكل التعاملات القانونية. بالتوافق مع هذه العلاقة، لدينا بالمقابل خلق حدود شكلية غير متغيرة ثابتة لهذا الحد أو ذاك حول العلاقات القانونية وتنظيمها بين الذوات المستقلة (التقنين المدني، ربما أيضا التقنين التجاري) والهيئات تساعد على حل النزاعات في مثل هذه التعاملات عن طريق الأحكام القضائية (المحاكم، لجان التحكيم وما إلى ذلك). من الواضح فإن أول هذه الاتجاهات لا يقدم منظورات طويلة المدى للمهنة القانونية. يعني انتصار هذا الاتجاه، بدرجات الاضمحلال التدريجي للشكل القانوني بالإجمال. يمكن لنا بالطبع أن نجادل بأن برنامج الإنتاج على سبيل المثال، هو قاعدة قانون عام ما دام ينبثق عن سلطة الدولة، وله قوة ملزمة، ويخلق حقوقا والتزامات وما إلى ذلك. أنه من الحقيقي أنه طالما احتوى المجتمع الجديد عناصر من القديم، أي أناس يتصورون العلاقة الاجتماعية على نحو محض بوصفها وسيلة لغاياتهم الخاصة، فحتى التعليمات البسيطة، العقلانية، التقنية سوف تتخذ بالضرورة شكلا يتجاوز الفرد، أي شكل قوة خارجية.

إذ نستشهد بماركس فإن الإنسان السياسي سوف يظل (انسانا مجردا اصطناعيا. كلما تجاوزنا بشكل أكثر راديكالية العلاقات المؤسسة على التبادل السلعي، وعقلية البائع المتجول (في مجال الإنتاج) كلما اقترب يوم التحرر النهائي، الذي قال عنه ماركس في مقاله حول المسألة اليهودية:

فقط حينما ينطوي الإنسان الفرد الواقعي في داخله على المواطن المجرد، ويغدو بوصفه كائنا إنسانيا فردا موجودا نوعيا في حياته اليومية، في عمله الخاص، وفي وضعه الخاص فحسب، حين يكون الإنسان قد أدرك ونظم "قواه الخاصة "، بوصفها قوة اجتماعية، ومن ثم لم يعد يفصل القوى الاجتماعية عن ذاته في شكل سلطة سياسية، عندها فقط يكون التحرر الإنساني قد أنجز[٤٣]

هذه هي منظورات المستقبل غير المعروف. وعليه لابد في التعامل مع فترتنا الانتقالية، من أن نجذب الانتباه إلى ما يلي. بينما يظل تضارب المصالح في حقبة سيطرة رأس المال المالي اللاشخصي قائما بين المجموعات الفردية من الرأسماليين (الذين يملكون التصرف في رأسمالهم ورؤوس أموال الآخرين) فإن الأمر على خلاف ذلك في ظل دكتاتورية البروليتاريا، حيث قضى على تضارب المصالح في الصناعة المؤممة، رغم استمرار تبادل السوق. التمييز بين العضوية الاقتصادية الفردية أواستقلالها (وفق نموذج الاستقلال الذاتي للإنتاج الخاص) قد احتفظ به كطريقة فقط. بهذه الطريقة فإن العلاقات الشبيهة بالمشروع الخاص التي تنشأ بين صناعة الدولة والوحدات الاقتصادية الصغيرة، وكذلك بين المشروعات الفردية ومجموعات المشاريع ضمن صناعة الدولة نفسها محصورة داخل حدود ضيقة، محدودة في أي لحظة معينة بالنجاحات التي تحققت في مجال الاتجاه المخطط للاقتصاد. وعلى ذلك، ففي فترتنا الانتقالية لا ينطوي الشكل القانوني في ذاته بوصفه كذلك على تلك الإمكانات غير المحدودة التي كانت مطروحة أمامه عند ميلاد المجتمع الرأسمالي البورجوازي. وعلى النقيض، يطوقنا الشكل القانوني ضمن أفقه الضيق في الوقت

---

[٤٣] ماركس، حول المسألة اليهودية، في ماركس إنجلز، الأعمال الكاملة المجلد الثالث، ١٩٧٥، ص ص ١٦٧-١٦٨.

الحالي فحسب. وهو يوجد لغرض وحيد وهو أن يتبدد تماما.

تتقوم مهمة النظرية الماركسية في التحقق من تلك النتيجة العامة وفي متابعة المادة التاريخية العينية. ومن البديهي أنه لا يمكن أن ينطلق التطور باطراد في كل نطاقات الحياة الاجتماعية. لذلك فإن العمل المضني في الملاحظة، والمقارنة والتحليل لا غنى عنه بشكل مطلق. فقط عندما نكون قد فحصنا عن قرب درجة وشكل تجاوز علاقات القيمة في الاقتصاد وبالمثل، اضمحلال مظاهر القانون الخاص للبنية الفوقية القانونية، وأخيرا الانحلال المتلاحق للبنية الفوقية المشروطة بهذه العمليات الجوهرية، عندئذ فقط سوف نكون قادرين على أن نقول إننا قد أوضحنا على الأقل جانبا من عملية بناء الثقافة غير الطبقية للمستقبل*.

---

* تمثل هذه الدراسة الفصل الرابع المعنون « السلعة والذات» من كتاب الفقيه السوفيتي يفيجيني ب باشوكانيس: القانون والماركسية، نظرية عامة، عن الترجمة الإنجليزية التي قامت بها: باربارة أينهورن وحرره وقدم له كريس أرثر، وطبعته إنك. لينكس ذ.م.م ١٩٧٨، لندن. وجدير بالذكر أن الطبعة الروسية الأولى من هذا الكتاب قد صدرت عام ١٩٢٤.

لينين وقضايا القانون*

يفجيني ب. باشوكانيس

رغم أن لينين كان محاميا بحكم تعليمه، إلا أنه لم يكرس أبداً عناية خاصة لمشاكل القانون. وقد يستخلص المرء من هذا استنتاجاً متعجلاً بالأحرى بأن مثل هذه المقولة لا ينبغي أن تلقى اهتماما على الإطلاق عند القيام بدراسة منهجية لتراثه الأيديولوجي الضخم. وبطبيعة الحال، سيكون هذا أمراً غير صائب. حيث يمكن لنا القول بادئ ذي بدء، بأن هناك سلسلة من الملاحظات والأفكار المنعزلة التي تتعلق بالقانون تتناثر عبر مؤلفاته. وهي تحتاج إلى أن تستخرج وتصنف وتنظم. إن إسهام لينين في هذا الموضوع لم يطور بشكل كاف على يد الماركسيين، ويمكن تقويمه بعد إنجاز هذه المهمة فقط. أضف إلى ذلك، أنه ليس كل ما كتبه فلاديمير إيليتش في الفترة السوفييتية، ولم يقصد به النشر مباشرة، قد نشر بالفعل، أي، كتاباته التي تتعلق بالمشاكل العملية لإنشاء الدولة السوفيتية التي حفظت في شكل ملاحظات توجيهية عديدة ومراسلات إلى رفاق بعينهم، وكذلك كل أشكال الأوامر، والتعليمات الممكنة.. إلخ. فقط حينما تنظم وتنشر كل هذه المادة سوف نكون قادرين على تصور فكرة شاملة حقاً عن ماذا تعني اللينينية بالنسبة لقضايا القانون.

---

* "*Lenin i voprosy prava*", *Revoliutsiia prava: Sbornik 1 (1925)*, Kommunisticheskaia akedemiia Moscow.

*هذه الدراسة مترجمة عن : باشوكانيس، كتابات مختارة حول الماركسية والقانون ، إعداد بيرن بيرس، شارلت روبرت المطبعة الأكاديمية، لندن، ١٩٨٠ .

من الطبيعى، ألا نتوقع أن نحقق، فى المقـــال الـــراهن، نتـــائج استثنائية بصدد عمل يتطلب جهودا ضخمة أساسية، وربما جماعيـــة. ولكن ينبغى فى هذه المرحلة أن نذكر شيئاً. يمكن لنا أن نحقق مقاربة ماركسية وجدلية أكثر صوابا لقضايا القانون من خلال لينين، الذى لم يكتب عن القانون بصفه خاصة، أكثر مما يمكن أن نحققه من خـــلال الماركسيين الآخرين الذين كرسوا أنفسهم لهذه القضايا. وحتى أبرهن على هذه المسألة سوف أقدم مثلاً واحدا. المسألة تتعلق بواحـــدة مـــن المؤسسات القانونية الأساسية: مؤسسة الملكية الخاصة. يقـــدم بعـــض الماركسيين الذين يتبعون مثال رينر Renner جـــدل هـــذه المؤسســـة بطريقة غاية فى البساطة تماما.

> فى عصر الاقتصاد الطبيعى المغلق والمعزول: نظر إلى حق ملكية الأشياء بوصفه العنصر المميز بالفعل لمختلف مجموعات البشر بعضها عن البعض الآخر. ولم يكن للغرباء علاقة بهؤلاء الملاك.
>
> إن علاقات التبادل بين الجماعات أو ممثليهم، وتبادل فائض الاقتصاد الطبيعى، والعلاقات التعاقدية التى ترتبط بهذا التبادل، هذه العناصر فقط هى، فى الواقع، التى يمكن أن تربط الأفراد واحدهم بالآخر(١).

قد يبدو أنه ليس هناك ما هو أبسط: كلما قل التبادل وكلما قـــل دور السوق، كلما ذررت/ فتتت الملكية الخاصة الناس أكثـــر، وكلمـــا غلبت العلاقة بين الإنسان والشىء، وكلما ساد قانون الأشياء. يستنتج نفس المؤلف من ناحية أخرى أن الملكية الخاصـــة الرأســـمالية... لا تذرر الناس وإنما توحدهم بقوة، وتكبل العمال إن لم يكن برأســـمالى فرد، فعلى الأقل بالرأسماليين كمجموعة. وهو يستنتج مـــن هـــذا أن الاختلاف بين قانون الأشياء وقانون الالتزامات، بصفة خاصـــة فـــى الشكل الذى يعطيه إياه الفقه البورجوازى، يتوافق ليس مـــع النظـــام

الرأسمالى، وإنما مع هيكل الاقتصاد الطبيعى البسيط. هذا مثــل عــن تحليل غاية فى التبسيط ـــ يُظن نسبته إلى ماركس، لكن صاغه رينر Renner فى الواقع.

يخفق جويخبارج Goikhbarg تماماً فى إدراك الإمكانية الجدلية بأنه يقابل تذرر/ تفتت الناس، إتخــاذ الملكيــة الخاصــة مظهرهــا بتوحيدهم من خلال التبادل، من خلال السوق، بقــدر مــا يضــمحل الاقتصاد الطبيعى ويحل محله اقتصاد سلعى نقدى. على أية حال، فى واحد من مؤلفات لينين الباكرة، لا نجد فقط فهماً واضحاً لجدل الملكية الخاصة، وإنما صياغة دقيقــة متوافقــة معهــا. إذ يعتــرض علــى ميخايلوفسكى Mikhailovsky حول مسألة طبيعة حق الميراث، يكتــب لينين:

> فى الواقع: تفترض مؤسسة الميراث مسبقاً بالفعل الملكية الخاصة وتظهر الأخيرة مع ظهور التبادل فقط (التشديد لنا، ى. ب. أ) وقد كان مصدر هذا الطبيعة النوعية للعمل الاجتماعى والتصرف فى السلع فى السوق الذى ظهر بالفعل. مادام كل أعضاء القبيلة الهندية الأمريكية: على أية حال، قد أنتجوا معاً كل منتجاتهم الضرورية، كانت الملكية الخاصة مستحيلة. وحينما اخترق تقسيم العمل القبيلة، وبدأ أعضاء القبيلة فى الانخراط بشكل فردى فى إنتاج منتج ما وبيعه فى السوق: ظهرت عندئذ مؤسسة الملكية الخاصة بوصفها تعبيراً عن **هذا التفريد المادى لمنتجى السلع** (التشديد لنا: ى. ب.)[٢].

ليس الأمر من ثم، غاية فى البساطة بأيــة حــال. إن الطبيعــة المادية للملكية الخاصة التى 'تعزل الناس' تظهر على المسرح فقــط عندما يظهر بدلاً من العلاقات البسيطة بين الإنسان والشيء (الاقتصاد الطبيعي)، علاقة تعاقدية بين الناس، علاقة تبــادل (اقتصــاد سـلعى نقدي). تبين أن التناقض بين قانون الأشياء وقانون الالتزامات، وفقــاً

للدياليكتيك، متضمن فى نفس الغلاف الذى تطورا فيه معاً، والذى يبدو إلى حد معين كشيء ليس سوى التناقض بين الطبيعة الاجتماعية لوسائل الإنتاج والطبيعة الخاصة للامتلاك مترجمة إلى لغة قانونية.

إذا كان الطابع المادى للملكية تحديداً الذى 'يعزل' الناس كان خاصة للاقتصاد الطبيعى المغلق، فسوف يترتب على ذلك على سبيل المثال، أنه كان على الملكية الإقطاعية للأرض أن تكون أكثر حصرية (مستبعدة الاخرين، الغرباء) أكثر من الملكية البورجوازية. ولكن، ويا للأسف، هذا يتناقض بصراحة مع الوقائع التاريخية. انصتوا لما يقوله واحد من المؤرخين البارزين للتشريع المدنى للثورة الفرنسية فى هذا الصدد. هذه هى الكيفية التى يصف بها سانياك Sagnac العلاقات العقارية فى فرنسا ما قبل الثورية:

> إن حق الملكية لا يخص شخصاً واحداً فحسب، كما هو الحال فى الإمبراطورية الرومانية، فبدلاً من أن تجمع الحقوق المختلفة التى يحتوى عليها، فى حزمة واحدة، تكون منفصلة. من ناحية، يبقى حق الحيازة المباشرة فى يد المانح/ الواهب، من ناحية أخرى، بعد ان انتقل حق الاستعمال إلى الشخص الذى منحت له هذه الأرض، فقد اعتبر عندئذ حق استعمال، لا حق ملكية . بسبب قرون من التطور [٢]

وهكذا، تتوافق العلاقات التى كانت شبه طبيعية، إن جاز القول، مع غياب حق متميز بوضوح على شيء 'جمع فى حزمة واحدة'. ولكن هذا ليس كل شيء بعد. وعند سانياك نفسه نقرأ المزيد.

> إذا اختص بالأرض كل من المؤجر والمستأجر، فى الواقع أو فى النظرية، فهذا يعنى إذن أن كل الناس قد اختصوا بها أيضاً بالمعنى العام... بمجرد أن يجمع المحصول تصبح الأرض مشاعة للجميع. يمكن للفقراء أن يذهبوا هناك، ويجمعوا القش الساقط الذى يستخدمونه مهاداً للبقر، أو لتسقيف البيوت أو لإيقاد التنور ... يمكن لأى كان فيمابعد أن

يرعى بقره وغنمه على الأرض غير المسيجة، كان هذا مرعى حراً. تبيح بعض العادات للملاك أن يسيجوا جزءاً متغيراً من أرضهم حتى يعطوا الفقراء الفرصة لرعى أبقارهم وماعزهم[4].

لم يكن سانياك أول من اكتشف هذه الوقائع بالطبع. لقد عرفت من قبل ذلك بوقت طويل، ووصفت، من ضمن أشياء أخرى، حتى من قبل الماركسيين، بوصفها بقايا الملكية القبلية التى حفظت فى الواقع بواسطة الشكل الطبيعى للاقتصاد. على النقيض، التسييج ـ رمز الحق المادى الحصرى ـ قد تجسد بواسطة تطور الاقتصاد السلعى النقدى وبالانتقال من الاستغلال الاقطاعى إلى الرأسمالى. انظر وقدر فقط الفصل الوارد فى رأس المال Das Kapital حول التراكم البدائي. أصدرت الثورة الفرنسية مرسوماً يعاقب على مجرد اقتراح قانون (إصلاح) زراعى (أى تقسيم الأرض) بالموت. وفى نفس الوقت صدرت مراسيم صارمة لحماية حدود الأرض. وهكذا، فإن تطور السوق ـ تطور العلاقات الرأسمالية السلعية يقود تحديداً إلى الوضع الذى تعكس فيه الملكية الخاصة بوضوح أكثر فأكثر طبيعتها الحصرية كعلاقة بين الإنسان والشيء. وهذا بالرغم، وحتى نكون أكثر دقة، هذا بسبب، حقيقة أن التنوع الطبيعى للأشياء يهيئ لتعبيرها غير الشخصى فى شكل معادل نقدى عام. تحظى الملكية بطابع مادى أكثر كمالاً لاقترانها مع حرية الامتلاك والتصرف. وتحظى الملكية العقارية بطابع مادى تام حينما تصبح الأرض منقولة أى، موضوعا للتبادل يتميز عن الموضوعات الأخرى ـ موضوعاً فقط بحقيقة أنها لا يمكن أن تنتقل من مكان إلى آخر. بمعنى آخر، فإن الطابع المادى للملكية لا يتوافق مع العلاقات الاقتصادية الطبيعية وإنما فى الواقع مع علاقات المجتمع الرأسمالى السلعى. ووفقاً لذلك، فإن معارضة قانون الأشياء بقانون الالتزامات، لا تفقد بأى حال معناها عند الانتقال من الاقتصاد

الطبيعي إلى الاقتصاد النقدي السلعيّ، ولكنها، على النقيض، فهي وللمرة الأولى تحقق معناها الكامل.

وينبغي أن يقال نفس الشيء أيضاً حول العلاقة بين المستغلين والمستغلين. هنا أيضا، ليست عملية التطور بسيطة وأحادية الجانب بالشكل الذى يتصورها به جويخبارج. وتحديداً بسبب أن الاقتصاد الإقطاعى كان بصفة أساسية اقتصاداً طبيعياً، لم تتمكن الملكية الإقطاعية من أن تتخذ الشكل المكتمل لحق حصرى على شيء. إن وجود الحصص الفلاحية ــ التي دمرت هذه الحصرية ــ كانت في الواقع أيضاً أداة للاستغلال:

> لكى يتم الحصول على دخل (أى فائض المنتج) فيتعين أن يكون على أرض الإقطاعى مالك القن فلاحاً يملك حصة، وأدوات، وماشية. ففلاح بغير أرض، ولا أحصنة، وغير مزارع يكون بغير فائدة كموضوع للاستغلال الإقطاعى.(٥)

ولكن قد كان أن ظهرت من ذلك بالفعل قنانة العبيد:

> لابد وأن يعتمد الفلاح الذى منح حصة من الأرض شخصياً على الإقطاعى؛ ولأن لديه الأرض، فلن يقوم بعمل لسيده إلا بالإكراه. لذا يولد النظام الاقتصادى هنا إكراهاً غير اقتصادى، القنانة؛ التبعية القانونية، الافتقار للحقوق الكاملة.. إلخ(٦)

وهكذا، نرى أن الملكية فى اقتصاد شبه طبيعي 'لا تعزل' فقط، كما يظن جويخبارج، وإنما تربط بقوة جداً ــ تصل ــ الناس، فلاحو الحالة المعنية، ليس فقط بطبقة الملاك العقاريين، وإنما أيضاً بكل مالك عقارى بمفرده. على النقيض، فالرأسمالية المثالية هى الحرية الكاملة للتعاقد فى السوق الحر للمالك والبروليتاري(٧). تظهر قوة النقود بشكل أشد وضوحاً فى التناقض بين الحرية القانونية للأطراف فى السوق والقوة الفعلية لرأس المال، وهذا يشكل هيكل الدولة البورجوازية على

الضد من الدولة الإقطاعية.

بالطبع، قد يعترض المرء بالقول بأنه ليس هناك شيء جديد فى هذا، إنها ألفباء الماركسية فقط. فالاختلاف بين شكلى الاستغلال الإقطاعي والرأسمالى، والاختلاف بين الأشكال الاشتقاقية للدولة بصفة خاصة، قد أوضحت بما فيه الكفاية من قبل ماركس نفسه فى القسم الثانى من المجلد الثالث من رأس المال. وصياغة لينين حول هذه المسألة بصفة خاصة تكرر ماركس فحسب. ولكن مما لا يمكن الصفح عنه ألا نقدر هذه الحقائق لأنها أولية وعرفت لمدة طويلة. والأمر خاصة كذلك، إذ تنبثق فى ضوء هذه الحقائق، صورة لتطور القانون أكثر تعقيداً من تلك التى عرضت علينا بوصفها الاستنتاجات الأخيرة للماركسية.

يمكن أن نرى من هذا المثل البسيط فى الحقيقة أنه من الأسهل لنا أن ننتقد هذه الميثولوجيا (القانونية، ى. ب. إ) من أن نفسرها من العلاقات الاقتصادية التى تولدها[٨]

— ٢ —

ربما لا يظهر جدل لينين الذى لا يضاهى فى أى مكان بمثل هذه القوة، مثلما يظهر فى مسائل/ قضايا القانون. إنه مدهش بصفة خاصة، مادمنا مضطرين إلى أن نقارنه مع النزعة الشكلية البائسة والنزعة المدرسية العقيمة التى تزدهر عادة هنا. ويخطر فى ذهننا ليس فقط التحليل النظرى للبنية الفوقية القانونية، حيث يظهر لينين بوصفه المتابع الحقيقى لماركس، وإنما أيضاً الموقع العملى لفلاديمير إيليتش فى هذا المجال. وهنا نواجه أيضاً مثلاً صارخاً للجدل اللينينى المحض. فمن الكافى أن نلاحظ الدور الذى عزاه لينين للشكل القانونى فى حالات نوعية مختلفة. لقد فعل ذلك دائماً من خلال تقديره الكلى

للوضع التاريخي العيني، وللعلاقة بين قوى الطبقات المتصارعة، إلخ. وإدراك أن صنمية الشكل القانوني ونقيضها التام الإخفاق في التقاط المغزى الواقعي الذي يمكن أن يتخذه شكل قانوني أو آخر في مرحلة بعينها كان أمراً غريباً بنفس القدر على فلاديمير إيليتش.

إن النضال من أجل الإطاحة بالصنم القانوني للنظام، الذي يُشن الصراع الثوري ضده ونزع قناعه، هو خاصة كل ثوري. هذا واضح. بدون هذه الخاصية، ليس الثوري ثورياً. ولكن بالنسبة للثوري البورجوازي الصغير فإن إنكار الشرعية بذاتها يتحول إلى صنم، انصياعاً لما يحل محل كل من الحساب الواقعي لقوى وشروط النضال والقدرة على استخدام وتقوية حتى الانتصارات غير المترابطة للتحضير للهجوم التالي. إن الطبيعة الثورية للتاكتيكات اللينينية لم تنحل أبداً إلى الإنكار الصنمي للشرعية، لم تكن هذه أبداً جملة ثورية. على النقيض، ففي مراحل تاريخية معينة، دعا بحزم إلى استخدام تلك الفرص القانونية، التي كان العدو، مجبراً أن يقدمها، حين كان مكسوراً فحسب ولم يهزم بعد. عرف لينين ليس فقط كيف يعرّض بلا رحمة بالشرعية القيصرية البورجوازية، وإنما كيف يستخدمها، حيثما كان ذلك ضرورياً، ووقتما كان ذلك ضرورياً. لقد علم كيفية الإعداد للإطاحة بالأوتوقراطية باستخدام نفس قانون الانتخاب الذي أصدرته الأوتوقراطية نفسها. وكيفية الدفاع عن المواقع الأولى التي كسبتها الثورة العالمية للبروليتاريا، أي انتصارنا في أكتوبر ١٩١٧، بعقد معاهدة مع واحدة من الدول الإمبريالية (صلح برست). غريزته السياسية التي لا تضاهي قادته بسداد لفهم الحدود التي كان يمكنّ تماماً في إطارها استخدام الشكل القانوني الذي فرضه مجرى الصراع. لقد أخذ لينين في اعتباره بكل ذكاء حقيقة أن الشرعية التي يفرضها عدونا علينا يعاد فرضها عليه وفق منطق الأحداث. إن حكم ستوليبين

Stolypin، بغض النظر عن كم كان راغباً، لــم يســتطع أن يقصـــر الصراع الطبقى فى روسيا داخل هذه الحدود التى كان يجرى فيها قبل ثورة ١٩٠٥.، وأيا ما كانت كراهية الإمبريــاليين الألمــان للثــورة السوفييتية، فقد كانوا مضطرين بقوة الوضع الدولى العام إلـــى عقــد معاهدة مع الحكومة السوفييتية.

لقد وصف لينين مراراً هذا الاستخدام للشرعية بوصـــفه عمـــلاً قذراً، عمل لا يمدح (مقارنته للدوما القيصرية بالخبز العفن مشهورة)، ولكن كان من الضرورى معرفة كيفية القيام بهذا العمل فى وضع مـــا معين، وأن ينحى جانباً هذا النوع من الحساسية الثورية التى تعتـــرف فقط بالطرق الدرامية.

قام البلاشفة خلال سنوات الرجعية .(١٩٠٧-١٩١٠)، مقارنــة بالأحزاب الثورية والمعارضة المهزومـــة الأخـــرى، قـــاموا بـــأكثر التراجعات تنظيماً بأقل خسارة لجيشهم وقد حفظت نواة حزبهم بأفضل شكل وبأدنى وأقل الانقسامات ضرراً، وبأقل ضررللمعنويات.. إلخ.

أوضح لينين هذا بشكل أولـــى بحقيقـــة أن البلاشـــفة فضـــحوا وطردوا بغير رحمة تجار الجملة الثورية الذين رفضوا أن يفهموا أنه كان من الضرورى التراجع، وكان من الضرورى تعلم كيفية العمـــل بشكل شرعى فى أشد البرلمانات رجعية وفى أشد المنظمات المهنيـــة والتعاونية رجعية وما يشابهها.[٩]

مثل هذه النماذج الكبرى للاســـتراتيجية "اللينينيـــة كاســـتخدام "الفرص القانونية" أو صلح برست ليتوفسك.معروفة بما فيه الكفاية وقد درست بهذا القدر أو ذاك من منظور الدروس السياسية التى تحتويها. ولكن أولى اهتمام قليل حتى الآن لحقيقة أن كلتا الحـــالتين تظهـــران إدراكاً للمغزى الحقيقى لنمط من الشكل القانونى الذى اســـتخدم فـــى وضع معين وكطريقة معروفة وشديدة الضرورة للنضال.

وقد هاجم لينين هؤلاء الثوريين الذين يعزون أنفسهم بالجملة الثورية، وأظهروا افتقاراً للإرادة أو افتقاراً للقدرة على تعلم كيف يطبقون هذه الطريقة فى النضال فى الممارسة.

من الملفت للنظر أن هذا الاتجاه قد لوحظ عند لينين، ليس فقط فى الأطر الكبرى وفى الصراعات السياسية الضخمة التى خاضها، وإنما أيضاً فى الصراعات الصغيرة ذات الطابع اليومى التى تصادف أن انخرط فيها. إذ ظل مرتبطاً دائماً بعمق بالمبدأ، فإن لينين لم يرفض مع ذلك أن يطبق طرائق النضال العينية تلك التى تصادف أنها كانت فى لحظة معينة هى الطرائق الوحيدة الممكنة لتحقيق نتيجة مرغوب فيها — حتى وإن كانت تلك الطريقة هى، على سبيل المثال، اللجوء إلى محكمة قيصرية.

هنا ينبغى أن نذكر حكاية من حياة لينين حكاها إليزاروف Elizarov عقب وفاة فلاديمير إيليتش مباشرة. تمثل الوضع فى أن فلاديمير إيليتش، الذى كان لا يزال يحيا فى هذا الوقت فى سمارا Samara، قد أراد أن يلقن مستغلاً مستبداً، متعهد نقل درساً لأنه احتجز بشكل تعسفى ركاباً استخدموا خدمات (مراكبية) لعبور النهر ولم يستخدموا عبارته . فقدم شكوى، ورغم كل جهود رئيس مجلس المقاطعة الأسبق (فى صالح المستغل بالطبع) ليرهق الشاكى الذى لا يعرف التعب بإبطاء سماع القضية، تم أخيراً، الحصول على حكم بالإدانة.

ليس من المهم فقط فى هذه الحكاية بالنسبة لنا أن لينين قد أبدى فى أمر صغير نفس العناد، والإرادة الحديدية والحزم الذى كان معروفاً به فى الأمور الكبرى. لقد كان الهام أنه عرف، عندما أراد وعندما وجد ذلك ضرورياً، كيف يوظف حتى هذه الطريقة للنضال — حيث لجأ إلى المحاكم القيصرية ليعلم الطاغية الصغير درساً فى هذا

الأمر الخاص وأن يحمى مصالح (المراكبية) الفقراء. لم يكن هناك ما يدهش لو أن لينين قد انتمى لهذا النمط من "النشطاء الاجتماعيين" الذى كان ممثلهم البارز ، ف. ج. كورولنكو على سبيل المثال، حيث عدوا مثل هذا الصراع مع التعسف الاسيوى شبه القنى لمالك ــ دولة عقارى estate-owner state 'باسم الشرعية' وتحديداً بواسطة وسائل قانونية ــ نوعاً من الراية/ الشعار. لم يسخر أحد من هؤلاء الناس بلوذعية أكثر من لينين. ولكن هذا يبرهن بالفعل أن لينين كان متمكنا من هذا النوع من الصراع إذا لم يحقق النتيجة التى سعى إليها بواسطته، إن جاز القول، فهو متخذ موقفاً حزبياً على رأس النضال الذى كان يشنه ضد التعسف القيصرى والاستغلال الرأسمالى. لماذا، من المحتمل أن ٩٩% من ثوريينا الطيبين كانوا سيلوون أيديهم ببساطة فى هذه الحالة الخصوصية ولقالوا، "إنها لا تستأهل التورط". وبالطبع، بعمل ذلك لم يكن هذا ليعكس ارتباطهم بالمبدأ كثوريين، وإنما ببساطة الافتقار إلى معرفة ما كان ينبغى عمله، وأنه كان من الضرورى التصرف كمحام، وأيضا الافتقار للرغبة لأنهم كانوا صعبى الإرضاء. ماذا يمكن أن يكون أكثر ملائمة بالنسبة لثورى من أن يذهب إلى المحكمة، أضف إلى ذلك، أن يمثل أمام رئيس الحكومة المحلية. ولكن لينين لم يكن حالماً كسولاً، لقد عرف كيف يقوم بعمل مقرف حينما كان ذلك ضرورياً. من الحقيقى فى هذه الحالة أنه كان من الممكن أيضا إقامة الحجة المضاده على مدى ملائمة الطريق الذى اختاره فلاديمير إيليتش. هل كان ذو قيمة، فى الواقع، إنفاق الوقت والطاقة للذهاب إلى المحكمة ضد أحد المستغلين الأفراد؟ ولكن هذا مثل آخر حيث ما هو موضع جدال ليس مسألة الملائمة، وإنما مسألة المبدأ: هل ينبغى لثورى أن يبحث عن دعم من محكمة التاج؟ ارتكب فرد معين أدار دار المعرفة للنشر مخالفة، وكان، من ثم، مهددا بإقامة

الدعوى عليه. في مراسلات لينين مع جوركي نظر في هذه المسألة، وأي الخطوات العملية كان ينبغي أن تتخذ؟ هل ينبغي اللجوء إلى المحكمة القيصرية؛ هل كان ذلك مسموحاً به؟ من الواضح أن — النظرة الثقافية الأرثوذكسية، والخوف من توسيخ الملابس النظيفة للثوري بالتوجه نحو المحكمة القيصرية، والعلاقة الفوضوية الحساسة بالمحاكم بشكل عام، والأكثر من ذلك، العجز القانوني المعتاد، الافتقار إلى معرفة كيف يتم ذلك؟ — كل هذه قد نهضت ضد وسائل العمل هذه. انتقد لينين بحيوية هذا المركب من الدوافع الخفية والمرئية: 'بالنسبة إلى ب، أنا مع خيارالمحكمة. ليس هناك من سبب للإصرار علي الشكليات. النزعة العاطفية ستكون أمراً لا يمكن الصفح عنه. ليس الاشتراكيون في كل حال ضد محاكم التاج. نحن مع استخدام الشرعية. توجه ماركس وبيبل Bebel لمحاكم التاج حتى ضد خصومهم الاشتراكيين. إنه لمن الضروري معرفة كيفية عمل هذا وأن من الضروري عمله'.

وحيث انه لم يكن راضياً عن هذا المانع. ظل فلاديمير إيليتش يضغط بحمية يجب أن يقاضى ب. **إذا ما انتقدت لهذا — ابصق في وجه نقادك. لأن الانتقاد هنا سيكون نفاقاً**(١٠).

ليس من المعروف ماذا حدث لـ ب هذا، ويبدو أن هذه القضية لم تحال إلى المحكمة. لكن يبدو أنه إذا كان الأمر بيد فلاديمير إيليتش فقد كانت ستجرى مقاضاة ب بدون تحفظ.

بالفعل إنه هذا الجانب في فلاديمير إيليتش الذى ينبغي أن يقارن بهذا النداء الحازم — وهو أمر آخر، في وضع الدولة السوفييتية — للنضال ضد خرق النظام، الإهمال، الفساد والانتهاكات، النضال بحزم، وإبلاغه حتماً حتى نهايته، إلى المحكمة، للعقوبة. كيف عوقب الموظفين الرسميين الذى حابوا الأوضاع المخلية على حساب ضرر

المركز وبانتهاك الأوامر الصادرة من المركز؟ ما هى أسماء هؤلاء الذين عوقبوا؟ هل يتناقص تكرار هذه الانتهاكات؟ هل زيدت العقوبات، فإذا كان الأمر كذلك فإلى ماذا؟[١١] زيادة على ذلك يجب أن نعيد تنظيم تفتيش العمال والفلاحين بدعوة الأعضاء غير الحزبيين للإحصاء من خلال كل هذا التفتيش وأيضا من خارجه من خلال **الادعاء القضائى** من خلال كل هذا (التشديد لنا ى. ب)[١٢] وأيضا من نفس النظام حول معايير الصراع مع اللصوص: هل يعدوا مسئولين جنائيا؟ الإدارة، لجان المصنع والمنشأة (لعدم كفاية الصراع ضد السرقة)؟[١٣]

فى نفس الوقت يعلم لينين من يشير إلى نواقص الالية السوفييتية، أن يسهم بالضرورة فى الصراع بكل الطرائق التى تقدمها الشرعية السوفيتيية. إذا ما جرى البدء بقضية، فلابد وأن تنتهى، باستخدام كل القنوات الحزبية والسوفييتية. لا يفت فى عضدك أنك قد عانيت الإخفاق فى البداية، لا تثنيك حقيقة أنك لا تعرف إلى أين تتوجه. كل واحد ملزم أن يعرف أين وكيف يشتكى بشأن قرار غير صائب، وكل واحد ملزم بأن يصبح مواطنا سوفييتيا عارفا بالقانون. معرفة كيف يشن النضال على "أرض قانونية"، الذى لم يكن له ولم يكن من شأنه أن يكون له فى وضع ما قبل ثورى مغزى عريضا، له من ناحية المبدأ معنى مختلف تماماً بعد فترة أكتوبر. فى ظل الأوتوقراطية وفى ظل الرأسمالية كان من الصعب النضال مع العجز القانونى والأمية القضائية للجماهير، بدون شن نضال ثورى ضد الأوتوقراطية وضد الرأسمال: هذا العجز ليس سوى ظاهرة جزئية من الخضوع العام الذى وجدت الشرعية القيصرية والبورجوازية للحفاظ عليه. ولكن بعد الاستيلاء على السلطة من قبل البروليتاريا، أصبح لهذا الصراع الأولوية المطلقة كواحد من مهام إعادة التربية الثقافية،

بوصفه شرطا مسبقا لبناء الاشتراكية. ومن ثم فإن أعمال لينين من الفترة السوفييتية هي في آن معا 'دعاية مضادة للشرعية' أي حملة ضد الأيديولوجية القانونية البورجوازية، ودعوة للنضال وللقضاء على الأمية القانونية والعجز:

إلى المدى الذي تغدو فيه مهمة السلطة ليست إخضاعا عسكريا وإنما حكما سوف يكون الملمح النموذجي للإخضاع والإكراه ليس الإعدام الفوري، وإنما المحاكمة. وفي هذا الصدد، بعد ٢٥ أكتوبر ١٩١٧، انطلقت الجماهير الثورية في المسار الصحيح، وقد أظهرت قابلية الثورة للنمو ببدء إقامة محاكم العمال والفلاحين حتى قبل أن يصدر أي مرسوم بحل الجهاز القضائي البورجوازي الديمقراطي. ولكن محاكمنا الشعبية والثورية ضعيفة بشكل استثنائي لا يصدق — الإحساس بالشعور الشعبي إزاء هذه المحاكم بأنها حكومية وغريبة — هو موقف موروث من نير الملاك الإقطاعيين والبورجوازيين ولم يقض عليه تماما بعد. ليس هناك اهتمام كاف بحقيقة أن المحكمة هي وكالة عن سلطة البروليتاريا والفلاح الأشد فقرا، وأن المحكمة هي سلاح تربوي للانضباط[١٤].

— ٣ —

إن الثوري البورجوازي الصغير، إذ يرفض استخدام الطرق القانونية في النضال قد يعتبر ثوريا نموذجيا، مثلما اعتبر اليسار المتطرف من الاشتراكيين الثوريين أنفسهم حينما لم يقدروا مثال البلاشفة ودعوا لمقاطعة دوما الدولة الثالثة. في الواقع لقد كانوا يقدمون احترامهم ببساطة للجملة الثورية. ولكن هؤلاء السادة لم يرفضوا ببساطة الشرعية العتيقة للنظام القديم: لقد تبنوا النضال الثوري حصرا كنضال من أجل شرعية جديدة. وهكذا لا تزال

الشرعية الشكلية صنماً بالنسبة لهم. إنهم لا ينطلقون من مصالح الطبقة المنتصرة وإنما من المبادئ المجردة؛ فهم لا يستطيعون أن يتصوروا أن سياسة البروليتاريا (التى استولت على السلطة واحتفظت بها من خلال حرب أهلية قاسية) هي فقط شكل تأسيس نمط جديد من الشرعية يقوم بالتوافق مع تشريع مقنن. ومن المعروف جيداً أن الفقهاء الاشتراكيين الثوريين اليساريين فى اليوم الذى أعقب دخولهم هيكل السلطة السوفييتية، كانوا مشغولين بتبديج "تقنين جنائى للثورة".

لم يعرف أحد كيف ينتقد بقسوة التناول القانونى الشكلى الرجعى العتيق لمسألة الصراع الطبقى الثورى مثلما فعل ذلك لينين. لم تضيع كلمات بيبل Bebel سدى: "رجال القانون هم أشد الناس رجعية على وجه الأرض". وقد كان هذا هو التعبير المفضل لدى فلاديمير إيليتش. يكفى أن نتذكر كيف أنه هاجم كاوتسكى حينما طرح الأخير (فيما يتعلق بالدستور السوفييتى الذى حرم المستغلين من الحق فى التصويت) السؤال العميق "من هو الرأسمالي بالمعنى القانوني؟" يكفي أن نتذكر تعنيفه لكاوتسكى بشأن مسألة الطرد "غير القانونى "للاشتراكيين الثوريين والمناشفة من اللجنة التنفيذية المركزية لعموم الاتحاد، تعنيف يكشف حماقة النزعة الشكلية القانونية فى وجه الحقائق الفظة للصراع الطبقى.

> كان علينا أولاً، نحن البلاشفة الروس، أن نعد بحرمة أتباع سافينكوف وشركاه وأتباع ليبردان وأتباع بوتريسوف ("النشطاء") ثم نسن تقنيناً جنائياً معلنين أى اشتراك فى الحرب التشيكية المضادة للثورة، أو أى تحالف مع الإمبرياليين الألمان ضد عمال وطن المرء فى أوكرانيا أو جورجيا، معاقباً عليه وعندئذ فقط، على أساس التقنين الجنائى كان سيكون لنا الحق استناداً إلى "الديمقراطية المحضة" أن نستبعد "أشخاصاً معينين" من السوفييتات[١٥]

ما هي بعد كل شيء، في التحليل الأخير، النظرية اللينينية، عن الديكتاتورية إن لم تكن مذهب السلطة الثورية التي ترفض الشـرعية الشكلية؟ يعني المفهوم العلمي للديكتاتورية ليس شيئاً أقل من سلطة لا يحدها شيء. ولا أي قانون، لا تقيدها قواعد مطلقـة، وتعتمـد علـى العنف مباشرة .[١٦] وفي موضع آخر الديكتاتورية الثورية للبروليتاريا هي سلطة أحرزناها وأبقيناهـا بـإكراه البورجوازيـة مـن جانـب البروليتاريا[١٧] ولكن أليست هذه السلطة، التي لا يحـدها قواعـد ولا قوانين تدل على غياب كل سلطة تنظيمية؟ بالنسبة للقانون البورجوازي الراسخ ليس هناك شك في أن هذا هو الحال، لأنه لا يرى، ولا يريـد أن يرى، أن الشرعية البورجوازية هي الممارسـة المتسـقة للسـيادة الطبقية التي تشكلت عبر عقود وقرون.ويمكن لهذا الشـكل القـانوني النموذجي للسيادة أن يدمر أو يزعزع بواسطة أحداث استثنائية، ولكن هذا لا يدل بأي حال على القضاء الضروري على السـيادة الطبقيـة للبورجوازية نفسها. بالارتباط مع وضع استثنائي قـد تتبنـى شـكل ديكتاتورية استثنائية أو ما فـوق قانونيـة. وإذ، تطـورت الشـرعية البورجوازية، تدريجيا ـ كما عرفنـا ـ بسـبب عمـل فيلـق مـن البرلمانيين، والأكاديميين، والفقهاء، والقضاة، والموظفين ـ فسـوف يكون من العبث أن نطلب ذات الكمال القانوني والشرعية من السلطة البروليتارية التي ولدت أمس وعليها أن تدافع عن وجودهـا نفسـه بالسلاح. ليست الشرعية حقيبة فارغة يمكن أن تملأ بمحتوى طبقـي جديد. ولكن يتخيل كاوتسكي الأمر بهذه الطريقة بالفعل. يسـمح هـذا 'الباحث الجاد' للبورجوازية الإنجليزية بقرون من إنشـاء وتطـوير دستور بورجوازي جديد (بالنسبة للقرون الوسطي) ولكن ممثل العلـم التابع هذا لا يعطينا، نحن عمال "وفلاحي روسيا، وقتا كافيا. يطلب منا دستورا يعمل حرفيا بنجاح في بضعة شهور".[١٨] يتطلـب التنـاول

"الثورى الماركسى لمسائل القانون، فوق كل شيء، تقويمـاً للميـول الطبقية الأساسية للثوران الجارى. ولكن كاوتسكى ليس مهتمـاً بهـذا مطلقاً. إنه منزعج من حقيقة أنه بحرمان الرأسماليين من الحـق فـى التصويت، فإن دستورنا يبيح من ثم " التعسف". ها هى إجابة لينـين الماحقة بصدق على لآلئ الحماقة "القانونية الشكلية".

> حينما طور كل وأغلبية الفقهاء الرجعيين للدولة الرأسمالية فى مجرى القرون أو العقود قواعد مفصلة ـ كتبوا دزينات ومئات من مجلدات القوانين وتفسيرات القوانين، اضطهدوا العمال، وكبلوا الفقير، ووضعوا آلاف الاعتراضات التافهة والعقبات فى طريق أى عامل بسيط ـ عندئذ لا يعاين السيد كاوتسكى والليبراليون البورجوازيون التعسف هنا! هنا، يوجد نظام وشرعية... ولكن عندما أنشأت الطبقات المستغلة والعاملة مجالسها الخاصة لأول مرة فى التاريخ، ودعت تلك الطبقات التى أخضعتها البورجوازية لمهمة البناء السياسى، وضربتها وأخمدتها، وبدأت هى نفسها فى بناء دولة بروليتارية جديدة، واقفة وسط تراب المعركة الشرسة وفى نيران الحرب الأهلية، لترسم المبادئ الأساسية لدولة بغير مستغلين ـ عندئذ بدأ كل أوغاد البورجوازية، وكل عصابة مصاصى الدماء، وصداهم، كاوتسكى، بدأوا يصرخون حول التعسف.[١٩]

عند فتح الطريق للرأسمالية عرف البورجوازيون الثوريـون ــ اليعاقبة ــ أيضاً كيف يستخدمون سلاح الديكتاتورية بلا رحمة، ولكنهم تمكنوا من تفسير أفعالهم التاريخية، فقط فى شكل أيديولوجى زائف أى كنضال من أجل الأسس الأبدية للحريـة والمسـاواة. لقـد تصـرفوا كسياسيين ثوريين مقدامين، ولكنهم كانوا يفكرون كفقهاء وأخلاقيـين. لقد قرروا، من أجل إنقاذ الديمقراطية البورجوازية أن يدوسوا علـى الشرعية الشكلية، ولكنهم فعلوا ذلك باسم الحرية، باسم الحقوق المطلقة للإنسان والمواطن.

بالنسبة إلى لينين، وباعتباره تلميذاً لماركس، لا توجد مُثل اجتماعية لا يمكن أن تفسر بلغة الشروط المادية للوجود، وليس لها فى المجتمع الطبقى طابع طبقى. إن فكرة الحرية والمساواة، فكرة حقوق الإنسان الأبدية وغير القابلة للتصرف فيها هى مثال للقانون الطبيعى. هذا هو مصدر الدعم الوحيد بالنسبة للفقيه البورجوازى المضطر، فى فترة ثورية وباسم مصلحته الطبقية، أن يهجر أرضية الشرعية القانونية. يظهر هذا المثال مرتبطاً بمضمون اجتماعى مادى معين متجذر فى شروط الإنتاج.

فى واحد من أعماله الأولى، يُذكّر لينين شعبيينا بهذا إذ يكتب "يشير ماركس مراراً إلى أنه كيف تكمن هناك فى أساس المساواة المدنية، وحرية التعاقد والمبادئ المشابهة لدولة الحق/ القانون Rechtsstaat، **العلاقة بين منتجى السلع**."[٢٠] إن لينين يبدأ أطروحته حول المسألة القومية والاستعمارية بنفس النقد المادى لأيديولوجية المساواة.

> تتسم الديمقراطية البورجوازية بحكم طبيعتها بالذات بالإعلان الشكلى المجرد لمسألة المساواة بشكل عام، بما فى ذلك المساواة القومية. تعلن الديمقراطية البورجوازية تحت مظهر المساواة الشاملة للشخصية الإنسانية، المساواة القانونية أو الشكلية بين المالك والبروليتارى، المستغِل والمستغَل، ومن ثم تقود الطبقات المسودة إلى أعظم خداع. تتحول فكرة المساواة نفسها **لكونها انعكاس لعلاقات الإنتاج السلعى** (التشديد لنا ى. ب. ا) بواسطة البورجوازية إلى سلاح للنضال لمعارضة تصفية الطبقات، تحت مظهر المساواة المطلقة المفترضة للشخصيات الإنسانية. إن المعنى الحقيقى لطلب المساواة يكمن فقط فى مطلب القضاء على الطبقات[٢١].

ما من ضرر هنا فى أن نتذكر أن هذه المقترحات الأولية للنقد

الماركسى ليست بأى حال مقبولة على وجه العموم بين الأفراد الذين اعتقدوا أنهم خلفاء ماركس، كما قد يتراءى للوهلة الأولى. لم تكن القيمة المطلقة للمبادئ القانونية/ الشرعية للديمقراطية بالنسبة لبعض ممثلى المعسكر المنشفى خاضعة لأى شك حتى فى الوقت الذى اعتبروا أنفسهم بجدية ممثلى الماركسية الثورية. لماذا، حتى فى المؤتمر الثانى فإن المندوب ايجوروف "استهجن" بليخانوف، حينما أكد الأخير أنه يمكن أن نفترض تخيل وضع نقف فيه نحن الاشتراكيين الديمقراطيين ضد حق التصويت الشامل. وأنه لمن المثير للاهتمام أن مارتوف رغم أنه غير منحاز لأبطال المبادئ المطلقة رغم ذلك اعتبر (فى مؤتمر اتحاد الاشتراكيين الديمقراطيين بالخارج) من الضرورى أن يتحفظ حول هذه المسألة بالذات، بالقول بأن بليخانوف "كان بمقدوره أن يتجنب سخط بعض المندوبين، إذ كان عليه أن يضيف بالطبع لا يتعين على المرء أن يتخيل مثل هذه الحالة الدرامية للأمور أى تلك الحالة التى تكون فيها البروليتاريا مضطرة، حتى تؤمن انتصارها، لأن تدوس هذه الحقوق السياسية مثل حرية الصحافة". إن كل جوهر المنشفية يكمن فى هذا التحفظ. من ناحية لكون (المرء) ماركسيا، فليس من الملاءم أن يبرز كبطل لمبادئ الديمقراطية الشكلية الطبقية والأبدية؛ من ناحية أخرى، فإن الطبيعة البورجوازية للمنشفية تتحرك فى الواقع على مدى هذه الخطوط "اللاطبقية": النتيجة هى خلاف تراجيدى حقاً حيث يحاولون أن ينقذوا أنفسهم من هذا التناقض بالأمل العميق بأن "بالطبع، لا يمكن لأحد أن يتخيل حالة الأمور التراجيدية هذه" ولكن ماذا يمكن أن نفعل إذا غدت حالة الأمور التراجيدية مع ذلك واقعا تاريخيا رغم آمال المناشفة؟ لدينا بالفعل الإجابة عن هذا السؤال، وهو ما تقدمه الممارسة السياسية المتسقة للمنشفية، التى لم تكن شيئاً سوى تبعية لصنم الديمقراطية البورجوازية

وصراعا مكثفا ضد ديكتاتورية البروليتاريا.

—٤—

تحيل النظرية الماركسية الأشكال القانونية إلى المرتبة الثانية وحتى الثالثة في التطور الاجتماعي. تتطور العلاقات الاقتصادية على أساس وضع معين لقوى الإنتاج الاجتماعية وهى حاسمة فى التحليل الأخير، الرافعة المباشرة التى تدفع مسيرة التاريخ إلى الأمام هى الصراع الطبقى أى السياسى، وهو نفسه ليس شيئاً سوى "التعبير المكثف عن الاقتصاد"، فيما يتعلق بالصياغة القانونية للعلاقات الاقتصادية والوقائع السياسية، فإنها تلعب دوراً ثانويا وتابعا. لقد أولت النظرية الماركسية بصفة عامة، بالأحرى، عناية قليلة نسبيا لقضايا القانون. على النقيض من ذلك، فإن الأبحاث البورجوازية قد طورت هذا الجانب الشكلى الخارجى للعلاقات الاجتماعية بشغف خاص، لأنه، بالإضافة لأسباب خاصة، فإن هذا يعطى نظريتها إمكانية التجاهل التام لاعتبارات مشاكل اللامساواة الاقتصادية (وهى مزعجة بسبب "ماديتها"). والفقه من ثم ملاذ آمن. أشار لهذا الجانب فى المسألة عرضاً، فلاديمير إيليتش فى مقاله فيما يتعلق بالمؤلفات الأكاديمية الأخيرة (ما قبل الحرب) لبيتر ستروفه. وقد كتب: "البورجوازية الحديثة فى غاية الرعب بسبب هذه الخطوة (التى قام بها الاقتصاد السياسى فى شخص ماركس — ى. ب) ومضطربة للغاية بسبب 'قوانين' التطور الاقتصادى المعاصرة، وهو الأمر الذى يتسم بوضوح شديد ويفرض نفسه بحدة، حتى أنها وأيديولوجييها مستعدين لنبذ كل الكلاسيكيات وكل أنواع القانون إذا كانت ستضعها فقط... كلها... فى أرشيف الفقه... مع.... اللامساواة الاجتماعية"[٢٢]. إذ يصف، فى موضع آخر، هذا الميل للبحث البورجوازى يصوغ فلاديمير إيليتش

الرغبات السرية للنظريين البورجوازيين: "دعوا الاقتصاد السياسي يهتم بالحقائق البدهية، بالنزعة المدرسية وبالصراع الذى لا معنى له من أجل الوقائع، ودعوا مسألة "عدم المساواة الاجتماعية" تتراجع إلى منطقة أكثر أمناً من المناقشات الاجتماعية القانونية، حيث من السهل "التهرب من هذه الأسئلة المتعبة"(٢٣)

على أية حال، فإن التحليل الماركسي الصحيح للشكل القانوني بوصفه بنية فوقية تقوم على قاعدة، يتحول، فى ظروف معينة، إلى كاريكاتير للماركسية، إلى وجهة نظر حتمية ولا حياة فيها. هنا، تنبثق البنية الفوقية "بذاتها" على قاعدة معينة، ويظهر الشكل "بذاته" عند مستوى معين من تطور المضمون المادى المعين. تتحول تدريجياً زيادة التأكيد على انتظام التطور الاجتماعي إلى تأكيد آلية اجتماعية معينة، أو كما جرى التعبير عن ذلك فى شعارنا السياسى النضالى إلى "ذيلية". لم يخفق لينين، بالطبع، بحكم كونه خصماً عنيداً لكل أنواع الذيلية، فى أن يكافح تلك النماذج من وجهات النظر والنظريات، وأن يعرضها بوصفها انحرافات عن الماركسية. النمط الأول من التشويه القدرى للماركسية. قام به كما هو معروف جيداً، "الاقتصاديون". لقد أكدوا، أن كل صراع طبقى، هو صراع سياسى، وهكذا فقد استنتجوا أن الطاقة السياسية الكامنة فى الطبقة العاملة هى عملية آلية تحول المذهب الماركسى القائل بأن الأشكال السياسية، وحتى أشكال النضال السياسى تتولد بشكل حتمى من خلال مضمونها الاقتصادى، تحول بواسطة " الاقتصاديين" إلى تبرير وتمجيد كل أنواع التخلف فى حركة العمال. لقد كرر المناشفة شكلياً نفس الخطأ، بدءاً بنشر النزعة الذيلية أو المشاكل التنظيمية. لقد أعلنوا أن "المضمون" (أى، مضمون النشاط السياسي) أكثر أهمية من الشكل، والبرنامج والتاكتيكات أهم من التنظيم". هنا تحول الجدال، إذا جاز القول، إلى مستوى يعنينا. الشكل

الذى يتحدثون عنه هو الصياغة القانونية أو اللائحية للحـزب، التـى يظهر الأخير فيها ليس ككلية من المفكرين السياسيين المتشابهين عقلياً فحسب، وإنما ككل موحد شكلياً أيضاً، أى جملـة مـن المنظمـات. والتعبير الخارجى عن الوحدة يتجلى في مراتبية المؤسسات الحزبيـة والطابع الحزبى. والصراع الذى قاده لينين فى المؤتمر الثانى، الـذى خصص له كتابه (خطوتان)، كان أيضاً **نضالاً من أجل ضرورة تنظيم حزبى مصاغ قانونياً.**

من الملائم أن نشير هنا إلى أنه توفرت لدى لينين كـل المـادة الضرورية، ليس فقط للتنظير عن القانون، وإنما بأن يشعر باطمئنـان تام حيث يظهر القانون فى وظيفته العملية كوسيط شكلى لنوع معـين من العلاقات الاجتماعية.[٢٤]. فسرت هذه المادة فـى المحـل الأول، بواسطة المنطق الحديدى للفكر الذى يميز لينين بوصفه جدلياً لا يقارن متفهماً للمركز الثانوى للمنطق الشكلى، فقد أولاه فلاديميـر إيليـتش مكانه الذى يستحقه. لم يتحول الجدل Dialictic أبـداً إلـى ضـبابية وتشوش من جانبه. على النقيض من ذلك، فهو لم يقتـرح أى شـىء مفكك، غير محدد أو مشوش. كل صياغة من صياغاته جرى التفكير فيها حتى النهاية، وليس هناك شىء زائد فيها، أو شىء يكشـف عـن الافتقار للوضوح النظرى الذى يسعى فى مثل هذه المواقـف إلـى أن يحتمى خلف الإطناب. إن عقلاً متطوراً كعقلـه هـو شـرط كـاف وضرورى لأن يكون فقيهاً غير عادى. وإننا لنوصى من يشك فى ذلك أن يقرأ بعناية، على سبيل المثال، نقد لينين لمسودة مارتوف للائحـة الحزب فى (**خطوتان**)[٢٥]. إن التمكن الذى يعرض به لينين الإهمـال الفكرى النموذجى، فيما يتعلق بالتعريفات "القانونية" الدقيقة، المقترنـة بالافتقار إلى المضمون، والإطناب، والشكلية التـى لا معنـى لهـا، والتكرارات التى لا نهاية لها، تتحدث بما يكفى عن نفسـها. وبصـفة

خاصة، فهذا مثل واضح عن حقيقة أن نقد لينين موجه ضد الشكل، لأنه من خلال طبع مسودة مارتوف بالذات، كان غرضه أن يظهر أن فارقاً طفيفاً في الجوهر (بمعنى العلاقة السلبية بالمركز) ـ على الضد من تأكيدات مارتوف ـ لم تتكشف في مسودته للائحة التي كتبت قبل المؤتمر.

الصراع في المؤتمر الثاني وبعده، الجدالات حول الفقرة الأولى من اللائحة حول المركزية إلخ... كل هذا كان له بالطبع مغزى سياسياً معيناً ومعنى سياسياً، وذلك مما لا ريب فيه، وقد تكشف تماماً فيما بعد فقط. ولكن من وجهة النظر المنطقية نبع الدليل على مستوى تناول مختلف لطبيعة اللائحة أو، بمعنى أوسع، الصياغة القانونية لحزبنا. أنكر خصوم لينين ببساطة إمكانية صياغة يمكن للحزب في ظلها أن يقدم نفسه بوصفه شيئاً أفضل تعريفاً من أنه جملة الأشخاص الذين يعتبرون أنفسهم في لحظة معينة أعضاء في الحزب. قال أكسلرود Axelrod، على سبيل المثال، أنه ما من قواعد يمكن أن تمنع حلقات من الشباب الثوري وأشخاص منفردين من أن يسموا أنفسهم اشتراكيين ديمقراطيين وحتى من اعتبار أنفسهم قسماً من الحزب. وقد كشف لينين ببساطة تفاهة هذه الحجة:

> لا يمكن لنا أن نمنع أحداً من أي يسمي نفسه اشتراكياً ديمقراطياً فهذا أمر مستحيل ولا معنى له، لأن هذه الكلمة تعبر مباشرة فقط عن نظام من الأفكار وليس عن علاقة تنظيمية محددة. أن نمنع حلقات معينة وأشخاص "من أن يعتبروا أنفسهم قسماً من الحزب" هو أمرممكن حينما تكون تلك الحلقات والأشخاص خطرة على شئون الحزب، تفسده وتثير فيه عدم التنظيم. سوف يكون من الهزلي أن نتحدث عن الحزب ككل بوصفه كماً سياسياً، إذا لم يكن ممكناً أن نمنع "بواسطة مرسوم" حلقة من أن "تعتبر نفسها قسما" من الكل! ولم إذن تحديد

الإجراءات وشروط الفصل من الحزب؟[٢٦]

بالنسبة إلى لينين نفسه فقد تبين باكراً جداً – وقد أكد ذلك في مواضع كثيرة من كتابه (خطوتان) – أن الانتهازية التنظيمية عند أكسلرود، ومارتوف وآخرين هي فقط ميراث العهد السابق (الذى لم يتم تجاوزه بعد) المتخلف عن الحلقية، عن العهد الذى نمى الحزب فيه من "الحلقة العائلية"، دون طابع رسمي، دون خضوع الأقلية، للأغلبية، دون خضوع الجزء للكل، لقد فهم لينين، أكثر من أى أحد آخر، المغزى المروع للحلقية الثورية، أى، التحام الثوريين الرفاقى والأيديولوجى المؤسس على الإيمان غير المشروط كل منهم بالآخر. كثير من أفضل الصفحات فى كتابه ما العمل مكرسة لإيضاح هذا المغزى. ولكن لينين فهم أيضاً أنه حينما يتحرك الحزب إلى مجال الصراع السياسى الواسع، فلابد أن يكمل الوحدة الأيديولوجية بمظهر الوحدة الخارجية، ولابد أن يضع المؤسسات الحزبية محل الحلقة. لقد فهم لينين أن حزباً مقيداً فى تطوره بمرحلة الحلقة لابد وأن يعجز عن إنجاز تلك المهام المذكورة فى برنامجه. بينما للرابطة الحلقية، غير الرسمية، التى لا تمتلك لائحة، مميزات كبرى، فإن لها أيضاً نواقصها التى سوف تغدو فى المستقبل غير محتملة. أصبحت العادات التى نشأت فى هذه المرحلة عائقاً أمام النمو اللاحق، كتب لينين:

> لهؤلاء الذين اعتادوا على جلابيب وأخفاف حلقة أوبلوموف المنزلية، تبدو القواعد الرسمية/ الشكلية ضيقة، مقيدة، مضجرة، تافهة وبيروقراطية، رابطة قنانة وقيد على السيرورة الحرة للنضال الأيديولوجى. لا يمكن للفوضوية الأرستقراطية أن تفهم أن القواعد الشكلية ضرورية تحديداً لكى نستبدل الروابط الحلقية الضيقة برابطة الحزب العريضة. لم يكن ضرورياً بل ومستحيلاً صياغة الرابطة الداخلية للحلقة أو الرابطة الداخلية بين الحلقات، لأن هذه الرابطة قامت على

الصداقة أو على الثقة التى لا تتطلب إبداء دافع أو سبب. لا يمكن للرابطة الحزبية، ولا ينبغى أن تتأسس على أى منها، وإنما ينبغى أن تتأسس على قواعد مكتوبة، "شكلية" بيروقراطية (بيروقراطية من وجهة نظر المثقف غير المنضبط)، الالتزام الصارم الذى يمكن له وحده أن يحمينا من العناد والنزوات وهى السمة المميزة للحلقات، ومن طرائق الحلقة في الصراع الداخلى التى تجرى تحت اسم "السيرورة الحرة للصراع الأيديولوجي"[٢٧].

هجمات لينين الحادة، كالعادة، فسرتها حقيقة أنه رأى بوضوح الخطوة التالية والأشد ضرورية التى ينبغى أن يقوم بها الحزب فى لحظة معينة، وهاجم بعنف هؤلاء الذين دفعوا الحزب للخلف.

إجابة على إعلان هيئة التحرير الإيسكرا Iskra بأن "الثقة هى أمر دقيق لا يمكن أن يُدق فى القلب والرأس"، أشار لينين:

حينما كنت عضواً فى حلقة فقط.. كان لى الحق فى أن أركن فقط إلى إيمان غير محدد... وحينما أصبحت عضواً فى حزب لم يكن لى الحق فى أن أركن فقط إلى افتقار للإيمان غير محدد... لقد كنت ملزماً أن أمحض "ثقتى أو عدم ثقتي" باستنتاج رسمي/ شكلى أى بالإحالة إلى إحدى إجراءتنا المقررة رسمياً فى برنامجنا، تاكتيكنا أو قواعدنا اللائحية، لقد كنت ملزماً أن أتبع طريقاً موصوفاً رسمياً للتعبير عن عدم الثقة، ولمعالجة هذه النظرات أو هذه الرغبات التى نبعت من عدم الثقة هذه[٢٨].

خطوة إلى الأمام، خطوتان إلى الخلف، هو كتاب، إضافة إلى كل الأشياء الأخرى التى يتميز بها، له مغزى تربوى عميق. إنه يعلم ضرورة العلاقة المسئولة الجادة نحو شئون الحزب ونحو المنظمات الحزبية، وهو يعلم عدم الخلط بين المناقشة السياسية التى تسبق تبنى أى قرار معين والمناقشات الثقافية العقيمة التى لا نهاية لها، وبين

اعتبار المرشحين عند انتخاب المناصب الحزبية مع الاعتبارات العائلية العادية، حول تفادى مضايقة أحد، أو خلط الحزب مع مجموعة من الأصدقاء. يؤكد هذا الكتاب الجانب الخارجي الشكلى الدقيق للمسألة التى تناولها كثير من ثوريبى هذا الزمان بغير اهتمام. ولكن عرف فلاديمير إيليتش أن لا سلاح للبروليتاريا فى صراعها من أجل السلطة سوى التنظيم... "إن البروليتاريا يمكن أن تغدو وحتماً ستغدو قوة لا تقهر، حينما تتعزز وحدتها الأيديولوجية، بمبادئ الماركسية، بواسطة الوحدة المادية لتنظيم سوف يصهر ملايين من الكادحين فى جيش واحد للطبقة العاملة"[٢٩]. إن القدرة الموضوعية القصوى للبروليتاريا فى أن تتحد فى إرادة طبقية سوف تتحقق بواسطة البشر الأحياء، لن تتحقق بطرق أخرى غير فى أشكال تنظيم محددة"[٣٠]، وفقاً لهذا، فإن التأسيس والتشكيل (بما فيه الطابع الخارجى المميز لهذا التنظيم) يعد خطوة هامة للأمام فى تاريخ الحركة العمالية.

حينما خاض خصوم لينين بعد المؤتمر الثانى صراعاً ضد "النزعة الشكلية البيروقراطية" فقد بنوا حجتهم، كما بدا، على فهم أعمق أكثر ماركسية لمجرى التطور التاريخى. لم يفكر لينين بالطبع فى إخفاء حقيقة أن خطته التنظيمية لها أكثر الدلالات السياسية تحددا: حماية الحزب من الانتهازية. ضد هذا، طرح خصومه من معسكر المناشفة هذا الاعتراض، قالوا: "تنشأ الانتهازية وتحددها أسباب أعمق وأشد تعقيداً من فقرة ما فى لائحة". (تروتسكي)

أجاب لينين، "ليست القضية فى أن فقرات/ مواد اللائحة قد تخلق الانتهازية، وإنما القضية هى فى أن نصنع بمعونتها سلاحا لهذا الدرجة أو تلك ضد الانتهازية". مضى تروتسكى فى التأكيد بأن صيغة لينين يجب أن ترفض، لأن التعريفات التاريخية يجب أن تتوافق مع العلاقات الفعلية. أجاب لينين، "يتحدث تروتسكى مرة أخرى

كانتهازي". "العلاقات الفعلية ليست ميتة وإنما حيـة وتتطـور. وقـد تتوافق التعريفات مع التطور المتلاحق لهذه العلاقات ولكن يمكن أيضاً (إن كانت التعريفات رديئة) أن تتوافـق مـع الارتكـاس والركـود. وأضاف فلاديمير إيليتش "والأخير هو واقع الحال مع مارتوف"[٣١].

لقد جرى التعبير منطقياً عن الانتهازية فى قضايا التنظيم مـن خلال الدفاع عن أولوية "المضمون" على الشكل وفى وضع البرنامج والتاكتيكات قبل تبنى اللائحة وللتطور الفعلـي" علـى "التعريفـات القانونية". يكشف لينين الطبيعة الميتافيزيقية الكاملة لهذا التضاد الذى يخفق فى تفسير الشروط التاريخية العينية. إن ما هو ملائم وصـائب فى مرحلة من التطور يغدو خطأ فظاً فى مرحلة أخرى. حين يتحدث مارتوف دفاعاً عن التناول الحلقى القـديم، حـاول أن يعتمـد علـى اقتباسات من الأعمال الأبكر التى كتبها لينين، حيث ناقش فيها "النفوذ الأيديولوجي" و"الصراع من أجل النفوذ" وعارضـها بـ"الطريقـة البيروقراطية للتأثير بمساعدة القواعد"، والميل إلـى الاعتمـاد علـى السلطة، التى يزعم، أن لينين قد طورها عقب المؤتمر الثانى. يتعجب لينين قائلاً فى هذا الصدد "أشخاص ساذجون" "لقد نسـوا أن حزبنـا سابقاً لم يكن كلاً منظماً شكلياً، وإنما فقط جملة مجموعات منفصـلة، ومن ثم، مامن علاقات أخرى كانت ممكنة بين هذه الجماعات ما عدا تلك التى تتعلق بالتأثير الأيديولوجى. الآن بعد أن أصبحنا حزباً منظماً يتضمن هذا إقامة سلطة، وتحويل سلطة الأفكار إلى قوة السـلطة (و) خضوع المستويات الحزبية الأدنى للمستويات الحزبية الأعلـى. لـم، يجعلنا هذا غير مستريحين"، يستنتج لينين "أن نضطر إلى أن نلوك مثل هذه الأفكار البدائية لصالح رفاق المرء القـدامي."[٣٢] فـى هـذا التأكيد على "الآن" تتركز كل حكمة الجدل اللينينى. فهـو، إن جـاز القول، يقول لخصومه: قد تؤكدون أيها السادة الطيبـون، بقـدر مـا

ترغبون، أن المضمون يحدد الشكل، وأن الصواب التاكتيكي شرط ضروري للتضامن التنظيمي، وأن الانضباط في الحزب يعتمد في التحليل الأخير على سلطة الأفكار.. إلخ، ولكن حان الوقت الآن لأن نقوم بالضرورة بخطوة أبعد إلى الأمام، حين يكون ضروريا التصرف استناداً إلى مقدمات ضرورية تأسست من أجل الصراع الأيديولوجي، حين يكون ضروريا أن نفهم أن مضمون الصراع السياسي في المرحلة المقبلة يتجه نحو الشكل المتحقق قانونياً للتنظيم الحزبي.

كتب فلاديمير إيليتش "عمل **الإيسكرا** وكل مسألة التنظيم الحزبي، كل مسألة إعادة البناء الفعلي للحزب، لايمكن أن تعتبر منتهية بدون اعتراف من كل الحزب وأيضاً الإقرار الشكلي بأفكار تنظيمية. كان على الطابع التنظيمي للحزب أن ينجز أيضاً هذه المهمة"[٣٣].

فيما يتعلق بملاحظات **الإيسكرا** المنشفية، يعلق لينين بغضب شديد في موضع آخر:

> المضمون أكثر أهمية من الشكل، والبرنامج والتاكتيك أكثر أهمية من التنظيم. حقائق عميقة ومفيدة. إن البرنامج بالفعل أهم من التاكتيك، والتاكتيك أهم من التنظيم. الألفباء أكثر أهمية من بناء الجملة، وبناء الجملة أكثر أهمية من الإعراب ـ ولكن ماذا يمكن أن يقال عن الناس، الذين أخفقوا في امتحان الإعراب، الآن يصطنعون ويفتخرون بأنهم قد أُستبقوا في صف دراسي أدنى لعام آخر؟[٣٤].

يفهم لينين التنظيم الشكلي الممركز كشيء حقيقي، وهو ليس على استعداد لأن يختزله في نوع من الرمزية التي ترضي "الوحدة الروحية". صرحت الإيسكرا المنشفية "تبني برنامج يسهم في مركزة العمل أكثر مما تفعل القواعداللائحية". رد لينين "كيف أن هذه التفاهة ـ فرضت نفسها كفلسفة ـ تصفع روح الانتلجنيسا الراديكالية، وذلك أدنى قرباً للإنحلال البورجوازي منه إلى الاشتراكية الديمقراطية.

بالفعل في هذه الجملة الشهيرة فإن كلمة "مركزية" تفهم بمعنى غاية فى الرمزية"[٣٥]. من المميز أن العلاقة الصنمية بأسس الديمقراطية الشكلية، التى كانت فى هذا الوقت متأصلة فى المنشفية، لم تمنع مارتوف وأتباعه فى الحزب من أن يضعوا رأيهم (وإرادة حلقتهم) فوق القرار الشكلى لأغلبية المؤتمر. أثار مارتوف الشك حتى حول إجراءات الانتخابات كتعابير عن إرادة الحزب. "فقط بإحلال مسألة الوعى الاجتماعى لأعضاء الحزب والمضمون الاشتراكى لعملهم بمسألة "إمكان الاعتماد على المراكز التى خولت سلطة قوية، ربما قد نصل إلى نقطة أن نرى فى فعل الانتخاب تعبيراً نوعياً عن إرادة الحزب"[٣٦] لينين فى رأى محررى الإيسكرا القديمة الأربعة "يولى أهمية، ليس للاتحاد الداخلى، وإنما للوحدة الشكلية الخارجية التى تمارس وتحمى بطرائق الية محضة بواسطة الإخضاع المنهجى لحافز الفرد والعمل الاجتماعى المستقل، ساخراً من قيمة هذه الوثيقة ــ التى تذكر أكثر بحديث مستشار مقاطعة ما قبل ثورى حول الإصلاحات "العمل الاجتماعى المستقل" منها بقرار حول مسائل الحزب الداخلية ــ يواصل لينين "أى وحده شكلية داخلية يتحدثون عنها هنا، أعضاء حزبنا الذين عادوا لتوهم من مؤتمر الحزب، الذين أعلنوا برزانة صلاحية قرارته؟ هل صادف أن عرفوا أية طريقة أخرى لتحقيق الوحدة في حزب منظم على أساس دائم، عدا بواسطة مؤتمر الحزب؟"[٣٧] ويكشف لينين بلا رحمة الاتهامات بالشكلية البيروقراطية ويبين أن وراءها يختفى فقط "جملة فوضوية وعدم استقرار فكري". يصرح فلاديمير إيليتش بسخرية "أنت بيروقراطى لأنه تم تعيينك بواسطة المؤتمر ضد رغبتى، أنت شكلى لأنك تعتمد على القرارات الشكلية للمؤتمر، وليس على موافقتى، أنت تتصرف بطريقة غاية فى الآلية لأنك ترجع للأغلبية الميكانيكية فى مؤتمر الحزب وتهمل رغبتى

فى أن يتم اختيارى، أنت أوتوقراطى، لأنك ترفض أن تسلم السلطة للعصابة الصغيرة القديمة الصالحة التى تصر على "استمراريتها" كحلقة ــ والأكثر لأنهم لا يحبون عدم الموافقة الصريحة على هذه الحلقة من قبل المؤتمر"[٢٨].

قاد لينين بحزم الحزب لمرحلة جديدة، لـ"الأداتية" التنظيمية لحياته السياسية مناضلاً بتحرير طريقه من هؤلاء الذين دفعوه للخلف إلى مرحلة مضت من صراعه الأيديولوجي وتمايزه. "إن الوحدة حول قضايا البرنامج والتاكتيك مسألة جوهرية، ولكن لا تزال شرطاً غير كاف لوحدة الحزب ولمركزة عمل الحزب" هكذا فسر فلاديمير إيليتش المسألة لخصومه فى الإيسكرا الجديدة، على الفور، يتعجب بضجر، ما بين الأقواس "بحق السماء، أية أوليات علينا أن نكررها اليوم، حيث تشوشت كل المفاهيم". ويواصل "يتطلب هذا الأخير، إضافة إلى ذلك، وحدة التنظيم التى لا يمكن تصورها فى حزب نما ليصبح أى شىء أكثر من مجرد حلقة عائلية، بدون قواعد شكلية، بدون خضوع الأقلية للأغلبية، والجزء للكل. ما دامت لم تكن هناك وحدة حول القضايا الجوهرية للبرنامج والتاكتيك، اعترفنا بصراحة بأننا كنا نعيش فى فترة فُرقة وبروح الحلقة، وقد أعلنا بصراحة عن ضرورة رسم خطوط التمايز قبل أن نتحد، إننا لم نتحدث حتى عن أشكال من التنظيم المشترك، وإنما ناقشنا حصراً المسائل الجديدة (كانت فى هذا الوقت جديدة بالفعل) عن كيفية الكفاح ضد الانتهازية حول البرنامج والتاكتيك. حينما أمّن هذا الكفاح بالفعل، كما اتفقنا جميعاً، درجة كافية من الوحدة ــ كما صيغت في قرار الحزب حول التاكتيك ــ كان علينا أن نتخذ الخطوة التالية، وقد اتخذناها بالفعل، بعد الموافقة العامة، صانعين أشكال التنظيم المتحد الذى سوف يدمج كل الحلقات معاً. ولكن الآن دمرت هذه الأشكال جزئياً وقد ارتددنا إلى السلوك

الفوضوى، إلى التجارة بالجملة الفوضوية وإلى إحياء الحلقة بدلاً من هيئة تحرير حزبية. وهذا الارتداد مبرر على أساس أن الألفباء أكثر أهمية للحديث الأدبى من معرفة الجملة"[٣٩].

ولكن بالنسبة لخصوم من الإيسكرا الجديدة لم تكن "الجملة" اللينينية قابلة للتحقيق، وقد ظلوا يرتدون نحو "الألفباء". كتب تروتسكى "الانضباط معقول فقط حتى النقطة التى يؤمن فيها إمكانية النضال من أجل ما تعتقد أنه صواب، وباسم ذلك الذى تفرض على نفسك الانضباط من أجله. ولكن حين يلفت الانتباه بطريقة معينة لمنظور "إنكار حق"، أى **إنكار حق النضال** من أجل النفوذ الأيديولوجى، عندئذ فإن مسألة وجوده، بالنسبة له، تحولت من Rechtsfrage (مسألة حق) إلى مسألة Machtfrage (مسألة قوة)". كيف يمكن لنا أن نخفق فى أن نقارن آراء تروتسكى المجردة بعد المؤتمر الثانى ـ حول فكرة عدم إمكان تفادى الانشقاق ـ مع تصريحاته الملموسة فى ١٩٠٨-١٩١٤ من أجل الوحدة مع هؤلاء التصفويين الذين وضعوا أنفسهم أيديولوجيا وتنظيميا خارج الحزب؟ من أجل إضفاء شعبية على عدم ضرر الوحدة الشكلية، وبعد أن وضعت الإيسكرا الأساس لنضال تواصل لمدة ثلاث سنوات لإرساء الوحدة البرنامجية والتاكتيكية، وأن تصرخ ضد الانشقاق والمنشقين حين انفتح صدع سياسى كامل بين الأحزاب والمصفين ـ هذا مثال نادر، ويمكن لنا القول بأنه مثال كلاسيكى عن الغياب الكامل للتناول الجدلى للمسألة.

ـ٥ـ

كان خطأ " الاقتصاديين" والمناشفة، كما رأينا، هو نفس الشيء. لقد تمثل فى الإخفاق فى فهم الأشكال الملموسة لتطبيق الصراع الطبقى البروليتارى. أضف إلى ذلك، تمثل تشويههم للماركسية، فى

كلاالموقفين، في تعميق مزعوم للتحليل الماركسي، بوصــفه تحــويلاً للانتباه من "الخارجي" (من "الشكل") إلى لب "الجوهر". كــان علــى لينين في وقت متأخر جداً أن يناضل ضد نفس النوع من الخطأ وقــت نقاش خصومه حول "الحق في تقرير المصير"، بمــن فــيهم الرفــاق البولنديون، فبعد أن أثاروا الشك حول هذه المســألة فــي البرنــامج، حاولوا بالمثل أن يتجاهلوا المتطلب النــوعي ذو الطبيعــة السياســية والقانونية، المتطلب الذي طرحه ذات مجــرى النضــال التحــرري للبروليتاريا، تحت إدعاء أنه "في الجوهر" لا يمكــن أن يوجــد حــق "تقرير ذاتي" في ظل الرأسمالية وأنه لم يكــن ضــرورياً فــي ظــل الاشتراكية. لاحظ لينين نفسه التماثل بين هذا التوجــه فــي الجــدال وجدالات الاقتصاديين. في رده على الحجة بأن "الاشتراكية تقضــي على القهر القومي مثلما تقضي على المصلحة الطبقية التي أنتجتــه"، يلاحظ لينين: "لماذا توجد تلك المناقشة للمقدمات الاقتصادية للقضــاء على القمع؟ لقد عرفت لوقت طويل ولا جدال فيها. يتعلق الخلاف بأحد أشكال القمع السياسي، أي، السيطرة العنيفة من أمة بواســطة الدولــة على أمة أخرى. هذه ببساطة محاولة لتجنب المســائل السياســية[٤٠]. وكذلك: "لقد حاول خصومنا بالفعل حتى أن يتجنبوا أي شــيء قابــل للجدال... وهم لا يرغبون في أن يفكروا في الحدود، ولا في الدولــة بصفة عامة. هذا نوع من النزعة الاقتصــادية "الإمبرياليــة" مماثلــة للنزعة الاقتصادية لأعوام ١٨٩٤-١٩٠٢ التي جادلت بأن الرأسمالية منتصرة، ومن ثم ليس هناك معنى للمسائل السياسية"[٤١]. إن نظريــة سياسية كهذه معادية بشكل جوهري للماركسية.

بالعودة مرة أخرى إلى هذا القياس/ التناظر يكتــب لينــين أن "الاقتصاديين القدامي" قد حولوا الماركسية إلى كاريكاتير وقد علمــوا العمال أن "الاقتصاد" وحده هو المهم بالنســبة للماركســيين. يظــن

"الاقتصاديون" الجدد، فيما يبدو، إما أن الدولة الديمقراطية للاشتراكية المنتصرة سوف توجد بغير حدود (مثل مركب الإحساسات بغير مادة) أو أن الحدود سوف تحدد فقط باحتياجات الإنتاج. وفي الواقع سوف تعين هذه الحدود ديمقراطياً أي وفقاً لإرادة و"ميول السكان"[٤٢]. من ناحية أخرى، الجدالات بأن حق الأمم في تقرير المصير غير قابل للتحقيق في ظل الرأسمالية وأنه، من ثم لابد أن نتخلى عنه، هو، كما يبين لينين، تنازل للنزعة الإصلاحية. "من الناحية الموضوعية فإن جهلهم (الرفاق البولنديين) حول عدم الإمكانية انتهازية، لأنهم يفترضون بصمت (أن تقرير المصير) مستحيل بدون سلسلة من الثورات وغير قابل للتحقيق في ظل الإمبريالية، كما هو الحال في ظل الديمقراطية".[٤٣]

كثيراً ما شُرح وعُلق على فطنة لينين السياسية في هذاالجدال في الأدب الماركسي اللاحق. ولكن ما من أحد، في حدود علمنا، قد لاحظ حقيقة أن موقع روزا لوكسمبورج وهؤلاء الذين يتبنون نظرات مماثلة لما تتبناه من الناحية المنطقية (الذين تحدث من بينهم حتى انتهازيون صرحاء مثل سمكوفسكي Semkovsky والبوندى ليبمان Liebman) — قد يوصف عرضاً بأنه رفض كامل للشكل القانوني والافتقار الكامل لفهم ملامحه النوعية. بدءاً بحقيقة أنه كان على الرفيق لينين أن يشرح دوماً وبحزم لخصومه الاختلاف بين "الحق في الانفصال" والانفصال ذاته، لإن روزا لوكسمبورج، وآخرون بالفعل، يفترضون أن الاعتراف بـ"حق تقرير المصير" يستلزم دعماً إلزامياً لكل مطلب ملموس بالانفصال وهو يشمل في باطنه "تشجيع النزعة الانفصالية". وقد كان على لينين أن يشرح الافتقار للفهم بضرب مثل أولي عن "حق الطلاق". "لوم أبطال تقرير المصير (أي بحرية الانفصال، وبتشجيع النزعة الانفصالية)، هو أمر غبي ومنافق مثله في ذلك مثل

لوم أبطال حرية الطلاق على تشجيع تدمير الروابط العائلية(٤٤).

لقد كان أمراً مبهماً بشكل مطلق بالنسبة لخصوم لينين أن النضال ضد القهر القومي كان عليه أن يجد تعبيره الملائم والأكثر مباشرة في مصلحة البروليتاريا في مطلب حرية الانفصال القانوني أي بلغة فنية، في النضال من أجل الاعتراف بـ"الحق الذاتي" المطابق في تشكيل دولة مستقلة. يفسر لينين هذا بمقارنته مع الشعار الذي يطالب بهيكل دولة مستقلة ذاتياً أو فدرالية.

> ليس من الصعب أن نرى أنه في ظل الحق القومي لتقرير المصير فإنه من المستحيل للاشتراكيين الديمقراطيين أن يفهموا إما الاتحاد Federation أو الاستقلال الذاتي. إذا ما تحدثنا بشكل تجريدي فكليهما يدخل تحت مفهوم تقرير المصير. إن الحق في الاتحاد لا معنى له بشكل مطلق، لأن الاتحاد هو عقد ثنائي. غني عن القول إنه لا يمكن للماركسيين أن يدافعوا عن النزعة الاتحادية بشكل عام في برنامجهم. يدافع الماركسيون، فيما يتعلق بالاستقلال ليس عن الحق في الاستقلال الذاتي" وإنما عن الاستقلال ذاته كمبدأ عام للدول الديمقراطية بما تتميز به من تركيب قومي مختلط واختلافات حادة في العوامل الجغرافية وغيرها من عوامل. من ثم، فإن الاعتراف بـ "الحق في الاستقلال الذاتي القومي" سوف يكون بلا معنى مثل الاعتراف بـ"حق الأمم في الاتحاد"(٤٥).

مثل هذا التصريح بالمسألة (الاعتراف بحق تقرير المصير بدون دعم إلزامي لكل مطلب ملموس بالانفصال) لم يستوعبه تحديداً خصوم لينين. لقد بدا ميتافيزيقياً بالنسبة لهم، خال من أي مضمون سياسي عيني، وبدون مؤشرات عملية للسياسة اليومية. لقد أعلن البوندي ليبمان ببساطة أن الحق في تقرير المصير هو "تعبير عصري" لف معناه الغموض.

فكرة أن هذا شعار ديمقراطي بورجوازي من الناحية الجوهرية (ومن ثم من الحتمي أن يكون شكلياً ومجرداً) يمكن أن يكون صيحة حرب من البروليتاريا ضد الرجعية المادية شبه الإقطاعية والبورجوازية، ويمكن له أيضاً أن يلعب دوراً حتى بعد انتصار الاشتراكية، أخفقت تماماً في أن تجد مكاناً في وعي الناس الذين يقدمون أنفسهم بإخلاص بوصفهم ماركسيين متسقين. لقد بدا لهم أن التجريد القانوني الفارغ عن المساواة في الحق تحديداً لابد وأن يستبدل بشيء واقعي وعملي. بيَّن لينين خطأهم باقتدار:

ان تطلب إجابة "نعم أو لا" على سؤال الانفصال في حالة كل أمة قد يبدو متطلباً غاية في "العملية". ولكن في الواقع فإنه عبثي، ميتافيزيقي من الناحية النظرية؛ وفي الممارسة يدع البروليتاريا خاضعة لسياسة البورجوازية...

من الناحية النظرية فإنه من المستحيل أن تضمن مقدماً ما إذا كان انفصال أمة بعينها، أو مركزها القانوني التساوي مع أمة أخرى؛ سوف يبلغ حد ثورة بورجوازية ديمقراطية. من المهم في كلتا الحالتين أن تؤمن تطور البروليتاريا؛ حيث تعوق البورجوازية هذا التطور وتعطي الأولوية للتطور "القومي". وعلى ذلك، فإن البروليتاريا محدودة بالمطلب "السلبي" للاعتراف بحق تقرير المصير، الذي ليس مضموناً لأية أمة بعينها. إن كامل مهمة البروليتاريا حول المسألة القومية ليست مسألة عملية لكل بورجوازية قومية في كل أمة، لأن البروليتاريا تطالب بحق متساو "مجرد" وغياب مبدئي حتى لأقل امتياز، لأنه معارض لكل نزعة قومية"[٤٦].

لقد فهم لينين ما أخفق خصومه في أن يفهموه: إن مطلب المساواة الشكلي في الحقوق "المجرد" و"السلبي" كان في حالة تاريخية معينة في آن معاً شعاراً ثورياً ومثوراً، وكذلك كان أيضاً أفضل طريقة

لتقوية التضامن الطبقي للبروليتاريا ولحمايتها من عدوى أنانية البورجوازية القومية. في الواقع، في الحالة الملموسة التي جرى فيها الجدال (أي عشية الحرب الإمبريالية، وفي ذروتها ومن ثم في عشية الثورة الروسية) فإن إنكار حق تقرير المصير بالإنطلاق من حقيقة أن هذا كان شعاراً للديمقراطية الشكلية وأن الماركسيين ملزمون بفضح هذه الديمقراطية الشكلية بكل طريقة ـ كان معناه "اللعب بين أيدي ليس فقط البورجوازية وإنما القهر القومي الإقطاعي والمطلق". لقد فهم لينين أنه في أي مرحلة للتطور فإن مطلب المساواة في الحق الشكلي المجرد هو مطلب ثوري. الذي يدمر الحكم الملكي شبه الإقطاعي وفي المحل الأول الملكية المطلقة الروسية. ولكن أتى حينئذ عام ١٩٢٠. في روسيا كانت الثورة الروسية قد حدثت بالفعل، وتعززت السلطة السوفييتية، وكانت المهمة الناشئة هي النضال من أجل دكتاتورية البروليتاريا على نطاق عالمي. حاولت البورجوازية الإمبريالية وأتباعها بحزم أن يقنعوا سياسة القمع والسرقة للبلدان المغزوة والمستعمرة بجمل ويلسونية [نسبة للرئيس الأمريكي ويلسون، المترجم] فارغة حول المساواة بين الشعوب. وحول الحقوق المتساوية للشعوب، إلخ. كان التكرار البسيط للشعارات القديمة في ظل هذه الظروف سوف يصبح لا معنى له). أصبحت المهمة الأساسية نضالاً ضد الديمقراطية البورجوازية، وفضح أكاذيبها وزيفها. كتب لينين هذه الأطروحات الشهيرة حول المسألة القومية للمؤتمر الثاني للكومنترن، وهي تبدأ بالفضح المقتبس عاليه للفكرة الديمقراطية البورجوازية عن المساواة القانونية الشكلية. أكدت الأطروحات على أن الحزب الشيوعي بوصفه التعبير الواعي لنضال البروليتاريا للإطاحة بنير البورجوازية، لا ينبغي أن يضع مبادئ **مجردة وشكلية** على رأس المسألة القومية: مقارنة مع الإعلان المطبوع أعلاه بأن البروليتاريا

تطلب حقوقاً مجردة متساوية" (التشديد لـي، ى. ب) أولاً، ينبغـي مراعاة الوضع التاريخي العيني (وقبل كل شيء) الاقتصادي، ثانيـاً، التمييز الواضح بين مصالح المضطهدين، والطبقات العاملة المستغلة وبين المفهوم العام للمصلحة القومية، التي تشير لمصلحة الطبقة الحاكمة، ثالثاً التمييز الواضح بين الأمم المضطهدة، التابعة والتي تفتقر للحقوق المتساوية، والأمم المضطهدة والمستغلة. هذه التمييزات لابـد أن تقابل الكذبة الديمقراطية البورجوازية التي تُقنـع استعباد الكتلـة العظمى من سكان الأرض من قبل أقلية ضئيلة مـن البلـدان الغنيـة المتقدمة، استعباد يميز فترة رأس المال المالي والإمبريالية.(٤٧)

لقد فقدت الشعارات الديمقراطية البورجوازية حـول المسألة القومية خاصيتها الثورية. كان الدفاع عن الخاصية "المجردة". موقفـاً وسطاً.

> لا يمكن للسياسة القومية للكومنترن أن تقتصر في نطاق علاقات الدولة الداخلية على الاعتراف الإعلامي المحض والشكلي لحق الأمم التساوي الذي يقصر الديمقراطيون البورجوازيون أنفسهم عليه ـ ما من فارق إذا ما اعترفوا بأنفسهم بوصفهم كذلك، أو تقنعوا في رداء الاشتراكية(٤٨)

بالمقابل أنشئت مهمة أخري:

> مهمة تحويل دكتاتورية البروليتاريا من دكتاتورية قومية (أي توجد في بلد واحد وغير قادرة على تحديد السياسة العالمية) إلى دكتاتورية عالمية (أي دكتاتورية البروليتاريا لعدة بلدان متقدمة على الأقل قادرة على ممارسة نفوذ واضح على السياسة العالمية). تعلن قومية البورجوازية الصغيرة بأن الأممية هي الاعتراف بحق الأمم التساوي وهي تستبقي فقط (لن نتحدث عن الطابع الشكلي المحض لهذا الاعتراف) أنانية قومية لا تنتهك. على أية حال، تتطلب القومية البروليتارية، أولاً إخضاع مصالح

> النضال البروليتاري في أي بلد بمفرده لمصلحة النضال على نطاق العالم بمجمله؛ ثانياً، تتطلب القدرة والاستعداد في جانب تلك الأمم التي حققت انتصاراً على البورجوازية، لأن تقوم بتضحيات قومية كبرى لتدمير رأس المال المالي.[٤٩]

كانت هذه مرحلة جديدة، وضعاً جديداً، مستوى جديداً وأعلى من النضال. وأولويات جديدة تتوافق معها. لقد مضت المرحلة البورجوازية الديمقراطية، ومعها المطلب القانوني الشكلي للحق القومي في تقرير المصير ــ المميز لهذه المرحلة ــ الذي فقد مغزاه الأول. إن شعار "أطيحوا بحكم البورجوازية على نطاق عالمي وأقيموا الدكتاتورية الأممية للبروليتاريا" بات الشعار العملي المباشر.

هل يعني هذا أن تقرير المصير القومي قد فقد كل مغزى، وأنه يمكن أن يستبدل بـ"تقرير المصير البروليتاري؟ بالطبع لا. إن معنى هذا تجاهل وجود البلدان المتخلفة التي لم تمر بمرحلة الثورات القومية البورجوازية الديمقراطية. إن على البروليتاريا الشيوعية في الأقطار المتقدمة أن تدعم هذه الحركات، بكل ما لديها من قوة للنضال حتى يمكن أن نتجاوز بأسرع ما يمكن تراكم قرون من سوء النية وعدم الثقة من قبل الشعوب المتخلفة نحو الأمم المسيطرة ــ وكذلك بروليتاريا هذه الأمم. لقد كان من المستحيل تحقيق هذا الهدف دون الإعلان والتطبيق الفعلي للحق القومي في تقرير المصير. أضف إلى ذلك، حتى بالنسبة لمجتمع اشتراكي يتجه نحو القضاء على الطبقات لا تزال تبقى مسألة تقرير المصير القومي مسألة حقيقية، ورغم أنها مؤسسة على الاقتصاد، فلا تتألف الاشتراكية من الاقتصاد وحده:

> من أجل القضاء على الخضوع القومي، فإن الإنتاج الاشتراكي لهو أساس ضروري، ولكن من الضروري أيضاً أن يكون هناك تنظيم

ديمقراطي للدولة؛ جيش ديمقراطي إلخ قائم على هذه القاعدة. بواسطة تحويل الرأسمالية إلى اشتراكية تخلق البروليتاريا إمكانية القضاء على الخضوع القومي. تتحول هذه الإمكانية إلى واقع - فقط - فقط عند إقامة الديمقراطية كاملة في كل المجالات؛ تعيين الحدود وفقاً لما تمليه "ميول السكان" والحرية الكاملة في الانفصال. على هذه القاعدة، بدورها يتطور في الممارسة، القضاء الكامل على أدنى الاختلافات القومية وعدم الثقة. وسوف تكتمل الحركة المتسارعة نحو تكامل الأمم حين تضمحل الدولة.[٥٠]

تأمل أن نكون قد أظهرنا بهذه الأمثلة القليلة أية مادة غنية لدراسة التناول الجدلي الثوري لمسألة القانون "تتضمنه" مؤلفات لينين النظرية والسياسية. وسوف نعتبر أننا أنجزنا مهمتنا إذا كنا قد وفقنا في جذب انتباه الرفاق لهذا المجال الذي قلما دُرس.

هوامش

(١) أ. ج. جويخبارج، أساسيات قانون الملكية الخاصة (١٩٢٤)، موسكو، ص٦٨.

(٢) ف. أ. لينين من هم "أصدقاء الشعب" وكيف يحاربون الاشـــتراكيين الــديمقراطيين (١٨٩٤)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ١، ص١٥٣.

(٣) ب. سانياك، التشريع المــدنى للثــورة الفرنســية ١٧٨٩-١٨٠٤ (١٨٩٨)، مكتبــة هاشيت، باريس، المجلد ١، ص٢.

(٤) راجع ف. أ. لينين "المسألة الزراعية فى روسيا فى نهاية القــرن التاســع عشــر" (١٩١٨)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ١٥، ص٨٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) راجع ص ص ٨٤-٨٥.

(٧) راجع ص ٨٥.

(٨) ا ـ أ. ج. جويخبارج، (١٩٢٤)، المصدر نفسه، ص٢٣.

(٩) ف. أ. لينين "الشيوعية اليسارية: مرض طفولي" (١٩٢٠)، أعمال لينين الكاملــة، المجلد ٣١، ص ص٣٥-٣٦.

(١٠) ف. أ. لينين، سوشينينى Sochenenii، المجلد ١، ص ١٣٥.

(١١) ف. أ. لينين "تعليمات مجلس العمل والدفاع للهيئات السوفييتية المحلية" (١٩٢١)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٣٢، ص٣٨٧.

(١٢) راجع، ص ٣٨٩.

(١٣) راجع، ص ٣٩٤.

(١٤) ف. أ. لينين، سوشينينى، المجلد ٢٥، ص ص ٢١٥-٢١٦.

(١٥) ف. أ. لينين "الثورة البروليتارية والمرتد كاوتســكي" (١٩١٨)، أعمــال لينــين الكاملة، المجلد ٢٨، ص ص٢٧٦-٢٧٧.

(١٦) ف. أ. لينين "إسهام فى تاريخ مسألة الديكتاتورية" (١٩٢٠)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٣١، ص ص٣٥٣.

(١٧) ف. أ. لينين "الثورة البروليتارية والمرتد كاوتسكي" (١٩١٨)، المصدر نفسه، ص

.٢٣٦

(١٨) راجع ص ٢٧٤.

(١٩) راجع ص ص ١٧٤-٢٧٥.

(٢٠) ف. أ. لينين من هم "أصدقاء الشعب" وكيف يحاربون الاشتراكيين الديمقراطيين (١٨٩٤)، المصدر نفسه، ص ص ١٤٩-١٥٠.

(٢١) ف. أ. لينين "مسودة أولية بأطروحات حول المسألة القومية والاستعمارية" (١٩٢٠)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٣١، ص١٤٥.

(٢٢) ف. أ. لينين، سوشينيني، المجلد ١٢، القسم الثانى، ص ٣٨٨.

(٢٣) راجع ؟

(٢٤) علينا أن نبدى تحفظا هنا، وهو أن المسائل التنظيمية لبناء الحزب قد تصنف كمسائل قانونية بمعنى نسبى ومشروط فقط. أولا، على أية حال، تعمل اللائحة تماما من الناحية الشكلية كوسيط للمضمون السياسى لنشاط الحزب، مثل القانون بالمعنى الضيق والدقيق للكلمة الذى يشتغل كوسيط من أجل علاقات الإنتاج. إن لائحة حزبنا ولا يمكن لأحد أن ينكر هذا — هى الآن واحدة من العناصر فى هيكل دولة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية. من المنظور الإضافى لأهميتها الوظيفية، هى من ثم جديرة بالتصنيف بوصفها إحدى الموضوعات التى عالجها الفقه.

(٢٥) ف. أ. لينين "خطوة للأمام، خطوتان إلى الخلف" (١٩٠٤)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٧، ص ص ٢٤١-٢٤٩.

(٢٦) راجع، ص ٢٧٢.

(٢٧) راجع ص ص ٣٩٢-٣٩٣.

(٢٨) راجع ص ص ٣٩٣-٣٩٤.

(٢٩) راجع ص ٤١٥.

(٣٠) ف. أ. لينين، سوشينيني، المجلد ٨، ص ٤٧٩.

(٣١) ف. أ. لينين "خطوة للأمام، خطوتان إلى الخلف" (١٩٠٤)، المصدر نفسه، ص ٢٧٥.

(٣٢) راجع، ص ٣٦٧.

(٣٣) راجع، ص ٣٣٦.

(٣٤) راجع، ص ٣٨٦.

(٣٥) راجع، ص ٣٨٧.

(٣٦) ل. مارتوف، "حالة حصار" (١٩٠٣) انظر أعمال لينين الكاملة، المجلد ٧، ص ٣٦٢.

(٣٧) ف. أ. لينين "خطوة للأمام، خطوتان إلى الخلف" (١٩٠٤)، المصدر نفسه، ص ٣٦٢.

(٣٨) راجع، ص ٣٦٣.

(٣٩) راجع، ص ص ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

(٤٠) ف. أ. لينين "ملخص المناقشة حول تقرير المصير" (١٩١٦)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٢٢، ص ٣٢١.

(٤١) راجع ص ٣٢٢.

(٤٢) راجع ص ٣٢٤.

(٤٣) راجع ص ٣٢٧.

(٤٤) ف. أ. لينين "حق الأمم فى تقرير المصير" (١٩٠٤)، أعمال لينين الكاملة، المجلد ٢٠، ص ٤٢٢.

(٤٥) راجع ص ٤٤١.

(٤٦) راجع ص ٤١٠.

(٤٧) ف. أ. لينين "مسودة أولية بأطروحات حول المسألة القومية والاستعمارية" (١٩٢٠)، المصدر نفسه ص ١٤٥.

(٤٨) راجع ص ١٤٧.

(٤٩) ص ١٤٩.

(٥٠) ف. أ. لينين "ملخص المناقشة حول تقرير المصير" (١٩١٦)، المصدر نفسه، ص ٣٢٥.

قوة القانون: نحو سوسيولوجيا للحقل القانوني

بيير بورديو

أعطني الوقائع أعطك القانون[١]

يتميز العلم الدقيق للقانون عما يسمى عادة بالفقه Jurisprudence حيث يتخذ الأول الأخير موضوعاً لدارسته. حين يقوم بذلك، فإنه يحرر نفسه مباشرة من أسر الجدالات الفقهية المهيمنة التي تتعلق بالقانون، بين النزعة الشكلية formalism، التي تؤكد على الاستقلال المطلق للشكل القانوني في علاقته بالعالم الاجتماعي، والنزعة الأداتية instrumentalism التي تتصور القانون كانعكاس، أو كأداة في خدمة المجموعات السائدة.

ينظر الفقه الشكلي إلى القانون، كما يتصوره أساتذة القانون، خاصة هؤلاء الذين يطابقون تاريخ القانون مع التاريخ الداخلي لتطور مفاهيمه ومناهجه، بوصفه نظاماً مستقلاً ومغلقاً يمكن أن يفهم تطوره وفق "ديناميكيته الداخلية" وحدها.[٢] يتمخض عن هذا الإلحاح على الاستقلال المطلق للفكر والعمل القانوني، تأسيس "نظرية خالصة للقانون" هي الحصيلة النهائية لجهد المفكرين الشكليين لإنشاء كيان مذهبي وقواعد مستقلة تماماً عن القيود والضغوط الاجتماعية تجد

---

[١] هو القول الروماني Damihi factum, dabo tibi jus.

[٢] انظر على سبيل المثال:

J. Bonnecasse, La pensee juridique Francaise De 1804. Al'Heure presente, Les variations et les trait essentials (1933).

أساسها كلية داخل ذاتها.[٣] وقد غدت هذه الأيديولوجية الشكلية – الأيديولوجية المهنية لأساتذة القانون- تميل وجهة النظر الأداتية، على النقيض، لأن تتصور القانون متحجرة ككيان "مذهبي".

والفقه بوصفهما انعكاسات مباشرة لعلاقات القوة الاجتماعي القائمة، يجري التعبير من خلالهما عن التحددات الاقتصادية، وبصفة خاصة، عن مصالح المجموعات السائدة: أي بوصفهما أداتين للسيادة. وتمثل نظرية الجهاز Apparatus، التي أحياها لوي ألتوسير، هذا المنظور الأداتي.[٤] كيفما كان الأمر، يقع ألتوسير والماركسيون البنيويون ضحايا تقليد يعتقد أنه يفسر "الأيديولوجيات" عندما يقوم ببساطة بتعيين وظيفتها في المجتمع ("أفيون الشعوب" على سبيل المثال). ومن المفارقة أن يتجاهل هؤلاء البنيويون بنية الأنظمة الرمزية، وفي هذا الصدد، الشكل النوعي للخطاب القانوني. بعد أن أعادوا شعائرياً تأكيد "الاستقلال النسبي" للأيديولوجيات، أهمل هؤلاء المفكرون الأساس الاجتماعي لهذا الاستقلال –أي الشروط التاريخية التي تنبثق من الصراعات داخل المجال السياسي، مجال السلطة – الذي يتعين أن يوجد حتى ينشأ عالم اجتماعي (أي قانوني) مستقل، ومن خلال منطق اشتغاله الذاتي النوعي، ينتج ويعيد إنتاج متناً قانونياً مستقلاً نسبياً عن القيد الخارجي. ولكن إذا افتقرنا إلى فهم واضح للشروط التاريخية التي تجعل هذا الاستقلال

---

[٣] تقوم منهجية كلسن على قصر البحث على تعيين القواعد القانونية وعلى استبعاد الاعتبارات التاريخية، والسيكولوجية أو الاجتماعية، وكذلك على استبعاد أي إحالة إلى الوظائف الاجتماعية التي قد يحددها اشتغال هذه القواعد، وهذه المنهجية تشبه منهجية سوسير تماماً، التي أسست نظرية لغوية محضة استناداً إلى التمييز بين اللسانيات الداخلية والخارجية، أي على استبعاد أي إحالة للشروط التاريخية، والجغرافية والاجتماعية التي تحكم اشتغال اللغة أو تحويلاتها.

[٤] يمكن أن نجد مراجعة عامة عن وضع البحث الماركسي في سوسيولوجيا القانون، وثبتاً بالمراجع ممتازاً حول الموضوع عند شبيتزر، منظورات ماركسية في سوسيولوجيا القانون، العام التاسع، المجلة الاجتماعية، ١٠٣ (١٩٨٣).

ممكناً، فإننا لا نستطيع أن نحدد الإسهام النوعي الذي يقوم به القانون استناداً إلى **شكله**، حتى ينهض بوظائفه المفترضة.

عادة ما يشكل المجاز المعماري لمفهومي القاعدة والبناء الفوقي أساس فكرة الاستقلال النسبي. يستمر هذا المجاز في توجيه هؤلاء الذين يعتقدون أنهم يقطعون مع النزعة الاقتصادية بينما يقنعون ببساطة، لكي يعيدوا للقانون فعاليته التاريخية التامة، بالتأكيد على أنه "متراكب بعمق داخل لب أساس علاقات الانتاج". يجعل هذا الاهتمام بتعيين موقع القانون عند مستوى عميق للقوى التاريخية من المستحيل مرة أخرى قيام إدراك عيني للعالم الاجتماعي النوعي الذي يُنتج فيه القانون، ويمارس سلطته.

لكي نقطع مع الأيديولوجية الشكلية، التي أخذت باستقلال القانون والمهنيين القانونيين دون أن نسقط في الوقت ذاته في المفهوم الأداتي المناقض، فإنه من الضروري أن ندرك أن هذين المنظورين المتعاديين، واحد من داخل، والآخر من خارج القانون، يتجاهل كلاهما ببساطة وجود عالم اجتماعي كامل (وهو ما سوف أسميه "المجال القانوني")، مستقل نسبياً في الممارسة عن التحددات الخارجية والضغوط. ولا يمكن لنا أن نهمل هذا العالم إذا ما رغبنا في أن نفهم المغزى الاجتماعي للقانون، لأن السلطة القانونية تُنتج وتمارس داخل هذا العالم. فالممارسات الاجتماعية للقانون هي في الواقع نتاج اشتغال "مجال" يتحدد منطقه النوعي بواسطة عاملين: من ناحية: بواسطة علاقات القوة النوعية التي تعطيه بنيته والتي تنظم الصراعات التنافسية (أو بشكل أكثر دقة، النزاعات حول الكفاءة) التي تجري داخله، ومن ناحية أخرى، بواسطة المنطق الداخلي للاشتغال القانوني الذي يقيد دوماً نطاق الأفعال الممكنة، ومن ثم، يَحُد مجال الحلول القانونية النوعية.

يتعين علينا عند هذا الحد، أن ننظر فيما يميز فكـرة المجـال القانوني بوصفه فضاءً اجتماعياً عن فكرة النظام، التي جرى تطويرها على سبيل المثال في مؤلف نـيكلاس لوهمـان Niklas Luhmann.[٥] تفترض نظرية الأنظمة هذه أن "البنى الفوقية" "ذاتية المرجع". يخلـط هذا الافتراض البنية الرمزية، أي ما يسمى القانون بـالمعنى الـدقيق للكلمة، بالنظام الاجتماعي الذي ينتجها. تقدم نظرية الأنظمة إلى المدى الذي تعرض فيه تحت اسم جديد النظرية الشكلية القديمة عن النظـام القانوني الذي يحوّل ذاته وفقاً لقوانينه الخاصة، إطاراً نموذجياً للتمثيل المجرد والشكلي للنظام القانوني. كيفما كان الأمر، بـالرغم مـن أن النظام الرمزي للقواعد القانونية والمذاهب الفقهية ينطوي على إمكانات موضوعية للتطور، وبالفعل اتجاهات للتغير، إلا أنه لا يحتوي داخـل ذاته مبادئ ديناميكيته الخاصة.[٦] إنني أقترح تمييز هذا النظام الرمزي عن نظام العلاقات الموضوعية بين الفاعلين actors والمؤسسات التي تنافس بعضها البعض من أجل السيطرة على تحديد الحـق القـانوني، لأنه إذا ما غاب مثل هذا التمييز، فلن نكون قادرين على فهم أنه، بينما يشتق المجال القانوني اللغة التي يعبر بها عن صراعاته مـن مجـال المنظورات المتصورة، فإن المجال القانوني ذاته يحتوي مبدأ تغيـره الخاص متمثلاً في الصراعات بين المصالح الموضوعية التي تـرتبط بهذه المنظورات المختلفة.

---

(5) N Luhmann, Soziale systeme: Grundriss Einer All Gemeinen theorie (1984), Luhmann, Die Einheit des Rectssystems, 14 rectstheorie 129. (1983).

(٦) ب. بونت، ب. سلزنيك، تحول القانون والمجتمع: نحو قانون ذي استجابة (١٩٧٨).

تقسيم العمل القانوني

-١-

المجال القانوني هو موقع منافسة لاحتكار حق تحديد القانون. تجري داخل هذا المجال مواجهة بين الفاعلين actors الذين يملكون كفاءة فنية ذات طبيعة اجتماعية بالضرورة وهي تكمن بصفة جوهرية في الأهلية المعترف بها اجتماعيا، لتفسير متن من النصوص يكرس رؤية صحيحة أو شرعية للعالم الاجتماعي. إنه لمن الجوهري أن ندرك ذلك حتى نُدخل في حسابنا كلاً من الاستقلال النسبي للقانون، والأثر الرمزي الدقيق لـ"سوء الإدراك" الذي ينجم عن وهم استقلال القانون المطلق في علاقته بالضغوط الخارجية.

تسهم المنافسة من أجل السيطرة على مورد المصادر القانونية الموروثة من الماضي في تأسيس تقسيم اجتماعي بين الناس العاديين والمهنيين بواسطة تعزيز عملية عقلنة متواصلة. هذه العملية نموذجية، لأنها تعمق تعميقا ثابتا الانفصال بين الأحكام المؤسسة على القانون والحدوس الساذجة عن العدالة. يبدو نظام القواعد القانونية نتيجة هذا الانفصال (لكل من يفرضونها وحتى لهؤلاء الذين تفرض عليهم) **مستقلاً كلية** عن علاقات القوة التي يعززها هذا النظام ويضفي عليها الشرعية.

يُظهر تاريخ قانون الرفاه الاجتماعي social welfare law (القانون الاجتماعي) بوضوح أن كيان القانون يسجل دوما حالة علاقات قوة. لذا فهو يضفي شرعية على الانتصارات التي أحرزت على المسودين، والتي تحولت نتيجة لذلك إلى حقائق مقبولة. يتمثل أثر هذه العملية في تثبيت التباس في بنية علاقات القوة يسهم في فعالية الأثر الرمزي للقانون. فعلى سبيل المثال، حين تزايدت قوة الاتحادات العمالية الأمريكية، تطور وضعها القانوني: فرغم إدانة العمل الجماعي

للعمال في بداية القرن التاسع عشر بوصفه "مؤامرة إجرامية" باسم حماية حرية السوق، إلا أن النقابات حققت قليلاً قليلاً اعتراف القانون الكامل بها.(٧)

يوجد داخل المجال القانوني ذاته تقسيم عمل قائم بدون أي تخطيط واع. إنه يتحدد بالأحرى من خلال المنافسة المنظمة بنيوياً بين الفاعلين والمؤسسات داخل المجال القانوني. ويؤلف تقسيم العمل هذا الأساس الحقيقي لنظام من القواعد والممارسات، تبدو وكأنها قد أرسيت بشكل قبلي a priori من زاوية عدالة مبادئها، واتساق صياغتها، وصرامة تطبيقها. إنها تبدو وكأنها تستلهم كلاً من المنطق الوضعي للعلم والمنطق المعياري للأخلاق، ومن ثم تظهر جدارتها بفرضها قبولاً عاماً عبر حتمية منطقية وأخلاقية في آن معاً.

-٢-

بخلاف الهرمنيوطيقا الفلسفية أو الأدبية، فإن ممارسة تفسير النصوص القانونية من الناحية النظرية ليس غاية في حد ذاته. إنه يستهدف مباشرة بالأحرى موضوعاً عملياً ومقصوده ترتيب آثار عملية. وهو من ثم يحقق فعاليته على حساب الحد من استقلاله. لهذا السبب فإن الاختلافات بين "المفسرين المفوّضين" [بالتفسير] محدود بالضرورة، كما أن تعايش جملة من القواعد القانونية تتنافس الواحدة مع الأخرى هو بالتعريف أمر مستبعد من النظام القانوني.(٨) القراءة هي وسيلة من

---

(٧) انظر بلمروسن، العملية القانونية وقانون العمل، في القانون والسوسيولوجيا، ١٨٥-٢٢٥، طبعة و. م. ايفانز ١٩٦٢.

(٨) انظر: A. J Arnaud, Critique de la raison juridique 28-29 (1981) Scholz, La raison juridique a' l'oeuvre: Les Krausistes espagnols, in Historishe soziologie der rechtswissenshaft 37-77 (E Volkmar Heyem ed. 1986).

وسائل الاستيلاء على السلطة الرمزية التي يحتويها النص كإمكانية كامنة. وهكذا، كما هو الحال مع النصوص الدينية، أو الفلسفية أو الأدبية، فإن السيطرة على النص القانوني هي الجائزة التي تُربح في الصراعات التفسيرية. رغم أن القانونيين قد يجادلون بعضهم البعض حول النصوص التي لا يفرض معناها نفسه أبداً كضرورة مطلقة، فإنهم يشتغلون مع ذلك ضمن هيئة منظمة على نحو قوي في مستويات مراتبية قادرة على حل النزاعات بين المفسرين والتفسيرات. أضف إلى ذلك فإن المنافسة بين المفسرين محدودة بحقيقة أن القرارات القانونية يمكن تمييزها عن الممارسات العارية للسلطة إلى المدى الذي يمكن لها فيه أن تتجلى بوصفها النتيجة الضرورية، لتفسير مبدئي للنصوص المتفق عليها فحسب. تُنظِم العدالة، مثل الكنيسة والمدرسة، وفق مراتبية دقيقة ليس فقط مستويات النظام القضائي وسلطاته، ومن ثم قراراته والتفسيرات التي يرتكز عليها، وإنما أيضاً القواعد والمصادر التي تمنح هذه القرارات سلطتها.[٩]

وهكذا يميل الحقل القانوني إلى الاشتغال بوصفه "جهازاً" إلى المدى الذي يكون فيه تماسك تطبع habitus المفسرين القانونيين الذي تآلف بشكل حر قد تقوى بانضباط هيئة مراتبية من المهنيين، توظف مجموعة من الإجراءات المقرة لحل النزاعات بين هؤلاء الذين تتقوم مهنتهم في فض المنازعات. فلدى أساتذة القانون إذاً إمكانية إقناع أنفسهم بأن القانون يقدم أساسه الخاص، وأنه مؤسس على قواعد

---

(٩) يمكن إدراك التمكن من هذه القواعد، بوصفه علامة من بين علامات أخرى، في فن حفظ النظام ومراعاة الأسلوب التي جرى الاعتراف بها بوصفها صحيحة عند الاستشهاد بالثقات، انظر شولز، ملحوظة رقم (٨) أعلاه.

جوهرية، كما يقال عن "قانون القوانين" أي الدستور الذي استنبطت منه كل القواعد القانونية ذات المرتبة الأدنى. يميل الرأي العـام لأسـاتذة القـانون (communis opinio doctorum) المتجـذر فـي التلاحم الاجتماعي لهيئة من المفسرين القانونيين، من ثـم، لإسـباغ مظهـر أساسي على الأشكال التاريخية للعقل القانوني وعلـى الاعتقـاد فـي الرؤية المنظمة للكل الاجتماعي الذي ينتجها.[١٠]

يمكن أن يلاحـظ الميـل إلـى تصـور الرؤيـة المشـتركة لجماعة تاريخية نوعية بوصفها التجربـة الشـاملة لـذات متعاليـة في كل مجال من مجـالات الإنتـاج الثقـافي. تظهـر مثـل هـذه المجالات بوصفها مواقع يحقق فيها العقل الكلي ذاتـه، غيـر مـدين بشيء للشروط الاجتماعية التـي تجلـى فيهـا. لاحـظ كـانط kant في **تنازع الملكـات** أن "الأنظمـة المعرفيـة الأسـمى" -اللاهـوت، والقانون، والطب- يعهد لها بوضوح بوظيفـة اجتماعيـة. ويتحـتم في كل من هذه الأنظمة المعرفية، أن تحـدث أزمـة حـادة بصـفة عامة في العقد الذي فوضت به هذه الوظيفة قبـل أن تبـدأ مسـاءلة أساسـها[١١] فـي الظهـور كمشـكلة حقيقيـة تخـص الممارسـة الاجتماعية. ويبدو أن هذا يحدث اليوم.[١٢]

---

[١٠] وفقا لاندرو فراسر، لم تكن الأخلاق المهنية لهيئة المهنيين القانونيين قد تأسست على تقنين واضح للقواعد وإنما على "حس تقليدي بالشرف" وهو ما يعني القول، على نظام يتبدى جوهريا في حيازة المهارات المرتبطة بممارسة المهنة كان بديهيا. انظر فراسر، فقد الذاكرة القانونية: الحداثة ضد التقليد الجمهوري في الفكر القانوني الأمريكي ٦٠ تيلوس ١٥ (١٩٨٤).

[١١] أثار بعض الكتاب مثل كلسن، هذا السؤال، وإن كان على المستوى النظري، ومن ثم نقلوا إلى النطاق القانوني مشكلة تقليدية في الفلسفة.

[١٢] حالة "الأنظمة المعرفية" الأدنى مختلفة. بالنسبة للفلسفة، والرياضيات، والتاريخ إلى آخره، تثار مشكلة أساس المعرفة العلمية في واقع الوجود الاجتماعي ذاته، حالما يجد "النظام المعرفي الأدنى" نفسه مؤسسا بوصفه كذلك، دون أي دعم عدا "حكم الثقاة". هؤلاء الذين يرفضون قبول حقيقة أن **مؤسسة** "الثقاة" وهي البنية التاريخية للحقل العلمي، تشكل

تكشف اللغة القانونية بوضوح تام **أثر الاستيلاء** appropriation effect المكتوب في منطق اشتغال المجال القانوني. تقرن هذه اللغة عناصر مأخوذة مباشرة من اللغة العادية بعناصر غريبة على نظامها. ولكنها تحمل كل سمات البلاغة اللاشخصية، والحيادية. تسهم معظم الإجراءات اللسانية التي تطبع اللغة القانونية في إنتاج أثرين كبيرين. **أثر التحييد** neutralization effect الذي تخلقه مجموعة من الملامح التركيبية [الجمل] مثل غلبة البنى غير الشخصية والمبنية للمجهول. وقد صممت هذه، لتسم لاشخصية الكلام المعياري ولتؤسس المتحدث بوصفه ذاتا كلية، غير متحيزة وموضوعية في آن معا. **وأثر التعميم** universalization effect الذي تخلقه مجموعة من الإجراءات التي تلتقي عند بؤرة واحدة: اللجوء المنتظم للصيغة الإخبارية indicative mood للتعبير عن القواعد القانونية[١٣]، واستعمال الافعال الإخبارية في الحاضر والماضي للغائب المفرد، وتأكيد التعبير عن الواقعي، الذي يميز بلاغة التقارير والتصريحات الرسمية (على سبيل المثال: "يقبل"، "يعترف"، "يلتزم"، و"وقد صرح")، استعمال التنكير والمضارع غير الزمني (أو "المستقبل القانوني") المصمم للتعبير عن العمومية، أو الكلية الزمانية لحكم القانون، الإحالة إلى ما وراء القيم الذاتية التي

الأساس الممكن الوحيد للعقل العلمي (كما يفعل (فيتجنشتين وباشلار) يحكمون على أنفسهم إما باستراتيجيات مؤسسة ذاتية أو بتحديات عدمية تجاه العلم يلهمها حنين ميتافيزيقي متميز ملح لـ"أساس" وهو المبدأ غير القابل للتفكيك لما يدعى التفكيك.

[١٣] يتشارك الفلاسفة الذين يندرجون ضمن تقليد القانون الطبيعي في هذا الملمح المعترف به طويلا لكي يدعوا أن النصوص القانونية ليست معيارية، وإنما وصفية، وأن المشرعين يعينون ببساطة ما هو كائن، لا ما ينبغي أن يكون، حتى أنهم ينطقون بما هو عادل أو ما هو موزع على نحو عادل وفقا لما هو مكتوب كخاصية موضوعية داخل الأشياء ذاتها: "يفضل المشرع أن يصف المؤسسات القانونية بدلا من تأسيس القواعد مباشرة".

G. Kalinwski, Introduction A La Logique Jurdique 33 (1964).

تفترض مسبقاً وجود إجماع أخلاقي ("التصرف كوالد مسـئول" علـى سبيل المثال) واللجوء إلى الصيغ والأساليب الثابتة التي تتـيح حيـزاً محدوداً لأى تباين فردي[١٤].

إن مثل هذه البلاغة عن الاستقلال، والحياد، والكلية، التي قـد تشكل أساس استقلال حقيقي للفكر والممارسة هي أبعد من أن تكـون قناعاً أيديولوجياً بسيطاً، إنها تعبير بالأحرى عن كلية اشتغال المجـال القانوني، وبصفة خاصة، لعملية العقلنة التي يخضع لها نظام القواعـد القانونية بصفة دائمة. وقد كان هذا صحيحاً لقرون. وبالفعل، يكمن ما يمكن أن نسميه "الحس القانوني" أو "الملكة القانونية" تحديداً في مثـل هذا **الموقف التعميمـي** universalizing attitude. يؤلف هذا الموقـف تذكرة الدخول إلى المجال القانوني يصاحبه، بلا ريب، حد أدنى مـن السيطرة على المصادر القانونية التي راكمتها الأجيال المتلاحقة، أي، مجموعة النصوص القانونية، وأنماط التفكير، والتعبير، والعمل التـي أعيد فيها إنتاج مثل هذه المجموعة القانونية ولا يزال يعـاد إنتاجهـا. يدّعي مثل هذا الموقف الأساسي أنه ينتج شكلاً نوعيـا مـن الحكـم، متميزاً تماماً عن الحدوس المتذبذبة غالباً للحس العادي عن العدالـة، لأنه مؤسس على استنباط دقيق من كيان من القواعد متسق داخلياً. إنه أيضاً واحد من قواعد التماثل التي تدفع المواقف الفردية إلى التقـارب وتعزيز بعضها البعض، وتوحد رغم المنافسة من أجل الرصيد النهائي المهني نفسه، هيئة هؤلاء الذين يعيشون بواسطة إنتاج وبيـع السـلع والخدمات القانونية.

- ٤ -

إن تطور كيان من القواعـد والإجـراءات يصـاحبه إدعـاء بالشمول، هو نتاج تقسيم العمل الناجم عن المنافسة بين أشكال مختلفة

---

[١٤] انظر: J. L. Souriauxs P& Lerat, Le Language du droit (1975)

من الكفاءة التي تتخذ طابعاً عدائياً غير أنها تُكمل بعضها بعضاً في الآن نفسه. تشتغل أشكال الكفاءة المختلفة هذه مثل أشكال أخرى عديدة لرؤوس أموال معينة ترتبط بمواقع مختلفة ضمن المجال القانوني. سوف يعزز تاريخ القانون المقارن بلاشك وجهة النظر القائلة -إن الترتيب التدرجي لمختلف تصنيفات الفاعلين القانونيين، وللتصنيفات نفسها، قد تنوع إلى حد بعيد- آخذين في الاعتبار التقاليد القانونية المتباينة، واللحظات المتباينة ضمن التقليد نفسه، ارتباطاً بالفترات النوعية، والتقاليد القومية وبنطاقات التخصص التي يعيّنها -على سبيل المثال- القانون العام في مواجهة القانون الخاص.

تضع العداوة البنيوية، حتى في أشد الأنظمة تنوعاً، موقع "النظري" المتفرغ للإنشاء المذهبي المحض ضد موقع "الممارس" المعني فقط بمجال تطبيقه. توجد هذه العداوة في أصل صراع رمزي دائم تتواجه فيه تعريفات مختلفة للعمل القانوني الواحد مع الآخر بوصفها التفسير الرسمي المفوض لنصوص المجموعات القانونية. تميل الفئات المختلفة من المفسرين المفوضين إلى أن تنظم نفسها في قطبين متعاكسين. من ناحية هناك تفسيرات تلتزم بالتطور النظري الخالص لمذهب ما -وهذا احتكار أساتذة القانون المسؤولين عن تعليم القواعد التي تكون قيد التطبيق في أشكالها الطبيعية والشكلية. من ناحية أخرى هناك التفسيرات الملتزمة بالتقويم العملي لقضية معينة -وتلك مسئولية القضاة الذين ينجزون الأعمال القضائية، القادرين من ثم على الأقل في حالات معينة، أن يسهموا في الإنشاء القانوني. في الواقع، وعلى أية حال، لابد وأن يأخذ منتجو القوانين، والقواعد، والنظم في اعتبارهم دائماً ردود أفعال، وفي بعض الأحيان مقاومات، كامل الكيان القانوني، وخاصة من جانب الممارسين. يمكن أن يضع مثل هؤلاء الخبراء كفاءتهم القانونية في خدمة مصالح فئات معينة من

موكليهم، ويضيفون قوة إلى التكتيكات العديدة التي يمكن بواسطتها لهؤلاء الموكلين تفادي آثار القانون. يتحدد المعنى العملي للقانون فعلاً في المواجهة فقط بين هيئات مختلفة (على سبيل المثال: القضاة، المحامون، الوكلاء) التي تحركها مصالح نوعية مختلفة. وهذه الهيئات نفسها منقسمة بدورها إلى جماعات مختلفة، تحركها مصالح مختلفة (تكون بالفعل، عدائية أحيانا) اعتماداً على موقعها في المراتبية الداخلية للهيئة، التي تتطابق دائماً على نحو وثيق مع مواقع موكليهم في المراتبية الاجتماعية.

والنتيجة هي أن التاريخ الاجتماعي المقارن للإنتاج القانوني وللخطاب القانوني حول هذا الإنتاج، يعيّن بشكل منهجي العلاقة بين المواقع التي اتخذت في هذا الصراع الرمزي من ناحية، والمواقع التي شغلت في تقسيم العمل القانوني من ناحية أخرى. يميز النظريون والأساتذة الميل إلى تشديد النبر على بناء القانون syntax of law بينما يغلب الانتباه إلى الجانب العملي عند القضاة. ولكن على التاريخ الاجتماعي أن يضع في اعتباره أيضاً العلاقة بين الاختلافات في السلطة النسبية لهذين التوجهين القطبيين فيما يتعلق بالعمل القانوني، والاختلافات التي تعتمد على المكان واللحظة التاريخية، والاختلافات في السلطة النسبية للمجموعتين في بنية سلطة المجال القانوني.

يبدو شكل المتن القانوني نفسه، وخاصة درجة شكليته وطبيعته، شديد الاعتماد على القوة النسبية لـ"النظريين" و"الممارسين" من أساتذة القانون والقضاة، من المفسرين والاختصاصيين القانونيين، ضمن بنية سلطة المجال في لحظة معينة من الزمان، وعلى قدراتهم الخاصة في فرض رؤيتهم عن القانون وعن تفسيره. قد تساعد الاختلافات في السلطة النسبية للمجموعات المختلفة في فرض رؤيتها النوعية للقانون على تفسير الاختلافات المنهجية التي تميز التقاليد القومية، وخصوصاً

الانقسام الكبير بين ما يسمى بالتقليديين الروماني-الألماني، والأنجلو-أمريكي.

يبدو القانون في التقليد الفرنسي والألماني، خاصة القانون المدني وكأنه "قانون الأساتذة" الحقيقي حيث يرتبط بأولوية المذهب القانوني على الإجراءات وعلى أي شيء يختص بالإثبات أو بتنفيذ الأحكام. تعيد هيمنة المذهب هذه إنتاج وتعزيز هيمنة هيئة القضاة العليا التي ترتبط بوثوق بكليات القانون، على القضاة الذين اجتازوا المرحلة الجامعية، وهم أكثر ميلاً إلى الاعتراف بشرعية تفسيرات القضاة أكثر من الاعتراف بشرعية تفسيرات المحامين الذين تدربوا من خلال "الممارسة العملية". بخلاف ذلك فإن القانون، في التقليد الأنجلو-أمريكي، ذو طابع قضائي (يعتمد على السوابق القضائية)، وهو مؤسس تقريباً بشكل حصري على قرارات المحاكم وقاعدة السابقة القضائية. إنه مقنن بشكل واهٍ فقط. يقرر مثل هذا النظام القانوني أولوية للإجراءات، التي يتعين أن تكون عادلة ("المحاكمة العادلة"). يتحقق الاقتدار قبل كل شيء في الممارسة أو عبر الأساليب الفنية التربوية، التي تهدف إلى محاكاة شروط الممارسة المهنية بقدر الإمكان: على سبيل المثال، "منهج القضية"، case method الذي يستخدم في مدارس القانون الأنجلو-أمريكية. هنا لا تدّعي القاعدة القانونية أنها مؤسسة على نظرية أخلاقية، أو على علم عقلاني وإنما تهدف إلى تقديم حل في دعوى ما فحسب، واضعة نفسها عمداً عند مستوى الجدل الذي يتعلق بتطبيق معين. يغدو وضع مثل هذه القاعدة قابلاً للإدراك حين نعي أنه أياً كان الحال فإن القاضي المتميز، هو القاضي الذي ظهر من بين مراتب الممارسين.

ترتبط السلطة النسبية لمختلف أنواع رأس المال القانوني ضمن التقاليد المختلفة بالموقع العام للمجال القانوني ضمن المجال الموسع للسلطة. يُعين هذا الموقع، عبر الوزن النسبي الممنوح لـ"حكم القانون" أو التنظيم الحكومي، حدود سلطة العمل القانوني على نحو دقيق. يتحد العمل القانوني في فرنسا اليوم بالسلطة التي أنتجتها الدولة والتقنوقراطيين بواسطة المدرسة القومية للإدارة Eclole Nationale d'Administration التي تمارسها على قطاعات كبرى من الإدارة العامة والخاصة. من ناحية أخرى، فإن المحامين في الولايات المتحدة، الذين خرجتهم مدارس القانون الكبرى، قادرون على شغل مواقع خارج حدود المجال القانوني ذاته، في السياسة، والإدارة، والمالية، أو الصناعة. تنبثق القوة الأعظم للمجال القانوني في الولايات المتحدة عن اختلافات منهجية معينة، لطالما ذكرت منذ توكفيل Tocqueville، حيث تتجلى في الدور الاجتماعي للقانون، وبشكل أكثر تحديداً، في الدور المنسوب للخيار القانوني ضمن عالم الأفعال الممكنة، خاصة في حالة المنازعات المطلبية.

لا تعوق العداوة بين حملة أنماط رأس المال القانوني، الذين يرتبطون بمصالح وبنظرات للعالم غاية في الاختلاف عند أداء عملهم النوعي التفسيري، الممارسة المتكاملة لوظائفهم. تخدم مثل هذه العداوة في الواقع كأساس لبزوغ شكل حاذق **لتقسيم عمل الهيمنة الرمزية** division of the labour of symbolic domination التي ينجز فيها الخصوم المُشتركين موضوعياً الاحتياجات المتبادلة الواحد مع الآخر. تشبه المجموعة القانونية احتياطاً من السلطة يقدم الضمان للأعمال القضائية المفردة بالطريقة نفسها التي يضمن بها البنك المركزي العملة النقدية. يفسر هذا الضمان الميل الواهي نسبياً للتطبع Habitus القانوني

لأن يتخذ أوضاعاً ومواقف نبوية، وميله، الملحوظ بصفة خاصة وسط القضاة، لتفضيل دور المرتل lector [قارئ الكتاب المقدس في قداس]، أو المفسر، الذي يحتمي خلف مظهر التطبيق البسيط للقانون، والذي، حين تنجز/ أو ينجز بالفعل عمل الإبداع القانوني، يميل إلى إخفاء هذه الحقيقة.[١٥] إن اقتصادياً ما، وبغض النظر عن انخراطه المباشر في الإدارة العملية، يبقى مرتبطاً بالاقتصاد النظري المحض، ولكنه يتميز مع ذلك عن الرياضي المحض بخصوصية إدراك أن أشد الاقتصاديين تفصيلية يرفد نظرياته. وبالمثل فإن أقل القضاة (أو حتى نتتبع العلاقة إلى رابطتها النهائية، حتى ضابط الشرطة أو حارس السجن) يرتبط بالنظري القانوني المحض، وبالاختصاصي في القانون الدستوري بواسطة سلسلة إضفاء الشرعية chain of legitimation التي تنأى بأفعاله عن أن تنتمي لفئة العنف التحكمي.[١٦]

إنه لمن الصعب بالفعل ألا نرى اشتغال تكميلية وظيفية ديناميكية في النزاعات الدائمة بين الادعاءات المتنافسة، حول احتكار الممارسة الشرعية للسلطة القانونية. ويميل أساتذة القانون ونظريو قانون آخرين إلى جذب القانون في اتجاه النظرية المحضة، وترتيبه في نظام مستقل وكاف بذاته، متحرر مما هو غير يقيني أو من الثغرات التي تنبثق عند أصوله العملية من خلال اعتبارات التماسك والعدالة. من ناحية أخرى، فإن القضاة العاديين والممارسين القانونيين معنيون أكثر بتطبيق هذا النظام في حالات خاصة، وتكييفه بنوع من التحايل مع المواقف العينية. بدلاً من اللجوء إلى المقالات النظرية للقانون الخالص، فإنهم يوظفون مجموعة من الأدوات المهنية، تطورت استجابة لمتطلبات

---

[15] R. David, Les grands courants du droit contemporain 124 -32 (5ed 1975) Citing 5 travaux de l'association Henri Capitant 74-76 (1949).

[١٦] نجد سلسلة مشابهة تربط النظريين والنشطاء في المنظمات السياسية، أو على الأقل في تلك التي تدعي تقليدياً، أن هناك أساساً لعملها في نظرية اقتصادية أو سياسية.

والحاجية الممارسة -مثل كتب الصيغ القانونية، ومجموعات القوانين، والقواميس، والآن قاعدة المعلومات القانونية.[١٧] يُشرف القضاة، الذين يسهمون مباشرة في إدارة المنازعات، والذين يواجهون مقتضيات قانونية متجددة بلا توقف، على تكييف نظام مع الواقع سوف يغامر بأن ينغلق في عقلانية فظة إذا كان قد تُرك للنظريين فقط. يُدخل القضاة من خلال حرية التفسير الواسعة التي منحت لهم بهذا القدر أو ذاك في تطبيق القواعد، تغييرات وتجديدات لا غنى عنها من أجل بقاء النظام. بيد أنه يتعين على النظريين عندئذ أن يدمجوا مثل هذه التغييرات داخل النظام ذاته. وينهض أساتذة القانون، من خلال عملية العقلنة والتشكيل التي يُخضعوا لها جسم القواعد، بمهمة التمثل الضروري لضمان تماسك ودوام مجموعة منهجية من المبادئ والقواعد. لا يمكن أن تختزل هذه المبادئ والقواعد أبداً بعد أن يكون قد جرى تمثلها، إلى سلسلة من أعمال القضاء المتتابعة، والمتناقضة أحياناً، والمعقدة، وأخيراً التي لا يمكن التحكم فيها. في الوقت نفسه فهي تقدم للقضاة، الذين تميل بهم مواقعهم وميولهم إلى أن يعتمدوا على حسهم بالعدالة فقط، وسائل تمييز أحكامهم عن التحكم الصارخ لقاضي الشرع Kadijustiz. ولا يقتصر دور أساتذة القانون، على الأقل فيما يسمى بالتقليد الروماني-الجرماني، على وصف الممارسات القائمة أو شروط اشتغال القواعد التي عدت ملائمة، وإنما بالأحرى صياغة المبادئ والقواعد المرتبطة بهذه الممارسات بواسطة تطوير

---

(١٧) يتوافر لدينا مثل جيد عن عملية التقنين التي تخرج القانوني من القضائي في نشر أحكام محكمة النقض [التمييز] الفرنسية cour de cassation (المحكمة العليا) واختيار، وتطبيع، وتوزيع، تنتج استناداً إلى مجموعة من القرارات المختارة التي أصدرها القضاة الأعلون من أجل "مصلحتهم القانونية" متناً من القواعد المطبعة والمعقلنة. انظر:
Serverin, une production communautaire de jurisprudence: L'edition Juridique des arre't, 23 Annales' de vaucresson 73 (1985).

مجموعة من القواعد، مؤسسة على مبادئ عقلانية ومكيفة للتطبيق العام. يشترك هؤلاء الأساتذة في نمطين من التفكير: اللاهوتي، وفيه يسعون للكشف عما هو **عادل** في نص القانون، والمنطقي، وفيه يدعون أنهم يمارسون المنهج الاستنباطي عند تطبيق القانون على قضية معينة. تتمثل غايتهم في تأسيس "علم نواميس منطقية" علم قانون وصناعة القانون الذي سوف يبين في مفاهيم علمية ما ينبغي أن يكون. كما لو أنهم قد سعوا لتوحيد المعنيين المنفصلين لـ"القانون الطبيعي"، لذا تراهم يمارسون تأويلاً يهدف إلى عقلنة القانون الوضعي بواسطة المتابعة المنطقية الضرورية لضمان تماسك المتن القانوني، وفي الآن نفسه، لاكتشاف النتائج غير المنظورة في النصوص، وفي تفاعلها، ومن ثم سادين ما يسمى بالثغرات في القانون.

لا ينبغي أن نقلل من قدر الفعالية التاريخية لعمل النظري القانوني، الذي بصيرورته جزءاً من موضوعه، يغدو واحداً من العوامل الرئيسة في تحوله. ولكن يتعين علينا أن لا نُضلل بالتمثلات المغالى فيها للأنشطة القانونية التي تقدم من قبل منظريها ذاتهم.[١٨] إن من لا يقبل مباشرة المفترضات المسبقة التي تأسس عليها اشتغال المجال القانوني، سوف يصعب عليه تصديق أن الإنشاءات المحضة لأساتذة القانون، وبقدر أقل قرارات القضاة العاديين، تتفق مع المنطق الاستنباطي الذي هو مسألة شرف معنوية لكل هؤلاء القضاة المحترفين. كما بين "الواقعيون القانونيون"، فإنه من المستحيل تطوير منهجية قانونية عقلانية بشكل كامل: إن تطبيق حكم القانون على حالة

---

(١٨) يسعى مونتلسكي على سبيل المثال لأن يبين أن "الاجتهاد الفقهي" يعرف بواسطة معالجة نوعية للمعطيات وخصوصا استنباطية بواسطة "القياس المنطقي القانوني" الذي يتيح تصنيف قضايا معينة تحت قاعدة عامة.

H. Montulsky, principes D' une Realisation Methodique du droit prive, la theorie des elements Generateurs de droits subjectifs 47-48.

معينة هو في الواقع مواجهة بين حقوق متعادية علـــى المحكمـــة أن تختار من بينها. لا يمكن أبداً "لقاعدة" استخرجت من سابقة قضائية أن تطبق ببساطة وبشكل مجرد على حالة جديدة، مادام لا توجد هناك أبداً حالتان متماثلتان تماماً، ومادام يتعين على القاضي أن يقـــرر مـــا إذا كانت القاعدة التي طبقت في الحالة الأولى يمكن أن توسع بطريقـــة يمكن لها بها أن تستوعب الثانية.[١٩] بإيجاز، ما أبعد القاضي عن أن يكون ببساطة منفذاً، فدوره هو أن يستنبط من القانون النتائج القابلـــة للتطبيق مباشرة على قضية قائمة، لأنه يتمتع باستقلال جزئي لاشـــك في أنه أفضل معيار لموقعه في بنية توزيع الرأسمال النوعي للســـلطة القضائية.[٢٠] إن قراراته مؤسسة على منطق ونظام للقيم غايـــة فـــي القرب من ذلك الذي يوجد في النصوص التي يتعين عليه أن يفسرها، ولها حقاً **وظيفة الإبداعات**. بينما ينحو وجود القواعد المكتوبة بلا شك إلى تقليل قابلية السلوك للتغير، وبينما يمكن أن تراجع وتخضع بدقـــة

---

[١٩] كوهن: **الهراء المتعالي والمقاربة الوظيفية**، ٣٥، مجلة كولومبيا للقانون، ٨٠٩ن ٨٠٩-٨١٩ (١٩٣٥).

[٢٠] تتباين الحرية الممنوحة للتفسير إلى حد بعيد بين محكمة النقض [التمييز]، انظر أعلاه ملحوظة رقم ١٦، التي لها سلطة نقض حكم القانون على سبيل المثال، باقتراح تفسير ضيق له، والمحاكم الأدنى، التي تميل بها الممارسات الأكاديمية لـــ"القضاة" والخبرة المهنية إلى أن تتخلى عن حرية التفسير التي هي نظرياً من حقها وأن تقتصر على تطبيق التفسيرات القائمة (التي تتضمن بياناً عن أساس القرار في القانون، المذهب، التعليق القانوني، وقرارات المحكمة الاستئنافية). يضرب ريمي لونوار مثلاً عن محكمة في مقاطعة عمالية في باريس، تكرس الجلسة فيها بصفة خاصة، كل يوم جمعة صباحاً، للقضايا المتماثلة التي تتعلق بفسخ عقود بيع وإيجارات، أقامتها شركة محلية متخصصة في البيع وتأجير الأدوات المنزلية، التليفزيونات وماشابه. تصدر الأحكام، المحددة مسبقاً تماماً، بسرعة كبيرة، والمحامون، الذين نادراً ما يكونون هناك، لا يتحدثون. إذا حضر المحامي لسبب ما -الأمر الذي سوف يبرهن على أنه حتى على هذا المستوى، فإن سلطة المحكمة في التفسير قائمة- فإن مثل هذا الحضور ينظر إليه بوصفه علامة تقدير للقاضي وللمؤسسة، وهي بوصفها كذلك، جديرة بمثل هذا الاحترام مادام القانون لا يطبق بصرامة هناك. إنه أيضاً علامة على الأهمية المنسوبة للحكم وعلامة على الفرص التي يمكن أن نستأنف على أساسها هذا الحكم.

سلوك الفاعلين القانونيين بهذا القدر أو ذاك لمتطلبات القانون، تبقى في الوقت نفسه درجة من التحكم في القرارات القانونية وفي كلية الأفعال التي تسبقها وتعينها مسبقاً، مثل قرارات الشرطة فيما يتعلق بـالقبض. يمكن أن تعزى هذه التحكمية إلى متغيرات تنظيمية مثل تكوين الهيئة المقررة، أو هوية الأطراف.

-٦-

يؤدي التفسير إلى **تاريخ القاعدة القانونية** historicization of the norm بتكييف المصادر لظروف جديدة، باكتشاف إمكانيات جديدة داخلها، وباستبعاد ما جرى إلغاؤه أو غدا مهجوراً. إذا ما اعتبرنا المرونة الاستثنائية للنصوص، التي تصل إلى حد عدم التحدد الكامل أو الالتباس، فإن العملية التأويلية لـ(الحكم) declaration تستفيد من حرية ذات وزن. إنه ليس أمراً نادراً بالنسبة للقانون، بوصفه أداة طيعة، قابلة للتكيف، مطواعة، أن يُخضع للعقلنة بأثر رجعي ex post facto قرارات لم يسهم فيها. يمتلك القانونيون والقضاة سلطة ذات درجات متنوعة لاستغلال تعدد المعاني أو التباس الصيغ القانونية باللجوء إلى الأدوات البلاغية مثل (التضييق) restricto، وهو إجراء ضروري لتفادي تطبيق قانون، إذا ما فهم حرفياً، لا يتعين تطبيقه، و(التوسيع) extensio، وهو إجراء يتيح تطبيق قانون، إذا ما أخذ حرفياً، لا يتعين أن يطبق، وسلسلة كاملة من الأدوات الفنية مثل القياس والتمييز بين الحرف والروح، التي تنزع إلى زيادة مرونة القانون، وحتى تناقضاته، والتباساته، وثغراته.[٢١]

---

[٢١] اقترح ماريو سيريكولي قائمة من الإجراءات التي أتاحت للقانونيين الإيطاليين القروسطيين (المحامون، القضاة، المستشارون السياسيون، إلخ) في الكومونات الصغيرة لهذا الزمان أن "يتلاعبوا" بالمتن القانوني. على سبيل المثال، يمكن للحكم declaratio أن يؤسس على الإطار القانوني للقضية، جوهر القاعدة القانونية، الاستعمال والمعنى العام

في الواقع، ليس تفسير القانون أبداً وببساطة العمـــل المنعـــزل، لقاضي معني بتقديم أساس قانوني لقرار ليس مرتبطاً، في أصله على الأقل، بالقانون والعقل. ولا يتصرف القاضي بوصفه مفســـراً مـــدققاً مطبقاً بأمانة قاعدة قانونية (كما يعتقد جادامر Gadamer)، ولا كمنطقي مقيد بالدقة الاستدلالية لـــــ"منهجيـــة فـــي التحقـــق" (كمـــا يـــدعي موتولوسكي). إن المحتوى العملي للقانون الذي يظهر في الحكم هـــو نتاج صراع رمزي بين المهنيين الذين يملكون مهارات فنية ونفـــوذاً اجتماعياً غير متساو. وعلى ذلك فليس لديهم قدرة متساوية على ترتيب المصادر القانونية المتاحة من خلال اكتشـــاف واســـتغلال "القواعـــد الممكنة"، واستخدامها بفعالية، كأسلحة رمزية، لكسب قضيتهم. يمكـــن أن يُكتشف الأثر القانوني للقاعدة – أي **معناها الحقيقـــي** – باســـتبار علاقة القوة النوعية بين المهنيين. إذا افترضنا أن المساواة المجـــردة للمواقع المتناقضة التى يمثلونها هى نفسها؛ فقد يمكن التفكير فى علاقة القوة هذه بوصفها مطابقة لعلاقات القوة بين أطراف القضية.

عند منح مكانة **الحكم** لقرار قانوني الذي يدين أكثر بـــلا شـــك للنزعات الأخلاقية للفاعلين منه لقواعد القانون المجردة، تزود عمليـــة العقلنة القرار **بالفعالية الرمزية** التي يملكها أي فعل يعترف به، هذا إذا افترضنا أننا تجاهلنا **تحكميته**، بوصفه شرعياً. تعتمد مثل هذه الفعالية، على الأقل جزئياً، على حقيقة أنه إذا لم يمـــارس نمـــط معـــين مـــن الاحتراس، فإن الانطباع عن الضرورة المنطقية التي يمليهـــا الشـــكل

للمصطلحات، أصولها الاشتقاقية –ويمكن لكل من هذه العناصر أن تقسم ثانية. يمكن للحكم declaratio ايضاً أن يلعب على التناقضات بين الإطار القانوني للقضية والنص نفسه، مستبعداً واحداً ليقدم الآخر، أو بالعكس. انظر:

M. Sbriccoli, linterrazzione dello statuto, contributo allo studio dessl funsione del giurist nell eta communale (1969), Sbriccoli, Politique et interpretation juridique dans les villes italiennes du moyen – age, 17 archives de philosophie du droit, 99-113 (1972).

تنحو إلى إفساد المضمون كذلك. وتسهم الشكلانية العقلانية (أو عقلنة) قانون عقلاني، التي ميزها فيبر وآخرون عن الشكلية السحرية للطقس وعن الإجراءات القديمة للحكم (مثل القسم الفردي أو الجماعي)، تسهم في الفعالية الرمزية للقانون عند أقصى عقلانيته.(٢٢) يعـزز الطقس الذي صمم ليجسد سلطة فعل التفسير – على سبيل المثال القـراءة الشكلية للنصوص، وتحليل ونطق الحكم – الذي استدعى دائماً منذ زمن باسكال وما يليه اهتمام المحللين، يعزز فقط العمل الجماعي للتسامي [التحويل] الذي صمم ليشهد على أن القرار لا يعبر عن إرادة أو نظرة القاضي إلى العالم وإنما عن إرادة القانون أو المشرع (VOLUNTAS LEGIS أو LEGISLATIORIS).

(٢٢) انظر: .P. Bourdieu, Ce que parler veut dire (1982) حيث تناقش آثار الشكلية formalization في ص ص ٢٠-٢١، والأثر المؤسسي في ص ص ٢٦١-٨٤.

مؤسسة الاحتكار

-١-

تتضمن مؤسسة "الفضاء القانوني" في الواقع تأسيس خط حدود بين الفاعلين. إنها تفصل بين هؤلاء المؤهلين إلى أن يشاركوا في اللعب، وهؤلاء الذين قد يجدون أنفسهم في وسطه، إلا أنهم مستبعدون في الواقع بسبب عدم قدرتهم على أن ينجزوا تحويل الفضاء العقلي - وخاصة الوضع اللساني - الذي يُفترض بالدخول في هذا الفضاء الاجتماعي. إن تأسيس كفاءة مهنية بالمعنى الدقيق، والتمكن الفني من كيان رفيع من المعرفة يناقض غالباً الآراء البسيطة التي يكونها الحس العام، ويستتبع إطراح حس غير الإخصائيين بالعدالة، وإبطال فهمهم الساذج للوقائع، و"نظراتهم عن القضية". إن الاختلاف بين النظرة العامية للشخص الذي يوشك أن ينطوي تحت ولاية القضاء، أقصد العميل [الموكل]، والنظرة المهنية للشاهد الخبير، والقاضي، والمحامي وفاعلين قانونيين آخرين، هو أمر بعيد عن أن يكون عرضياً. إنه أمر جوهري بالأحرى في علاقة قوة يتأسس عليها نظامان من المفترضات المسبقة، نظامان من المقاصد التعبيرية، ونظرتان للعالم، ومن ثم ينجم هذا الاختلاف، الذي يمثل أساس استبعاد غير الإخصائيين، عن مؤسسة نظام الأوامر [القضائية] من خلال بنية المجال، ونظام مبادئ الرؤية والتقسيم المكتوبة في قانونه الجوهري، وفي **تكوينه**. هناك افتراض في قلب هذا النظام لموقف خصوصي شامل، مرئي بصفة خاصة في العلاقة باللغة.

بينما قد نوافق على أن اللغة القانونية، مثل أي لغة متخصصة (اللغة الفلسفية على سبيل المثال) تتألف من استعمال نوعي للغة العادية، إلا أن المحللين قد واجهوا كثيرا من الصعوبة في اكتشاف

المبدأ الحقيقي لهذا "الخليط من الاستقلال والتبعية".[٢٣] لا تكفي الإحالة إلى أثر السياق أو إلى "الشبكة"، الذي ينزع الكلمات واللغة العادية من معناها العادي بالمعنى المقصود عند فتجنشتين. يرتبط التحويل الذي يؤثر على كل السمات اللسانية باتخاذ موقف عام هو ببساطة الشكل المندمج لنظام ذي رؤية وتقسيم. تؤلف هذه المبادئ المجال الذي يتسم هو ذاته باستقلال تحقق في ومن خلال التبعية. كان أوستن فيلسوف نظرية الفعل الكلامي مندهشا من أن سؤال لم ندعو "الأشياء المختلفة بنفس الاسم " لم يسأل أبدا، ويمكن لنا أن نضيف سؤالاً لم لا يسبب لنا مشكلة أن نفعل ذلك. إذا كان يمكن للغة القانونية أن تبيح لنفسها أن تستعمل كلمة لتسمية شيء مختلف تماماً عما تعنيه في الاستعمال العادي، فذلك سببه أن الاستعمالين يرتبطان بمواقف لسانية متنافية جذريا مثلهما في ذلك مثل الوعي التصوري والتخيلي عند الظاهرياتية. النتيجة هي أن التضارب الجناسي (أو سوء الفهم) الذي قد ينتج عن التواجه بين دالين داخل الفضاء نفسه بعيد الاحتمال لحد بعيد. ومبدأ التمييز بين الدالين، الذي نعزوه عادة إلى أثر السياق، ليس شيئاً غير ازدواجية الفضائيين العقليين المعتمدين على الفضائين الاجتماعيين المختلفين اللذين يعززانهما. هذا التنافر المواقفي postural discordance هو الأساس البنيوي لكل سوء الفهم الذي قد يحدث بين مستعملي نظم عالمة (على سبيل المثال بين الأطباء أو القضاة) والناس العاديين البسطاء، حول البنى اللغوية، وكذلك على المستوى المنطقي المعجمي. إن الأشد مغزى بشأن سوء فهم كهذا هو ذلك الذي يحدث حين تشكل كلمات مأخوذة من الاستعمال العادي بغرض الانحراف بها عن معناها المعتاد بواسطة الاستعمال المتعالم، وهكذا تتقوم وظيفتها

---

(23) Vessert, Hooft La philosophie du langage ordinaire et le droit 17 archives de philosophie du droit 261-89 (1972)

بالنسبة للشخص العادي في أنها تظهر بوصفها "أصدقاء مزيفين".[٢٤]

-٢-

يشتغل الوضع القانوني مثل **فضاء محايد** neutral space يحيد الرهانات في صراع من خلال عدم التحقق de-realization، والإغراب المتضمن في تحويل الصراع المباشر بين الأطراف إلى حوار بين الوسطاء. يقدم الوكلاء المتخصصون للقانون بوصفهم طرفا ثالثا بدون رهانات مباشرة في النزاع (وهو ليس الشيء نفسه، مثل المحايد)، والمستعدون لإدراك الوقائع المكثفة للحاضر بالإحالة إلى النصوص القديمة، والسوابق القضائية التي اختبرها الزمان، مسافة تحييد لا يستهدفونها أو حتى يدركونها. وهذا نوع من الواجب الوظيفي في حالة القضاء، على الأقل، ولكنه واجب مكتوب في أعمق مستوى للتطبع habitus. تظهر دائماً وتتعزز المواقف الزهدية وكذلك **الأرستقراطية**، وهي التجلي المستبطن لمتطلب التحرر، تظهر دائماً وتتعزز بواسطة مجموعة شرفاء سرعان ما تدين وتراقب هؤلاء الذين يتورطون بشكل مكشوف في التعاملات المالية أو المسائل السياسية. بإيجاز، فإن تحول نزاعات المصالح الشخصية غير القابلة للتوفيق بينها إلى معاملات تستند إلى قاعدة ملزمة من خلال الجدالات العقلانية بين أفراد متساوين هو [أمر] تكويني constitutive في صلب وجود هيئة متخصصة مستقلة عن الجماعات الاجتماعية التي يدور النزاع بينها. هذه الهيئة مسئولة عن التمثيل العام public representation للنزاعات الاجتماعية وفقاً للأشكال القائمة،

---

[٢٤] مثال ذلك: حقيقة أن الكلمة الفرنسية cuase (القضية، الدعوى) لها في الاستعمال العادي معنى مختلف تماما عن معناها في القانون.

ولإيجاد حلول معترف بها اجتماعياً بوصفها نزيهة. تقبل الحلول وتعتبر نزيهة لأنها تتحدد وفقاً للقواعد الشكلية المتماسكة منطقياً لمذهب يتصور مستقلاً عن العداوات المباشرة.[25] يصور التمثيل الذاتي الذي يصف المحكمة باعتبارها فضاءً منفصلاً وملتزماً والتي تتحول النزاعات داخلها إلى حوارات اختصاصية، والمحاكمة كتوجه منظم ناحية الحقيقة[26]، يصور على نحو دقيق واحداً من أبعاد الأثر الرمزي للنشاط القانوني بوصفه التطبيق العقلاني الحر لقاعدة قانونية معترف بها علمياً وكلية.[27] يحتوي الحكم في طياته كمساومة سياسية بين مطالب لا يمكن التوفيق بينها، وعرضه بوصفه التركيبة المنطقية لأطروحتين متعادلتين على الالتباس التام للمجال القانوني. إنه يدين بفعاليته، لإسهامه المتواقت في منطق مجالين منفصلين: السياسي الذي يتسم بالتعارض بين الأصدقاء (أو الحلفاء) وأعدائهم، حيث يظهر الميل فيه إلى استبعاد تدخل أي طرف ثالث بوصفه محكماً، والعلمي، الذي ينزع إلى منح أولوية عملية للتعارض بين الحقيقة والخطأ، مانحاً سلطة صنع قرار

---

[25] يتضمن اللجوء إلى القانون في مختلف الحالات الاعتراف بتحديد أشكال المظالم أو الصراعات التي تعطي الأولوية للنزاعات الفردية (والقانونية) على الأشكال الأخرى من الصراع.

[26] وهكذا فقد ولد القانون في المحاكمة، وهو حوار منظم ومنهجه جدلي (M. Villey, philosophie du droit 53 1979)

[27] هذه هي تمثلات الممارسة القضائية (التي تتصور بوصفها عملية صنع قرار عقلاني أو التطبيق الاستدلالي لقاعدة قانونية) والمذهب القانوني نفسه (الذي ينحو إلى تصور العالم الاجتماعي بوصفه جملة بسيطة من الأفعال لذوات قانونية حرة، متساوية، وعقلانية) التي عرضها قبلاً أساتذة القانون، الذين حفزهم كانط أو جادامر، للبحث في نظرية الفعل العقلاني عن وسائل تحديث البراهين التقليدية للقانون. هنا نرى مرة أخرى إعادة التجديد الأبدية لتقنيات التأييد نفسها.

فعالة للاتفاق بين الإخصائيين.[٢٨]

-٣-

المجال القانوني هو فضاء اجتماعي منظم حول تحول النـزاع المباشر بين طرفين معنيين مباشرين إلى جدال قانوني بين المهنيين العاملين بمقتضى وكالة. إنه أيضاً الفضاء الذي يشتغل فيه مثل هذا الجدال. يشترك هؤلاء المهنيون في معرفتهم وقبولهم لقواعد اللعبة القانونية، أي القوانين المكتوبة وغير المكتوبة للمجال ذاته، حتى تلك التي يتطلبها تحقيق الانتصار على حرف القانون (وهكذا ففي رواية **المحاكمة** لكافكا، المحامي مخيف مثله في ذلك مثل القاضي). جرى تعريف القاضي في غالب الأحيان من أرسطو وحتى كوجيف، بوصفه "طرفاً ثالثاً وسيطاً". والفكرة الأساسية في هذا التعريف هي **الوساطة**، وليس القرار. وتتضمن الوساطة غياب أي تبني حال ومباشر من القاضي لـ"القضية" التي أمامه. وهكذا تظهر سلطة أعلى أمام الخصوم في الدعوى، سلطة تتعالى على المواجهة بين النظرات الخاصة للعالم، والتي ليست شيئاً سوى البنية والفضاء الاجتماعي المؤسس الذي يسمح فيه لهذه المواجهات بأن تجري.

يتضمن الدخول في المجال القانوني القبول الضمني للقانون الأساسي للمجال، وذلك تحصيل حاصل جوهري، يستلزم إمكان حل المنازعات **قانونياً**، داخل المجال، أي وفقاً لقواعد وأعراف المجال ذاته. لهذا السبب يعيد مثل هذا الدخول تحديد التجربة العادية تماماً، وكذلك كامل الموقف موضع الرهان في أي منازعة Litigation. إن

[٢٨] يشير التقليد الفلسفي (وخاصة أرسطو في الطوبيقا) بهذه الدرجة أو تلك من الوضوح إلى تشكل المجال الاجتماعي، وهو أساس تكوين التبادل اللفظي بوصفه **مناقشة تساعد على الكشف**، حيث يتمثل توجهها الواضح بخلاف **المناظرة الجدالية**، في اكتشاف المسائل الصالحة لجمهور عام.

تكوين المجال القانوني، شأنه في ذلك شأن أي "مجال"، هو مبدأ تكوين الواقع نفسه. ويعني الاشتراك في اللعب، والموافقة على لعب اللعبة، وقبول قانون حل النزاعات، يعني ضمنياً تبني نمط من التعبير والمناقشة يتضمن رفض العنف البدني والأشكال الأولية للعنف الرمزي، مثل الإهانات. إنه الاعتراف قبل كل شيء بالمتطلبات النوعية للإنشاء القانوني للمسألة. مادامت الوقائع القانونية تعد نتاجاً للإنشاء القانوني، وليس العكس، فإن إعادة ترجمة كاملة لكل مظاهر الجدال تعد ضرورية، وذلك كما قال الرومان لأجل ("طرح" القضية) ponere causam، أي لتأسيس الجدال **بوصفه دعوى**، وكمشكلة قانونية يمكن أن تغدو موضوعاً للجدالات القانونية المنظمة. تستبقي إعادة ترجمة كهذه كجزء من القضية كل شيء يمكن أن يجادل فيه من وجهة نظر ارتباطاته القانونية، وهذا فقط، أي ما يمكن أن ينهض كواقعة أو كدليل هو الذي يُستبقي فحسب.

-٤-

من بين المتطلبات وهي شروط ضمنية في العقد الذي يحدد الدخول في المجال القانوني، هناك ثلاثة شروط يتعين ذكرها خصوصاً على ضوء أعمال أوستن. الأول هو الحاجة للوصول إلى قرار - قرار "أبيض أو أسود" نسبياً، لصالح المدعي أو المدعى عليه: مذنب أم غير مذنب، مسئول قانوناً أم غير مسئول. الثاني ضرورة أن يمتثل الاتهام والدفاع لواحدة من المقولات الإجرائية المعترف بها والمستقرة في تاريخ القانون. تبقى هذه المقولات، رغم عددها، محدودة جداً، ومقولبة، بالمقارنة مع الاتهامات والدفاعات التي توجد في الحياة اليومية. يمكن أن يقال إن كل ضروب المنازعات والجدالات، التافهة، ليس لها أن تبلغ وضع ما هو قانوني، بل تكون خارج الإطار

القانوني، بسبب قصورها عن تجاوز حد الاتهام الأخلاقي. الثالث، يتطلب الدخول إلى المجال القانوني الإحالة إلى السوابق والامتثال لها، وهو متطلب قد يستتبع تشوه المعتقدات، والتعبيرات العادية.(٢٩)

Stare decisis* أي الامتثال لحكم السابقة القضائية، وهي القاعدة التي تفرض سلطة القرارات القانونية السابقة على أي فعل راهن، وعلاقتها بالفكر القانوني، وأثرها، يماثل علاقة قاعدة دوركايم "تفسير الاجتماعي بواسطة الاجتماعي" في الفكر الاجتماعي: إنها ليست سوى طريقة أخرى لتأكيد استقلالية وخصوصية الاستدلال القانوني والأحكام القانونية. تضفي الإحالة إلى مجموعة من السوابق القضائية المعترف بها بوصفها تشتغل كفضاء من الحلول الممكنة للقضية القائمة، تضفي الشرعية على القرار بجعله يبدو كأنه نتيجة تطبيق موضوعي محايد لإجراءات قانونية نوعية، على الرغم من أنه قد تحفزه في الواقع اعتبارات مختلفة كلية. تستخدم السوابق القضائية كأدوات لتبرير نتيجة معينة كما أنها تخدم بوصفها محددات قرارا معينا، حيث يمكن للسابقة القضائية نفسها، حين تفهم بطرق مختلفة، أن تُستحضر لتبرير نتائج غاية في الاختلاف. أضف إلى ذلك يمتلك التراث القانوني تنويعة واسعة من السوابق القضائية والتفسيرات التي يمكن للمرء أن يختار منها الأشد ملائمة لنتيجة معينة(٣٠). لهذه

---

(٢٩) وفقا لأوستن، تنبثق من هذه المجموعة من المتطلبات التكوينية للمنظور النوعي للعالم القانوني، حقيقة أن أساتذة القانون لا يعطون التعبيرات العادية معناها العادي وأن لهم فضلاً عن اختراع المصطلحات الفنية أو المعاني الفنية للمصطلحات العادية، علاقة خاصة باللغة تدفعهم إلى توسيعات غير متوقعة أو إلى تقييد المعنى. انظر: ج. أوستن، الأوراق الفلسفية ١٣٦ (١٩٦١).

* تعني قاعدة Stare decisis بصفة عامة أنه إذا ما تم البت في مسألة بواسطة قرار قضائي، فإنه يشكل سابقة مرشدة للمحاكم في القضايا المماثلة. [المترجم].

(٣٠) انظر كابريس، الاستدلال القانوني، في كتاب سياسات القانون ١١-١٧ (طبعة د. كابريس ١٩٨٢).

الأسباب فإن فكرة الامتثال لحكم السابقة القضائية stare decisis يتعين بالتأكيد ألا تتصور بوصفها نوعاً من المسلمة العقلانية التي تتضمن تماسك القرارات القانونية، وقابلية التنبؤ بها، وكذلك موضوعيتها، باشتغالها كحد مفروض على تحكمية التحددات الذاتية. لا ريب أن القابلية للتنبؤ والقابلية للحساب التي عزاها فيبر لـ"القانون العقلاني"، تنشأ أكثر من أي شيء آخر من تماسك وتجانس التطبع habitus القانوني. إن الميول السائدة للتطبع القانوني التي تشكلت من خلال الدراسات القانونية، وممارسة المهنة القانونية تشتغل على أساس نوع من التجربة الوراثية العامة، مثل مقولات الإدراك الحسي والحكم فيما يتعلق بالنزاعات العادية، وتكييف العمل الذي يحولها إلى مواجهات قانونية.[٣١]

-٥-

حتى وإن لم نقبل تماماً المفترضات المسبقة لمنهجية "نظرية النزاع" فإنها قد تكون مفيدة لتزويدنا بوصف للعمل الجماعي "للتصنيف" الذي يتجه إلى تحويل مظلمة متصورة أو غير متصورة، إلى ضرر يمكن تعيينه بوضوح ومن ثم تحويل نزاع بسيط إلى دعوى. ما من شيء أقل طبيعية من الحاجة إلى القانون"، أو حتى نضع ذلك بشكل مختلف، أكثر من الانطباع الذي يتولد عن ظلم ما ويؤدي بأحد ما لأن يلجأ إلى خدمة مهني. من الواضح أن الشعور بالظلم أو القدرة على تصور تجربة بوصفها غير عادلة ليس موزعاً بطريقة موحدة، إنه يعتمد بشكل وثيق على الموقع الذي يشغله المرء

---

[٣١] غالى بعض الواقعيين القانونيين، ممن ينكرون أن للقواعد أي سلطة نوعية إلى حد مساواة القانون بالانتظام الإحصائي البسيط الذي يضمن قابلية التنبؤ الوظيفي لدى المحاكم العدلية.

في الفضاء الاجتماعي. إن تحويل ضرر غير متصور إلى ضرر متصور، مسمى، ومعين بشكل نوعي يفترض مسبقاً عمل إنشاء للواقع الاجتماعي الذي يقع إلى حد كبير على عاتق المهنيين. ويعتمد اكتشاف الظلم بوصفه كذلك على شعور المرء بأن له حقوقاً ("مزايا"). ومن ثم تكمن قوة المهنيين القانونيين النوعية في كشف الحقوق، وكشف المظالم بواسطة العملية نفسها –أو، على النقيض، في منع وجود شعور بالظلم مؤسس على حس بالإنصاف فقط، ومن ثم في عدم تشجيع الدفاع القانوني عن الحقوق الذاتية. بإيجاز، تكمن قوة المهنيين في استغلال التطلعات القانونية، فهم يخلقونها في حالات معينة، ويبالغون فيها أو يقللون منها في حالات أخرى.[٣٢] يخلق المهنيون الحاجة لخدماتهم الخاصة، بإعادة تحديد المشاكل التي جرى التعبير عنها باللغة العادية بوصفها مشاكل قانونية، مترجمين إياها إلى لغة القانون ومقترحين تقويماً مستقبلياً لفرص نجاح مختلف الاستراتيجيات. مما لا ريب فيه أن ما يدفعهم في عملهم فيما يتعلق بإنشاء النزاعات هو مصالحهم المالية، غير أنهم مدفوعين أيضاً بواسطة ميولهم السياسية والأخلاقية، التي تشكل أساس صلاتهم الاجتماعية مع عملائهم. وفوق كل شيء فهم مدفوعون بواسطة أشد مصالحهم نوعية، التي تتحدد في علاقتها الموضوعية مع المهنيين الآخرين. تتجلى هذه المصالح، على سبيل المثال، في قاعة المحكمة ذاتها، وقد تنهض سنداً لمفاوضات ضمنية أو ظاهرة. وينزع اشتغال المجال القانوني لفرض

---

(٣٢) تعتمد واحدة من أشد قوى المحامين مغزى على القيام **بالتوسيع** أو المغالاة في النزاعات. تكمن هذه الوظيفة، وهي سياسية بشكل جوهري في تحويل التعريفات المقبولة بتحويل الكلمات أو الصفات التي تعرف الناس أو الموضوعات، وفي غالب الأحيان باستخدام مقولات اللغة القانونية بطريقة تدخل فيه الشخص المعني، أو الفعل، أو العلاقة في طبقة أكبر. حول عمل **التوسيع** هذا، انظر: ماثر وأونجفسون، **اللغة، الجمهور، وتحويل النزاعات**، ١٥، مجلة القانون والمجتمع، ٧٧٦ (١٩٨٠-٨١).

أثر الانغلاق، ويظهر ذلك في ميل المؤسسات القانونية لإنتاج تقاليد نوعية حقيقية، وفي مقولات الإدراك والحكم التي لا يمكن لها أن تترجم تماماً إلى مقولات غير المهنيين. تنتج المؤسسات القانونية مشاكلها الخاصة، وحلولها الخاصة، وفقا لمنطق سحري غير متاح للناس العاديين.(٣٣)

يضمن تبدل الفضاء العقلي المشروط عمليا ومنطقيا بالتغير في الفضاء الاجتماعي، لهؤلاء الذين يملكون مؤهلات قانونية **التحكم في الوضع** mastery of the situation. فهم وحدهم يستطيعون أن يتبنوا المواقف التي تتيح تكوّن الأوضاع وفقا للقانون الأساسي للمجال. أما هؤلاء الذين يتنازلون ضمنياً عن توجيه نزاعهم بأنفسهم بقبول الدخول في المجال القانوني (متخلين، على سبيل المثال، عن اللجوء إلى العنف، أو إلى محكم غير رسمي، أو عن السعي مباشرة لإيجاد حل ودي) يُختزلون إلى وضع العميل. يحول المجال مصالحهم التي لم تتبلور قانونيا إلى قضايا قانونية، ويحول المؤهلات المهنية التي تضمن التمكن من المصادر القانونية التي يتطلبها منطق المجال نفسه إلى رأس مال اجتماعي.

-٦-

إن تكوين المجال القانوني غير قابل للفصل عن مؤسسة الاحتكار المهني لإنتاج وبيع الصنف النوعي لمنتجات الخدمات القانونية. وتتضمن المؤهلات القانونية سلطة نوعية تتيح السيطرة على الدخول في المجال القانوني بتقرير أي النزاعات جديرة بالدخول،

(٣٣) حول كل هذه الأمور، انظر: كوتاس وبترود، **السيكولوجيا الاجتماعية ونشوء المنازعات**، ١٥، مجلة القانون والمجتمع ٦٥٤ (١٩٨٠-٨١). فلستيز أبل و ستارت، **نشوء وتحول المنازعات**: التسمية، اللوم، الإدعاء، ١٥ مجلة القانون والمجتمع ٦٣١ (١٩٨٠-٨١) ماثر، أو ملحوظة ٣١ أعلاه.

ومحددة الشكل النوعي الذي ينبغي أن ترتديه حتى تتشكل بوصفها منازعات قانونية بالمعنى الدقيق. يمكن لمثل هذه المؤهلات وحدها، أن تقدم المصادر الضرورية لإنجاز عمل الإنشاء الذي يتيح للواقع من خلال اختيار المقولات وثيقة الصلة بالموضوع، أن يُختزل إلى الحكاية المفيدة التي نسمي تعريفها القانوني. وتتحدد هيئة المهنيين بواسطة احتكارها للأدوات الضرورية للإنشاء القانوني. هذا الاحتكار هو ذاته استيلاء: يعتمد حجم الأرباح التي يضمنها السوق لكل مهني على الدرجة التي يستطيع بها الاحتكار أن يتحكم في إنتاج أعضائه، من خلال التدريب وقبل كل شيء من خلال ترخيص الفاعلين القانونيين المخولين ببيع الخدمات القانونية. بهذه الطريقة، يُنظم عرض الخدمات القانونية.

يمكن أن يوجد أفضل برهان على هذه التأكيدات في الآثار الناتجة، عن الأزمة في النمط التقليدي للدخول في المهنة القانونية (وبالفعل، في هيئة الأطباء، والمهندسين المعماريين، وحائزي مختلف تنويعات الرأسمال الثقافي) في كل من أوروبا والولايات المتحدة. يمكن أن نذكر في هذا الصدد، على سبيل المثال، الجهود المبذولة لتحديد عرض الخدمات المهنية بواسطة الإجراءات التي تزيد صعوبة الانخراط في المهنة، وكذلك الجهود المبذولة لتحديد آثار المنافسة المتزايدة لعرض الخدمات القانونية، مثل هبوط الدخل. من ناحية أخرى، يبذل المهنيون جهوداً لزيادة الطلب، عبر وسائل غاية في التنوع. واحدة من هذه الوسائل هي الإعلان، وهي أكثر حدوثاً في الولايات المتحدة منها في أوروبا. وهناك وسيلة أخرى هي فعاليات المجموعات المناضلة التي يتمثل تأثيرها (وذلك لا يعني غرضها) في فتح أسواق جديدة للخدمات القانونية بواسطة مساندة حقوق الأقليات المهضومة أو عبر تشجيع الأقليات على الضغط من أجل حقوقها.

وتسعى جهود مماثلة بشكل أوسع إلى إقناع السلطات العامة بأن تسهم مباشرة أو غير مباشرة في تعزيـز مـا يمكـن أن يسـمى "الطلـب القانوني".[٣٤]

يتيح لنا التطور الراهن للمجال القانوني مـن ثـم، أن نلاحـظ مباشرة عملية التكوين الاستيلائي – مقترنة بالإقصاء المتلازم للنـاس العاديين – التي تميل إلى خلق الطلب عبر إدراجها ضـمن المجـال القانوني لمنطقة تعايش اجتماعي كانت قبل ذلك خاضعة للأشكال مـا قبل القانونية لحل النزاع. فعلى سبيل المثال، قدمت مجـالس التحكـيم العمالية في حالة النزاعات التي تتضمن أنوعاً عديدة من عقود العمل، تحكيماً مؤسساً على حس بالعدالة، وفقاً لإجراءات مبسطة، يترأسـها أفراد ذوو خبرة في مجال النزاع. وقد ألحقت هذه المنازعات بشـكل بطيء بالنطاق القانوني.[٣٥] فمن خلال مشاركة موضوعية بين موظفي الاتحادات الأكثر تعليماً وقانونيين معينين، فقد وسعوا السوق لخدماتهم الخاصة، بفضل اهتمامهم الكريم بمصالح أعضاء المجتمع المحرومين، حيث اندمجت تلك البقعة المحصورة للاستقلال القانوني بشكل بطـيء في السوق القانوني المهني. بحيث يضطر أعضاء مجـالس التحكـيم العمالية مراراً وتكراراً، إلى أن يحتكموا إلى النظام القـانوني حتـى يصلوا إلى قرارات مسوغة، وذلك بسبب ميل المشـتكين والمـدعى عليهم خاصة إلى اللجوء إلى المحـاكم وإلـى الاسـتعانة بخـدمات

---

[٣٤] حول آثار النمو في عدد المحامين في الولايات المتحدة، انظر: أبل، نحو اقتصاد سياسي للمحامين، ٥ مجلة ويسكونسن للقانون. ١١١٧ (١٩٨١).

[٣٥] انظر:

Bonafe – Schmitt, pour une sociologie du juge prud'homal 23 annales de vaucresson 27 (1985)

انظر أيضا:

Cam, *Juges rouge et droit du travail, 19 act de la recherché en science,* socials 2 p. cam, les prud'hommes, Juges ou arbitrs (1981).

المحامين. إن تعدد الاستئنافات قد اضطر مجالس التحكيم العمالية أيضاً لأن تذعن لقرارات صادرة عن محاكم الاستئناف. نتيجة لذلك، فإن الدوريات القانونية المهنية، والمحامين الذين تُجري استشارتهم مراراً وتكراراً، من قبل الإدارة أو الاتحادات، قد ربحوا إلى حد بعيد.[٣٦] بإيجاز، تتجسد عملية التعزيز المتواصل: تخلق كل خطوة نحو جعل بعد من أبعاد الممارسة "قضائياً" حاجات قانونية جديدة، ومن ثم مصالح قانونية جديدة عند هؤلاء الذين يملكون المؤهلات النوعية الضرورية (في هذه الحالة المعرفة بقانون العمل) حيث يجدون في هذه الحاجات سوقاً جديدة. ويؤدي تدخل مثل هؤلاء الممارسين إلى زيادة في شكلية الإجراءات القانونية، ومن ثم يساهمون في زيادة الحاجة إلى خدماتهم ومنتجاتهم الخاصة، مما يؤدي إلى استبعاد الناس العاديين عملياً. وهذا يضطرهم لأن يلجأوا إلى استشارة المهنيين القانونيين، الذين ينتهون

---

(٣٦) انظر:

Dezalay, De la mediation au droit pur: Praiques et representation savants dans de droit, 21 Annales du vaucresson 118 (1984).

رغم أن انتشار المعرفة بقانون العمل بين مناضلي النقابات قد أثمر إلماماً عريضاً بالقواعد القانونية والإجراءات عند اعداد كبيرة من غير المهنيين، لم يكن لهذا الظرف، وهو ما يشكل مفارقة، أن يسبب أثر إعادة الاستيلاء على القانون من قبل الناس العاديين المعنيين مما يسبب ضرراً كبيراً للاحتكار المهني. لقد تحركت الحدود بين المهنيين والناس العاديين. ولقد دفع المهنيون بمنطق المنافسة داخل الحقل لزيادة التعقيد الفني لممارستهم لكي يحتفظوا بالسيطرة على احتكار التفسير الشرعي، وليتفادوا تدني القيمة الذي يرتبط باختصاص يشغل وضعاً أدنى في المجال القانوني، انظر:

Dhoquois, la vulgarization de droit du Travail, Reappropriation par les interesses ou developpement d'un noveau marche pour les professionnels ? 23 Anneles de vaucresson 15 (1985).

هناك تجليات أخرى عديدة لهذا التوتر بين الجهد لتوسيع السوق بغزو قطاع كان متروكاً قبلاً للقرار العادي (جهد كثيراً ما يكون ذا فعالية كما في حالة مجالس التحكيم العمالية، بالقدر الذي تكون فيه بريئة أو غير متلاعبة عمداً) وتعزيز الاستقلال المهني، أي ما يعني القول بإقامة حاجز بين المهنيين والناس العاديين. قد يكون المثل على ذلك القرار الصادر حول التصنيف الوظيفي وقواعد منازعات العمل داخل الشركات الخاصة.

تدريجياً إلى الحلول محل الشاكين والمدعى عليهم. يغـدو الأخيـرون بدورهم لاشيء أكثر من مجموعة من الأفراد وقعـت تحـت ولايـة المحاكم.(٣٧)

سوف تتأثر المسافة من المواقف العامية التي تحدد العضوية في المجال بأي دفاع شديد العاطفية عن مصالح الشاكين. وتؤدي نزعـة الإبقاء على هذه المسافة بعناية بالوسطاء شبه المهنيين الذين يشتغلون في آلية التفاوض بشكل متزايد، إلى أن يسهموا في العملية بطريقة فنية لكي يدللوا على انفصالهم بشكل صارخ عن هؤلاء الذين يدافعون عن مصالحهم. إنهم يميلون من ثم إلى أن يوحوا بطابع سلطوي ومحايـد لحججهم، ولكنهم يفعلون ذلك مخاطرين قبل كل شيء بـأن يقوضـوا عين منطق عملية التفاوض الودي.(٣٨)

---

(٣٧) هذا مثل نموذجي عن واحد من العمليات التي حتى لو تجنبنا تصورها في لغة الاختيار الساذجة، تميل إلى أن توحي بفائدة مايمكن أن يسمى "الوظيفة السلبية". تحثنا هذه العمليات على التفكير في أن أي شكل من المعارضة للمصالح السائدة ينجز وظيفة مفيدة مسهماً في النظام الجوهري للمجال الاجتماعي. وتميل هذه الهرطقة إلى تعزيز عين النظام الذي تكافحه بينما ترحب به وتستوعبه في الآن نفسه حتى ينبثق على نحو أقوى من المواجهة.

(38) Dezalay, Des affaires dixciplinaires au droit dixciplinaire: la jurdictionalisation . des affaires dixciplinaires comme enju social et proffesionnel 23 Anneles de vaucresson 15 (1985).

قوة التسمية

-١-

إن محاكمة ما، هي مواجهة بين وجهتي نظر فرديتين، لا يمكن لجوانبها التقويمية والإدراكية أن تميز تماماً عن بعضها البعض. تُحل المواجهة بواسطة حكم منطوق مستوف للشروط القانونية من قبل "سلطة" منحت قوتها اجتماعيا. هكذا تمثل المحاكمة إخراجا نموذجياً للصراع الرمزي الكامن في العالم الاجتماعي: صراع تتواجه فيه نظرتان مختلفتان للعالم، متعاديتان بالفعل، الواحدة مع الأخرى. كل تسعى، بسلطتها الفردية، لنيل الاعتراف العام ومن ثم لتحققها الذاتي. ما هو موضع رهان في هذا الصراع هو احتكار سلطة فرض مبدأ معرفة عن العالم الاجتماعي معترف به شمولياً – مبدأ تقسيم أضفيت عليه شرعية.[٣٩] تعرض السلطة القضائية في هذا الصراع، من خلال الأحكام المصحوبة بالعقوبات التي قد تتضمن أعمال التقييد البدني مثل انتزاع الحياة، أو الحرية، أو الملكية، وجهة النظر الخاصة، التي تتعالى على المنظورات الفردية – رؤية الدولة ذات السيادة. لأن الدولة وحدها هي التي تسيطر على الاحتكار الشرعي للعنف الرمزي.

إن السب الذي يتفوه به شخص خاص بوصفه كلاماً خاصاً، يورط المتحدث فقط ويملك بالكاد فعالية رمزية. بخلاف ذلك، ينتمي حكم المحكمة الذي يقرر في النزاعات أو المفاوضات التي تتعلق بالأشخاص أو الأشياء، بالإعلان العلني للحقيقة حولها، إلى فئة **أعمال التسمية أو التأسيس** Acts of naming or instituting في التحليل

---

[٣٩] النامو س Nomos، هي الكلمة الإغريقية التي تقابل كلمة "قانون" أو "عرف" وهي مشتقة من nemo، التي تعني أن يفصل، يقسم، يوزع، حاز الملك (rex) في الأزمنة القديمة سلطة وضع الحدود (regeres fines) "أن يضع القواعد، أن يحدد، بالمعنى الدقيق، ما هو حق (droit)، انظر:

Benveniste, Le vocabulaire des institution indo-europennes 15 (1969).

الأخير. يمثل الحكم الشكل الجوهري لكلام مفوض، عام، رسمي، نطق به باسم ولكل أحد. هذه الأحاديث الإنجازية، والقرارات الجوهرية – بالتعارض مع الإجرائية – التي تصاغ علانية من قبل وكلاء مفوضين يتصرفون باسم الجماعية، هي أعمال سحرية تنجح، لأن لها سلطة أن تجعل نفسها معترفاً بها عمومياً.[٤٠] وهي لا تخفق من ثم في خلق وضع لا يمكن لأحد أن يرفض فيه أو يتجاهل وجهة النظر، والرؤية التي تفرضها.

يكرس القانون النظام القائم بتكريس نظرة هذا النظام التي تتبناها الدولة. إنه يمنح للفاعلين هوية آمنة، وضعاً، وفوق كل شيء مجموعة من السلطات (أو القدرات) معترف بها اجتماعيا ولذلك فهي منتجة. إنه يفعل ذلك عبر توزيع حق استخدام هذه السلطات: من خلال الدرجات (الأكاديمية، والمهنية على سبيل المثال) والشهادات (شهادات التخصص المهني، الشهادات المرضية، أو شهادات العجز) إنه يصدق أيضاً على كل العمليات المرتبطة بحيازة، أو بزيادة، أو بتحويل، أو سحب هذه السلطات. تُنهي الأحكام التي يوزع القانون بواسطتها كميات متغايرة من مختلف أنواع رأس المال على فاعلين مختلفين (أو مؤسسات) في المجتمع، تنهي أو تُحِد على الأقل الصراع، أو التبادل، أو التفاوض بشأن مواصفات الأفراد أو الجماعات، أو بشأن عضوية الأفراد داخل الجماعات، أو بشأن النسبة الصحيحة للأسماء (سواء كانت أسماء علم أو عامة) أو الألقاب، وحول الاتحاد أو الانفصال – بإيجاز، كل ما يخص النشاط العملي لـ"صنع العالم" (الزواج، الطلاق، الإبدال، الاتحادات، عمليات الحل والتصفية) الذي يشكل الوحدات الاجتماعية. القانون هو الشكل الجوهري للسلطة الرمزية للتسمية الذي

---

(٤٠) هذه الأحكام هي أعمال تصنيف نموذجية، تعني كلمة katégoresthai في الإغريقية الاتهام علنيا.

يخلق الأشياء المسماة، ويخلق المجموعات الاجتماعية بصفة خاصة. إنه يضفي على الواقع الذي ينشأ من عملياته التصنيفية، أقصى دوام يمكن لأي كلية اجتماعية لها سلطة أن تضفيه على أخرى، أي الدوام الذي ننسبه إلى الأشياء.

القانون هو الشكل الجوهري لخطاب "فعال"، قادر بحكم اشتغاله على أن ينتج آثاره. لن يكون تجاوزاً القول بأنه يخلق العالم الاجتماعي، شرط أن نتذكر فحسب أن هذا العالم هو الذي يخلق القانون أولاً. إنه لمن الهام أن نتحقق من الشروط الاجتماعية، وحدود، وسلطة القانون شبه السحرية، حتى لا نقع في نزعة اسمية راديكالية (توحي بها بعض تحليلات ميشيل فوكو) ونفترض أننا من ينتج المقولات التي ينتج وفقاً لها العالم الاجتماعي، أو أن نتصور أن هذه المقولات هي التي تنتج هذا العالم. في الواقع، تنتج مخططات الإدراك والحكم التي هي في أصل إنشائنا للعالم الاجتماعي بواسطة عمل تاريخي جماعي، مع ذلك فإنها مؤسسة على بنيات هذا العالم نفسه. هذه بنيات متبنينة، تشكلت تاريخياً. تسهم مقولات تفكيرنا في إنتاج العالم، ولكن في حدود تطابقها مع البنيات الموجودة مسبقاً فحسب. وتحقق الأعمال الرمزية للتسمية قوتها في الكلام الإبداعي، إلى المدى، وفقط إلى المدى، الذي تقترح فيه مبادئ رؤية وتقسيم متكيفة موضوعياً مع التقسيمات الموجودة مسبقاً التي هي نتاجها. بتكريس ما جرى النطق به، يحمل مثل هذا الكلام موضوعه إلى ذلك الوجود الأعلى الذي تحقق تماماً الذي يصف المؤسسات المكونة. بمعنى آخر ينتهي الأثر الرمزي النوعي للتمثلات التي أنتجت وفق مخططات متكيفة لبنيات العالم الذي ينتجها، إلى تعزيز النظام القائم. إن التمثيل الصحيح يصادق ويكرس النظرة العقيدية doxic التي تختص بتقسيمات العالم الاجتماعي بواسطة تمثيل هذه النظرة بالموضوعية المتصورة

للأرثوذكسية. إن عملاً كهذا هو عمل من الإبداع الحقيقي لأنه حين يعلن الأرثوذكسية باسم كل أحد، يضفي عليها الشمولية العملية لما هو رسمي.

-٢-

يجب أن تتكيف السلطة الرمزية في نمطها النبوئي، الهرطقي، المضاد للمؤسسة، ومزاجها التقويضي واقعياً للبنيات الموضوعية للعالم الاجتماعي أيضا. في العلم، والفن، أو السياسة، لا تتجلى السلطة الخلاقة للتمثيل أبداً بشكل أشد وضوحاً منها في فترات الأزمات الثورية. مع ذلك، فإن إرادة تغيير العالم بتغيير الكلمات التي تسميه، بإنتاج مقولات جديدة للإدراك والحكم، وبإملاء نظرة جديدة تخص التقسيمات الاجتماعية والتوزيعات، يمكن أن تنجح فقط إذا كانت النبوات الناشئة أو الذكريات المبدعة، هي أيضا، على الأقل جزئيا، رؤى مسبقة، وأوصاف استباقية مؤسسة جيداً. وتؤدي هذه الرؤى إلى ما تعلنه فحسب – سواء ممارسات جديدة، أو أعراف جديدة، أو بصفة خاصة تجمع اجتماعي جديد – لأنها تنبئ عما هو في طور الاختمار. فهي ليست لهذا الحد قابلات تماثل أمينات السر اللاتي تسجلن التاريخ. بمنح الوقائع التاريخية أو العمليات الفعلية الاعتراف المتضمن في الإعلان النبوئي، فإن هذا الاعتراف يقدم لها الإمكانية الفعلية لتحقق واقعا كاملاً – أي وجوداً رسمياً معترفاً به تماما – من خلال أثر إضفاء الشرعية، وبالفعل بالتكريس الذي يتضمنه نشرها وجعلها رسمية. وهكذا فإن واقعية أسمية فقط (أو واحدة مؤسسة على الواقع) تتيح لنا أن نعلل الأثر السحري للتسمية كما استعملت الكلمة هنا، ومن ثم الفرض الرمزي للسلطة، الذي لا ينجح إلا لأنه مؤسس تماماً في الواقع. والتصديق القانوني هو الشكل القانوني canonical لكل هذا السحر الاجتماعي. ويمكن له أن يشتغل بفعالية فقط إلى المدى الذي تكون فيه السلطة الرمزية لإضفاء الشرعية، أو بشكل أكثر دقة،

للتطبيع (ما دام ما هو طبيعي لا يحتاج حتى لأن يساءل شرعيته الخاصة)، وتعيد إنتاج وتضاعف القوة التاريخية المحايثة التي تعززها السلطة وتفويض التسمية أو تحررها.

قد يبدو مثل هذا التحليل بعيداً تماماً عن واقع الممارسة القانونية. ولكنه لازم لكي نفهم بشكل دقيق مبدأ السلطة الرمزية. بينما تتقوم مسئولية السوسيولوجيا في تذكيرنا بأن المجتمع لا يمكن أن يتغير بمرسوم كما يطرح ذلك مونتسكيو، فإن إدراكنا للشروط الاجتماعية التي تكمن وراء أعمال السلطة القضائية لا ينبغي أن تؤدي بنا إلى تجاهل أو إنكار ما يخلق فعالية القواعد النوعية، والنظم، والقانون ذاته. عند تفسير الممارسات، فإن رد فعل صحي ضد ما يمكن أن يسمى "النزعة القضائية" المجردة ينبغي أن يؤدي بنا إلى أن تعيد الميول التكوينية للتطبع habitus إلى مكانتها الصحيح. ولكن لا يتضمن هذا أن علينا أن ننسى الأثر النوعي الذي يتمخض عن تنظيم أعلن على نحو ظاهر، خاصة عندما يكون مصحوباً بعقوبات كما في حالة التنظيمات القانونية: ومما لاشك فيه أن القانون يمتلك فعالية خاصة، تنسب بصفة نوعية إلى عمل التقنين codification، والصياغة، والشكلية، والتحييد، والتنهيج، التي ينتجها كل المهنيين في العمل الرمزي وفقاً لقانون عالمهم الخاص. رغم ذلك، تتحدد هذه الفعالية بمعارضتها بكل من العجز البسيط والمجرد، وبفعالية تستند على القوة العارية وحدها، وهي تمارس فقط إلى المدى الذي يكون فيه القانون معترفاً به اجتماعياً ويلقى اتفاقاً، وإن كان ضمنياً وجزئياً، لأنه يتوافق، على الأقل ظاهرياً، مع المصالح والحاجات الفعلية.[٤١]

---

[٤١] العلاقة بين التطبع والقاعدة أو المذهب هي الشيء نفسه في حالة الدين، حيث إنه من الخطأ تماما بالقدر نفسه أن نعزو الممارسات إلى أثر الطقس الديني أو العقيدة (تأسيسا

قوة الشكل

-١-

الممارسة القانونية كالممارسة الدينية تحدد نفسها جزئياً من خلال العلاقة بين المجال القانوني والطلب الآتي من جانب الناس العاديين. فالمجال القانوني هو أساس عرض الخدمات القانونية الناتجة عن المنافسة المهنية، ودائماً ما يكون الطلب مشروطاً جزئياً بأثر هذا العرض. وهناك توتر دائم بين القواعد القانونية القائمة، التي تبدو شاملة، على الأقل في شكلها، والطلب الاجتماعي المتنوع، وحتى المتنازع عليه، والمتناقض بالضرورة، هذا التوتر ماثل موضوعيا في الممارسات القانونية نفسها، سواء فعلياً أو بشكل كموني (في شكل انتهاك أو إبداع قد تمارسه طليعة سياسية أو أخلاقية). ويتعين علينا أن نتجنب نوعين من سوء الفهم عند تحليل الشرعية الممنوحة في الممارسة للقانون ووكلائه، أولاً، لا يمكن للشرعية أن تفهم ببساطة بوصفها نتاجاً للاعتراف العام، مُنح من قبل الخاضعين لها، لولاية [قضائية] تريد منا الأيديولوجية المهنية أن نعتقد أنها التعبير عن قيم أبدية وشاملة، تتعالى على أي مصالح فردية. من ناحية أخرى، لا يمكن أن نفهم هذه الشرعية بوصفها أثراً للقبول الذي يؤمن آلياً بشيء ليس أكثر من الأعراف الاجتماعية، أو علاقات القوة، أو على نحو أكثر دقة، مصالح المجموعات السائدة.[٤٢] لم يعد بمقدورنا أن نواصل

على تقدير مغالى فيه لتأثير العمل الديني وهو ما يساوي النزعة "القضائية" أو أن نهمل هذا الأثر بعزو مثل هذه الممارسات كليا إلى الميول الشخصية، مهملين من ثم التأثير النوعي لهيئة الإكليريكيين.

[٤٢] يقود الميل إلى فهم نظم العلاقات المعقدة بطريقة أحادية الجانب (مشابهة لميل اللسانيين لإيجاد مبدأ التغير اللساني في قطاع أو آخر بمفرده في الفضاء الاجتماعي) – يقود البعض باسم السوسيولوجيا، إلى أن يقلبوا ببساطة النموذج المثالي القديم للإبداع القانوني المحض. بالاعتماد على سلسلة من الصراعات ضمن الهيئة الأستاذية [الأكاديمية]، طوبق هذا النموذج في آن معاً أو بشكل متعاقب مع أعمال المشرعين أو

السؤال عما إذا كانت السلطة تأتي من أعلى أو من أسفل. كما أننا لا نستطيع أن نواصل السؤال عما إذا كان تطور القانون وتحوله هو نتاج تطور الأعراف إلى قواعد، والممارسات الاجتماعية إلى التقنين القانوني أو، بشكل عكسي، فالأشكال والصياغات القانونية للممارسات هي التي تعطيها شكلها وجوهرها. ينبغي أن نأخذ في الاعتبار **كلية العلاقات الموضوعية** بين المجال القانوني ومجال السلطة، ومن خلاله، المجال الاجتماعي كله. إن الوسائل، والغايات، والآثار النوعية التي ترتبط بالعمل القانوني تتحدد داخل هذا العالم من العلاقات.

-٢-

حتى نُقوّم ما هو القانون، في بنيته وفي آثاره الاجتماعية، فإنه من الضروري أن نذهب ما وراء حالة الطلب الاجتماعي الحالي أو المتوقع وشروط الإمكان الاجتماعية التي يطرحها مثل هذا الطلب على "الإبداع القانوني". فنحن في حاجة إلى أن نستعيد المنطق العميق للعمل القانوني في أشد مواضعه نوعية، في نشاط التشكيل formalization وفي مصالح الفاعلين الذين يقومون بالتشكيل كما تحددهم المنافسة ضمن المجال القانوني وفي العلاقة بين هذا المجال والمجال الأكبر للسلطة.(٤٣)

أساتذة القانون، أو في حالة أنصار القانون المدني أو العام، مع قرارات المحاكم. "مركز الجاذبية في تطور القانون في حقبتنا، كما كان في أي وقت، لا يمكن أن يوجد لا في التشريع ولا في المذاهب الفقهية، ولا في القضاء، وإنما في المجتمع نفسه".

J. Carbonnier, Flesible droit, texts pour une sociologie du droit sans rigueur 21 (5th ed. 1983).

(٤٣) اعتبر ماكس فيبر أن الخصائص المنطقية الشكلية للقانون العقلاني هي الأساس الحقيقي لـ"فعاليته" (تأسيساً بصفة خاصة على قدرتها على التعميم، منظوراً إليها بوصفها مصدراً للقابلية للتطبيق العام). لقد ربط تطور هيئة من الاختصاصيين القانونيين، والثقافة القانونية المكيفة لجعل القانون خطاباً مجرداً متماسكاً منطقياً، مع تطور البيروقراطيات، ومع العلاقات الاجتماعية اللاشخصية التي ترعاها.

ومما لاشك فيه أن ممارسة هؤلاء المسئولين عن "إنتاج" أو تطبيق القانون تدين بقدر عظيم للتشابهات التي تربط حائزي هذا الشكل الجوهري للسلطة الرمزية بحائزي السلطة الدنيوية بصفة عامة، سواء كانت اقتصادية أم سياسية.[٤٤] إن ذلك لكذلك رغم التنازعات الولائية التي قد تضع حائزي السلطة هؤلاء في تعارض الواحد مع الآخر. إن تقارب المصالح، وفوق كل شيء، تشابه التطبع habitus، الناجم عن خلفيات عائلية وتعليمية متشابهة، ينشئ نظرات للعالم من طبيعة واحدة. نتيجة لذلك، فإن الخيارات التي يتعين على هؤلاء الذين في المجال القانوني أن يتخذوها دوماً بين مصالح، وقيم، ونظرات متعادية، أو مغايرة، من غير المحتمل أن تضر القوى السائدة. وذلك لأن سجية ethos الممارسين القانونيين، التي هي في أصل هذه الخيارات، والمنطق المحايث للنصوص القانونية، التي استحضرت، لتبريرها وكذلك لتحديدها، تنسجم بقوة مع مصالح، وقيم ونظرات هذه القوى السائدة.

إن انتماء القضاء إلى الطبقة السائدة أمر ملاحظ بشكل عام. فقد كان امتلاك هذا الشكل النادر من الرأسمال الثقافي الذي نسميه رأس المال القانوني كافياً لضمان موقع سلطة في الجماعات الصغيرة في إيطاليا القروسطية.[٤٥] كذلك كان الحال في فرنسا في ظل النظام القديم، فغالباً ما كان" نبلاء الثوب" أعضاء في الطبقة الأرستقرطية بالمولد (هؤلاء الذين يحوزون ألقاباً نبيلة بفضل مواقعهم كقضاة)، بالرغم من أن لهم مكانة أقل من النبالة العسكرية. يظهر بحث سوفاجو

---

[٤٤] نمت هذه التشابهات على نحو أقوى، في فرنسا، مع إنشاء المدرسة القومية للإدارة، التي تضمن أن يتلقى موظفي الحكومة من الفئة العليا وقسما جوهريا من مدراء الشركات الخاصة والعامة حداً أدنى من التدريب القانوني.

[٤٥] انظر: سيريكولي، ملحوظة أعلاه (٢٢).

sauvageot عن الأصل الاجتماعي للقضـــاة الــذين انخرطــوا فـــي الممارسة القضائية في فرنسا قبل عام ١٩٥٩ أن نسبة عالية أتت من عائلات عريقة في المهنة القانونية، وبشكل أوسع، من البورجوازيـــة. ولقد بين جان بيير مونييه Jean Pierre Mounier أنه، على الأقل حتى وقت قريب، كانت الثروة التي تؤمنها خلفية طبقيـــة مميـــزة شـــرطاً للاستقلال الاقتصادي وحتى لسجية التزمت التي تشكل مـــا يمكـــن أن يسمى الخصائص الضرورية لهذه المهنة المنذورة لخدمة الدولة.

فحين تقترن مثل هـــذه الخلفيـــة بالآثـــار النوعيـــة للتـــدريب المهنـــي، فإنهـــا تســـاعد علـــى تفســـير حيـــاد القضـــاة المعلـــن، واســـتقلالهم المتغطـــرس عـــن السياســـة الـــذي لا يســـتبعد بحـــال الارتباط بالنظـــام القـــائم.[٤٦] تغـــدو آثـــار مثـــل هـــذا الاشـــتراك الضمني المتفق عليه أشد ظهـــوراً فـــي مجـــرى أزمـــة اقتصـــادية اجتماعية داخل الهيئة المهنية ذاتهـــا. وتنشـــأ مثـــل هـــذه الأزمـــة، على سبيل المثال، عند تغييـــر الـــنمط الـــذي يجـــري بـــه اختيـــار شاغلي المواقع السائدة. وينهار في لحظة كهـــذه، هـــذا النـــوع مـــن الاشتراك الذي ناقشناه للتو. ولا يميل بعـــض القـــادمين الجـــدد إلـــى القضـــاء، بفضـــل مـــرقعهم أو مـــواقفهم الشخصـــية، إلـــى قبـــول المفترضـــات المســـبقة التقليديـــة التـــي تحـــذ القضـــاء. وتُظهـــر الصراعات التي يباشرونها عنصراً **مقموعـــاً** إلـــى حـــد بعيـــد فـــي قلب أساس المجموعـــة: أي اتفـــاق عـــدم الاعتـــداء الـــذي يـــربط القضاء بالسلطة السائدة. حتى هذا الحـــد تتماســـك الهيئـــة المهنيـــة

---

(46) Jean Pierre Mounier, La definition Judiciare de la politique.

(أطروحة دكتوراه، جامعة باريس الأولى عام ١٩٧٥)،. يمكن أن نرى علامة جيدة على قيم القضاء كهيئة في فرنسا في حقيقة أن القضاة، بالرغم من ممانعتهم التدخل في الأمور السياسية، كانوا من بين كل القانونيين المهنيين، خاصة بالمقارنة مع المحامين، المجموعة التي غالباً ما وقعت الالتماسات ضد لبرلة القانون المتعلق بالإجهاض.

داخل، وبواسطة، مراتبية مقبولة عامة، وبواسطة الإجماع الذي يتعلق بدورها. ولكن تؤدي زيادة التمايز الداخلي إلى صيرورة الهيئة موقع الصراع. ويؤدي هذا ببعض الأعضاء إلى جحد الميثاق المهني، ولأن يهاجموا بشكل مكشوف هؤلاء الذين يستمرون في اعتباره القاعدة التي لاتنتهك لنشاطهم المهني.[٤٧]

-٣-

إن قوة القانون ذات طبيعة خاصة. إنها تمتد ماوراء دائرة هؤلاء الذين يعتقدون فيها بفضل الصلة العملية الي تربطهم بالمصالح والقيم الجوهرية للنصوص القانونية، وللنزاعات السياسية والأخلاقية لهؤلاء الذين يتولون مسئولية تطبيقها. وتسهم الدعاوى الشمولية للمذهب والإجراء القانوني، التي تتجلى في عمل التشكيل القانوني في تأسيس "شموليتها" العملية. وتتمثل الخاصية النوعية للسلطة الرمزية، في أنها لا يمكن أن تمارس إلا عبر اشتراك هؤلاء المحكومين بها. هذا الاشتراك مؤكد على الأغلب، لأنه غير واع من جانب هؤلاء الذين يعاينون آثارها -أو ربما يتعين علينا أن نقول إنه منتزع منهم بشكل أكثر حذقا. ولايمكن للقانون بوصفه الشكل الجوهري للخطاب الذي أضفيت عليه الشرعية، أن يمارس سلطته النوعية إلا إلى المدى الذي يحظى فيه بالاعتراف، أي إلى المدى الذي يبقى فيه عنصر التحكم في قلب اشتغاله

---

[٤٧] أظهرت نتائج أحدث الانتخابات المهنية في فرنسا (التي عقدت عبر اقتراع بالبريد بين ١٢ إلى ٢١ مايو، ١٩٨٦) استقطابا سياسيا مشهودا ضمن هيئة القضاة. حتى تشكيل نقابة القضاة في ١٩٨٦، كان كل القضاة الموحدين أعضاء في تنظيم واحد هو الاتحاد الفدرالي للقضاة، الذي أصبح فيما بعد الاتحاد النقابي للقضاة. وتدهورت قوة الاتحاد النقابي المعتدل في أحدث الانتخابات إلى حد بعيد، بينما كسبت نقابة القضاة، وهي يسارية الاتجاه، في الوقت الذي جعل الاتحاد اليميني الجديد للقضاة وجوده محسوسا، وذلك بأن كسب أكثر من ١٠% من الأصوات.

(الذي قد يتمايز من حالة إلى أخرى) غير مُدرك. لذا يتعين إعادة إنتاج هذا الامتياز الضمني بصدد **الاعتقاد** في النظام القانوني بـــلا توقـــف. وهكذا، فإن واحدة من وظائف العمل القانوني الأشد خصوصية بشـــأن تشكيل وتنظيم التمثلات الأخلاقية والممارسات هو الإسهام فـــي ربـــط الناس العاديين بالمبدأ الجوهري للأيديولوجية المهنية للمشـــرعين، أي الاعتقاد في حياد واستقلال القانون والقضاة أنفسهم.[٤٨] يكتب جاك إلل Jacque Ellul: يجري "ظهور القانون" عند المرحلة التي يصـــاغ فيهـــا واجب ما من قبل إحدى المجموعات التي تؤلف مجتمعاً كاملاً بحيـــث تتخذ وضع قيمة عامة بحكم واقع تشـــكلها القـــانوني.[٤٩] إنـــه لمـــن الضروري بالفعل أن نقرن التعميم بإبداع الأشكال والصياغات.

يفترض حكم القانون إجماعاً مسبقاً على الالتـــزام بقـــيم عامـــة (يمثلها، على مستوى العرف، وجود عقوبات جماعية وعفويـــة مثـــل الاستهجان الأخلاقي) وعلى وجود قواعد وعقوبات جماعية وإجراءات تطبيعية normalized. هذا العامل الأخير، الذي لا يمكن أن ينفصـــل عن نشوء الكتابة، يلعب دوراً واضحاً. وتضيف الكتابة إمكانية تعمـــيم التفسيرات التي تكشف قواعد "عامة" وقبل كل شيء، المبـــادئ، كمـــا تضيف الكتابة إمكانية النقل والانتقال. ويجب أن يكـــون مثـــل هـــذا الانتقال موضوعياً –وهو يعتمد في نجاحه على تدريب مهني منهجي.

---

(٤٨) لقد بين آلان بانكو وايف ديزلاي أنه حتى أكثر أساتذة القانون هرطقة ومعارضة في فرنسا، أي هؤلاء الذين يلتزمون بالمنهجيات الاجتماعية أو الماركسية لتطوير حقوق الاختصاصيين العاملين في أشد مجالات القانون افتقاراً للامتياز (مثل قانون الرفاه الاجتماعي (droit social)، يحتفظون بالرغم من ذلك بالتزامهم تجاه علم الفقه، انظر:
Bancaud & Dezalay, L:'economie du droit: Imperialisme des economists et resurgencec du un juridisme, 19)
ورقة مقدمة إلى مؤتمر حول النماذج الاقتصادية للعلوم، ديسمبر ١٩٨٠).

(٤٩) انظر: Ellul, Le probleme de lémergence du droit, Annales des Brodeaux 6, 15 (1975).

إنه يجب أن يعمم – أن يكون قادراً على الوصول إلى ما وراء الحدود الجغرافية (الإقليمية) والزمنية (المتعلقة بالأجيال).[٥٠] بالرغم من أن التقليد الشفوي يجعل التحسين الفني المضبوط مستحيلاً، لأنه مرتبط بتجربة مكان فريد ومحيط اجتماعي معين، يولّد القانون المكتوب العملية التي يغدو بها النص مستقلاً. حيث يجري التعليق عليه، وهو يضع ذاته بين الواقع والتفسيرات. وعند هذه النقطة يغدو ما يدعوه سكان العالم القانوني "الفقه" ممكنا: أي قيام شكل نوعي من المعرفة المدرسية، تمتلك قواعدها ومنطقها الخاص، قادرة على أن تنتج المظاهر الخارجية للتماسك العقلي، أي لتلك العقلانية "الشكلية" التي ميزها فيبر دائما بعناية عن العقلانية "الاسمية"، التي تتعلق بالأحرى بموضوعات الممارسة التي عقلنت شكليا.

– ٤ –

للعمل القانوني آثار عديدة. يبتعد عمل التشكيل والتنهيج بالقواعد القانونية عن أن ترتبط بعرضية وضع نوعي ما، وذلك بواسطة تأسيس حكم نموذجي (حكم استئنافي على سبيل المثال) صيغ في شكل يغدو به نموذجاً للقرارات التالية. فيسوغ هذا الشكل ويتبنى في آن معاً منطق السابقة التي يؤسس عليها الفكر، وكذلك العمل القانوني بشكل خصوصي. إنه يربط الحاضر دوما بالماضي، وهو يقدم الضمان بأنه في غياب ثورة قد تزعزع ذات أساس النظام القانوني، فإن المستقبل سوف يشبه ما جرى سابقاً، وسوف يجري تصور هذه التغيرات والتعديلات الضرورية ويُعبر عنها في لغة تتمثل الماضي. ويخدم العمل القانوني عندما يحتويه منطق المحافظة، بوصفه واحداً من أعظم أسس صيانة النظام الرمزي من خلال علامة أخرى من علامات

[50] Ellul, Deux probleme.prealables, 2 Annales de Brodeaux, 61-70 (1978).

اشتغاله[٥١] أي، من خلال عمل التنهيج والعقلنة التي يفرضها على القرارات القضائية، وعلى القواعد التي يحتكم إليها لتأسيس أو لتسويغ هذه القرارات، إنه يعطي **خاتم العمومية** – الناقل الجوهري للفعالية الرمزية – لنظرة عن العالم الاجتماعي لا تعرض، كما رأينا، أية اختلافات صارخة عن وجهة نظر السلطة السائدة. إن للعمل القانوني من هذا الموقع القدرة على أن يؤدي إلى ما يمكن أن نطلق عليه **التعميم العملي**، أي تعميم نمط في العمل وفي الممارسة، والتعبير، كان مقصوراً سابقاً على نطاق جغرافي واحد، أو فضاء اجتماعي، كما يشير إلى ذلك جاك إلل:

"القانون، في البداية غريب ويطبق من الخارج، حتى ينتهي من خلال التجربة وببطء إلى أن يعترف به بوصفه مفيداً: ويغدو عبر الزمن، جزءاً من إرث الجماعة. لقد تشكلت الجماعة في تعاقبها بواسطة القانون، تغدو القوانين "القانون" فقط عند المرحلة التي يوافق فيها المجتمع على أن يتشكل بها فحتى مجموعة من القواعد طبقت تحت الإكراه لزمن ما لا تترك المجتمع كما كان، حيث يكون عددٌ معينٌ من العادات الأخلاقية أو القانونية قد نشأ."[٥٢]

إنه لمن المعقول أن يكون أثر التعميم، في مجتمع معقد أحد الآليات، ومما لاشك فيه أنه من الآليات الأشد قوة التي تنتج السيادة الرمزية (أو، إذا ما فضلنا تسميتها، فرض الشرعية في النظام الاجتماعي). حينما تجعل القاعدة القانونية المبادئ العملية لنمط الحياة السائد بشكل رمزي رسمياً، من خلال مجموعة متماسكة شكلياً من القواعد الرسمية (وبالتعريف) الاجتماعية، فإنها تميل على نحو أصيل

---

[٥١] وهكذا ففي فرنسا فإن العلاقة بين التعيين في كلية القانون والتوجه السياسي المحافظ، الذي يمكن أن يبين تجريبيا، ليس أمرا عرضيا، انظر:

Pl Bourdieu, homo academicus 93-96 (1984)

[٥٢] إلل: ملحوظة أعلاه، ٤٩.

إلى أن تشكل سلوك كل الفاعلين الاجتماعيين، بغض النظر عن أي اختلاف في الوضع ونمط الحياة. ويشتغل أثر التعميم، الذي يمكن لنا أن نسميه أيضاً أثر التطبيع normalization، لتعميق أثر السلطة الاجتماعية التي تمارس بالفعل بواسطة الثقافة الشرعية وهؤلاء الذين يتحكمون فيها. إنه يكمل من ثم السلطة العملية للإكراه القانوني.[٥٣]

تروج المؤسسة القانونية تمجيداً أنطولوجياً. وهي تفعل ذلك بتحويل المتواتر (ذلك الذي يصنع بانتظام) إلى قاعدة (ذلك الذي ينبغي أن يفعل) وحالة السواء الواقعي إلى سواء قانوني، والثقة (fides) العائلية البسيطة، التي تصدر عن جهد كلي لتعزيز الإدراك والشعور، إلى قانون الأسرة، تؤازره ترسانة كاملة من المؤسسات والقيود.

---

[٥٣] من بين الآثار النوعية الرمزية للقانون يتعين أن نولي انتباهاً خاصا لأثر ما يمكن أن يسمى "إضفاء الطابع الرسمي"، الإدراك العام لحالة السواء الذي يجعل من الممكن الحديث عن، والتفكير في، والاعتراف بالسلوك الذي كان محرماً سابقاً. هذا هو الحال على سبيل المثال مع القوانين التي تتعلق بالجنسية المثلية. بالمثل، نحن في حاجة إلى أن نقدر أثر الإكراه الرمزي الذي يمكن أن ينشأ من قاعدة معلنة بوضوح ومن الإمكانات التي تعينها من خلال توسيع فضاء السلوك الممكن (أو حتى بشكل أشد بساطة في "إعطاء الناس أفكاراً. وهكذا، ففي مقاومتهم الطويلة للقانون المدني الفرنسي، حاز الفلاحون المخلصون لتقليد حق البكورة معرفة بالإجراءات القانونية التي باتت متاحة لهم بواسطة الخيال القانوني، رغم أن هذه قد رفضت من قبل المحاكم بعنف، وعدد من هذه المعايير (غالبا ما سجلت في الاتفاقيات الموثقة التي يعتمد عليها كثيراً مؤرخو القانون في إعادة تكون "العرف") لا علاقة له بالواقع – على سبيل المثال شروط رد الدوطة في حالة الطلاق في وقت كان فيه الطلاق مستحيلاً. مع ذلك "كان لجانب العرض" القانوني أثر حقيقي ذو مغزى على التمثيل. في النطاق الذي نوقش تواً وكذلك في مكان آخر (على سبيل المثال في قانون العمل) التمثلات التي تؤلف ما يمكن أن نسميه "القانون كما يعاش في الواقع" تدين بقدر عظيم للأثر المشوه بهذه الدرجة أو تلك لتقنين القانون. نطاق الإمكانات الذي يأتي به الأخير إلى الوجود، من خلال عين العمل الذي ينبغي أن يبذل لتحييدها، ويميل بلاشك إلى إعداد عقول المواطنين للتغيير المفاجئ ظاهريا الذي سوف يجري حين تأتي إلى الوجود الشروط التي تتيح تحقيق هذه الإمكانات النظرية. ويمكن أن نفترض أن هذا أثر عام للخيال القانوني الذي يتوقع كل حالة ممكنة لانتهاك القواعد بفضل نوع من التشاؤم المنهجي يسهم بالفعل في ظهور هذا الانتهاك إلى الوجود بالتناسب مع العالم الاجتماعي.

وتسهم المؤسسة القانونية بهذه الطريقة **على نحو تعميمي** في فرض تمثل لحالة السواء تتجه الممارسات **المغايرة** قياساً به، إلى أن تبدو بوصفها **منحرفة**، شاذة، وبالفعل غير عادية ومرضية (خاصة حينما تتدخل المؤسسات الطبية لتعزيز المؤسسات القانونية). وهكذا فقد صادق قانون الأسرة وأضفى شرعية على الممارسات العائلية التي تطورت ببطء بوصفها قواعد "شاملة" حفزها جهود الطليعة الأخلاقية للطبقة السائدة داخل مجموعة من المؤسسات الاجتماعية التي اختيرت لتنظيم العلاقات الأساسية التي تنظم الوحدة العائلية، خصوصاً العلاقة بين الأجيال. كما سبق وأن بين ذلك ريمي لونوار، فقد أسهم قانون العائلة إلى حد بعيد في تسريع تعميم نموذج للعائلة في أجزاء معينة من العالم الاجتماعي (والجغرافي) خاصة بين الفلاحين والحرفيين الأمر الذي أدى إلى تنازعه مع العوائق الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بالمشاريع الصغيرة وإعادة إنتاجها.[٥٤]

الميل لتعميم نمط حياة المرء، الذي جرب على نطاق واسع واعترف به بوصفه نموذجياً، هو واحد من آثار المركزية الإثنية عند المجموعات السائدة. إنه أيضاً أساس الاعتقاد في شمولية القانون. ويوجد مثل هذا الميل بالقدر نفسه في قلب الأيديولوجيا التي تنحو إلى أن ترى القانون كأداة لتغيير العلاقات الاجتماعية. وتتيح لنا التحليلات التي قدمت آنفاً في هذا المقال أن نفهم أن هذه الأيديولوجية تجد أساساً واضحاً في الواقع. لأن المبادئ السلوكية أو المظالم الأخلاقية التي يشكلها ويعممها القضاة، لا تنشأ بالضبط في أي مكان بعينه داخل العالم الاجتماعي، بالطريقة نفسها التي لا تكون بها القوة المسئولة حقاً

---

[54] Remi Lenoir, La securitie sociale et l'evoluiton des formes de codification des structures familiaes.

(أطروحة دكتوراه، جامعة باريس، ١٩٨٥).

عن تطبيق القانون هي أي قاض فرد عشوائي، وإنما المجموعة الكاملة لوكلاء القانون، وهم غالباً ما يكونون في منافسة الواحد مع الآخر، حيث يقومون بتعيين وتحديد المتهم والجريمة، وهكذا فإن كاتب القانون الحقيقي ليس المشرع وإنما المجموعة الكاملة لوكلاء القانون. ويصوغ هؤلاء الوكلاء مشروطين بالمصالح الخصوصية والقيود المرتبطة بموقعهم ضمن مختلف المجالات الاجتماعية (القانونية، وأيضا الدينية، والسياسية) رغبات خاصة أو شكاوى، ويحولونها إلى "مشاكل اجتماعية" وينظمون المطالب (الجرائد، المقالات، الكتب، البرامج الحزبية أو التنظيمية) والضغوط (المظاهرات، الالتماسات، الوفود) المصممة لتدفعها إلى الأمام. ومن ثم يكرس العمل القانوني جهداً كلياً لإنشاء ولصياغة التمثلات، مقرناً إياها بآثار التعميم والشمول التي تمثل خصوصية تقنيات القانون، وبوسائل القسر، التي يمكن لهذه التقنيات أن تركزها.

"وجانب العرض" القانوني، يمثل القدرة الخلاقة المستقلة نسبياً للقانون الذي يجعل وجود مجاله الاختصاصي في الإنتاج ممكناً، ومن ثم ينتج أثراً نوعياً. ويكرس هذا الأثر جهد المجموعات الصاعدة أو السائدة لفرض **تمثيل رسمي** official representation للعالم الاجتماعي الذي يعزز نظرتها للعالم ويساند مصالحها، خاصة في الأوضاع الثورية أو الضاغطة [أوضاع الكساد] اجتماعيا.(٥٥) إنه من المثير

---

(٥٥) يتيح تحليلي "لكتب العادة وسجلات التشاور الجماعي لعدد من الجماعات في إقليم بيارن في فرنسا (أرودي، بيبسكا، دون جوان، لاكوماند، لا سيبه) إمكانية رؤية كيف أن القواعد "العامة" لعملية صنع القرار الجماعي –مثل تصويت الأغلبية– التي سادت خلال الثورة الفرنسية، حلت محل العادة القديمة التي تطلبت إجماع "أرباب الأسر". فقد اعتمد هذا التغير في الإجراءات على السلطة التي أضفيت على القواعد الجديدة بحكم موضعتها. وبهذه الصفة فقد تكيفت تماماً لأجل تبديد القديم الظلالي "من البديهي"، كما يبدد النور الظلام. واحدة من السمات الأساسية للعادات، عند القبائل وكذلك في بيارن وفي أماكن أخرى، هو أن المبادئ الأشد أساسية لا ينطق بها أبدا، وأن على التحليل أن يتحسس هذه

للدهشة أن تحليل العلاقة بين العادي والمرضي تقدر بشكل ضئيل الأثر النوعي للقانون. إن القانون، خطاب قوى جوهرياً مقترن بأدوات مادية لفرض الامتثال على الآخرين، ويمكن أن ينظر إليه بوصفه أداة جوهرية للتطبيع. إذا **توفر له الوقت**، بوصفه كذلك فإنه يجتاز وضع العقيدة القويمة [الأرثوذكسية]، أي الاعتقاد بالمعنى الدقيق الذي يحدد بشكل صريح ما يتعين أن يحدث، إلى وضع العقيدة السائدة "doxa" أي الاتفاق المباشر الذي استنبط ما هو عادي وواضح بذاته. وتتجلى العقيدة السائدة doxa بالفعل بوصفها حالة سواء يكون فيها تحقق القاعدة قد بلغ منتهاه حتى إن القاعدة ذاتها، بوصفها إكراهاً، تكف ببساطة عن الوجود بوصفها كذلك.

-٥-

لا يمكن أن نجري تقويماً كاملاً لأثر **التطبيع** naturalization هذا بدون توسيع التحليل حتى يشمل الأثر الأشد نوعية لإضفاء الشكلية القانونية: **قوة الشكل** vis formae، التي تحدث عنها القدماء. ويمكن أن ينجح تشكيل الممارسات عبر الشكلية القانونية فقط إلى المدى الذي يقدم فيه التنظيم القانوني شكلاً واضحاً لميل محايث بالفعل ضمن هذه

القوانين غير المكتوبة" عبر تعداد العقوبات التي ترتبط بانتهاكها العملي. ويبدو من الواضح أنه، بواسطة أثر allodoxia (تغاير أو عكس الراي) فإن قواعد مكتوبة، مقننة، صريحة، امتلكت مظهر الاتفاق العام، بفضل قابليتها للتطبيق، وتغلبت على المقاومة تدريجياً، لأنها بدت الصياغة الدقيقة، رغم أنها أكثر إيجازاً ومنهجية، للمبادئ التي نظمت السلوك في الممارسة. جرى هذا بالرغم من حقيقة أنه في الممارسة نفت المبادئ الجديدة هذه العادات المسبقة نفسها. إن مبدأ مثل الإجماع في عملية صنع القرار اتجه لاستبعاد الاعتراف المؤسسي بإمكانية أي تقسيم (خاصة إذا ما كان تقسيماً مستمراً) إلى معسكرين متعاديين، وعلى نحو أكثر عمقاً، إمكان تفويض القرارات لهيئة من الممثلين المختارين. أضف إلى ذلك، فإنه لمن الملفت للنظر أن مؤسسة "المجالس البلدية" ترافقت مع اختفاء إسهام الناس المعنيين أنفسهم في اتخاذ القرارات. وقد كان دور الممثلين أنفسهم محدوداً في الممارسة بالتصديق على مقترحات سلطات المقاطعة غير المنتخبة، خلال كامل القرن التاسع عشر.

الممارسات. فالقواعد التي تنجح هي تلك التي تنظم، كما نقول، الأوضاع الفعلية التي تتوافق معها. مع ذلك، وعلى أية حال، تمثل الحركة من الانتظام الإحصائي إلى القواعد القانونية تعديلاً اجتماعياً حقيقياً. باستبعاد الاستثناءات، وتفادي غموض التجميعات غير المؤكدة، وبفرض انقطاعات واضحة وحدود صارمة في متصل continuum الحدود الإحصائية، تُدخل الشكلية القانونية في العلاقات الاجتماعية وضوحاً وقابلية للتنبؤ. إنها تؤسس من ثم عقلانية لا يمكن لهما أن تضمن أبداً بواسطة المبادئ العملية للتطبيع habitus أو العقوبات العرفية التي تطبق بها مباشرة هذه المبادئ غير المصاغة على حالات خاصة.

بغير أن نعتنق فكرة "القوة الجوهرية" التي نسبها الفلاسفة أحياناً لفكرة حقيقية، إلا أنه يتعين علينا مع ذلك أن نمنح واقعاً اجتماعياً للسلطة الرمزية التي يدين بها القانون "العقلاني شكليا" (إذا ما استخدمنا لغة فيبر) للأثر النوعي لإضفاء الطابع الشكلي ذاته. وتؤسس عملية إضفاء الطابع الشكلي بواسطة تعيين النماذج التي تحكم السلوك في الممارسة، قبل أي خطاب قانوني، من خلال موضوعية قاعدة مكتوبة أو تنظيم عبر عنه بشكل صريح اشتغال ما يمكن أن نسميه أثر التماثل homologation effect.[٥٦] إن بلورة التقنين العملي في شكل تقنين صريح explicit code يتيح لمتحدثين مختلفين أن يربطوا المعنى نفسه بالصوت المدرك نفسه والصوت نفسه بالمعنى المتصور نفسه. بالمثل، يجعل التصريح الجلي بالمبادئ من الممكن التحقق الواضح من الإجماع الذي يتعلق بذات المبادئ التي يقوم عليها الإجماع أو الاختلاف. ورغم أنه لايمكن مطابقة هذه العملية بالبداهة، لأن القانون يحتوي على مناطق معتمة تمثل أس التفسيرات القانونية، يتيح التماثل إمكانية إدراك شكلاً ما من العقلنة وذلك وفق مصطلحات فيبر، مثل

[٥٦] من كلمة homologein، وهي تعني قول الشيء نفسه أو التحدث باللغة نفسها.

القابلية للحساب، والقابلية للتنبؤ. وبعكس لاعبين، يفتقران للاتفاق حول قواعد لعبتهما، فتراهما مدفوعين إلى اتهام أحدهما الآخر بالغش في كل مرة يتباين فيها فهمهما للعبة، فإن الممثلين المنخرطين في مشروع محكوم بقوعد نوعية يعرفان أنهما قد يعتمدان على قاعدة متماسكة لا يمكن تفاديها. إنهما من ثم قد يحسبان ويتنبئان بكل من نتائج التقيد بالقاعدة والآثار المترتبة على انتهاكها. ولكن قوى التماثل متاحة تماماً لهؤلاء الذين لهم وحدهم وضع متكافئ في العالم المنظم للنزعة الشكلية القانونية. والصراعات المعقلنة بدرجة عالية التي يكرسها التماثل محجوزة لهؤلاء الذين يملكون درجة رفيعة من القدرة القانونية التي ترتبط بالقدرة النوعية للمحترفين في الصراع القانوني، وقد جربت في استعمال الأشكال والصياغات كأسلحة. أما بالنسبة للآخرين فهم مدفوعون للخضوع إلى "قوة الشكل" أي، العنف الرمزي الذي قام به هؤلاء الذين يستطيعون بفضل معرفتهم بكيفية إضفاء الشكلية والسلوك القانوني الصائب، أن يضعوا القانون إلى جانبهم حينما يحتاجون فإن هؤلاء هم الذين يستطيعون أن يضعوا أكثر تمارين الدقة الشكلية (sumum jus) مهارة في خدمة أقل الغايات براءة (summa injuria).

آثار التماثل

-١-

لكي تقوم السلطة الرمزية للقانون بشكل تام، فإنه من الضروري أن نقدر آثار تكيف الطلب القانوني مع العرض القانوني. هذا التكيف هو بشكل أقل نتاج التعاملات الواعية أكثر منه نتاج الآليات البنيوية مثل التماثل بين فئات مختلفة من منتجي وباعة الخدمات القانونية وفئات مختلفة من العملاء. يميل هؤلاء الذين يشغلون مواقع أدنى في المجال (كما هو الحال على سبيل المثال في حقل قانون الرفاه الاجتماعي) إلى العمل مع عملاء مؤلفين من أدنياء اجتماعياً مما يزيد من دنو هذه المواقع. وهكذا فإن جهودهم التقويضية لها فرصة أقل في قلب علاقات القوة داخل المجال، إذ ما يفعلون هو الإسهام في تكييف المتن القانوني، ومن ثم، في تأييد بنية المجال ذاته.

إذا اعتبرنا الدور المحدد الذي يلعبه في إعادة الإنتاج الاجتماعي، فإن المجال القانوني يتمتع بدرجة أقل من الاستقلال عنه في المجالات الأخرى، مثل المجال الفني أو الأدبي أو حتى العلمي، التي تسهم أيضاً في صيانة النظام الرمزي، ومن ثم تسهم في مجال النظام الاجتماعي نفسه. وتنعكس التغيرات الخارجية بشكل أكثر مباشرة في المجال القانوني، وتحسم النزاعات الداخلية داخل المجال بشكل أكثر مباشرة بواسطة القوى الخارجية. وهكذا، تتباين المراتبية في تقسيم العمل القانوني، التي تظهر في مراتبية الاختصاصات المهنية، على مدى الزمن، وإن يكن ذلك لمدى محدود (كما تشهد على ذلك المكانة التي لا تتغير للقانون المدني). ويعتمد هذا التباين خاصة على تباينات في علاقات القوى داخل المجال الاجتماعي. كما لو كانت مواقع مختلف الإخصائيين داخل تنظيم القوة ضمن المجال القانوني محددة بواسطة المكان الذي تشغله في المجال السياسي المجموعة التي

ترتبط مصالحها بشكل أشد وثوقا بالمجال القانوني المناظر. وعلى سبيل المثال، بقدر ما تتزايد قوى المجموعات المسودة في المجال الاجتماعي وتنمو قوة ممثليهما (نقابات أو أحزاب) في المجال السياسي، يميل التمايز في المجال القانوني إلى التزايد. لقد تجلى هذا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بتطور قانون تجاري وقانون عمل، وبصفة أشد عمومية، تطور قانون الرفاه الاجتماعي.

تدين الصراعات داخل المجال القانوني – على سبيل المثال – بين أولوية القانون الخاص والقانون العام، بالتباسها لحقيقة أنه باسم الملكية الخاصة وحرية التعاقد، يدافع "أنصار التخصيص" عن استقلال القانون والمحامين ضد التعديات السياسية أو تعديات مجموعات الضغط الاقتصادية أو الاجتماعية، وبصفة خاصة ضد نمو القانون الإداري، وضد أي إصلاح في القانون الجزائي، أو الاجتماعي، أو التجاري، أو العمالي. حددت هذه الصراعات بشكل جيد الرهانات داخل المجال القانوني أو الأكاديمي، مثل السيطرة على منهج الدراسة curricula، وخلق تقسيم جديد للموضوعات في الدوريات العلمية، أو ابتداع نظم معرفية فرعية أكاديمية جديدة وهيئة أكاديمية تدرسها. وترتبط مثل هذه الصراعات بمسألة السيطرة على الهيئة الأكاديمية وعلى إعادة إنتاجها، بتوسيع ذلك فهذا يعني كل مظاهر الممارسة القانونية. ولكن مثل هذه الصراعات محددة تضافريا وملتبسة معاً حتى إن المشايعين الخاصين للاستقلال، وللقانون بوصفه كلية متعالية ومجردة يجدون أنفسهم المدافعين عن عقيدة قويمة orthodoxy، فعبادة النص، وأولوية المذهب، والتفسيرات، والنظرية، والماضي، تقترن برفض الاعتراف بأدنى قدرة خلاقة في الفقه، وهي تقترن من ثم بإنكار فعلي للواقع الاقتصادي والاجتماعي وجحد أي إدراك نظري لهذا الواقع.

يمكن لنا من ثم أن نفهم أنه يمكن طبقاً لمنطق ملاحظ في كل المجالات الاجتماعية، يتيسر لأعضاء المجموعات المسودة أن يجدوا أسس نظرية نقدية لتصور القانون بوصفه "علماً" يمتلك منهجيته الخاصة متجذراً في الواقع التاريخي، خارج المجال القانوني، أي في المجالين السياسي أو العلمي فقط. وأحد مصادر مثل هذه النظرة هو تحليل الفقه نفسه. في تقسيم يتجلى شمولياً في الجدالات اللاهوتية، والفلسفية أو الأدبية فيما يتعلق بتفسير النصوص المقدسة، يضع مناصرو التغيير أنفسهم في جانب العلم، وتاريخية المعنى، وفي الانتباه للفقه، أي، إلى مشاكل جديدة ولأشكال القانون الجديدة التي أنتجتها هذه المشاكل (مثل القانون التجاري، وقانون العمل والقانون الجزائي). ويتصور حراس النظام العام السوسيولوجيا، إذ يميلون إلى أن يروها مرتبطة بالاشتراكية ذاتها، بوصفها الموفق المؤذي بين العلم والواقع الاجتماعي، والتي تغدو ضدها التفسيرات المحضة لنظرية مجردة أفضل حماية.

في هذه الحالة، وبشكل مفارق، يتضمن استقلال autonomization المجال القانوني، ليس استبعاداً متزايداً لهيئة مكرسة حصرياً لقراءة النصوص المقدسة، وإنما بالأحرى كثافة متنامية في تواجه النصوص والإجراءات مع الوقائع الاجتماعية التي يفترض أن تعبر عنها أو تنظمها. ويساعد التمايز المتزايد والمنافسة ضمن المجال القانوني، مقترنة بزيادة نفوذ الجماعات المسودة داخله، الذي يماثل القوة المتزايدة لممثليهم في المجال الاجتماعي نفسه، على تبني هذه العودة إلى الوقائع الاجتماعية. يبدو أنه ليس مصادفة أن المواقف التي تتعلق بالتفسيرات وبالفقه، وبحرمة المذهب من ناحية وتكيفها الضروري مع الوقائع العينية من ناحية أخرى يبدو أنها تتطابق

بالأحرى بشكل وثيق مع المواقع التي يشغلها حائزوها في المجال. فنجد على جانب من المناظرة اليوم أتباع القانون الخاص، وخصوصاً القانون المدني، الذي بعثه حديثاً التقليد الليبرالي الجديد، الذي يؤسس نفسه على الاقتصاد. ونجد على جانب آخر، أنظمة معرفية مثل القانون العام أو قانون العمل، التي تشكلت في تعارض مع القانون المدني. تأسست هذه الأنظمة المعرفية استناداً على توسع البيروقراطية وتقوية حركات الحقوق السياسية، أو قانون الرفاه الاجتماعي (droit social)، الذي يعرفه المدافعون عنه بوصفه "العلم" الذي يتيح تكيف القانون مع التطور الاجتماعي بمعونة السوسيولوجيا.

-٣-

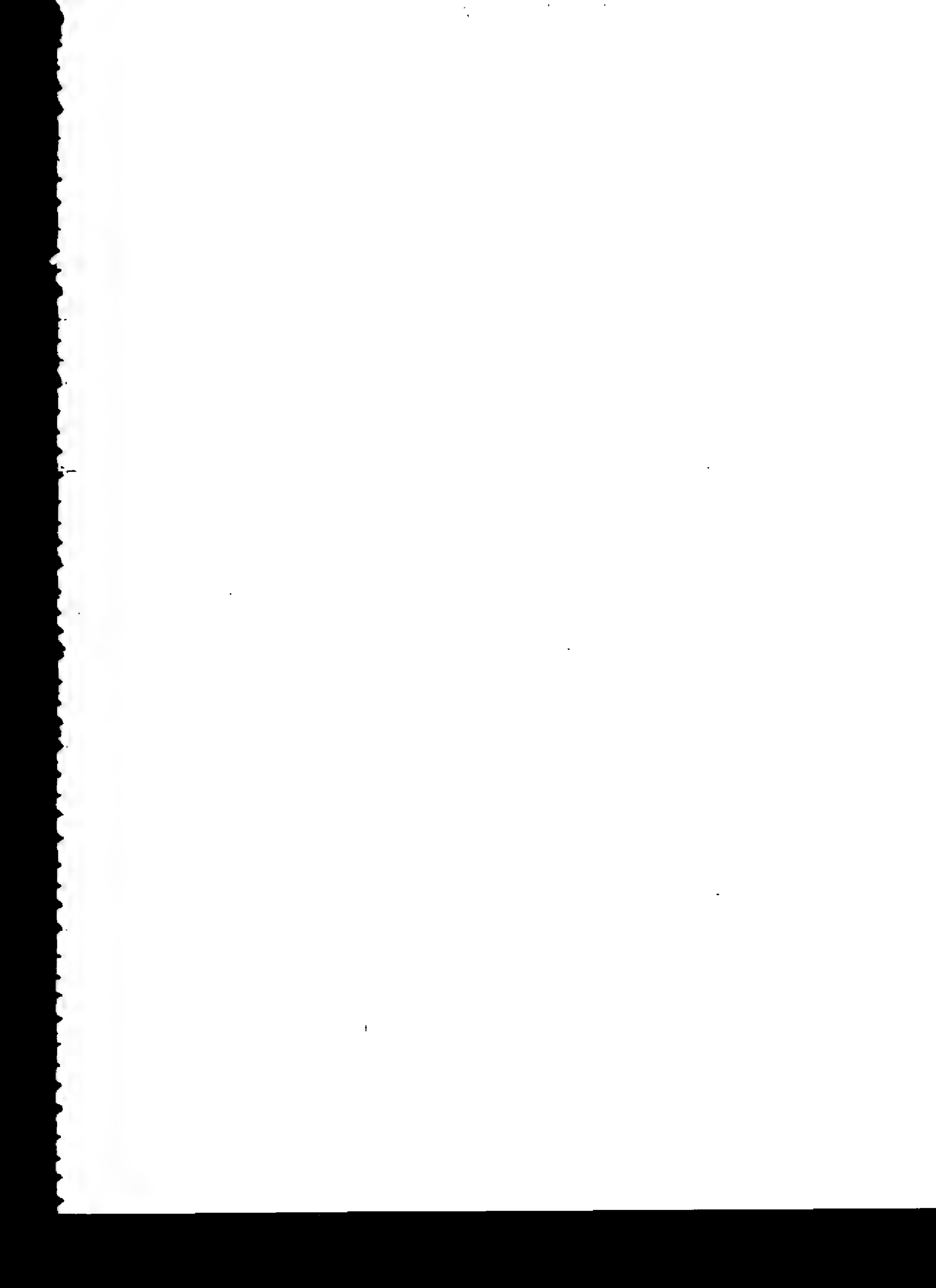
حقيقة أن الإنتاج القانوني يجري شأنه في ذلك شأن الأشكال الأخرى للإنتاج الثقافي ضمن "مجال" هي أساس لأثر ايديولوجي ينجم عنه خطأ معرفي يراوغ الأشكال الاعتيادية للتحليل. تصور هذه التحليلات "الأيديولوجيات" بوصفها قابلة للإرجاع مباشرة لوظائف جماعية، وحتى للنوايا الفردية. ولكن الآثار التي تخلق داخل المجالات الاجتماعية ليست بالجملة الحسابية المجردة التي تجري داخل الفضاء الاجتماعي. ويهيمن هذا الفضاء على الميول العامة للمنافسة. وهذه الميول ترتبط بدورها بالافتراضات المكتوبة في عين بنية اللعبة التي تشكل قانونها الأساسي ومثالها – في الحالة التي تناولناها هنا، العلاقة بين المجال القانوني ومجال السلطة. مثل وظيفة إعادة إنتاج المجال القانوني بتقسيماته الداخلية، ومراتبيته، ومبدأ الرؤية والتقسيم الذي هو في أساسه، فإن وظيفة حفظ النظام الرمزي التي يساعد المجال القانوني على تطبيقها هي نتاج أفعال لا تحصى والتي لا تقصد إلى تحقيق هذه الوظيفة، والتي يمكن أن تلهمها حتى أهداف متناقضة.

وهكذا على سبيل المثال، فإن الجهود التقويضية لهـؤلاء الـذين فـي الطليعة القانونية سوف تسهم في النهاية في تكييف القانون والمجـال القانوني مع أوضاع جديدة للعلاقات الاجتماعية، ومن ثم تؤمن شرعية علاقات النظام القائم هذه. كما تبين من خلال مثل هذه الحالات، التـي تقلب فيها ببساطة النتائج المترتبة ما قُصد بشكل واعٍ، فإن مرجع ذلك هو بنية اللعب، وليس الأثر البسيط لـ الإضافة الآلية، التي تنتج تعالياً للأثر الجماعي والموضوعي للأفعال المتراكمة*

---

* نشر هذا المقال مترجما إلى اللغة الإنجليزية تحت عنوان:

The force of law: Towards a Sociology of the Juridical Field, translated by Richard Terdiman, the hasting law journal, vol 38. July 1987.



قوة القانون: "الأساس الخفي للسلطة"*

جـــاك دريـــدا

-١-

ها هو ذا واجبي، يتعين عليّ أن أخاطبكم باللغة الإنجليزية.

إن عنوان هذه الحلقة الدراسية والمشكلة التي تتطلب منـــي، أن أخاطبكم، حسبما تقولون في لغتكم بشكل متعد، قد جعلتني مستغرقا في التفكير لعدة شهور. ورغم أنه قد عهد إليّ بالشرف العظيم أي بإلقـــاء "الخطاب الرئيس " فلم يكن لي شأن بإبتداع هذا العنوان أو بالصـــياغة الضمنية للمشكلة." التفكيك وإمكان العدالة": أداة العطف "و" تقرن معـــا كلمات، ومفاهيم، وربما أشياء لا تنتمي إلى نفس المقولة. إن أداة عطف مثل "و" تتحدى الترتيب، والتصنيف، والمنطق التصنيفي، بغض النظر عن كيف تشتغل: سواء كان ذلـــك بواســـطة القيـــاس، أو التمييـــز أو

---

* FORCE OF LAW: THE " MYSTICAL FOUNDATION OF AUTHORIY" JACQUES DERRIDA, PP3-63.
DECONSTRUCTION AND THE POSSIBILITY OF JUSTICE, EDITED BY DRUCILLA CORNELL, MICHEL ROSENFELD AND DAVID GRAY CARLSON. ROUTLEDG, UK. 1992.

قامت بالترجمة ماري كوينتانس. ويود المؤلف أن يشكر سام ويبر على مساعدته في المراجعة النهائية لهذا النص. وعدا بعض الهوامش التي أضيفت بعد الحدث، يتطابق هذا النص مع الطبعة التي وزعت في الحلقة الدراسية حول "التفكيك وإمكان العدالة" (أكتوبر ١٩٨٩، مدرسة كاردوزو للقانون)، الذي قرأ منه جاك دريدا الجزء الأول فقط لإفتتاح الجلسة، وبسبب الإفتقار إلى الوقت، لم يتمكن دريدا من إكمال العمل الذي كان في طور الإنجاز، والذي يمثل هذا طبعة أولية منه فحسب. أضف إلى ذلك، فإن الجزء الثاني من المحاضرة، أي القسم الذي لم يقرأ تحديدا، وإنما نوقش فقط في نفس الحلقة الدراسية، كان قد ألقى في ٢٦ إبريل، عام ١٩٩٠ لإفتتاح حلقة دراسية، نظمها ساول فريدلاندر في جامعة كاليفورنيا، لوس أنجلوس عن النازية و"الحل النهائي": سبر حدود التمثيل.

التعارض. قد يقول متحدث سيئ المزاج: إنني لا أرى العلاقة، فلا يمكن لبلاغة أن تُخضع نفسها لمثل هذا التمرين. ولسوف تسعدني محاولة التحدث عن كل من هذه الأشياء أو المقولات ("التفكيك"، و"الإمكان"، و"العدالة") وحتى عن هذه التلازمات الحملية syncategoremes ("و" "الـ"، فيما يتعلق بـ)، ولكن ليس بهذا الترتيب، هذا **التصنيف** taxis، هذه الصنافة أو هذا النسق syntagm على الإطلاق.

لن يكون مثل هذا المتحدث سيئ المزاج فحسب، وإنما سيئ النية أيضاً، وحتى غير عادل. حيث يمكن له بسهولة أن يقترح تفسيرًا يحقق العدالة للعنوان. وهو ما يعني القول في هذه الحالة بتفسير ملائم وشفاف، أو بالأحرى شاك في مقصد العنوان أو إرادة القول vouloir-dire. يوحي هذا العنوان بسؤال يتخذ هو نفسه شكل الشك، هل يُؤمّن التفكيك، ويتيح، ويجيز إمكان العدالة؟ هل يجعل العدالة ممكنة، أم يهيئ خطاباً ذا أهمية عن العدالة وشروط إمكانها؟ نعم، سوف يجيب بعض الناس، لا، سوف يجيب البعض الآخر. هل لدى من يسمون بالتفكيكيين أي شيء يقال حول العدالة، أي شيء يتعلق بها؟ لِم يتحدثون عنها قليلا جدا بصفة أساسية؟ هل هي تعنيهم في النهاية؟ ألا يرجع ذلك، كما يشك بعض الناس، إلى أن التفكيك في حد ذاته لا يتيح أي فعل عادل، أي خطاب عادل حول العدالة غير أنه يشكل تهديدا **للقانون** droit أو الحق، ويخرب أخص شرط لإمكان العدالة؟ نعم، سوف يجيب البعض. لا، سوف يجيب البعض الآخر. يمكن لنا أن نجد في مثل هذا التبادل التخيلي الأول تفاوتات slippages ملتبسة بين القانون (droit) والعدالة. "شقاء" التفكيك، ما يجعله يعاني وما يجعل هؤلاء الذين يعذبهم يعانون، هو ربما غياب القواعد، والنماذج، والمعايير المحددة التي يمكن أن تتيح التمييز بجلاء بين القانون droit

والعدالة.

هذا هو الخيار، "إما/أو"، " نعم أو لا " ذلك هو ما أتبينه في هذا العنوان. وإلى هذا الحد فإن العنوان عنيف أو بالأحرى، جدالي، وتفتيشي. وقد نخشى احتوائه على إحدى أدوات التعذيب - أي طريقة في الاستفهام ليست هي الأكثر عدلا. لا حاجة للقول بأنني منذ هذه المسألة فصاعدا لا أستطيع أن أقدم أية إجابة، على الأقل إجابة مطمئنة، لأية أسئلة وضعت بهذه الطريقة ("إما/أو"، نعم أم لا") لأي طرف أو على توقعات أي طرف صيغت بهذه الطريقة.

يتعين على إذن، وها هو ذا واجبي أن أخاطبكم باللغة الإنجليزية. يتعين على أن أفعل ذلك je le dois... هذا يعني عدة أشياء لأول وهلة.

١. **يتعين على** je dois أن أتحدث بالإنجليزية (كيف يمكن لي أن أترجم "dois" هذه، وهذا **الواجب** devoir؟ يتعين علىّ؟ ينبغي عليّ، يجب عليّ، يتوجب عليّ؟) لأن ذلك قد فُرض عليّ كنوع من الإلزام أو الشرط بنوع من العنف الرمزي أو القانون في وضع لا أتحكم فيه، نوع من الجدال polemos يُعني بالفعل بالإستيلاء على اللغة، إذا ما أردت أن أجعل نفسي مفهوما على الأقل، فإنه لمن الضروري أن أتحدث لغتكم، هذا ما يتعين عليّ.

٢. يتعين على أن أتحدث لغتكم لأن ما سأقوله سوف يصبح على هذا النحو أكثر عدلا juste، أو يعتبر أكثر عدلا juste، وسوف يقدر على نحو أعدل، juste هذه المرة (بمعنى "حق تماما") بمعنى الملائمة بين ما هو كائن وما قيل وما فكر، بين ما قيل وما فهم، وبالفعل بين ما فكر وقيل أو ما سمع وفهم من جانب أغلب من هم هنا وهم بوضوح من يسنون القانون. (سن القانون) Faire la loi هو تعبير مثير للاهتمام سوف يكون لدينا الكثير مما نقول عنه فيما

بعد.

٣. يتعين عليّ أن اتحدث بلغة ليست لغتي لأن هذا سوف يكون أكثر عدلاً، بمعنى آخر لكلمة juste، بمعنى العدالة، وهو معنى، دون أن نقلق عليه كثيراً الآن، يمكن أن نسميه معنى سياسيا - أخلاقيا - قانونيا: إنه أكثر عدلاً أن نتحدث لغة الأغلبية، خاصة عندما تمنح الأجنبي من خلال الاستضافة حق الكلام. إنه لمن العسير القول عما إذا كان القانون الذي نشير إليه هنا هو قانون اللباقة، الكياسة، قانون الأقوى، أم قانون الديمقراطية المنصف. وما إذا كان يعتمد على العدالة أم القانون (droit). أيضاً، إذا كان لي أن أخضع لهذا القانون وأن أقبله، فإن عدداً معيناً من الشروط يعد ضروريا: يتعين علي، على سبيل المثال، أن أستجيب لدعوتكم وأظهر رغبتي في أن أتحدث هنا، وهو شيء لم يعوقني أحد بوضوح عن فعله، عليّ أن أكون قادراً وحتى حد معين، على فهم العقد وشروط القانون، أي الحد الأدنى على الأقل من تبني لغتكم، وامتلاكها، والتي تتوقف بدءاً من هذه النقطة، وعلى الأقل لهذا المدى، عن أن تكون أجنبية بالنسبة لي. أنتم وأنا يتعين علينا أن نفهم بنفس الطريقة إلى هذا الحد أو ذاك، ترجمة نصي، الذي كتب ابتداءًا بالفرنسية، وهذه الترجمة وأيًا ماكان قدر امتيازها (وسوف انتهز هذه اللحظة لأشكر ماري كوينتانس) تظل بالضرورة ترجمة، بمعنى أنها دائما ممكنة غير أنها لا تزال مساومة غير كاملة بين لغتين [مصطلحين] idioms.

إن مسألتي اللغة والمصطلح idiom سوف تكونان بلا شك في قلب ما أود أن اقترحه للمناقشة هذه الليلة. هناك عدد من التعابير الاصطلاحية في لغتكم طالما كانت ثمينة بالنسبة لي لأنه لا يوجد لها مُعادل دقيق في الفرنسية. سوف استشهد باثنين منهما على الأقل، حتى

قبل أن أبدأ. إنهما ليسا منبتي الصلة بما أود محاولة قوله هذه الليلة.

أ- الأول هو "إنفاذ القانون" [بالقوة] To enforce the law أو "قابلية القانون أو العقد للإنفاذ " enforceabiltily of the law or contract ". حينما نترجم عبارة "إنفاذ القانون" إلى الفرنسية بعبارة "تطبيق القانون" appliquer la loi، على سبيل المثال، فإننا نفقد تلك الإشارة الضمنية الحرفية المباشرة إلى القوة التي تأتي من الداخل لتذكرنا بأن القانون هو دائما عنف مُفوض، عنف يُبرر ذاته وهو مبرر في تطبيق ذاته، حتى ولو كان هذا التبرير قد حكم عليه من مكان آخر بأنه غير عادل أو غير قابل للتبرير. ليست القابلية للتطبيق "القابلية للإنفاذ" إمكانا خارجيا أو ثانويا قد يضاف أو لايضاف كتكملة للقانون. إن العنف متضمن جوهريا في ذات مفهوم العدالة بوصفها قانوناً (droit)، في العدالة حين تغدو قانوناً droit، في القانون بوصفه قانونا، (لأنني أريد أن أصر فوراً على احتجاز إمكانية لعدالة، وبالفعل لقانون لا يتجاوز فقط أو يناقض " القانون" (droit)، بل ربما أيضا، لا علاقة له بالقانون، أو يبقى مثل هذه العلاقة الغريبة به حتى أنه قد يحكم كذلك القانون "droit" الذي يستبعده). تذكرنا كلمة "إنفاذ القانون" بأنه ليس هناك من قانون (droit)_لا يتضمن في ذاته، وبشكل قبلى a prioi، **في البنية التحليلية لمفهومه**، إمكانية "إنفاذه"، أي تطبيقه بالقوة. مما لا ريب فيه، هناك قوانين لا تنفذ، ولكن ليس هناك من قانون يفتقر لقابلية الإنفاذ، وما من قابلية لتطبيق القانون أو إنفاذه بدون عنف، سواء كان هذا العنف مباشرا أم غير مباشر، جسديا أم رمزيا، خارجياً أم داخليا، وحشيا، أم استدلالا حاذقا وتأويليا، إكراهيا أم ضبطيا، وما إلى ذلك.

كيف يتأتى لنا أن نميز بين هذه القوة التي ترتبط بالقانون، "قوة

القانون" هذه كما يقال في الإنجليزية وكذلك في الفرنسية - كما أعتقد -، والعنف الذي نعتبره دائما غير عادل؟ من **ناحية** أي فرق هناك بين القوة التي يمكن أن تكون عادلة، أو في أي حال تعد شرعية (لـــيس فقط أداة في خدمة القانون وانما ممارسة وحتى تحقق جوهر القـــانون droit) ومن **ناحية أخرى** العنف الذي نعده دائما غير عادل؟ ما هـــي القوة العادلة أو القوة غير العنيفة؟ حتى نبقي مع مسألة المصطلحات، دعوني أتوجه هنا إلى كلمة ألمانية سوف تشغل فورا حيزا كبيرا مـــن إنتباهنا: Gewalt. إنها غالبا ما تترجم في الإنجليزية وكذلك الفرنســـية بكلمة " العنف ". نص بنيامين الذي سأتحدث لكم عنه حالا عنوانـــه " نقد العنف " Zur kritik der Gewalt" وقد ترجم إلى الفرنسية بعنـــوان " Critique de la violence " وبالإنجليزيـــة "Critique of violence ". ولكن هاتان الترجمتان رغم أنهما ليستا **غير عادلتين** injuste بكل مـــا في الكلمة من معنى (ومن ثم ليستا عنيفتـــان بالإجمـــــال) إلا أنهمـــا تفسيران وضعيان للغاية ولا يعدلان تجاه حقيقة أن كلمة Gewalt تدل أيضا عند الألمان، على القوة الشرعية، والسلطة، والقوة العامة. وتعني كلمة Gesetz gebende Gewalt السلطة التشـــريعية، وتعنـــي كلمـــة Geistliche Gewalt الســـلطة الروحيـــة للكنيســـة، وتعنـــي كلمـــة staatsgewalt السلطة أو سلطة الدولـــة. إن كلمـــة Gewalt إذن هـــي العنف والسلطة الشرعية معا، أي السلطة المبررة. كيف يتأتى لنا أن نميز بين قوة قانون سلطة شرعية، والعنف الأصلي المفترض الـــذي لابد وأن أسس هذه السلطة والذي لم يكن هو ذاته قد فوض بواســـطة أية شرعية سابقة، حتى أنه، لم يكن في تلـــك اللحظـــة الاســـتهلالية، شرعيا ولا غير شرعي - أو، قد يقول الآخرون سريعا ليس عادلا ولا غير عادل؟ لقد ألقيت محاضرة في جامعة شيكاغو منذ بضـــعة أيـــام مضت -أدعها هنا عمدا رغم أن فكرتها الرئيسية لهـــا صـــلة وثيقـــة

بموضوعنا - خصصتها لبضعة نصوص كتبها هيدجر حيث تلعب فيها الكلمتان walten و Gewalt دورا حاسما، واللتان لا يمكن لنا أن نترجمهما ببساطة بكلمة قوة أو عنف، خاصة ليس في السياق الذي سوف يحاول فيه هيدجر أن يعرض دعواه بأنه من الناحية الأصلية، وبالنسبة **لهيراقليطس** على سبيل المثال فإن العدالة Dike- القانون، المحاكمة، الجزاء أو العقوبة، الأخذ بالثأر، وما إلى ذلك - هي Eris (نزاع، خلاف streit، عدم اتفاق، سجال polemos أو كفاح Kampf) أي أنها ظلم adikia كذلك، يمكن لنا أن نعود إلى هذا، خلال المناقشة إذا ما رغبتم، وإن كنت أفضل أن أبتعد عنه الآن.

ما دامت هذه الحلقة الدراسية مخصصة للتفكيك وإمكان العدالة، فإن فكرتي الأولى، هي أنه في النصوص العديدة التي تعتبر "تفكيكية"، وبصفة خاصة في بعض من تلك التي نشرتها أنا نفسي، فإن اللجوء إلى كلمة "عنف" متواتر إلى حد بعيد، وفي المواضع الاستراتيجية سوف أقول حتى إنها قاطعة، غير أنها وردت في الوقت نفسه دائماً، أو تقريباً دائما، مقترنة بتحفظ واضح، وحذر. لطالما دعوت إلى الاحتراس، وألزمت نفسي بتذكر مخاطر انتشار هذه الكلمة، سواء كانت مخاطر مفهوم صوفي خفي، جوهراني، مبهم، أو مخاطر إعطاء تفويض للقوة التحكمية العنيفة غير العادلة. لن أستشهد بهذه النصوص. سوف يكون هذا تساهلاً مع الذات وسوف يستغرق الكثير من الوقت، ولكني أطلب منكم أن تثقوا بي. الاحتياط الأول ضد مخاطر النزعة الجوهرانية أو اللاعقلانية التي أثرتها تستغرق الطابع الاختلافي للعنف. بالنسبة لي، فهي دوماً مسألة العنف الاختلافي، مسألة الاختلاف بوصفه اختلافا للعنف، للعنف بوصفه **اختلافاً مؤجلاً** differance (**الاختلاف** المؤجل هو عنف **مؤجل-مؤجَل** -differee differante)، مسألة العلاقة بين العنف والشكل، بين العنف والدلالة،

العنف الإنجازي، والعنف التحقيقي أو التأثيري، بين العنف البلاغي والتوكيدي، الإثبات بواسطة التوقيع، وكذلك أيضا وعلى وجه الخصوص كل الحالات المفارقة التي يتبادل فيها العنف الأعظم والضعف الأعظم المواقع بما يكفي من الغرابة. وهذا هو كل التاريخ. وما يبقي هو أنني لم أكن مرتاحا دائماً لكلمة عنف التي غالبا ما حكمت عليها بأنه لا غنى عنها، وإنني لأشكر لكم أنكم عنفتموني [أجبرتموني] على محاولة قول شيء أزيد قليلاً عنها اليوم. وينطبق الشيء نفسه على العدالة. هناك لا شك أسباب كثيرة وراء أن أغلبية النصوص التي عينت بعجلة بوصفها "تفكيكية" –على سبيل المثال، نصوصي –يبدو، أنا أقول **يبدو**، أن فكرة العدالة لا تتصدرها (بوصفها فكرة رئيسة، تحديداً) أو فكرة الأخلاق أو السياسة. من الطبيعي أن يكون ذلك **ظاهرياً** فقط، إذا ما أخذنا في اعتبارنا على سبيل المثال (سوف أذكر هذه فحسب) النصوص الكثيرة التي خصصتها لليفيناس Levinas وللعلاقات بين "العنف والميتافيزيقا" أو لفلسفة الحق عند هيجل بكل آثارها في كتابي أجراس Glas، حيث تمثل فيه **الفكرة الرئيسة**، أو النصوص التي خصصتها لباعث السلطة ولمفارقات السلطة في **تأمل – حول فرويد** Speculer-sur Freud أو للقانون، في **أمام القانون** (حول ما كتبه كافكا في **أمام القانون** Vor dem Gesetz) أو في إعلان الاستقلال Declaration d'independence، أو في **إعجاب بنلسون مانديلا أو قوانين التأمل** Admiration de Nelson Mandela ou les lois de la reflexion. وفي عديد من النصوص الأخرى. من البديهي أن خطابي حول التوكيد المزدوج، والهبة التي تتجاوز التبادل والتوزيع، غير القابل للتقرير، غير القابل للقياس، أو غير القابل للحساب، أو حول الفرادة، والاختلاف والمغايرة هي أيضا وبكل ما في الكلمة من معنى خطابات عن العدالة، بشكل غامض على الأقل.

أضف إلى ذلك، فقد كان أمراً عادياً، متوقعاً، مرغوباً فيه أن تتوج الدراسات ذات الأسلوب التفكيكي بإشكالية القانون (droit)، بالقانون والعدالة. (لقد حاولت في مكان آخر أن أبين أن جوهر القانون ليس الحظر وإنما الإثبات) سوف يكون هذا بالأحرى هو المكان الأكثر ملاءمة له، إذا ما كان هناك شيء بهذا المعنى. إن مساءلة تفكيكية تبدأ، كما كان الحال هنا، بخلخلة أو بتعقيد التعارض بين الناموس nomos والطبيعة physis بين الفكرة tesis والطبيعة physis –أي التعارض بين القانون، والاتفاق، والمؤسسة من جانب، والطبيعة من جانب آخر، بكل التعارضات التي تشرطهما، على سبيل المثال، وهذا ليس سوى مثال، التعارض القائم بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي (الاختلاف المؤجل difference هو إزاحة هذا المنطق التعارضي)، إن مساءلة تفكيكية تبدأ، كما بدأت هذه، بخلخلة، بتعقيد، أو بإظهار مفارقات القيم مثل تلك التي تتعلق بالخاص proper وخاصيته في كل أساليبه، وبالذات، وكذلك بالذات المسئولة، بذات القانون (droit) وذات الأخلاق، بالشخص الأخلاقي moral أو القانوني، بالقصدية، إلخ وبكل ما يترتب عليها، ومثل هذا النهج التفكيكي من المساءلة يصنع إشكالية problematization للقانون والعدالة بكل ما في الكلمة من معنى، يصنع إشكالية problematization لأسس القانون، والأخلاق والسياسة. ليست مساءلة الأسس هذه تأسيسية أو ضد تأسيسية. وهي لا تفوّت الفرص لكي تضع شكل مساءلة الفكر، موضع السؤال أو حتى أن تتجاوز إمكان أو الضرورة المطلقة للسؤال، مستجوبة بلا ضمان أو تحيز ذات تاريخ السؤال وسلطته الفلسفية. لان هناك سلطة – ومن ثم عنفاً شرعياً في شكل المساءلة الذي يمكننا من أن نسائل أنفسنا عن، من أين يُستمد مثل هذا العنف العظيم في تراثنا.

إذا فرضنا، أن كان لها مكان مناسب، والحال تحديداً لا يمكن أن يكون كذلك، فإن مثل هذه المساءلة التفكيكية أو ما بعد المساءلة meta- questioning سوف تكون أكثر في موطنها بمدارس القانون، وربما أيضا -يحدث هذا أحياناً- في أقسام اللاهوت أو الهندسة المعمارية، منها في أقسام الفلسفة وأكثر كثيراً منها في أقسام الأدب حيث غالباً ما يُظن أنها تنتمي إليها. لذلك، رغم أنني لا أعرفها جيداً من الداخل، وأنني لأشعر باستحقاقي للوم على ذلك، ودون أن أدعي أية ألفة بها، فإنني أعتقد أن التطورات في تيار "دراسات قانونية نقدية" وفي العمل الذي يقوم به أناس مثل ستانلي فيش، باربارا هيرنستين سميث، دروسيلا كورنل، وسام ويبر وآخرون، الذي يموقع نفسه في العلاقة بالتمفصل بين الأدب، والفلسفة، والقانون والمشاكل المؤسساتية السياسية، هو اليوم، من وجهة نظر تفكيك معين من بين الأشد خصوبة والأكثر ضرورة. إنهم يستجيبون، كما يبدو لي إلى أشد البرامج راديكالية لتفكيك يرغب، حتى يكون متسقاً مع نفسه، في ألا يبقى منغلقاً في خطابات أكاديمية، نظرية، تأملية محضة وإنما (مع كل الاحترام الواجب لستانلي فيش) يتطلع بالأحرى إلي شيء أكثر ترابطاً من الناحية المنطقية، أن يغير الأشياء، وأن يتدخل بطريقة فعالة ومسئولة، وإن يكن دائماً، بالطبع، بطريقة غاية في التوسط ليس فقط في المهنة وإنما فيما نسميه المدينة cite والدولة polis وبشكل أكبر عمومية في العالم. أغلب الظن، ليس تغيير الأشياء بالمعنى الساذج أو بالأحرى لتدخل محسوب عمدي ومسيطر عليه استراتيجياً، ولكن بمعنى التكثيف المتعاظم لتحول قيد التقدم، وليس باسم عرض بسيط ولا قضية بسيطة (هناك حاجة لبعض المقولات الأخرى هنا). إن الأكاديمية في مجتمع صناعي فائق التقنية، هي أقل مما كانت عليه في أي وقت مضى ذلك البرج العاجي الأحادي أو الرهباني الذي لم تكنه

أبداً في أية حال. وهذا صحيح بصفة خاصة بصدد "مدارس القانون".
إنني متعجل لأن أضيف هنا، بإيجاز النقاط الثلاث الآتية:
١- هذا الاقتران أو الوضع حتمي بلا شك، من ناحية بين تفكيك ذي أسلوب فلسفي بشكل أكثر مباشرة، أو تشكل دافعة النظرية الأدبية، ومن ناحية أخرى، تفكير أدبي قانوني و"دراسات قانونية نقدية".
٢- من المؤكد أنه ليس من المصادفة أن هذا الاقتران قد تطور بمثل هذه الطريقة المثيرة في هذا البلد، هذه مشكلة أخرى -ملحة وضاغطة- يتعين عليّ أن أدعها جانباً لضيق الوقت. مما لا ريب فيه أن هناك أسباباً معقدة وعميقة لها أبعاد عالمية، أعني جيوبوليتيكية وليست محلية داخلية فحسب، وراء حقيقة أنه تعين على هذا التطور أن يكون أولاً وبصفة رئيسة أمريكياً شمالياً.
٣- فوق كل شيء، إذا كان قد بدا ملحاً أن نولي انتباهنا لهذا التطور المرتبط والمتلازم وأن نسهم فيه، فإنه من الحيوي بنفس القدر ألا ندحض على نطاق واسع الخطابات والأساليب والسياقات الاستدلالية المغايرة وغير المتكافئة. يمكن لكلمة "التفكيك في حالات معينة، أن تُغرى أو تشجع على مثل هذا التشوش. لقد أثارت الكلمة كثيراً من سوء الفهم الذي لا نريد أن نضيف إليه باختزال كل أساليب الدراسات القانونية النقدية إلى أسلوب واحد أو بجعلها نماذجاً أو امتدادات للتفكيك تصاحبها "ت" كبيرة. أياً ما كان قدر عدم ألفتي بها، فإنني أعرف أن هذه الجهود في الدراسات القانونية النقدية لها تاريخها، وسياقها، وأسلوبها الدقيق، وفي العلاقة بمثل هذه المساءلة الفلسفية التفكيكية فإنها غالباً (سوف نقول بهدف الإيجاز) متقطعة، وجلة، تقريبية أو تخطيطية، إذا ما تغاضينا عن كونها متأخرة، رغم أن اختصاصها وحدة كفاءتها الفنية تضعها، من ناحية أخرى، في وضع غاية في التقدم قياساً بالحالة التي يجد التفكيك نفسه فيها في حقل أكثر فلسفية أو.

أدبية. يبدو أن احترام الخصوصيات السياقية الاستدلالية، والمؤسسية الأكاديمية، الارتياب بالتناظرات والتحويلات المتسرعة، والتجانسات المشوشة، هي الواجبات الأولى التي تتجلى بها الأشياء اليوم. آمل في أي حال، إن تتركنا هذه المواجهة مع ذكرى التباينات والجدالات، أن تتركنا بنفس القدر على الأقل باتفاقات وتوافقات أو بإجماع.

لقد قلت منذ لحظة مضت: يظهر التفكيك فحسب، في تجلياته التي حظيت باعتراف بوصفها كذلك، أنه لم "يخاطب"، كما يقال في الإنجليزية، مشكلة العدالة. إنه يظهر فقط بهذا الشكل. ولكن لابد لنا أن نعلل المظاهر، "حافظوا علي المظاهر" كما قال أرسطو، وهذه هي الكيفية التي أود أن أوظف نفسي بها هنا: أن أبين لم وكيف ما يسمى بالتفكيك الآن، بينما يبدو أنه لم "يخاطب" مشكلة العدالة، لم يفعل شيئاً سوى مخاطبتها، وإن يكن ذلك بمواربة فحسب، غير قادر علي أن يفعل ذلك مباشرة، بمواربة، كما في هذه اللحظة بعينها، التي أستعد فيها لتبيان أننا لايمكن أن نتكلم مباشرة عن العدالة، أن نحولها إلى موضوع thematize أو أن نموضع العدالة، ونقول "هذا عادل" وبشكل أقل بالأحرى "أنا عادل"، دون خيانة العدالة مباشرة، إن لم يكن القانون (droit).(١)

ولكنني لم أبدأ بعد. ولقد بدأت بالقول بأنه يتعين عليّ أن أخاطبكم بلغتكم، وأعلنت على الفور بأنني دائماً ما وجدت على الأقل اثنين من تعابيركم الاصطلاحية نفيسان، وبالفعل لايمكن أن يستبدلا. كان واحد منهما هو "إنفاذ القانون" to enforce the law الذي يذكرنا دائماً بأنه إذا لم تكن العدالة هي بالضرورة قانون (droit) أو القانون، فإنها لا يمكن أن تغدو عدالة شرعاً أو قانوناً de jure سوى بالاحتفاظ بالعنف، أو بالأحرى بالاحتكام إلى العنف منذ لحظتها الأولى، منذ كلمتها الأولى". في بدء العدالة كان هناك الكلمة logos، الكلام أو اللغة

"التي ليست بالضرورة في تناقض مع بداية أخرى أي "في البدء كــان سيكون هناك العنف".

يقول باسكال ذلك في إحدى الفقرات التي قد أعود إليها فيما بعد، في واحدة من أشهر أفكاره "penseés"، وكالعادة فهي أصعب مما تبدو. وهي تبدأ هكذا: "العدالة، العنف –من العدل أن يتبع ما هو عادل، وإنه لمن الضروري أن يتبع ما هــو أقــوى" فقــرة رقــم ٢٩٨، طبعــة برونسفيج).

"justice, force –(ILcst juste que ce qui est juste soit suivi, il est necessaire que ce qui le plus fort soit suivi".

إن بداية هذه الفقرة غير عادية بالفعل، في إحكام بلاغتها، إنهــا تقول بأن ما هو عادل أحق أن **يتبع** (يتبع بنتيجــة، يتبــع بمفعــول، بتطبيقه، **بإنفاذه**). وأنه يتعين أن يتبع ما هو أقوى أيضــا (بنتيجــة، بمفعول، وما إلى ذلك). بمعنى آخر، البديهية العامة هــي أن العــادل والأقوى، الأكثر عدلاً أو **وكذلك** الأقوى، **يتعين** أن يتبعا. ولكن عبارة "يتعين أن يتبعا" المعممة على العادل والأقوى، هى "حق" (juste) فــي حالة واحدة، و"ضرورية" فى الأخرى: إنه من العدل أن يتبع ما هــو عادل". بمعنى آخر، فإن مفهوم أو فكرة ما هو عادل، بمعنى العدالــة، يتضمن تحليلياً وبشكل قبليa priori أن يتبع "suivi" ما هو عادل، وأن يجري إنفاذه، وأنه لعادل أيضاً بمعنى "صائب تماماً" أن نفكــر بهــذه الطريقة". إنه لمن الضرورى إنفاذ ما هو اقوى".

ويواصل باسكال: ("العدالة بغير قوة عاجزة") la justice sans – la force est impuissante بمعنى آخر، ليست العدالة عدالــة، إنهــا لا تتحقق إذا لم تكن لها القوة على "الإنفاذ"، عدالة لا قوة لها ليست عدالة، بمعنى القانون droit– ("القوة بغير عدالة طغيانية. العدالة بغيــر قــوة متناقضة، حيث هناك الأشرار دائماً، القوة بغير عدالــة تــتهم بأنهــا

خاطئة. ومن ثم فإنه لمن الضروري أن نقرن العدالة والقوة معاً، ومن ثم أن نتيقن من أن يكون ما هو عادل قويا، وأن يكون ما هـو قـوي عادلا".

"La force sans la justice est tyrannique. La justice sans force est contredite parce quil ya toujours mechants, la force sans justice est accuse. Il faut donc mettre ensemble la justice et la force, et pour cela faire ce qui est juste soit fort, ou que ce qui est fort soit juste"

إنه لمن الصعب أن نقرر ما إذا كان "أنه من الضروري" في هذا الاستنتاج ("ومن ثم فإنه لمن الضروري أن نقرن العدالة والقوة معاً") هي "ضرورة يفرضها" ما هو عادل في العدالة أو ما هو ضروري في القوة. ولكن هذا تردد لا معنى له ما دامت العدالة تتطلب بوصفها عدالة، لجوءاً إلى القوة، فضرورة القوة متضمنة، إذن، في "العادل"، "في العدالة" "justice".

ما يتواصل وتستخلصه هذه الفكرة penseé، ("وهكذا، مادام لم يكن من الممكن جعل العادل قويا، فقد جُعل القوي عادلا") تستحق تحليلاً أطول مما أستطيع أن أقدمه هنا. إن مبدأ تحليلي (أو بالأحرى تفسيري الفعال الذي يمكن أن يكون أي شيء عدا أن يكون عنيفا) للتفسير هو في قلب ما أود أن أقترحه على نحو غير مباشر في سياق هذه المحاضرة، وسوف يكون، خاصة في حالة فكرة penseé باسكال هذه، مضاداً لما هو تقليدي ولسياقه الأشد وضوحا. هذا السياق والتفسير الاتفاقي الذي يبدو أنه يمليه يجري، تحديداً في اتجاه اعتباطي نحو نوع من الشكية التجريبية النسبية والمتشائمة التي دفعت أرنو Arnaud لقمع هذه الأفكار penseés في طبعة بورت رويال، متذرعاً بأن باسكال كتبها تحت تأثير قراءته لمونتاني Montaigne، الذي اعتقد

بأن القوانين ليست عادلة في ذاتها، وأنها كانت عادلة بالأحرى بصفتها قوانين فحسب. إنه لمن الحقيقي أن مونتاني قد استخدم تعبيراً مثيـراً للاهتمام، وظفه باسكال لأغراضه الخاصة، والذي أود أيضا أن أعيـد تفسيره وتقويمه بعيداً عن قراءته المألوفة والتقليديـة. التعبيـر هـو "الأساس الخفي للسلطة" Fondement mystique de l'autorite. يستشهد باسكال بمونتاني دون أن يسميه حين يكتب في الفكـرة pensee رقـم ٢٩٣: ("يقول أحدهم إن جوهر العدالة هو سلطة المشرع، ويقول آخر إنها موافقتها للملك، ويقول آخر إنها العادة الجاريـة، والأخيـر هـو الأقرب إلى الحقيقة: العقل البسيط يقول لنا: بأنه ما من شيء عادل في ذاته، كل شيء يضمحل عبر الزمن. العادة هي الأساس الوحيد للعدالة، لسبب بسيط هو أنها نقلت إلينا، إنها الأساس الخفي لسلطتها، كل مـن يتتبعها إلى مصدرها يبطلها").

"L'un dit que l'essence de la justice est l'autorite' du legislateur, l'autre la commodite' du souverain, l'autre la coutume presente, et c'est le plus sur: rien, suivant la seule raison, n'est juste de soi, tout branle avec le temps. La coutme fait toute l'equite par cette seule raison qu'elle est recue, c'est le fondement mystique de son autorite. Qui la ramene a son principe, l'aneaantit".

كان مونتاني يتكلم في الحقيقة عن "الأسـاس الخفـي" لسـلطة القوانين: "or les Loix"، وهـو يقـول ("وهكـذا تحـتفظ القـوانين بمصداقيتها ليس بسبب أنها عادلة، وإنما لأنها قوانين: هذا هو الأساس الخفي لسلطتها، ليس لها أساس آخر... كل من يطيعها لأنها عادلة فإنه لا يطيعها بالطريقة الواجبة")[٢]

"Se maintiennent en credit. Non parce qu'elles sont justice,

mais parce qu'elles sont loix: c'est le fondement mystique de leur auctorite', elles n'en ont point d'autre... Quiconque leur obeit parce qu'elles sont justice, ne leur obeit pas justement par ou il doibt".

يميز مونتاني هنا بوضوح القوانين، أي droit، مـــن العدالـــة. عدالة القانون، العدالة كقانون ليست عدالة. ليســت القــوانين عادلــة بوصفها قوانين. وهي تطاع ليس لأنها عادلة وإنما لأن لها سلطة.

سوف أوضح تدريجياً ما أفهمه بهذا التعبير: "الأســـاس الخفـــي للسلطة". إنه لمن الحقيقي أن مونتاني كتب أيضاً ما يلي وهو ما يجب أن نفسره، مرة أخرى، بالذهاب ماوراء سطحه المــألوف والتقليــدي: "(يقال، إنه حتى قانوننا، له تخيلات شرعية يؤســس عليهــا حقيقــة عدالته)"

"(notre droit meme a, bit-on des fictions legitimes sur lesquelles il fonde la verite de sa justice)"

لقد استخدمت هذه الكلمات كتصدير لنص حول أمـــام القـــانون Vor dem Gestz. ما هو التخيل الشرعي؟ ماذا يعني تأســيس حقيقــة العدالة؟ هذه بعض الأسئلة التي تنتظرنا. إنه لمن الحقيقي أن مونتاني قد عرض تناظراً بين هذه التكملة الاصطناعية التي يقتضيها الــنقص في الطبيعة، كما لو أن غياب القانون الطبيعي قد اقتضى تكملة القانون (droit) الوضعي أو التاريخي، بالتخيلي، -إذا مـــا اســتخدمنا تشــبيه مونتاني- تماماً مثل ("النساء اللاتي يستعملن الأسنان العاجيــة حــين تنقصهن الأسنان الحقيقية، وبدلاً من أن يظهرن لون بشرتهن الحقيقية يصطنعن أخرى ببعض المواد الغريبة..) (الكتاب الثاني، الفصل الثاني عشر، ص ٦٠١بلياد).

"Les femmes que emploient des dents d'jvoire ou les leurs

naturelles leur manquent, et, au lieu de leur vraiteint, en forgent un de quelque matiere etrangere..." (Livre II, XII, p. 106, Pleiade).

ربما كانت فكرة باسكال أن "يقرن معاً" كما يقول، العدالة والقوة ويجعل القوة محمولاً جوهرياً للعدالة (التي يعني بها القانون droit أكثر من العدالة) تتجاوز النزعة النسبية النفعيـــة، أو الاتفاقيـــة، مـــا وراء العدمية، القديمة أو الحديثة، التي قد تجعل القانون "قوة مُقنعة" تتعـــدى الأخلاق الساخرة في حكاية لافونتين "الذئب والخروف" التى وفقاً لهـــا ("القوة تصنع الحق").

"La raison du plus fort est toujours la meilleure".

يحيلنا النقد الباسكالي، في مبدئه إلى خطيئة أصلية وإلى فســـاد القوانين الطبيعية بسبب عقل هو ذاته فاسد. "هناك، بلا شك، قـــوانين طبيعية، ولكن هذا الشيء الدقيق المسمى عقلا قد أفسد كل شيء" القسم الرابع ٢٩٤.

("IL y a sans doute des Lois naturelles, mais cette belle raison a tout corrompu).

وفي موضع آخر: "إن عدالتنا لا تمثل شيئاً أمام العدالة الإلهية" ٢٦٣.

"Noter justice s'aneanti devant la justice divine".

(إنني أستشهد بهذه الأفكار penseés لأعد لقراءتنا لبنيامين)

وإذا ما نحينا جانباً الآلية الوظيفية للنقـــد الباســـكالي، وإذا مـــا فصلناه عن التشاؤم المسيحي، وهو أمر ليس بالمستحيل، يمكن لنا أن نجد فيه، كما عند مونتاني، أساس فلسفة نقدية حديثة، ملائمة بالفعـــل لنقد الأيديولوجيا القانونية، وفـــك ترســـبات desedimentation البنيـــة الفوقية للقانون التي تعكس وتخفي في آن معـــاً المصـــالح السياســـية

والاقتصادية للقوى المهيمنة في المجتمع. وهذا سوف يكـون ممكنـاً ومفيداً دائماً في نفس الآن.

ولكن ما وراء مبدأها وآليتها، فإن هذه الفكرة الباسـكالية ربمـا تخص بنية أكثر جوهرية، بنية لا ينبغي لنقد الأيديولوجية القانونية أن يغفل عنها أبداً. إن ذات نشوء القانون والعدالـة، اللحظـة المؤسسـة والمسوغة التي تماسس القانون تتضمن قوة إنجازية، وهي دائماً قـوة تفسيرية: هذه المرة ليس بمعنى القانون فـي خدمـة القـوة، أداتهـا الطبيعية، الذليلة ومن ثم يتبدى خارجياً بالنسبة للسلطة السائدة، وإنمـا بالأحرى بمعنى القانون الذي يستبقي علاقة أكثر داخلية، اشد تعقيداً مع ما نسميه القوة، السلطة أو العنف. إن العدالة -بمعنى droit (الحق أو القانون)- لن توضع ببساطة في خدمة قوة اجتماعية أو سلطة، علـى سبيل المثال سلطة اقتصادية، أو سياسية، أو أيديولوجيـة، يمكـن أن توجد خارجها أو قبلها، عليها أن تتكيف أو أن تنحني لها حين يكـون ذلك مفيداً. إن ذات لحظة تأسسها أو تأسيسها (التي ليست بـأي حـال لحظة مقدورة في نسيج التاريخ المتجانس مادام قد مُزق بقرار واحد)، أي العملية التي تبلغ تأسيس، تدشين، تبرير القـانون (droit)، صـنع القانون سوف تتضمن ضربة قوة coup de force، لعنف إنجازي ومن ثم تفسيري وهو في ذاته ليس عادلاً ولا غير عـادل ولا يمكـن لأي عدالة أو قانون سابق في لحظته التأسيسية السالفة، أن يصادق عليه أو يناقضه أو يبطله. لايمكن ولا ينبغي لخطاب تبريري أن يؤمن دور ما بعد اللغة في العلاقة بإنجازية اللغة التأسيسية أو لتفسيرها المهيمن.

يواجه الخطاب هنا معارضة حده: في ذاته، في قوته الإنجازية ذاتها. وهو ما أقترح أن نسميه الخفي. هنا صمت محصـور ضـمن جدران البنى العنيفة للفعل المؤسس. محصور، محبوس لأن الصـمت ليس خارجياً بالنسبة للغة. بهذا المعنى لسوف أغـوي بـأن أفسـر،

متجاوزاً التعليق البسيط، ما يسميه مونتاني وباسكال بالأساس الخفي للسلطة. يمكن لمن يرغب أن يتجاهل ما أفعل أو أقول هنا –أو يقلب- ذات الشيء الذي أقول إنه يحدث على هذا النحو في أصل كل مؤسسة. سوف أستغل من ثم كلمة "خفي" فيما سوف أجازف بتسميته بالأحرى اتجاهاً فيتجنشتينياً. هذه النصوص التي كتبها مونتاني وباسكال مع نصوص من التراث الذي تنتمي إليه والتفسير الفعال الذي اقترحه بشأنها، يمكن أن يُدرج في إطار مناقشة ستانلي فيش في "العنف" **(افعل ما يأتي طبيعيا)** لكتاب هارت **مفهوم القانون**، ومجموعة مؤلفين آخرين، تشمل ضمناً راولس، وهو نفسه قد انتقده هارت، كما يُدرج في كثير من الجدالات التي أضاءتها بعض نصوص سام ويبر عن الطابع اللاأدري، وليس ببساطة ما بين التأسيسي أو أحادي التأسيس لنزاعات معينة في كتاب **المؤسسة والتفسير**.(٣)

ما دام أصل السلطة، الأساس أو الأس، سن القانون فلا يمكن لها بالتعريف أن ترتكز على شيء عدا ذاتها، فهي ذاتها عنف بغير أساس. وهو ما لا يعني القول إنها في ذاتها غير عادلة، بمعنى أنها "غير شرعية". فهي ليست شرعية ولا غير شرعية في لحظتها التأسيسية. حتى إذا ما كان نجاح الإنجازيات التي أسست القانون أو الحق (للدولة بوصفها ضامناً للحق على سبيل المثال، وهو أكثر من مثال،) تفترض شروطاً أسبق واتفاقيات (على المستوى القومي أو الدولي مثلاً)، سوف يعاود نفس الحد "الخفي" الظهور عند الأصل المفترض للشروط، والقواعد أو الاتفاقيات المذكورة، وعند أصل تفسيرها السائد.

إن البنية التي أصفها هنا هي بنية يكون القانون (droit) فيها جوهرياً قابلاً للتفكيك، سواء كان مؤسساً مبنياً على طبقات نصية قابلة للتفسير والتحويل (وهذا هو تاريخ القانون droit، تحوله الممكن

والضروري، وأحياناً تحسنه)، أو بسبب أن أساسه النهائي بحكم تعريفه غير مؤسس. إن حقيقة أن القانون قابل للتفكيك ليس بالبشارة السيئة. قد نرى في ذلك حتى ضربة حظ للسياسة، ولكل التقدم التاريخي. ولكن المفارقة التي أود أن أخضعها للمناقشة هي التالية: إن بنية القانون droit القابلة للتفكيك، أو إذا ما فضلتم العدالة بوصفها قانوناً droit، هي التي تؤمن أيضاً إمكانية التفكيك. إن العدالة في ذاتها، إذا ما كان يوجد شيء بهذا المعنى خارج أو ما وراء القانون، ليست قابلة للتفكيك. ليس أكثر من التفكيك ذاته، إذا ما كان يوجد شيء بهذا المعنى. التفكيك هو العدالة. ربما لأن القانون droit (الذي سوف أحاول دوماً أن أميزه عن العدالة) قابل للإنشاء، بمعنى يتجاوز التعارض بين الاتفاق والطبيعة، وربما إلى المدى الذي يتجاوز فيه هذا التعارض فهو قابل للإنشاء ومن ثم قابل للتفكيك، أضف إلى ذلك أنه يجعل التفكيك ممكناً، أو على الأقل ممارسة تفكيك، دائماً ما تتوجه، جوهرياً، نحو أسئلة القانون droit وإلى موضوع القانون. ١- إن قابلية القانون droit، والقانونية، والشرعية، أو المشروعية للتفكيك (على سبيل المثال) تجعل إمكانية التفكيك ممكنة؛ ٢- إن عدم قابلية العدالة للتفكيك أيضاً تجعل التفكيك ممكناً، وبالفعل فهو غير قابل للفصل عنها؛ ٣- والنتيجة: يجرى التفكيك في الفسحة التي تفصل عدم قابلية العدالة للتفكيك عن قابلية القانون droit (والسلطة، والشرعية، وما إلى ذلك) للتفكيك. إنها ممكنة بوصفها تجربة المستحيل. إن كانت، حتى لو لم تكن موجودة (أو لم توجد بعد، أو لن توجد أبداً) هناك عدالة. حيثما يمكن لنا أن نستبدل، نترجم، نحدد س x العدالة، يتعين علينا أن نقول: إن التفكيك ممكن، بوصفه مستحيلاً، إلى المدى (الذي توجد فيه) حيث **توجد** فيه س x (غير قابلة للتفكيك)، وهكذا إلى المدى (الذي توجد فيه) حيث **توجد** فيه س x (غير قابلة للتفكيك).

بمعنى آخر، تتطلب الفرضية والقضايا التي أتوجه إليها بتردد هنا عنواناً فرعياً: العدالة بوصفها إمكاناً للتفكيك، وبنية القانون droit أو القانون المعين، الأساس أو التفويض الذاتي للقانون droit بوصفه إمكاناً لممارسة التفكيك. إنني متأكد من أن هذا كله غير واضح، آمل، رغم أنني لست متأكداً من ذلك، أنه سوف يغدو أوضح قليلاً خلال لحظة.

لقد قلت، إذن، إنني لم أبدأ بعد. وربما لن أبدأ أبداً، وربما سيكون على هذه الحلقة الدراسية أن تنعقد بغير "خطاب رئيس"، إلا أنني قد بدأت بالفعل. إنني أخول نفسي -ولكن بأي حق؟- أن أكثر من البروتوكولات والانعطافات. لقد بدأت بالقول بأنني كنت عاشقاً لاثنين من مصطلحاتكم على الأقل. واحد منهما كان "القابلية للإنفاذ بالقوة" وكان الآخر الاستعمال المتعدي للفعل "يخاطب". في الفرنسية يخاطب المرء نفسه إلى أحد آخر، المرء يخاطب حرفاً أو كلمة، وهو أيضاً استعمال متعد، دون أن يكون متأكداً من أنها سوف تصل إلى مقصدها، ولكن المرء لا يخاطب مشكلة. ولا يزال أقل أن يخاطب الواحد آخر. لقد وافقت الليلة بناء على عقد أن أخاطب مشكلة بالإنجليزية، أي أن أتوجه إليها مباشرة، ومباشرة إليكم، من زاوية الفكرة الرئيسة ودون انعطاف، عند مخاطبتي لكم بلغتكم. بين القانون والحق، هناك صحة المخاطبة، الوجهة والاستقامة، ينبغي أن نكون قادرين على إيجاد خط مباشر للاتصال وأن نجد أنفسنا في المسار الصحيح. لم تلتصق بالتفكيك سمعة، سواء كان لها ما يبررها أم لا، بأنه يعامل الأشياء بغموض، وليس مباشرة، بين "علامتي اقتباس": "وبأنه دائما ما يسأل ما إذا كانت الأشياء تصل إلى العنوان المشار إليه؟ هل يستحق هذه السمعة؟ وسواء استحقها أم لا، كيف يمكن لنا أن نفسرها؟

وهكذا فإن لدينا بالفعل، في حقيقة أنني أتكلم لغة آخر متخاصم مع لغتي الخاصة، وفي حقيقة أنني سلّمت نفسي إلى آخر خليطاً فريداً من القوة، من العدالة justesse والعدالة justice.

وإنني مضطر، وإنه لالتزام أن "أخاطب" بالإنجليزية، كما تقولون في لغتكم، مشاكل لانهائية، لانهائية في عددها، لانهائية في تاريخها، لانهائية في بنيتها، يغطيها العنوان: **التفكيك وإمكان العدالة**. ولكننا نعرف بالفعل أن هذه المشاكل ليست لانهائية لأنها ببساطة متعددة بلانهاية، ولا بسبب أنها متجذرة في لانهائية الذكريات والثقافات (الدينية، والفلسفية، والقانونية، وما إلى ذلك) التي لن نسيطر عليها أبداً. إنها لانهائية، إذا جاز لنا أن نقول كذلك، في ذاتها لأنها تتطلب ذات تجربة الإحراج aporia التي ليست منفصلة عما أسميته "الخفي". حين أقول أنها تتطلب ذات تجربة الإحراج aporia، فإنني أعني شيئين. ١- كما يشير إلى ذلك اسمها فإن التجربة لها سمة ما هو اجتيازي، شيء يجتاز ويرحل نحو وجهة ما ليجد الممر الملائم. يمكن أن تجد التجربة طريقها، ممرها. وبهذا المعنى فإنه من المستحيل اكتساب تجربة كاملة بالإحراج aporia، أي بشيء لا يتيح المرور. إن الإحراج aporia هو اللاطريق. من وجهة النظر هذه، فإن العدالة ستكون هي التجربة التي لا نستطيع أن نجربها. سرعان ما سنواجه أكثر من إحراج لن نكون قادرين على اجتيازه. غير أني ٢- أظن أنه ليس هناك من عدالة بدون هذه التجربة، تجربة الإحراج aporia هذه أياً ما كان قدر استحالتها، فالعدالة هي تجربة المستحيل. إن إرادة، رغبة، طلباً للعدالة لا تكون بنيتها تجربة الإحراج aporia لن تنال فرصة أن تكون ما هي، أي نداء للعدالة. في كل مرة ينتهي شيء إلى أن يمر، أو يثبت أنه جيد، في كل مرة نطبق فيها باتزان قاعدة جيدة على حالة خاصة، على مثال مصنف بصواب، وفقاً لحكم محدد، يمكن

لنا أن نطمئن بأن القانون droit قد يجد ذاته معللاً، إنما ليس العدالـــة بالتأكيد. القانون droit ليس العدالة. القانون عنصر للحساب، وإنه لمن الصائب أن يكون هناك قانون، ولكن العدالة غير قابلة للحساب، إنهـــا تتطلب منا أن نحسب بما هو غير قابل للحساب، والتجارب الإحراجية هي تجارب العدالة بعيدة الاحتمال بقدر ما هي ضرورية، أي بمعنـــى أنها تخص اللحظات التي لا يكون فيها القرار بين العادل وغير العادل مضموناً أبداً بقاعدة.

وهكذا يتعين عليّ أن **أخاطبكم** و"أخاطب" المشـــاكل، يجـــب أن أفعل هذا بإيجاز وبلغة أجنبية. أن أفعل ذلك بإيجاز، كان عليّ أن أفعل ذلك مباشرة بقدر الإمكان، متجهاً مباشرة، دون التفـــاف، دون عـــذر تاريخي، دون انحراف، نحوكم، مفترضاً أنكم أول المخـــاطبين بهـــذا الخطاب، ولكن في الوقت نفسه نحو مكان القرار الجوهري للمشـــاكل المذكورة. العنوان -كاتجاه، **كصحة حكم**- يقول شيئاً عن القانون droit (القانون أو الحق)، والذي ينبغي ألا ننساه حينما نريد العدالة، حينمـــا نريد أن نكون عادلين، هو صحة العنوان. قد أقـــول فـــي الفرنســـية لاينبغي أن ننسى وضع العنوان Il ne faut pas manquer d'addresse، ولكن فوق كل شيء لاينبغي على المرء أن يخطئ العنوان Il ne faut pas manquer l'addresse ويبدو العنوان دائماً فريداً. العنـــوان، فريـــد دائماً، اصطلاحي، والعدالة كالقانون droit يبدو أنها تفتـــرض دائمـــا عمومية القاعدة، قاعدة قانونية أو واجباً عاماً. كيف يمكن لنا أن نوفق فعل العدالة الذي يجب دائماً أن يعني بالفرادة، والأفراد، والجماعـــات والحيوات غير القابلة للاستبدال، الآخر أو أنا نفسي **بوصفي** آخر، في وضع فريد، مع قاعدة، قاعدة قانونية، قيمة أو واجـــب للعدالـــة لـــه بالضرورة شكل عام، حتى وإن قضت هذه العمومية بتطبيق متميـــز، في كل حالة؟ إذا كنت راضياً بتطبيق قاعدة عادلة، بدون روح عدالة،

وبدون أن أبتدع بطريقة ما قاعدة ونموذجاً لكل حالة، ربما يحميني القانون droit، لأن تصرفي يتوافق مع القانون الموضوعي ولكني لن أكون عادلاً. كنت سأتصرف، كما كان كانط سيقول في مثل هذه المناسبة بالامتثال للواجب، ولكن ليس من خلال الواجب أو بدافع الاحترام للقانون. هل يمكن لنا أبداً أن نقول: إن فعلاً ما ليس فقط قانونياً وإنما عادلاً أيضاً؟ إن شخصاً ما لا يتصرف فقط ضمن [نطاق] حقوقه وإنما أيضاً ضمن [نطاق] عدالته؟ مثل هذا الرجل أو المرأة عادل، قرار ما عادل؟ هل يمكن لنا أن نقول أبداً: إنني أعرف أنني عادل؟ اسمحوا لي بانعطافة ثانية.

أن يخاطب المرء الآخر في لغة الآخر هو، كما يبدو، شرط كل عدالة ممكنة، غير أن ذلك بوضوح، وبكل دقة، ليس مستحيلاً فحسب (مادمت لا أستطيع أن أتحدث لغة الآخر سوى إلى المدى الذي أستولي فيه عليها وأتمثلها وفقاً لقانون ثالث ضمني) بل وحتي مستبعد حين تكون العدالة قانوناً droit بقدر ما يبدو أن العدالة بوصفها حقاً تتضمن عنصراً من الشمول واحتكاماً إلى الآخر الذي يوقف أحادية جانب أو فرادة اللغات.

حين أخاطب شخصاً ما باللغة الإنجليزية، فإن ذلك دائماً ما يكون محنة بالنسبة لي، ولمن أخاطبه، ولكم كذلك، كما أتخيل. بدلاً من أن أشرح لماذا، وأضيع الوقت بعمل ذلك، فإنني أبدأ in medias res، بعدة ملاحظات ترتبط بالنسبة لي الجاذبية المعذبة لمشكلة اللغة هذه بمسألة العدالة، بإمكان العدالة.

الملاحظة الأولى: من ناحية، ولأسباب جوهرية، يبدو عادلاً **بالنسبة لنا:** "إقامة العدالة" render la justice، كما نقول في الفرنسية، في مصطلحات معينة، في لغة تكون فيها كل "الذوات" المعنية أكفاء افتراضياً، أي قادرة علي التفسير والفهم -كل "الذوات"، أي هؤلاء

الذين يؤسسون القوانين، هؤلاء الذين يحكمون وهؤلاء الذين يُحكم عليهم، والشهود بكل من المعنى الضيق والواسع، كل هؤلاء الذين يُؤَمنونِ ممارسة العدالة، أو بالأحرى القانون droit. إنه لمن غير العادل أن نحكم على شخص ما لا يفهم اللغة التي نُقش بها القانون أو نُطق بها الحكم إلخ. يمكن لنا أن نضرب عدة أمثلة دراميــة لمواقف عنيفة حُكم فيها على شخص أو على مجموعة من الأشخاص وفق مصطلحات لا يفهمونها جيداً أو لا يفهمونها على الإطلاق. وأيا ما كان الاختلاف هنا قليلاً أو دقيقاً بشأن القدرة على استيعاب المصطلحات، فإن عنف اللاعدالة قد بدأ عندما لم يعد كل أعضاء المجتمع يشتركون في نفس المصطلحات بكاملها. مادام هذا الوضع المثالي بكل دقة ليس ممكناً أبداً، فربما يمكن لنا أن نستخلص بعض الاستنتاجات حول ما يسميه مؤتمرنا "إمكان العدالة". إن عنف هذه اللاعدالة التي تتألف من الحكم على هؤلاء الذين لا يفهمون المصطلحات التي يُدعى بها، كما يقال في الفرنسية، أنه ("لقد أقيمت العدالة، "صنعت") "justice faite"، ليس مجرد أي عنف، أي لاعدالة. تفترض هذه اللاعدالة أن الآخر، ضحية لاعدالة اللغة وبوصفه حيواناً ناطقاً، جديراً بلغة بصفة عامة، بالمعنى الذي نعطيه نحن البشر لهذه الكلمة لغة. أضف إلى ذلك، أنه كان هناك زمن، ليس عتيقاً ولم ينقض بعد، عنت فيه عبارة نحن البشر" نحن الراشدون الذكور الأوربيون البيض، آكلو اللحوم والقادرون على التضحية".

في الفضاء الذي أموقع فيه هذه الملاحظات، أو أعيد تشكيل هذا الخطاب لن يتحدث المرء عن اللاعدالة أو العنف نحو حيوان، وحتى بشكل أقل نحو نبات أو حجر. يمكن جعل الحيوان يعاني، ولكننا لن نقول أبداً، بمعنى يعتبر دقيقاً، إنه ذات معتدى عليها، ضحية جريمة، ضحية قتل، أو اغتصاب أو سرقة، أو حنث باليمين –وهذا صحيح

بعديا a fortiori، كما نظن، بشأن ما نسميه نباتاً أو معـدناً أو نوعـاً وسيطاً مثل الإسفنج. لقد كان هناك، ولايزال هنـاك، "ذوات" كثيـرة ضمن البشرية لا يُعترف بهم كذوات والذين يتلقـون هـذه المعاملـة الحيوانية (هذا هو كل التاريخ الذي لم ينته الذي ألمعت إليه منذ لحظة مضت). مانسميه بشكل مشوش "حيواناً"، الشيء الحي بوصفه حياً ولا شيء آخر، ليس موضوعاً للقانون أو لقانون droit. التعـارض بـين العادل وغير العادل لا معنى له في هذه الحالـة. بالنسـبة لمحاكمـة الحيوانات (وقد كان هناك بعضها) أو الدعاوى القضائية ضد هـؤلاء الذين ينزلون بعض أنواع المعاناة بالحيوانات (يعالج التشريع في بعض البلدان الغربية ذلك ويتحدث ليس فقط عن حقوق الإنسان وإنما عـن حقوق الحيوان بصفة عامة) تعتبر إما أساليب مهجـورة أو ظـواهر لازالت نادرة وهامشية ليست من مقومات ثقافتنا، ضحية اللحم أساسية في ثقافتنا، سائدة، منظمة بأعلى تقنية صناعية، كما هو حال التجريب البيولوجي على الحيوانات -شديدة الحيوية لحداثتنا. كمـا حاولـت أن أبين في مكان آخر[٤]، فإن ضحية اللحم أساسية لبنية الذاتية، وهو مـا يعني القول أيضاً لتأسيس الذات القصدية ولتأسيس، إن لم يكن القانون، فعلى الأقل قانون droit، والاختلاف بـين القـانون وقـانون droit، والعدالة والقانون يبقى هنا مفتوحاً على هاوية. سوف أدع هذه المشاكل جانباً الآن، ومعها الصلة بين ضحية اللحم، التي توجد أساسا في ثقافتنا وفنوننا، وكل أنواع أكل لحوم البشر، سواء كانت رمزية أم لا، التـي تبنين التداخلات الذاتية intersubjectivity فـي التمـريض، والحـب، والحداد، وفي الحقيقة، في كل الاستيلاءات اللغوية أو الرمزية.

إذا ما رغبنا في أن نتحدث عن اللاعدالة، عن العنف أو الافتقار للاحترام نحو الذى ما زلنا نسميه بتشوش شديد الحيوانات -المسـألة أشد راهنية مما كانت عليه على الإطلاق وهكذا فإنني أدخل فيها، باسم

التفكيك مجموعة من المسائل اللوجوسية القضيبية اللحمية carno-phallogocenrrism – فيجب علينا أن نعيد النظر في كلية بداهة المركزية الإنسانية الميتافيزيقية التي تهيمن في الغرب على فكرة العادل وغير العادل.

يمكن لنا من هذه الخطوة الأولى بذاتها أن نلمح بالفعل أولى نتائجها، أي، أن مقاربة تفكيكية للحدود التي تؤسس الذات الإنسانية (المفضل والنموذجي هو الذكر الراشد، أكثر من المرأة، والطفل أو الحيوان) كمعيار للعادل وغير العادل، لا تؤدي بالضرورة إلى اللاعدالة، ولا إلى إمحاء التعارض بين العادل وغير العادل، وإنما قد تؤدي، باسم طلب أكثر نهماً للعدالة إلى إعادة تفسير لكل جهاز الحدود الذي أمكن لحضارة أو تاريخ أن تحصر فيه علمها المعياري criteriology. في إطار الفرضية التي سوف أمسها الآن مساً خفيفاً فقط، لن يتوافق ما يُدعى حالياً التفكيك (رغم أن بعض الناس مهتمون بنشر هذا التشوش) مع إغفال شبه عدمي للمسائل القانونية السياسية الأخلاقية للعدالة وعن التعارض بين العادل وغير العادل، وإنما يتوافق بالأحرى مع حركة مزدوجة سأبين خطاطتها فيما يلي:

١- الإحساس المفرط وغير القابل للحساب بمسؤولية لا حدود لها، أمام الذاكرة، وكذلك مهمة تذكر التاريخ، والأصل والاتجاه التالي، ومن ثم حدود، ومفاهيم العدالة، والقانون والحق والقيم، والقواعد والأعراف التي فرضت وترسبت هناك، وأصبحت باقية منذئذ قابلة للقراءة بهذه الدرجة أو تلك، أو مفترضة مسبقاً. يقع في قلب التفكيك أن يقوم بمهمة الذاكرة التفسيرية والتاريخية. إزاء التراث الذي تلقيناه تحت اسم العدالة، وفي أكثر من لغة، ليس فقط كمهمة لغوية اشتقاقية أو كمهمة مؤرخ وإنما كمسؤولية في مواجهة الميراث الذي هو في الوقت نفسه ميراث واجب أو حزمة وصايا. إن التفكيك منشغل بالفعل

بهذا الطلب اللانهائي للعدالة، من أجل العدالة التـي يمكـن أن تتخـذ مظهر هذا "الخفي" mystique الذي تحدثت عنه قبلاً. ينبغي على المرء أن يكون **عادلاً** مع العدالة، وأول طريقة لنكون عادلين مع العدالة هو أن نسمعها، أن نقرأها، أن نفسرها، أن نحاول أن نفهم من أين تـأتي، ماذا تريد منا، عالمين بأنها تفعل ذلك من خلال مصـطلحات فريـدة (Dike, Jus, Justitia, Justice, Gerechtigkeit) هذا إذا مـا اقتصـرنا على المصطلحات الأوروبية، وقد يكون من الضروري أيضا تعيينهـا في العلاقة بالمصطلحات الأخرى: (وهو أمر سوف نعود إليه لاحقـا) وعالمين أيضاً أن هذه العدالة تخاطب دوماً الفرادة، فرادة الآخر: رغم أو حتى بسبب أنها تدعي الشمول. يتعين نتيجة لذلك، ألا نتنازل فـي هذه المسألة، وأن نحتفظ دوماً بمساءلة الأصل، وأسس وحدود جهازنا المعياري أو النظري المفهومي الذي يحيط بالعدالة، وذلك من جانـب التفكيك أي شيء سوى أن يكون تحييداً للاهتمام بالعدالة، أو لاحساسية تجاه العدالة. على النقيض، إنه يمعن فـي إثـارة رهانـات العدالـة الملموسة، إنها حساسية نحو نوع من التفاوت الجوهري الذي يجب أن يدخل إفراطاً وعدم ملائمة في ذاته ويجهد لا لشجب الحدود النظريـة فحسب وإنما أيضاً اللاعدالة الملموسة، وأشد التـأثيرات المحسوسـة، على ضمير مطمئن عقائدياً يتوقف أمام اي تحدد موروث للعدالة.

٢- هذه المسئولية نحو الذاكرة هي مسـئولية أمـام ذات مفهـوم المسئولية الذي ينظم العدالة وإزاء ملائمة (إنصاف Justesse) سلوكنا، وقراراتنا السياسية الأخلاقية، العملية والنظرية. لا يمكن فصـل هـذا المفهوم عن المسئولية عن شبكة كاملة من المفـاهيم المرتبطـة بـه (الملكية، القصدية، الإرادة، الحرية، الضمير، الوعي، الوعي الـذاتي، النفس، الشخص، المجتمع، القرار، وما إلى ذلك) وأي تفكيـك لهـذه الشبكة من المفاهيم في حالتها القائمة أو السائدة قد يبدو كأنـه حركـة

نحو اللامسئولية في ذات اللحظة التي يدعو فيها التفكيك، على النقيض من ذلك، إلى زيادة في المسئولية. ولكن في اللحظة التي يوقف فيها التفكيك مصداقية بديهية ما، في تلك اللحظة الضرورية بنيوياً، يمكن للمرء دائماً أن يعتقد أنه ليس هناك مكان للعدالة، لا للعدالة ذاتها ولا للاهتمام النظري الموجه نحو مشاكل العدالة. لحظة التعليق هذه، هذه الفترة لتعليق الحكم epokhe، التي لا يكون التفكيك بدونها ممكناً في الحقيقة، هي دائماً مليئة بالقلق، ولكن من سيدعي أنه عادل بالاقتصاد في القلق؟ ولحظة التعليق هذه التي استبد بها القلق – وهي أيضاً فاصل الفسحة التي تجري فيها التحولات، وبالفعل الثورات السياسية القانونية – لا يمكن أن تحفز، لا يمكن أن تجد حركتها ودافعها (دافع هو ذاته لا يمكن أن يتوقف) إلا في طلب يستهدف زيادة أو تكملة العدالة، ومن ثم في تجربة تفاوت عديم الملائمة أو غير قابل للحساب. لأنه في النهاية، اين سيجد التفكيك قوته، حركته أو دافعه إن لم يكن في هذا الإغراء appeal غير الملبى دائماً، ما وراء التحديدات القائمة لما نسميه في سياقات محددة، العدالة، إمكان العدالة؟ ولكنه لايزال من الضروري تفسير هذا التفاوت. إذا جاز لي القول فإنني لا أعرف شيئاً أكثر عدالة مما أسميه اليوم التفكيك (لا شيء أكثر عدالة، إنني لا أقول لا شيء أكثر قانونية أو شرعية)، أعرف أنني لن أخفق في إدهاش أو صدم ليس فقط الخصوم المعاندين للتفكيك المنوه عنه، أو لما يتخيلونه تحت هذا الاسم، وإنما أيضاً الناس أنفسهم الذين يعتبرون أو يعدون أنفسهم المدافعين عنه أو ممارسيه. وهكذا فإنني لن أقول ذلك، على الأقل ليس مباشرة، وليس بغير احتياط متخذاً عدة انعطافات.

كما تعلمون، إنه في عدة بلدان، في الماضي وفي الحاضر، تمثل واحد من أشكال العنف المؤسس للقانون، أو فرض قانون الدولة في فرض لغة على الأقليات الإثنية أو القومية التي أعيد تشكيلها بواسطة

الدولة. هكذا كان الحال في فرنسا على الأقل في مناسبتين، أولاً حين عزز مرسوم villers-cotteret وحدة الدولة الملكية بفرض الفرنسية بوصفها اللغة الإدارية والقضائية ويحظر أن تتيح اللاتينية، لغة القانون والكنيسة، لكل سكان المملكة أن يمثلوا في لغة مشتركة، بواسطة محام-مترجم، بدون فرض لغة معينة الذي كانت عليه اللغة الفرنسية ولا زالت. إنه لمن الحقيقي أن اللاتينية كانت بالفعل فرضاً عنيفاً، ومن وجهة النظر هذه فإن العبور من اللاتينية إلى الفرنسية عنى المرور من عنف إلى آخر. كانت لحظة الفرض الكبرى الثانية هي لحظة الثورة الفرنسية، حين اتخذ التوحيد اللغوي أحياناً [شكل] أشد التحولات التربوية قمعاً، أو في أي حال أشدها سلطوية. لن انخرط في تاريخ هذين المثالين. يمكن لنا أن نجدها أيضاً في هذا البلد، اليوم، حيث لازالت هذه المشكلة اللغوية حادة وسوف تظل كذلك لوقت طويل، في هذا المكان تحديداً حيث لا يمكن الفصل بين قضايا السياسة، والتعليم والقانون (وحيث بدأت حديثاً مناظرة حول "المعايير القومية" للتعليم).

ها أنذا أتحرك على مدى الموضوع، دون أقل انعطاف، عبر الذاكرة التاريخية نحو التصريح الشكلي المجرد بعدة إحراجات aporias، بين القانون والعدالة، التي يجد فيها التفكيك موقعه المتميز – أو بالأحرى عدم استقراره المميز. يُمارس التفكيك بصورة عامة بطريقتين أو بأسلوبين، رغم أنه غالباً ما يطعم الواحد منهما بالآخر. يتبنى المرء الإغواء الإيضاحي اللاتاريخي ظاهرياً للمفارقات المنطقية الشكلية. الآخر، أكثر تاريخية أو أكثر تذكراً، يبدو أنه ينطلق عبر قراءات للنصوص، تفسيرات مدققة ونسابية. سوف أكرس انتباهي لهاتين الممارستين بدورهما.

أولاً: سوف أبين/مباشرة وبشكل واضح بأنني سوف أناقش

الإحراجات التالية. وفي الحقيقة هناك إحراج واحد فقط وهو معضل كامن يقسم نفسه بلا نهاية: سوف أقترح بضع أمثلة فقط سوف تفترض وتوضح أو ربما تميز بشكل غير مستقر وصعب بين العدالة والقانون، وبين العدالة (اللانهائية غير القابلة للحساب المتمردة على القاعدة والغريبة عن الاتساق والمغايرة والمجزأة) وممارسة العدالة بوصفها قانونا أو حقا شرعيا أو مشروعا قابلاً للاستقرار ومتماثلة قابلة للحساب ضمن نظام من القواعد المقننة والمنظمة. ولسوف أغوي، حتى نقطة معينة، بأن أقارن مفهوم العدالة – الذي أحاول هنا أن أميزه عن القانون – بمفهوم ليفيناس Levinas، بسبب هذه اللانهائية فقط وبسبب علاقة التبعية للآخرين، وبوجوه الآخرية التي تحكمني، التي لا أستطيع أن أموضع thematize لانهائيتها والتي أبقي رهينتها. في الكلية واللانهائي Totalite' and infini (الحقيقة والعدالة (ص ٦٢ verite et justice) يكتب ليفيناس: "(العلاقة بالآخرين – هذه هي العدالة) La relation avec autrui c'est a dire justice – التي يحددها، إضافة إلى ذلك، بأنها ("التشريف المنصف للوجوه") droiture de l'accueil fait au visage (ص ٥٤). الإنصاف (La droiture) ليس قابلاً للاختزال إلى الحق أو القانون (le droit) بالطبع، ولكن القيمتين ليستا منفصلتين.

يتحدث ليفيناس عن حق لانهائي: فيما يسميه "الإنسانية اليهودية" التي ليس أساسها "مفهوم الإنسان" إنما الآخر، "إن مدى حق الآخر" هو مدى "حق لانهائي عملياً" L'etendue du droit d'autrui (est) un droit pratiquement infini "حق لانهائي" un droit infini وذلك في كتابه **من المقدس إلى القديس، خمس محاضرات تلمودية جديدة** ص ص ١٧–١٨). الإنصاف هنا ليس المساواة، أي تناسب محسوب، وتوزيع منصف أو عدالة توزيعية وإنما بالأحرى مغايرة مطلقة. وقد نسارع

إلى مقارنة فكرة ليفيناس عن العدالة بالمعادل العبري الذي ربما قد نترجمه "الورع". ولكن ما دام خطاب ليفيناس الصعب سوف يؤدي إلى إثارة أسئلة صعبة أخرى، فلن أرضى باستعارة حركات مفهومية دون أن أخاطر بإحداث تشوشات وتناظرات. وعلى ذلك لن أتوغل في هذا الاتجاه. كان كل شيء سيظل بسيطاً لو كان هذا التمييز بين العدالة والقانون droit تمييزاً حقيقياً، تعارضاً اشتغل على نحو منظم منطقياً وأتاح لنا السيطرة. ولكن يتبين لنا أن **القانون** droit يدعي أنه يمارس ذاته باسم العدالة ومطلوب من العدالة أن تؤسس نفسها باسم القانون الذي يجب "إنفاذه". يجد التفكيك نفسه دائماً بين هذين القطبين. هنا، إذن بعض أمثلة الإحراجات aporias.

١- الإحراج الأول: تعليق حكم epokhe القاعدة

إن بديهيتنا العامة هي أنه حتى أكون عادلاً أو غير عادل، وأن أمارس العدالة، يجب أن أكون حراً ومسئولاً عن أعمالي، وسلوكي، وفكري، وقراراتي. إننا لن نقول عن كائن بغير حرية، أو على الأقل بغير حرية بشأن تصرف معين، أن قراره عادل أو غير عادل. ولكن هذه الحرية أو قرار العادل هذا، إذا كان كذلك، ينبغي أن يتبع قانوناً أو عرفاً، أو قاعدة. بهذا المعنى، ففي صميم استقلاله، في حريته في أن يتبع أو أن يمنح نفسه قوانين، ينبغي أن يكون في مقدوره الانتماء إلى نظام قابل للبرمجة والحساب، بوصفه فعل عدالة على سبيل المثال. ولكن إذا كان الفعل يتألف ببساطة من تطبيق قاعدة، ابتداع برنامج أو إنجاز حساب، قد نقول هذا قانوني، وإنه يتفق مع القانون، وربما، مجازاً، إنه عادل، ولكننا سوف نكون مخطئين في القول بأن القرار كان عادلاً.

حتى يكون قرار القاضي عادلاً على سبيل المثال، يجب ألا يتبع

فقط قاعدة قانونية، أو قانوناً عاماً، وإنما يجب أيضـــا أن يجســـده، أن يوافق عليه، ويصادق على قيمته، بواسطة فعل يعيد تأسيس التفســـير، كما لو أنه في النهاية لم يكن قد وجد سابقاً شيئاً من القانون، كما لـــو كان القاضي نفسه قد ابتدع القانون عند كل قضية جديـــدة: مـــا مـــن ممارسة للعدالة بوصفها قانوناً يمكن أن تكون عادلة ما لم يكن هنـــاك "حكم طازج" (استعير هذا التعبير الإنجليزي من مقال ســـتانلي فـــيش "**العنف، افعل ما يأتي طبيعياً**"). يمكن لهذا الحكم الطازج أن يتوافـــق تماماً – **يجب** [أن يتوافق] تماما – مع قانون موجود مســـبقا، بيـــد أن تأسيس التفسير القاطع المبدع مجدداً بحرية، يتطلب التفسير المســـئول من القاضي، أن لا تكمن "عدالته"، فقط فـــي التوافـــق، فـــي النشـــاط المحافظ الذي يعيد إنتاج الحكم. بإيجاز حتى يكون قرار مـــا عـــادلاً ومسؤولاً، يتعين في لحظته الملائمة إذا ما كانت هناك لحظة ملائمـــة أن يكون مُنظماً وبغير تنظيم: يتعين أن يحفظ القانون وأن يـــدمره أو يعلقه بما يكفي لإعادة إبداعه في كل قضية، وإعادة تبريره، وإعـــادة إبداعه على الأقل في إعادة التأكيد والمصادقة الجديدة والحـــرة علـــى مبدئه. كل قضية هي أخرى، كل قرار مختلف ويتطلب تفسيرا فريـــداً بشكل مطلق، فلا يمكن أو يجب على أي قاعدة مقننة قائمة أن تضمنه كلياً. على الأقل، إذا كانت القاعدة تضمنه بدون شروط غير مؤكـــدة، بحيث يكون القاضي آلة حاسبة، وهو ما يحدث، فلن نقول إنه عـــادل، وحر، ومسئول. ولكننا لن نقول ذلك أيضاً إذا لم يُحل إلى أي قـــانون، أو إذا ما علق قراره، لأنه لا يأخذ أي قاعدة بوصفها أمراً مسلماً به ما وراء تفسيره الخاص، ووقف قبل ما هو غير قابل للتقرير بقليل، أو إذا ما ارتجل ووضع جانباً كل القواعد، كل المبادئ. ينبع من تلك المفارقة أنه ليست هناك أبداً لحظة يمكن أن نقول فيها **في الحاضر** إن قراراً ما هو عادل (أي، حر ومسئول)، أو أن شخصاً ما هو إنســـان عـــادل –

وحتى بدرجة أقل- "إنني عادل". بدلاً من "عادل" يمكن لنا أن نقول قانونياً أو شرعياً، متفقاً مع حالة للقانون، مع القواعد والاتفاقيات التي تخول الحساب ولكن التي يرجع أصلها المؤسس فحسب. مشكلة العدالة. لأنه في تأسيس القانون أو في تمأسسه، فإن مشكلة العدالة كانت ستطرح وتحل بعنف، هذا يعني أن تُدفن، وتُخفى، وتُقمع. هنا أفضل نموذج هو تأسيس الدول القومية أو العمل لتأسيس دستور يؤسس ما نسميه بالفرنسية دولة القانون L'etat de droit.

٢- الإحراج الثاني: شبح غير القابل للتقرير

العدالة، مثل القانون، لا تمارس أبداً بدون قرار **يقطع**، ويقسم. لا يكمن هذا القرار ببساطة في شكله النهائي، بأن يتخذ على سبيل المثال شكل عقوبة جزائية، منصفة أم لا في نظام للعدالة التوزيعية أو التفاوتية، إنه يبدأ، إنه يجب أن يبدأ بواسطة الحق أو مبدئياً، بمبادرة تعلم، قراءة، القاعدة وفهمها وتفسيرها، وحتى في الحساب. لأن الحساب إذ يكون حساباً، فإن قرار الحساب لا ينتمي لنظام ما هو قابل للحساب، ولا ينبغي له أن يكون.

غير القابل للتقرير موضوع theme غالباً ما ارتبط بالتفكيك، وهو ليس فحسب تذبذباً بين دلالتين أو قاعدتين شديدتي التحديد والتناقض، كل منهما واجبة بشكل متساو (على سبيل المثال احترام المساواة والحق الشامل، وكذلك دائماً المغايرة والتفرد الفريد للمثل غير القابل للتصنيف). غير القابل للتقرير ليس تذبذباً أو توتراً بين قرارين فحسب، إنها تجربة ذلك الذي رغم مغايرته، وغربته عن نظام ما هو قابل للحساب والقاعدة، لا يزال ملزماً -ينبغي علينا أن نتحدث عن هذا الالتزام- أن يسلم نفسه للقرار المستحيل، بينما يدخل في اعتباره القواعد والقانون. إن قراراً لم يمر عبر محنة ما هو غير قابل

للتقرير، لن يكون قراراً حراً، سوف يكون فقط تطبيقـــاً برنامجيـــاً أو تكشفاً لعملية قابلة للحساب. قد يكون قانونياً، ولكنه ما كـــان ليكـــون عادلاً. ولكن لحظة تعليق ما هو غير قابل للتقرير، ليست عادلة أيضاً، ولكي يظل الافتراض بأن القرار هو وحده العادل (فلن يتعين علينا أن نحيل القرار إلى بنية الموضوع أو إلى الشكل الافتراضي للحكم). وإذ تمضي محنة غير القابل للتقرير فيه (إذا كان ذلك ممكناً)، فإن معنـــى ذلك أن القرار قد اتبع مرة أخرى قاعدة أو أعطى نفسه قاعدة، ابتدعها أو أعاد ابتداعها، وتأكيدها، إنه لم يعد الآن عادلاً، عادلاً تماماً. مـــن الواضح أنه ليست هناك لحظة يمكن أن يسمى فيها قرار مـــا عـــادلاً تماماً الآن: إما أنه قد اتبع بالفعل قاعدة -سواء كانت متلقاة، أو صودق عليها، أو حفظت أو أعيد ابتداعها- وهذا بدوره ليس مضـــموناً بـــأي شيء مطلقاً، اضف إلى ذلك، حتى إذا كان القرار مضموناً فإنه سوف يختزل إلى حساب ولا يمكن أن نسميه عادلاً. لذلك فإن محنـــة غيـــر القابل للتقرير التي أشرت إلى وجوب أن يعاينها أي قرار جدير بهـــذا الاسم، لا يمكن أن تمضي أو تمر، إنها ليست لحظة تغلب أو تجـــاوز (aufgehoben). يظل غير القابل للتقرير في القرار مأسوراً، مغيبـــاً، على الأقل كشبح -وإنما كشبح أساسي- في كل قرار، في كل حادثـــة قرار. يفكك شبحيته من الداخل أي تأكيد بالحضور، أي يقـــين أو أي معيارية مفترضة يمكن أن تؤكد لنا عدالة قرار ما، فـــي حقيقـــة ذات حدث القرار. من يستطيع أبداً أن يؤكد لنا أن قراراً كهذا قد حدث؟ أو أنه لم يحدث، خلال مثل هذه الانعطافة أو تلـــك، متبعـــاً قضـــية، أو حساباً، أو قاعدة، بدون حتى هذا التعليق غير الواضح الذي يصف أي قرار حر، في اللحظة التي تكون فيها قاعدة ما أو لا تكون مطبقة؟

إن الافتراض الكلي لموضوع المسئولية في الضـــمير والقصـــد وبالخاصية التي تحكم الخطاب القانوني السائد والمقررات التي تحتكم

إلى الخبرة الأصلية الصلبة تتسم بالضعف الشديد وبالسطحية بحيث لا يستدعي ذلك مني التركيز عليها هنا. كما أن آثار القصور هائلة وملموسة بحيث لا يستدعي ذلك مني توضيحا بالأمثلة.

يمكن لنا أن نرى بالفعل من هذا الإحراج aporia الثاني، أو هذا الشكل الثاني لنفس الإحراج aporia أن تفكيك كل استدلال بيقين محدد في عدالة حاضرة، يشتغل هو ذاته على أساس "فكرة لانهائية عن العدالة"، لانهائية، لأنها غير قابلة للاختزال، غير قابلة للاختزال لأنها مدينة للآخر، مدينة للآخر، قبل أي عقد، لأنها قد أتت، ومجيء الآخر كفرادة التي هي دائماً آخر. يبدو أن "فكرة العدالة" هذه غير قابلة للاختزال في طابعها التوكيدي، في طلبها للهبة بغير تبادل، بغير تداول، بغير اعتراف أو امتنان، بدون تبادلية اقتصادية، بدون حساب، وبدون قواعد، بدون سبب وبغير عقلانية. وهكذا يمكن لنا حقاً أن ندرك فيها، ونتهمها بالفعل، ونتعرف فيها على جنون. وربما نوع آخر مما هو خفي mystique. والتفكيك مجنون بمثل هذا النوع من العدالة. مجنون بهذه الرغبة في العدالة. هذا النوع من العدالة، الذي ليس بقانون، هو عين اللحظة التي يشتغل فيها التفكيك في القانون وتاريخ القانون، في التاريخ السياسي والتاريخ ذاته، حتى قبل أن يقدم نفسه بوصفه الخطاب الذي تصفه الأكاديمية أو الثقافة الحديثة بـ"التفكيك".

لسوف أتردد في أن أختزل بغاية السرعة "فكرة العدالة" هذه في فكرة مُنظمة (بالمعنى الكانطي)، في وعد خلاصي [مهدوي] أو في آفاق أخرى من **النمط نفسه**. إنني أتحدث فقط عن **نمط**، عن هذا **النمط** من الأفق الذي قد تكون له عدة طبعات متنافسة. أعني بالتناقض المماثل تماماً في المظهر وإن تظاهر دائماً بميزة مطلقة وتفرد غير قابل للاختزال. يتيح لنا تفرد المكان التاريخي -ربما مكاننا، وهو في أي حال ما أشير إليه بغموض هنا- لمحة عن النمط ذاته، بوصفه

أصلاً، شرطاً، أو إمكاناً أو وعداً بكل ضروبه (خلاصيه من النمط اليهودي، المسيحي أو الإسلامي، فكرة بالمعنى الكانطي، غائية أخروية من النمط الهيجلي الجديد، أو النمط الماركسي أو ما بعد الماركسي، إلخ) وهو يتيح لنا أيضاً أن نعي ونتخيل قانون المنافسة غير القابلة للاختزال (أخروية) ولكن من حافة يهدد فيها الدوار بأن يستولي علينا في اللحظة التي لا نرى فيها شيئاً سوى نماذج وبعض منا لم يعودوا يشعرون بأنهم مرتبطون بها، وهي طريقة أخرى في القول بأنه منذ هذه اللحظة فصاعداً فإننا دائماً ما نخاطر (أتحدث عن نفسي على الأقل) بألا نكون بعد "في المضمار" dans la course كما يقولون. ولكن ألا نكون في "المضمار" في الحلبة الداخلية، لا يعني أن بمقدورنا أن نبقى على خط الانطلاق أو أن نكون ببساطة مشاهدين بعيدين عنها. وقد يكون هو الشيء عينه الذي "يبقينا نتحرك" (fait courir) بقوة وسرعة متجددة، على سبيل المثال، التفكيك.

٣- الإحراج الثالث: الإلحاحية الحاجبة لأفق المعرفة

أحد الأسباب التي تجعلني أحتفظ بمسافة من كل هذه الآفاق –أي من فكرة كانط المُنظمة أو من القدوم الخلاصي، على سبيل المثال، أو على الأقل من تفسيرها الاتفاقي– هي أنها تحديداً آفاق. إن الافق كما يوحي اسمه الإغريقي، هو في آن معاً الانفتاح والحد الذي يعين تقدماً لانهائياً أو فترة انتظار.

ولكن العدالة، وكيفما كانت استحالة عدم قابليتها للتقديم، لا تنتظر. إنها التي لاينبغي أن تنتظر. حتى نكون مباشرين بسيطين وموجزين، دعونا نقول هذا: القرار العادل دائماً ما يكون مطلوباً فوراً "في الحال". لا يمكن له أن يتزود بمعلومات لانهائية، وبمعرفة غير محدودة بالظروف، والقواعد أو الواجبات الافتراضية التي يمكن لها

أن تبرره. وحتى إذا توفر له كل هذا رهن تصرفه، حتى إذا أعطى نفسه وقتاً بالفعل، كل الوقت والوقائع الضرورية حول المسألة، تبقى دائماً لحظة القرار، بوصفها كذلك، لحظة لانهائية للإلحاح والتعجيل، حيث لاينبغي له أن يكون نتيجة أو أثراً لهذه المعرفة التاريخية أو النظرية، وانعكاساً أو قصداً، وذلك لأنه يصف التفكير المعرفي السياسي أو الأخلاقي أو القانوني الذي يسبقه، والذي يجب أن يسبقه. لحظة القرار جنون، كما يقول كيركجارد. وهذا صحيح بصفة خاصة في حالة القرار العادل الذي يجب أن يمزق الوقت ويتحدى الجدل. إنه جنون حتى إذا افترضنا أن كان الوقت والتدبر، وصبر المعرفة، والتحكم في الظروف غير محدود، فلسوف يكون القرار محدود بنيوياً، وإن تأخر مجيئه، قرار إلحاحية وتعجيل، فاعلاً في ليل اللامعرفة واللاقاعدة. ليس بغياب القواعد والمعرفة ولكن بإعادة تأسيس القواعد الذي هو بالتعريف ليس مسبوقاً بأي معرفة أو بأي ضمان كهذا. إذا جاز لنا أن نثق في تمييز شديد وقاطع بين الإخباري والإنجازي – وتلك مشكلة لا أستطيع أن أتورط فيها هنا– فلسوف يكون علينا أن نعزو هذه اللااختزالية للإلحاحية المتعجلة –في العمق هذه الاختزالية للاتفكير واللاوعي، مهما كانت ذكية– إلى البنية الإنجازية لفعل الكلام وللأفعال بصفة عامة بوصفها أفعال عدالة أو قانون، سواء كانت إنجازيات تؤسس شيئاً أو إنجازيات مشتقة تفترض اتفاقات موجودة سابقة.

إن ما هو إخباري قد يكون (حقاً) juste بمعنى يدخل في إطار الإنصاف justesse، ولكن ليس أبداً بمعنى يفيد العدالة. غير أن ما هو إنجازي لايمكن أن يكون عادلاً، بمعنى يفيد العدالة، إلا عندما يؤسس نفسه على اتفاقات ومن ثم على إنجازيات أخرى سابقة سواء كانت خفية أم لا، وهو يحتفظ دائماً في داخله ببعض العنف الثائر، حيث لم

يعد يستجيب لمطالب العقلانية النظرية. مادام كل قول إخباري يعتمد على نفسه، على الأقل ضمنيا، على بنية إنجازية ("أقول لك إن، إنني أتحدث إليك، أخاطبك لأقول لك إن هذا حقيقي، وإن هذه الأشياء هكذا، أعدك أو أجدد وعدي لك بأن أصنع جملة وأن أوقع ما أقول حين أقول ذلك، أقول لك، أو أحاول أن أقول لك الحقيقة" وما إلى ذلك) فإن بُعد الإنصاف justesse أو حقيقة القول الإخباري النظري (في كل النطاقات، وخصوصاً في نطاق نظرية القانون) يفترض دائماً بُعد عدالة الأقوال الإنجازية، أي عجلتها الجوهرية التي لا تنطلق أبدا بغير عدم اتساق معين، وبقدر من خاصية العنف. هذه هي الكيفية التي سأغوي بها في فهم مقترح ليفيناس الذي يعلن في لغة مختلفة كليا ومتبعا إجراء استدلاليا مختلفا تماما أن "الحقيقة تفترض العدالة" La verite suppose la justice ("**الحقيقة والعدالة**"، **في الكلية واللانهائي** ٣، ص٦٢). إذ نحاكي بخطورة الأسلوب الفرنسي فيمكن لنا أن ننتهي بالقول: "La justice, y a qu ca de vrai". لا حاجة لنا للقول، بأن هذا ليس بغير نتيجة، لوضع الحقيقة[٥]، إذا كان بمقدورنا أن نظل نسميه كذلك.

يرجع ذلك بشكل مفارق، إلى فيض الإنجازي، بسبب هذه العجلة الملحة دائما لتفسير يسبق ذاته، بسبب تلك الإلحاحية، والعجلة البنيوية للعدالة فإن الأخيرة ليس لها أفق توقع (خلاصيا أم منظما). ولكن لهذا السبب بالذات، **قد يكون** لها مستقبل a venir "أن -تأتي"، الذي أميزه بدقة عن المستقبل الذي يمكن له دائما أن يعيد إنتاج الحاضر. تظل العدالة، لايزال عليها، أن تأتي، a venir، إن لها أن، أن تأتي a venire عين بُعد الأحداث التي تأتي بغير اختزال. سوف تتميز بهذا دائما، أي هذا الذي-يأتي a venire، ما تتميز به دائما. ربما لهذا السبب فإن العدالة، إلى المدى الذي لا تكون فيه مفهوما سياسيا أو قانونيا فحسب،

تتفتح للمستقبل L' avenir تتفتح لتحول، أو لتعيد صياغة أو تأسيس القانون والسياسة. "ربما" كان علينا أن نقول دائماً ربما بالنسبة للعدالة. هناك مستقبل للعدالة a-venir وليس هناك من عدالة إلا إلى الدرجة التي يكون فيها حدث ما ممكناً، يتجاوز، بوصفه حدثاً، الحساب، والقواعد، والبرامج، والتوقعات وما إلى ذلك. إن العدالة بوصفها تجربة التغيير المطلق غير قابلة للتقديم، ولكنها صدفة الحدث وشرط التاريخ. مما لاريب فيه أنه تاريخ غير معترف به بالطبع عند هؤلاء الذين يعتقدون أنهم يعرفون عما يتحدثون حينما يستعملون هذه الكلمة سواء تعلق الأمر بالتاريخ الاجتماعي، أو الأيديولوجي، أم السياسي، أم القانوني أم أي تاريخ آخر.

أن تتجاوز العدالة القانون والحساب، وأن يتجاوز ما هو غير قابل للتقديم ما هو قابل للتحديد لايمكن ولا ينبغي أن يخدم كعذر للبقاء خارج المعارك السياسية القانونية، داخل مؤسسة أو دولة أو بين المؤسسات أو بين دول وأخرى. فإذا ما تركت فكرة العدالة المانحة (donatric) وغير القابلة للحساب على غاربها، فإنها دائماً ما تكون أقرب إلى الرداءة، وحتى من السوء لأنه يمكن إعادة الاستيلاء عليها دائماً من قبل أشد الحسابات ضلالاً. إن ذلك ممكن دائماً. وهكذا **تتطلب** منا العدالة غير القابلة للحساب أن نحسب. وأولاً، أقرب ما نربطه بالعدالة، أي، القانون، والحقل القانوني الذي لا يمكن أن نعزله داخل حدود آمنة، وكذلك أيضاً في كل الحقول التي لا يمكن لنا أن نفصلها عنه، التي تتدخل فيه وهي لم تعد ببساطة حقول: الأخلاق، السياسة، الاقتصاد، علم الاجتماع النفسي، الفلسفة، الأدب، إلخ. **لا ينبغي** لنا أن نحسب فحسب، أو أن نفاوض حول العلاقة بين القابل للحساب وما هو غير قابل للحساب، أو أن نفاوض دون نوع من قاعدة لن تتطلب أن يعاد اختراعها حيث نُلقى، أو هناك حيث نجد أنفسنا، وإنما **يجب** علينا

أن نأخذها بعيداً بقدر الإمكان، ما وراء المكان الذي نجد فيه أنفسنا وما وراء المناطق القابلة للتعرف عليها بالفعل في الأخلاق أو السياسة أو القانون، ماوراء التمييز بين القومي والدولي، والعام والخاص، وهكذا دواليك. لا ينتمي هذا المتطلب حرفيا لا إلى العدالة ولا إلى القانون. إنه ينتمي إلى أي من هذين النطاقين عبر حركة كل واحد منهما في اتجاه الآخر. التسييس، على سبيل المثال، بلا حدود حتى وإن لم يستطع، ولا ينبغي له أن يكون كلياً أبداً. للابتعاد بهذا عن أن يكون حقيقة بدهية، أو تفاهة، يجب أن ندرك فيه العاقبة التالية: يضطرنا الإيغال في التسييس أن نعيد النظر، ومن ثم أن نعيد تفسير أسس القانون ذاتها كما حُسبت أو حُددت قبلاً. كان هذا صحيحا على سبيل المثال في إعلان حقوق الإنسان، في إلغاء العبودية، في كل المعارك التحريرية التي تبقى والتي عليها أن تبقى متقدمة، في كل مكان في العالم، من أجل الرجال والنساء. لا شيء يبدو لي أقل عتاقة من المثال التحريري الكلاسيكي. لا يمكن لنا أن نحاول إعلان عدم أهليته اليوم، سواء بفظاظة أو بحذق، على الأقل ليس بغير معاملته باستخفاف شديد ومشاركين في أسوأ جريمة. ولكن ما وراء هذه المناطق المعروفة للتسييس القانوني على النطاق الجيوبوليتيكي الكبير، ما وراء كل التفسيرات التي تخدم الذات، ما وراء كل إعادات الاستيلاء النوعية المصممة للقانون الدولي، يجب أن تنفتح دوما مجالات أخرى حتى وإن بدت أولا كمجالات ثانوية أو هامشية. تدل هذه الهامشية أيضاً على أن عنفاً، بالفعل إرهابا وأشكالا أخرى من احتجاز الرهائن قيد الاشتغال (لسوف توجد الأمثلة الأقرب إلينا في مجال القانون حول التعليم وممارسة اللغات، وإضفاء الشرعية على قوانين القداسة الكنسية، والاستخدام العسكري للبحث العلمي، والإجهاض، والقتل الرحيم، مشاكل زراعة الأعضاء، والحمل خارج الرحم، والهندسة

الحيوية، وإجراء التجارب الطبية، والعلاج الاجتماعي لمرض الإيدز، والسياسات الكبرى والصغرى بشأن العقاقير المخدرة، المشردين، وما إلى ذلك، دون أن ننسى بالطبع معاملة ما نسميه بحياة الحيوان، الحيوانية. حول هذه المشكلة الأخيرة، يبين نص بنيامين Benjamin الذي سأتناوله الآن أن مؤلفه لم يكن أصماً أو لا مباليا حيالها، حتى وإن كانت مقترحاته بشأن هذا الموضوع تظل غامضة تماماً، إن لم تكن تقليدية تماماً).

- ٢ -(٦)

إن لم أكن قد استنفدت صبركم، دعونا الآن نقارب، بأسلوب آخر، القراءة الموعودة لنص بنيامين الموجز والمربك. إنني أتحدث عن كتاب **نقد العنف** zur kritik der gewalt (١٩٢١)، وقد ترجم تحت عنوان Critique of violence. لن أتجرأ على تسمية هذا النص **نموذجياً**. إننا في مجال توجد فيه، في النهاية، أمثلة متفردة. ما من شيء نموذجي بشكل مطلق. ولن أحاول أن أبرر مطلقاً اختياري لهذا النص. لكن يمكن لي أن أقول لم لا يمثل أسوأ نموذج لما قد يكون نموذجياً في سياق محدد نسبياً كسياقنا.

١- يعكس تحليل بنيامين أزمة النمط الأوروبي من الديمقراطية البرلمانية، الليبرالية، البورجوازية، ومن ثم الأزمة في مفهوم القانون droit التي لا تقبل الفصل عنها. ألمانيا عند الهزيمة هي مكان تتجلى فيه الأزمة في هذا الزمن بشكل غاية في الحدة، أزمة تتأتى أصالتها أيضاً من ملامح حديثة معينة مثل حق الإضراب، ومفهوم حق الإضراب العام (مع الإحالة أو عدم الإحالة إلى سوريل). إنها أيضاً أعقاب حرب وعشية حرب، فترة شهدت التطور الأوروبي، وإخفاق خطاب السلام، والنزعة المناهضة للعسكرية، ونقد العنف، بما فيه

العنف البوليسي القانوني، الذي سرعان ما سيتكرر في الأعوام التالية. إنها أيضاً اللحظة التي كانت تدور فيها بشكل مؤلم أسئلة عن عقوبة الإعدام وعن حق العقاب بصفة عامة. يبدأ التغير في بنى الرأي العام، بفضل ظهور قوى إعلام جديدة مثل المذياع، في أن يضع موضع السؤال هذا النمط الليبرالي من المناقشة البرلمانية أو التداول في إنتاج القانون وما إلى ذلك. حفزت مثل هذه الظروف أفكار القضاة الألمان مثل كارل شميدث، إذا ما اقتصرنا على ذكره. وهكذا فقد كنت مهتماً بعدة مؤشرات تاريخية. على سبيل المثال، هذا النص، لأول وهلة "خفي" mystical (بالمعنى المحدد تضافريا بوصفه صوفية (mystique) يهودية خلاصية جديدة طعمت بما بعد ماركسية، ما بعد سوريلية (أو العكس). تلقى بنيامين عند نشره خطاب تهنئة من كارل شميدث، هذا الفقيه الكاثوليكي المحافظ، الذي كان لايزال دستوريا في هذا الوقت، ولكنكم ملمون فعلاً بتحوله الغريب إلى الهتلرية عام ١٩٣٣، ومراسلاته مع بنيامين، وكذلك أيضاً مع هيدجر. هناك تشابهات بين **نقد العنف** zur kritik der gewalt وبعض نزعات الفكر الهيدجري، يستحيل أن نخطئها، خاصة تلك التي تحيط بموضوعات walten وgewalt. ينتهي **نقد العنف** بالعنف الإلهي... (gottliche gewalt) ففي النهاية يقول فالتر عن العنف الإلهي أننا قد ندعوه بالمطلق die waltende "قد يدعى العنف الإلهي العنف المطلق"(gottliche gewalt mag die waltende heissen) "يدعى المطلق" آخر كلمات النص. إن هذه الشبكة التاريخية من الاتفاقات الملتبسة هي التي تهمني في ضرورتها وفي أخطارها بالذات. ولايزال من الممكن استخلاص الدروس منها بعمل وعدد معين من الاحتياطات، في الديمقراطيات الغربية لعام ١٩٨٩.

٢- إذا ما تذكرنا الفكرة الرئيسة لحلقتنا الدراسية، فإن هذا النص قد

بدا نموذجياً بالنسبة لي، لمدى معين، بقدر ما يستسلم لتمرين في القراءة التفكيكية، كما سأحاول أن أبين.

٣- ولكن هذا التفكيك هو بطريقة ما اشتغال أو بالأحرى عين تجربة هذا النص، التي يبدو لي، يصنعها هذا النص نفسه أولاً، بنفسه، وعلى نفسه. ماذا يعني هذا؟ هل هذا ممكن؟ ماذا يبقى إذن من حدث هكذا؟ من تفكيكه الذاتي-المغاير؟ من نقصه العادل وغير العادل؟ ما هي أنقاض مثل هذا الحدث، أو الجرح المفتوح لتوقيع كهذا؟ وأيضاً، من أي شيء تتألف قوته، قوته بمعنى الـ Gewalt تحديداً، أي، عنفه، وسلطته، وشرعيته؟ هذا بعض من أسئلتي. إنه سؤال عن إمكان التفكيك. إذا سمحتم لي أن أستشهد بنفسي، فقد تصادف أن كتبت أن "أشد أنواع التفكيك دقة لم يدع أبداً أنه... ممكن". وقد أقول إن التفكيك لا يفقد شيئاً بالاعتراف بأنه مستحيل، وأيضاً فإن هؤلاء الذين سيسارعون إلى الابتهاج بهذا الاعتراف لن يفقدوا شيئاً بأن ينتظروا. بالنسبة لعملية تفكيكية سوف يكون الإمكان هو الخطر، خطر أن تصبح مجموعة متاحة من الإجراءات المحكومة بقواعد، وطرائق، ومقاربات سهلة المنال. موضع اهتمام التفكيك، بهذه القوة والرغبة مهما اتصفت به، هو تجربة معينة للمستحيل"(٧).

يتعلق عرض بينامين بمسألة القانون أو الحق droit, recht. إنه يعني أيضاً تدشيناً -سوف يكون بمقدورنا أن نقول ذلك بشكل أكثر دقة خلال لحظة- لـ"فلسفة قانون". وتبدو هذه الفلسفة منظمة حول سلسلة من التمييزات تبدو جميعاً مثيرة للاهتمام، ومستفزة، وضرورية حتى نقطة معينة ولكنها كلها تبقى، كما يبدو لي، إشكالية على نحو جذري.

أولاً، هناك تمييز بين نوعين من العنف في القانون، في العلاقة بالقانون (droit): العنف المؤسس، العنف الذي يؤسس ويموقع القانون ("العنف الذي يصنع القانون" die rechtse tzende gewalt) والعنف

الذي يحفظ، أي الذي يُبقي، ويُصادق، ويُؤَمن دوام وإنفاذ القانون die rechtserhaltende gewalt، "العنف الحافظ للقانون". دعونـا بغـرض الملاءمة نواصل ترجمة كلمة Gewalt بالعنف، وقد سبق لي أن ذكرت الاحتياطات التي تستدعيها. أما بالنسبة لترجمة Recht بكلمة "قـانون" بدلاً من "حق" كما في الطبعة المنشورة التي اسـتخدمها هنـا، فتلـك مشكلة أخرى سوف أدعها جانبا الآن.

بعد ذلك هناك التمييز بين العنف المؤسس للقانون الذي يصطلح على تسميته، "أسطوري" mythic (المعنى الضمني، إغريقي، كما يبدو لي) والعنف الماحق المـدمر للقـانون (Rechtsvernichtend) الـذي يصطلح على تسميته "الإلهي" (المعنى الضمني، يهودي، كما يبدو لي).

وأخيرا هناك التمييز بين العدالة (Gerechtigkeit) بوصفها مبدأ كل موقعة إلهية للغايــة (das prinzip aller gottlichen zwechsetzung ص ١٩٨) "مبدأ صنع كل غاية إلهيــة" ص ٢٩٥) والقــوة (macht) بوصفها مبدأ الموقعة الأسطورية **للقــانون** (droit aller mythischen rechtsetzung) ("لكل الصناعة الأسطورية للقانون"، المصدر نفسه).

في عنوان **نقد العنف** zur kritik der gewalt لا تعني كلمة "نقد" ببساطة تقويماً سلبياً، رفضاً شرعيا أو إدانة للعنف، وإنما حكم، تقويم، فحص، يزود نفسه بوسائل الحكم على العنف. إن مفهوم "النقــد" إلــى الحد الذي يتضمن فيه قرارا في شكل حكم، وسؤالاً يتعلق بالحق فــي الحكم، له من ثم علاقة أساسية، في ذاته، بمجال القانون أو الحق. إنه يشبه بصفة جوهرية، شيئاً مثل التقليد الكانطي بصدد مفهوم النقد. يتيح مفهوم العنف (gewalt) نقداً تقويمياً فقط في مجال القــانون والعدالــة (Recht, Gerechtigkeit) أو في مجال العلاقات الأخلاقيــة (sittliche verhaltnisse). ما من عنف طبيعي أو جسدي. يمكن لنــا أن نــتكلم مجازاً عن العنف في صلته بزلزال، أو حتى باعتلال جسدي. ولكننــا

نعرف أن هذه ليست حالات عنف gewalt يمكن أن تنهض سنداً لحكم، أمام إحدى هيئات العدالة. ينتمي مفهوم العنف إلى النظـام الرمـزي للقانون، والسياسة والأخلاق. ولهذا المدى فحسب يمكن أن ينهض سنداً لنقد. حتى هذا الحد كان هذا النقد مكتوباً دائماً في فضاء التمييز بـين الوسائل والغايات. ولكن بنيامين يعترض، إذ نسأل أنفسنا ما إذا كـان بمقدور العنف أن يكون وسيلة **بالنظر** نحو غايات (عادلة كانت أم غير عادلة) يعني أن نمنع أنفسنا من الحكم على العنف ذاته. سوف يعنـي علم المعايير إذن بما يتعلق بتطبيق العنف فحسب، وليس العنف ذاته. لن يكون بمقدورنا أن نقول ما إذا كان الأخير، كوسيلة، هو في ذاتـه عادل أم لا، أخلاقي أم لا. يظل السؤال النقدي مفتوحاً، وكذلك مسـألة تقويم وتبرير العنف في ذاته سواء كان أداة بسيطة وأيـا مـا كانـت غايته: كان يمكن لتقليد القانون الطبيعي أن يعوق هذا البعـد النقـدي. بالنسبة للمدافعين عن القانون droit الطبيعي، فالاسـتعانة بالوسـائل العنيفة لا تطرح أي مشاكل، مادامت الغاية الطبيعية عادلة. فالاستعانة -بها- مبررة، وعادية بنفس قدر "حق" الإنسان في أن يحرك جسـده من أجل غاية معينة. ومن وجهة النظر هذه فإن العنف (gewalt) هـو "نتاج طبيعي" "Naturprodukt". ويعطي بنيامين عدة أمثلة عـن هـذا التطبيع للعنف من قبل نزعة القانون الطبيعي:

أ- الحالة المؤسسة على القانون الطبيعي، التي يتحدث عنها سبينوزا في **رسالة في اللاهوت والسياسة** حيث يمارس المواطن، قبل أن يتشكل عقد بواسطة العقل، عنفاً قانونياً de jure يحسمه واقعياً de facto.

ب-الأساس الأيديولوجي للإرهاب في ظل الثورة الفرنسية.

ج- استغلال نوع معين من الداروينية (ويمكن لهذا أن ينطبق لاحقـا على النازية) إلخ.

ولكن إذا كان تقليد القانون الوضعي، بالتعارض مع نزعة القانون الطبيعي، أكثر يقظة حيال التطور التاريخي المقارن، فإنه يفتقر أيضاً للمساءلة النقدية التي يتطلبها بنيامين. لاريب يمكن له أن يعتبر كل الوسائل صالحة فقط إذا ما امتثلت لغاية طبيعية ولاتاريخية. إنه يقضي بأن نحكم على الوسائل، أي نحكم على مدى امتثالها لقانون ما droit في طور التأسيس، قياساً بقانون جديد (غير طبيعي) يقومها بلغة الوسائل، ومن ثم بنقد الوسائل. ولكن التقليدان يشاطران الافتراض الضمني العقائدي نفسه، أي، أن الغايات العادلة يمكن أن تتحقق بوسائل عادلة. "يحاول القانون الطبيعي بعدالة غاياته (durch die gerechtigkeit der zwecke) أن " يبرر" (rechtferiegen) الوسائل، ويضمن (grantieren) القانون الوضعي عدالة هذه الغايات من خلال تبرير (gerechtigkeit) الوسائل. لسوف يدخل التقليدان دائرة الافتراضات الضمنية العقائدية المسبقة نفسها. وليس هناك من حل للتعارض حين ينشأ تناقض بين الغايات العادلة والوسائل المبررة. سوف يبقى القانون الوضعي أعمى إزاء لامشروطية الغايات، والحق الطبيعي إزاء مشروطية الوسائل. مع ذلك، رغم ما يبدو من أنه يرفض الحالتين بالقدر نفسه، فإن بنيامن يستبقي من تقليد القانون الوضعي الحس بتاريخية القانون. وعكسياً، فإنه من الحقيقي أن ما يواصل قوله حول العدالة الإلهية لا يتضارب دائماً مع الأساس اللاهوتي لكل نزعة القانون الطبيعي. على أية حال، يدعي نقد بنيامين للعنف أنه يتجاوز التقليدين وبأنه لم يعد ينشأ ببساطة من مجال القانون والتفسير الداخلي للمؤسسة القضائية. إنه ينتمي إلى ما يسميه بمعنى غريب بالأحرى "فلسفة التاريخ" وهو مقصور بشكل واضح على الخصوصيات الأوروبية.

يميل القانون الأوروبي في مستواه الأشد جوهرية، إلى حظر

العنف الفردي وإدانته ليس لأنه يطرح تهديدا لهذا القانون أو ذاك وإنما لأنه يهدد النظام القانوني نفسه (Rechtsordnung النظــام القــانوني). وهذه هي مصلحة القانون -حيث أن من مصــلحته أن يضــع نفســه ويحفظ ذاته، وأن يمثل المصلحة، التي يمثلها، بحق (Justement). قد تبدو مصلحة القانون "مدهشة"، هذه هي كلمة بنيامين، ولكن في الوقت نفسه هذا بحكم طبيعته بوصفه مصلحة، وبهذا المعنى فليس هناك من شيء مدهش هنا على الإطلاق، أن يتظاهر باستبعاد أي عنف فــردي يهدد نظامه حتى يحتكر من ثم العنف، بمعنى gewalt، وهو أيضاً مــا يعني أن نقول السلطة. للقانون "مصلحة في احتكار العنف (ص٢٨١) (Ineresse des Rechts an der monopolisierung der gewalt). لا يجاهد هذا الاحتكار من أجل حمايــة حــق قــائم وغايــات قانونيــة (Rechtszwecke) وإنما القانون ذاته. يبدو هذا كأنه حشو تافه. ولكــن أليس هذا الحشو هو البنية الظاهرية لنوع من العنف في القانون يضع نفسه، بتقريره أن يكون عنيفا، هذه المرة خارج القانون ومن من الناس لا يعترف به؟ كما أن هذا الحشو الإنجــازي أو التركيبــة القبليــة a priori، التي تبنين أي أساس للقانون هو الذي يمكن لنا على أساسه أن ننتج إنجازياً الأعراف التي تضمن صلاحية الإنجازي والتــي يمكــن بفضلها التقرير بين العنف الشرعي وغير الشرعي. التعابير "حشــو" و"تركيبة قبلية"، وخاصة كلمة "إنجازي" ليست لبنيامين، ولكنني سوف أغامر باقتراح أنها لا تخون أغراضه.

يمكن أن يفسر إعجاب الافتتان الــذي تمارســه علــى النــاس شخصية "المجرم العظــيم" (ص ٢٨١) ("die Gestalt des "grossen verbrechers)، كالتالي: إنه ليس الشخص الذي ارتكب هذه الجريمة أو تلك هو من يشعر المرء نحوه بإعجاب خفي، إنه شخص ما يكشــف بتحديه القانون، عنف النظام القانوني، النظام القضائي نفسه. يمكن لنا

أن نفسر بنفس الطريقة الجاذبية التي يمارسها في فرنسا محام مثل جاك فيرجيس الذي يترافع في أشد القضايا صعوبة، ما يتعذر الدفاع عنها في أعين الأغلبية، بممارسة ما يسميه "استراتيجية القطيعة"، أي الطعن الراديكالي في نظام القانون القائم، والسلطة القضائية وفي النهاية السلطة الشرعية للدولة التي تستدعي موكليه للمثول أمام القانون. السلطة القضائية التي يمثل المتهم أمامها، بإيجاز، بدون أن يحضر شخصياً ويدعي حق نقض نظام الحق أو القانون. ولكن أي نظام للقانون؟ نظام القانون بشكل عام أم نظام القانون هذا الذي أسسته وأنفذته هذه الدولة؟ أم النظام وقد اختلط على نحو معقد بالدولة بصفة عامة؟

سوف يكون المثل المعبر هنا هو حق الإضراب، يلاحظ بنيامين، أنه في الصراع الطبقي، فإن حق الإضراب مكفول للعمال، الذين هم، إضافة إلى الدولة، الشخص القانوني الوحيد (Rechtssubjekt) الذي يجد أنه قد كفل له حق العنف (Recht auf Gewalt) ومن ثم يشارك في احتكار الدولة بهذا الصدد. ربما يكون بعض الناس قد فكروا أنه مادامت ممارسة الإضراب، أي هذا التوقف عن النشاط، هذا الكف Nicht-Handeln، ليس فعلاً، فلا يمكن لنا أن نتحدث هنا عن عنف. هذه هي كيفية تبرير تنازل سلطة الدولة (staatsgewalt) عن هذا الحق حين لا يتيسر لهذه السلطة أن تفعل خلاف ذلك. قد يأتي العنف من صاحب العمل وسوف يتمثل الإضراب فقط في امتناع، انسحاب غير عنيف، يصبح العامل بواسطته ببساطة، من خلال إيقاف علاقاته مع الإدارة وآلاتها، غريباً عنهما. يعين الرجل الذي سيصبح صديقاً لبرخت Brecht هذا الانسحاب (Abkehr) بوصفه ("اغترابا") Entfremdung. وهو يضع الكلمة بين علامتي اقتباس. ولكن بنيامين لا يؤمن بوضوح في لاعنف الإضراب. يضع العمال

المضربون الشروط لاستئناف العمل، وهم لن ينهوا إضرابهم ما لم تتغير، قائمة، نظاماً للأشياء. ومن ثم هناك عنف في مواجهة عنف. بحمل حق الإضراب حتى حده، فإن **مفهوم** أو شعار **الإضراب العام** يكشف عن جوهره. يمكن للدولة أن تتحمل بصعوبة هذا العبور إلى الحد. وهي تعتبره تعسفيا وتدعي أنه كان هناك سوء تفاهم، سوء تفسير للقصد الأصلي وأن "حق الإضراب لم يكن مقصوداً هكذا" (ص ٢٨٢ des streikrecht "so" nicht gemeint gewesen sei). يمكن لها عندئذ أن تدين الإضراب بوصفه غير شرعي، وإذا استمر الإضراب بات لدينا وضع ثوري. ومثل هذا الوضع هو في الواقع الوضع الوحيد الذي يتيح لنا أن ندرك تماثل القانون أو الحق والعنف. للعنف كممارسة للقانون droit، والقانون droit كممارسة للعنف. ليس العنف خارجياً بالنسبة لنظام القانون droit. إنه يهدده من الداخل. لا يكمن العنف بصفة جَوْهرية في ممارسة سلطة أو قوة وحشية للحصول على هذه النتيجة أو تلك وإنما في تهديد أو تدمير نظام حق قائم وتحديداً، في هذه الحالة، نظام قانون الدولة الذي كان يمنح هذا الحق للعنف، أي حق الإضراب. كيف يمكن لنا أن نفسر هذا التناقض؟ هل هو فعلي de facto فقط وخارجي بالنسبة للقانون، أم هو بالأحرى مباطن في قانون القانون (au droit du droit)؟

إن ما لاتخشاه الدولة كثيراً (لكون الدولة قانون في قوته الأعظم) هو الجريمة أو **اللصوصية**، حتى على مستوى المافيا الكبير، أو تهريب المخدرات الكثيف، مادامت تنتهك القانون مستهدفة منافع معينة، أياً ما كان قدر أهميتها. فالدولة تخشى العنف الجوهري المؤسس، أي العنف القادر على التبرير، وإضفاء الشرعية، (الذي يؤسس begrunen ص ٢٨٣) أو على تحويل علاقات القانون ("الشروط القانونية" Rechtsverhaltnisse)، وهكذا يعرض نفسه

باعتبار أن له الحق في التشريع. وهكذا ينتمي هذا العنف مقدماً إلـى نظام قانون droit يبقى عليه أن يحول أو يؤسس، حتـى وأن يجـرح إحساسنا بالعدالة (Gerechtigkeitsgeful). هذا العنف وحـده يقتضـي ويجعل من الممكن "نقد العنف" الذي يحدده بكونه شـيئاً آخـر غيـر الممارسة الطبيعية للقوة. حتى يكون نقد العنف ممكناً –أي تقديم تقويم تفسيري ذي معنى له– يتعين علينا أولاً أن ندرك معنى في عنف ليس صدفة تأتي من خارج القانون. إن ما يهدد القانون بالفعل ينتمي إليـه، للحق في قانون (droit)، لقانون قانون (droit)، لأصل قانون (droit). هكذا يقدم الإضراب العام خيطاً مرشداً ثميناً، مـادام يمـارس الحـق الممنوح في نقض نظام القانون القائم، ويخلق وضعاً ثورياً حيث تكون المهمة هي تأسيس قانون droit جديد، دولة جديدة، وإن لم يكن كـذلك دائماً، كما سوف نرى خلال لحظة. تبرر كل الأوضاع الثورية، كـل الخطابات الثورية، من اليمين أو من اليسار (وبدءاً من عام ١٩٢١ في ألمانيا، كان هناك الكثير منها تشابهت مع بعضها الـبعض بطريقـة مزعجة، وغالباً ما وجد بنيامين نفسه بينها) اللجوء إلى العنف بذريعة تأسيس قانون جديد، قيد التطور أو سوف يأتي. لأن هذا القانون الآتي سوف يضفي شرعية بالمقابل، وبشكل استعادي، على العنف الذي قـد ينتهك حس العدالة، ومستقبله المقبل يبرره سلفاً. يجري تأسـيس كـل الدول في وضع يمكن لنا أن نسميه هكذا ثورياً. إنهـا تدشـن قانونـاً جديداً، وهي دائماً ما تفعل ذلك بعنف، دائماً، وهو ما يعني القول إنـه حتى لو لم تكن هناك تلك الإبادات الجماعيـة المشـهدية، الطـرد أو الترحيل التي غالباً ما ترافق تأسيس الدول، كبيرة أم صغيرة، قديمة أم حديثة، قريبة منا تماماً أو بعيدة عنا.

في هذه الأوضاع التي أشير أنها تؤسـس القـانون (droit) أو الدولة، تشبه خاصية التعبير النحوي للمستقبل بشـكل عـام تعـديلاً

للحاضر يصف العنف القائم. أنه يكمن تحديداً في اختلاق الحضور أو سن شروط بسيطة للحاضر. هؤلاء الذين يقولون "زماننا" بينما يفكرون "حاضرنا" في ضوء حاضر مستقبل تـام، لا يعرفـون جيـداً جـداً، بالتعريف، ما يقولون. يحتوي هذا الجهل تحديداً حدثية الحدث، ومـا نسميه بسذاجة حضوره.(٨)

إذا افترضنا أننا يمكن أن نعزل، هذه اللحظات، فإنها لحظـات مرعبة. بسبب المعاناة، والجرائم، والتعذيب التي نادراً ما أخفقت فـي أن تصاحبها، بلا شك، ولكن بنفس القدر بسبب أنها في ذاتهـا، وفـي عين عنفها غير قابلة للتفسير، أو يتعذر فك مغاليقها. هذا هو ما أسميه "الخفي" mystique. إن هذا العنف كمـا يعرضـه بنيـامين، واضـح بالتأكيد، جلي بالفعل ما دام أنه ليس غريباً على القانون، ليس أكثر من غربة كفاح polemos أو تنافر eris، عن كل أشكال ودلالات العدالـة dike. ولكنه في القانون droit ما يعلق القانون. إنه يعترض القـانون القائم ليؤسس آخر. لحظة التعليق هذه، هذا الاستعصاء epokhe، تلـك اللحظة الثورية أو المؤسسة للقانون، هي في القـانون، شـاهد علـى اللاقانون. ولكنها أيضاً كامل تاريخ القانون. **تجري هذه اللحظة دائماً ولاتجري أبداً في حاضر**. إنها اللحظة التي يبقى فيها تأسيس القـانون معلقاً في فراغ أو على شفا هاوية، معلقاً بواسطة فعل إنجازي محض لا يتعين عليه أن يجيب على أو أمام أحد. لن تكون الذات المفترضـة لهذا الإنجازي المحض بعد أمام القانون، أو بالأحرى سوف تكون أمام قانون لم يحدد بعد، أمام القانون كما أمام قانون لم يوجد بعد، قـانون لازال عليه أن يأتي، encore devant et devant venir، والوجود "أمام القانون" الذي يتحدث عنه كافكا(٩) يشبه هذا الوضع، وهو فظيع وعادي في آن معاً، وهو عن الإنسان الذي لا يتمكن من أن يرى وفوق كـل شيء من أن يلمس، أن يدرك القانون: لأنه متعال بنفس معيـار مـن

يتعين عليه أن يؤسسه، ولازال عليه أن يأتي، في العنف. هنا نحن "نشعر" بدون أن نلمس تلك المفارقة الاستثنائية: تعالى القانون الذي يتعذر بلوغه يقف أمامه وقبله "الإنسان" يتبدى برسوخ متعالياً بشكل لامتناه ومن ثم لاهوتياً إلى الحد الذي يكون فيه، قريب منه هكذا، فإنه يعتمد عليه فقط، وعلى الفعل الإنجازي الذي يؤسسه به: القانون متعال، عنيف وغير عنيف، لأنه يتوقف على من هو أمامه -ومن ثم سابق عليه-، على من ينتجه، ويؤسسه، ويفوضه في إنجازي مطلق يفلت منه حضوره دائماً. القانون متعال ولاهوتي، ومن ثم عليه أن يأتي دائماً، موعود دائماً، لأنه مباطن، نهائي، وهكذا فهو ماض بالفعل. كل "ذات" أسيرة تلك البنية الإحراجية مقدماً.

إن ما هو في طريقه إلى أن يأتي (avenir) سوف يؤدي إلى وضوح أو قابلية هذا القانون للتفسير. ما وراء حرف نص بنيامين، الذي توقفت عن تتبعه في شكل تعليق منذ لحظة مضت ولكن الذي أفسره من وجهة نظر مستقبله avenir، يمكن القول بأن نظام الوضوح يعتمد بدوره على النظام القائم الذي يخدم في تفسيره. سوف تكون هذه القابلية للقراءة إذن محايدة قليلاً بقدر ما هي غير عنيفة. ثورة "ناجحة"، "التأسيس الناجح للدولة" (بنفس المعنى إلى حد ما حين نتحدث عن "فعل كلام إنجازي مناسب") سوف ينتج بعد فوات الأوان apres coup ما كان مقدراً له مقدماً أن ينتجه، أي، نماذج تفسيرية دقيقة للقراءة بالمقابل، لإعطاء معنى، ضرورة وقبل كل شيء شرعية للعنف الذي أنتج، ضمن أشياء أخرى، النموذج التفسيري موضع السؤال، أي خطاب شرعيته الذاتية. لا نفتقر إلى أمثلة على هذه الدائرة، هذه الدائرة التأويلية الأخرى، قريبة منا أو بعيدة عنا، هنا بالضبط أو في أي مكان آخر سواء كانت مسألة ما يحدث من حي سكني إلى آخر، من شارع إلى آخر في عاصمة كبرى، أو من بلد أو

معسكر إلى آخر، حول حرب عالمية أسست في سياقها دولا وأممـاً، دمرت أو أعيد بناؤها. يجب أن يؤخذ هذا في الاعتبار لكـي نحـدد-قانوناً دولياً بني على مفاهيم غربية عن سيادة الدولة، وعدم التـدخل، وكذلك أيضا لكي نفكر في اكتماله اللامتناهي. هنـاك حـالات لـيس معروفا فيها لأجيال ما إذا كانت إنجازية التأسـيس العنيـف لدولـة "مناسبا" أم لا. هنا نستطيع أن نستشهد بأكثر من مثال. تنتج عدم قابلية هذا العنف للقراءة من عين قابلية عنف ينتمي إلـى مـا قـد يسـميه الآخرون النظام الرمزي للقانون للقراءة، إذا ما رغبتم، ولـيس إلـى الفيزياء المحضة. قد تصيبنا غواية أن نقلب هذا "المنطق" مثل قفـاز ("منطق" بين علامتي اقتباس، لأن غير القابل للقراءة هذا هـو أيضـاً ولحد بعيد "غير منطقي" في نظام اللوجوس logos ولذلك أتردد أيضـاً في أن أسميه "رمزيا" وإمكانية بلوغه مرتبة الكمال تبعث بـه داخـل نظام الخطاب اللاكاني)، "منطق القراءة" عدم القابلية للقراءة. إجمالاً، إنه يدلل على عنف رمزي قانوني، عنف إنجازي في ذات قلب القراءة التفسيرية. ويمكن للمثال أو الدلالة أن تعود بالمجاز المرسـل نحـو العمومية المفهومية للجوهر.

قد نقول إذن إن هناك إمكاناً لإضراب عام، حق فـي إضـراب عام في أي قراءة تفسيرية، الحق في نقض القانون القائم في سـلطته الأقوى، قانون الدولة. لنا الحق في أن نوقف سلطة إضفاء الشـرعية وكل قواعدها في القراءة، وأن نفعل ذلك في أكثر القـراءات تحـدداً وفاعلية، وصلة بالموضوع، التي سوف تشتبك بالطبع أحياناً مع ماهو غير قابل للقراءة لكي تؤسس نظاماً آخر للقراءة، دولة أخرى، وأحياناً لا، لأننا سوف نرى أن بنيامين يميز بين نوعين من الإضراب العام، أحدهما مقدر له أن يستبدل نظام دولة بآخر (الإضراب السياسي العام) والآخر القضاء على الدولة (الإضراب البروليتاري العام). باختصـار

غوايتيّ التفكيك.

لأن هناك شيئاً من الإضراب العام، ومن ثم الوضع الثوري في كل قراءة تؤسس شيئاً جديداً والتي تبقي غير قابلة للقراءة في العلاقة بأعراف وقواعد القراءة القائمة، أي الحالة الحاضرة للقراءة أو ما يمثل **الدولة**، بحرف دال كبير، حال إمكان القراءة. إذ نواجهه، بإضراب عام كهذا، يمكن لنا في حالات متعددة أن نتحدث عن الفوضوية، أو الشكية، أو العدمية، أو اللاتسييس، أو بخلاف ذلك عن المغالاة المخربة في التسييس. لايحتاج الإضراب العام اليوم أن يُسرّح أو يعبئ عدداً غفيراً من الناس: يكفي قطع تيار الكهرباء في بعض الأماكن المميزة، على سبيل المثال الخدمات، الخاصة والعامة، الخدمة البريدية والاتصال، والإذاعة والتلفاز أو إدخال فيروسات قليلة فاعلة إلى شبكات كمبيوتر مختارة بعناية، أو قياساً، إدخال معادل مرض الإيدز إلى أجهزة الإرسال، إلى هرمنيوطيقا الكلام Gesprach.(١٠)

هل يمكن لما نفعله هنا أن يشبه إضرابا عاماً أو ثورة، بالنظر إلى النماذج، والبنى وكذلك أيضا أنماط قابلية العمل السياسي للقراءة؟ هل هذا هو ما عليه التفكيك؟ هل هو إضراب عام أو استراتيجية قطيعة؟ نعم ولا. نعم، إلى المدى الذي يدعي فيه حق نقض البروتوكولات الأساسية، ليس فقط من الناحية النظرية، وإنما نقض عين الدستور الذي يحكم القراءة في ثقافتنا، وخاصة في الأكاديمية. لا، على الأقل ضمن المدى الذي تم تطويره أكاديمياً (ودعونا لا ننسى، إذا لم نكن نرغب في أن تغرقنا السخرية، أو عدم اللباقة أننا قد وضعنا مرتاحين هنا في الشارع الخامس fifth avenue –على مبعدة بضع مجمعات من جحيم اللاعدالة). أضف إلى ذلك، كما أنه ما من استراتيجية قطيعة نقية أبداً، مادام على المحامي أو المتهم أن "يتفاوض" بصددها بطريقة ما – أمام المحكمة أو في مسار إضراب

عن الطعام في السجن، فليس هناك من تعارض نقي أبداً بين الإضراب السياسي العام الذي يتطلع إلى إعادة – تأسيس دولة أخرى والإضراب البروليتاري العام الذي يتطلع إلى تدمير الدولة.

وهكذا تبدو لي التعارضات البنياminية داعية للتفكيك أكثر من أي وقت مضى، فهي تفكك نفسها، حتى كنماذج للتفكيك. ما أقوله هنا هو أي شيء إلا أن يكون محافظاً أو ضد ما هو ثوري. لأنه ما وراء غرض بنيامين الظاهر، سوف أقترح التفسير الذي لابد وأن يغلف فيه جوهر عنف أساس أو موقع القانون (Rechtsetzende Gewalt) عنف الحفظ (Rechtserhaltende Gewalt) ولا يمكن أن يقطع معه. إنه ينتمي إلى بنية العنف الجوهري الذي يقتضي تكرار ذاته ويؤسس ما ينبغي أن يحفظ، ما هو قابل للحفظ، ما هو موعود للتراث والتقليد، وأن يُشارك فيه. الأساس وعد. كل موقع (setzung) يتيح ويعد permet et pro-met، وهو يموقع en mettant et en promettant. وحتى إن لم يحفظ الوعد في الواقع فإن التكرارية تنقش الوعد كحارس في أشد تفجرات الأساس فورية. وهكذا فهي تنقش إمكان التكرار في قلب الابتداء. مع هذا، ليس هناك من أساس نقى أو موقع نقى للقانون، ومن ثم عنف مؤسس نقى، أكثر مما هناك من عنف حافظ نقى، الموقع هو تكرارية بالفعل، نداء لتكرار حافظ للذات. يعيد الحفظ بدوره التأسيس، حتي يمكن له أن يحفظ ما يدعي أنه يؤسسه. ومن ثم لايمكن أن يكون هناك تعارض صارم بين التموقع والحفظ، فقط ما سوف أسميه (وبنيامين لا يسميه) تلويث اختلافي differantielle contamination بين الاثنين، مع كل المفارقات التي يمكن أن يؤدي إليها. ما من تمييز صارم بين إضراب عام وإضراب جزئي (مرة أخرى، سوف نفتقر إلى معيار فني لمثل هذا التمييز في مجتمع صناعي) ولا بين إضراب سياسي عام وإضراب بروليتاري عام،

بالمعنى المقصود عند سوريل. التفكيك هو أيضاً فكرة عن –والفكـرة متبناة استناداً إلى ضرورة– هذا التلويث الاختلافـي (differantielle). إنني أفرد هذه الجملة من مؤلف بنيامين، عند التفكير حول هذا التلويث الاختلافي differantielle –لأن التلوث في ذات قلب القانون– التي آمل أنْ أعود إليها فيما بعد: إنه يقول هناك "شيء عفن في القـانون" (ص ٢٨٦) (etwas Morshes im Recht). هناك شيء متحلل أو عفن فـي القانون، الذي يدينه أو يخربه مقدماً. القانون مـدان، مخـرب، فـي خراب، خرب، إذا كان لنا أن نخاطر بحكم إعـدام علـى موضـوع القانون، خاصة حين تكون المسألة عقوبة الإعدام. وإنه لفي فقرة حول عقوبة الإعدام يتحدث بنيامين عما هو "عفن" في القانون.

إذا كان هناك شيء ما من إضراب وحق في الإضراب في كل تفسير فإن هناك أيضاً حرباً وجدالاً polemos. الحرب هي مثال آخر لهذا التناقض الداخلي في القـانون (droit أو Recht). هنـاك قـانون الحرب droit de la guerre (سوف يشكو شميدت من أن ذلك لم يعـد معترفاً به بوصفه عين إمكان السياسية). يتضمن هذا القـانون droit نفس التناقض مثل حق الإضراب droit de greve. إنه لمن الجلـي أن ذوات هذا القانون droit يعلنون الحرب لكي يقروا العنف الذي يبدو موضوعه طبيعياً (الآخر يريد أن يسيطر على الإقليم، السلع، النسـاء، إنه يريد موتي، سوف أقتله). إلا أن هذا العنف الحربي الـذي يماثـل "اللصوصية" الخارج عن القانون ("عنف لصوصي" raubende gewalt ص ٢٨٣) دائماً ما يتجلى **ضمن** نطاق القانون. إنه شذوذ **ضمن** النظام القانوني الذي يبدو أنه يقطع معه. هنا قطيعة العلاقة هـي العلاقـة. الانتهاك هو إزاء القانون. فيما يسمى بالمجتمعات البدائية حيث تظهر هذه المعاني على نحو أشد وضوحاً، تبين اتفاقية السلام على نحو جلي أن الحرب لم تكن ظاهرة طبيعية. لايعقد سلام دون الظاهرة الرمزية

لما هو احتفالي. إنه يعيد إلى الذهن حقيقة أنه كان هناك بالفعل احتفال في الحرب. الحرب، إذن، لم تبلغ حد الصدام بين مصلحتين، أو محض قوتين ماديتين. هنا تؤكد فاصلتان، مما لا ريب فيه، أنه في الزوج حرب/ سلام، يستدعي احتفال السلام حقيقة أن الحرب كانت أيضاً ظاهرة غير طبيعية، ولكن بنيامين يريد بوضوح أن يستبعد معنى معيناً لكلمة "سلام" من هذا التضايف، وبصفة خاصة في المفهوم الكانطي عن "السلام الأبدي". المسألة هنا هي مسألة دلالة أخرى كلياً "غير مجازية وسياسية" (unmetphorische und politische)، وسنزن أهميتها خلال لحظة. ما يتهدده الخطر هو القانون الدولي، حيث مخاطر الانحراف أو إساءة الاستعمال لصالح المنافع الفردية (بغض النظر عما إذا كانت منافع دولة أم لا) تتطلب يقظة لامتناهية، وهي أشد ما تكون كذلك لأن هذه المخاطر منقوشة في صلب تكوينه.

بعد احتفال الحرب، يدل احتفال السلام على أن الانتصار يؤسس قانوناً جديداً. والحرب التي يظن أنها عنف أصلي ونموذج بدئي (ursprungliche und urbildliche "بدئي ونموذجي" ص ٢٨٣) تلاحق غايات طبيعية، هي في الواقع عنف يخدم في تأسيس القانون أو الحق ("rechtsetzende" صنع القانون"). من اللحظة التي يعترف فيها بالطابع الوضعي، التنظيمي (Setzende) والمؤسس لقانون آخر، ينكر القانون (droit) الحديث على الذات الفردية كل حق في العنف. رعدة الإعجاب التي يبديها الناس أمام "المجرم العظيم" موجهة إلى الفرد الذي يأخذ على عاتقه، كما في الأزمنة البدائية، سمة المشرع أو النبي. ولكن سوف يكون من الصعب تتبع أثره، وأن نميز بين نوعي العنف (المؤسس والحافظ)، وهل يؤسس أم يحفظ. إننا بسبيلنا إلى أن نشهد حركة ملتبسة ومجدة من جانب بنيامين لأن يُبقي وبأي ثمن تمييزاً أو ارتباطاً سوف ينهار مشروعه بدونه لأنه إذا كان العنف في أصل

القانون فإننا يجب أن نصل بنقد هذا العنف المزدوج ("عنف صنع القانون وحفظ القانون" ص ٣٨٦) إلى نتيجته المنطقية.

لمناقشة العنف الحافظ للقانون، يلتزم بنيامين بالمشاكل الحديثة نسبيا، حديثة بالكيفية التي كانت بها مشكلة الإضراب العام منذ لحظة مضت. الآن مسألة الخدمة العسكرية الإجبارية، أو الشرطة الحديثة أو إلغاء عقوبة الإعدام. إذا كان قد تطور نقد ملتهب للعنف خلال وبعد الحرب العالمية الأولى، فقد اتخذ هدفه هذه المرة شكل عنف القانون الحافظ. تمثل النزعة العسكرية، وهي مفهوم معاصر يفترض استغلال الخدمة العسكرية الإجبارية، الاستعمال الإكراهي للقوة، والإجبار (zwang) على استعمال القوة أو العنف (gewalt) في خدمة الدولة وغاياتها القانونية. هنا يعد العنف العسكري شرعيا **ويحفظ** القانون ومن ثم يصعب انتقاده أكثر مما يظن دعاة السلام والنشطاء، ولا يخفي بنيامين قلة تقديره لهؤلاء الخطباء. تنتج عدم فعالية تماسك دعاة السلام مناهضي العسكرية من إخفاقهم في إدراك الطابع الحصين والشرعي لهذا العنف الذي يحفظ القانون.

نحن نتعامل هنا مع **رابطة مزدوجة** أو تناقض يمكن أن نضع خطاطته كما يلي. من ناحية، يبدو من **الأسهل** انتقاد العنف الذي يؤسس ما دام لا يمكن له أن يُبَرر من قبل أي شرعية سابقة الوجود ومن ثم يبدو بربريا. ولكن من ناحية أخرى، وهذا القلب/ التحويل هو كل موضوع هذا التأمل، إنه لمن **الصعب**، والأكثر لاشرعية نقد نفس هذا العنف مادام لا يمكن لنا استدعاءه للمثول أمام مؤسسة أي قانون موجود مسبقا: إنه لا يعترف بالقانون القائم في اللحظة التي يؤسس فيها آخر. بين حدي هذا التناقض، هناك مسألة هذه اللحظة الثورية غير القابلة للإدراك التي لا تنتمي إلى متصل زمني تاريخي، ولكن التي يلعب فيها تأسيس قانون جديد مع ذلك، إذا جاز لنا القول، على

شيء من قانون سابق، يوسعه، يجذره، يشوهه، يجعلـه مجازيـا أو كنائيا، يتخذ هذا الشكل هنا اسم الحرب أو الإضراب العام. ولكن هذا الشكل هو أيضا تلويث. إنه يطمس أو يعتم التمييز، النقي البسيط، بين التأسيس والحفظ. إنه ينقش التكرارية في الابتداء، في التفرد والفرادة، وهو ما سوف أدعوه التفكيك حال الاشتغال، بتفاوض تام: في "الأشياء ذاتها" وفي نص بنيامين.

يبقى النقاد العاديون سذجا، وغير فاعلين ما داموا لا يـزودون أنفسهم بالأدوات الفلسفية أو النظرية للتمعن في الاقتران الضمني co-implication بين العنف والقانون. لا يكفي بنيامين ازدراءه لخطابيات دعاة نزعة السلام وللإعلانات "الفوضوية الطفولية تماما" التي تريد أن تحل الفرد من كل القيود. إن الإحالة إلى الواجب المطلق ("تصـرف بطريقة أنك تعامل الإنسانية في شخصك وفي شخص الآخرين كغايـة وليس كوسيلة فحسب" ص ٢٨٥)، أيًا كانت عدم قابليته للنقض، فإنه لا يسمح بنقد العنف. يدعي القانون droit في ذات عنفه أنـه يعتـرف ويدافع عن الإنسانية المذكورة في شخص كل فرد بوصفها غاية، ومن ثم فإن النقد الأخلاقي المجرد للعنف غير مبرر تماما فضلاً عن وهنه. لا نستطيع للسبب نفسه، أن نقدم نقداً للعنف باسم الحرية وهـي مـا يسميها بنيامين هنا "الحرية التي لا شكل لها" gestaltlose freiheit، أي باختصار، شكلية محضة، كشكل فارغ، متبعا رافداً هيجليا-ماركسـيا بعيد عن أن يكون غائبا عبر كامل تفكره. تفتقر هذه الهجمـات ضـد العنف للفعالية ووثوق الصلة بالموضوع لأنها تظل غريبة عن الجوهر القانوني للعنف، عن نظام الحـق Rechtsordnung، ونظـام القـانون droit. يتعين على نقد فعال أن يلقي اللوم على جسد القانون ذاته، على رأسه وعلى أعضائه، وعلى التشريعات والاستعمالات الخاصة التـي يتلبسها القانون تحت حماية قوته (Macht). يمتاز هذا النظام بأنه يوجد

هناك مصير واحد أو تاريخ فريد (nur einziges shicksal) "مصير واحد فقط" ص ٢٨٥). هذا أحد المفاهيم الأساسية في النص، ولكنه أيضا من أشدها غموضا، سواء كانت مسألة المصير ذاته أم تفرده المطلق. هذا الذي يوجد، ويتمتع بالثبات (das Bestehende) وذلك الذي يهدد في الوقت نفسه ما هو موجود (das drohende) وينتمي بمنعه (unverbrüchlich) للنظام نفسه وهذا النظام منيع لأنه فريد. يمكن له أن ينتهك في ذاته. فكرة التهديد هامة هنا. غير أنها صعبة أيضا، لأن التهديد لا يأتي من الخارج. القانون مُهدد ومهدد بذاته معا. وهذا التهديد ليس تخويفاً ولا إنذاراً، كما يعتقد دعاة السلام والفوضويون والنشطاء. ينتهي القانون إلى أن يكون مُهدداً بالطريقة نفسها التي يهدد بها المصير. للوصول إلى "المعنى الأعمق" لعدم تحدد (unbestimmgheit "لعدم يقين" ص ٢٨٥) التهديد القانوني (derrechtsdrohung)، سوف يكون من الضروري فيما بعد التأمل حول جوهر المصير في أصل هذا التهديد.

في مسار التأمل حول المصير، الذي يتضمن معه تحليلاً للشرطة، وعقوبة الإعدام، والمدرسة البرلمانية، إلى التمييز بين العدالة الإلهية، والعدالة الإنسانية، بين العدالة الإلهية التي تدمر القانون، والعنف الأسطوري الذي يؤسسه.

العنف الذي يحفظ ("العنف الحافظ للقانون")، هذا التهديد الذي ليس تهويلاً، هو تهديد القانون. إنه حالة إضافة مزدوجة: إنه يأتي من القانون ويهدده على السواء. يظهر هنا مؤشر قيم من مجال حق العقاب وعقوبة الإعدام. يبدو أن بنيامين يفكر هنا أن الجدالات ضد حق العقاب droit de punir وأخصها بالذكر عقوبة الإعدام زائفة، وليس ذلك مصادفة. لأنها لا تعترف ببديهية جوهرية في تعريف القانون. أي منها؟ حسناً، حين نعالج عقوبة الإعدام، فإننا لا ننازع

حول عقوبة ضمن عقوبات أخرى وإنما ننازع القانون ذاته في أصله، في عين نظامه. إذا كان أصل القانون يتمثل في تموقع عنيــف، فــإن الأخير يتجلى في أنقى طراز حين يكون العنف مطلقاً، أي حين يمس الحق في الحياة والموت. لايحتاج بنيامين هنــا إلــى أن يستحضــر البراهين الفلسفية الكبرى التي بررت قبله، بالطريقة نفســها، عقوبــة الإعدام (كانط، هيجل، على سبيل المثال، ضد خصومها الأوائل مثــل بيكاريا).

إذا كان النظام القانوني يكشف نفسه تماماً في إمكانيــة عقوبــة الإعدام، فإن إلغاء العقوبة لا يعنى مقاربة دالة dispostif بين مقاربات أخرى، وإنما يعني التنصل من عين مبــدأ القــانون. وهــذا يعنــي المصادقة، كما يقول بنيامين، بأن هناك شيء "عفن" في قلب القانون. إن عقوبة الإعدام تنهض شاهداً، وينبغي أن تنهض شاهداً، على حقيقة أن القانون هو عنف يناقض الطبيعة. ولكن ما ينهض شــاهداً اليــوم بطريقة أكثر شبحية (gespenstiche) في خلط شكلي العنف (المؤسس والحافظ) هو المؤسسة الحديثة للشرطة. إن هذا الخلط (vermischung) هو الشبحي كما لو أن عنفاً يغشى الآخر (رغم أن بنيــامين لا يضــع الأمر بهذه الطريقة عند التعليــق علــى المعنــى المــزدوج لكلمــة (gespentich). هذا الغياب للحدود بين نمطي العنف، هذا التلويث بين التأسيس والحفظ وضيع، إنه، كما يقول، عــار (das schmachvolle) الشرطة. لم تعد الشرطة في هذه الأيام راضية بإنفاذ القانون، ومن ثم بأن تحفظه، إنها تخترعه، إنها تصدر الأوامر، وهي تتدخل حــين لا يكون الوضع القانوني واضحاً لضمان الأمن. حين تعني هذه الأيام كل الوقت تقريباً. الشرطة وضيعة لأن في سلطتها أن "ترفع الفاصل بــين العنف الذي يؤسس والعنف الذي يحفــظ" (in ihr die Trennung von rechtsetzender und rechtsrhaltender Gewalt aufgehoben ist) رفع

الفاصل "عند هذه السلطة بين وضع القانون وحفظ القانون" ص ٢٨٦).
في هذا الرفع [التجاوز] Aufhebung الذي هو ذاته، تخترع الشرطة القانون، إنها تجعل نفسها مشرعا "صانعاً للقانون" في كل مرة لا يكون القانون فيها محدداً بما يكفي لمنحها الفرصة. تتصرف الشرطة مثل المشرعين في الأزمنة الحديثة، إن لم نقل بصفتها مشرعي الأزمنة الحديثة، حيثما تكون هناك شرطة، وهو ما يعني القول في كل مكان وحتى هنا، لا يعود بمستطاعنا أن نميز بين نمطين من العنف، الحافظ والمؤسس، وهذا هو الالتباس الوضيع، الشائن، المثير للاشمئزاز. الإمكانية، وهي ما يعني أيضا أن نقول الضرورة التي لا يمكن اجتنابها لقوة الشرطة الحديثة تدمر، ويمكن لنا أن نقول إجمالاً تقوض، التمييز بين نوعي العنف اللذين ينبنيان مع ذلك الخطاب الذي يسميه بنيامين نقد جديد للعنف. وهو سوف يرغب في أن يؤسسه أو أن يحفظه ولكن لا يمكنه أن يفعل أيًّا منهما بشكل خالص. أقصى شيء يمكن أن يفعله، هو أن يوقعه كحدث طيفي. النص والتوقيع طيفان. وبنيامن يعرف ذلك، إلى حد بعيد حتى إن حدث نص **نقد العنف** يتألف من هذا العرض الغريب: أمام عينيك تقوم مُظاهرة بتدمير التمييز الذي يقترحه. إنه يعرض ويؤرشف عين لحظة انفجارة الضمني تاركا بدلاً من ذلك ما نسميه نصاً، شبح نص، الذي هو في ذاته دمار، وهو في الوقت نفسه أساس وحفظ، لا ينجز أيًّا منهما ويبقى هناك، حتى نقطة معينة، ولوقت معين، قابلاً للقراءة وغير قابل للقراءة، مثل الدمار النموذجي الذي يحذرنا بشكل فريد من مصير كل النصوص وكل التوقيعات في علاقتها بالقانون، أي، بالضرورة، في علاقتها بقوة شرطة معينة. سوف يكون هذا (ولنقل ذلك عرضا) وضعا بغير تشريع، تشريعا بغير وضع لنص يعتبر وما يتبقى منه تفكيكياً. لا يفلت النص من القانون الذي يصرح به، إنه مدمر وملوث، إنه يصبح طيف

نفسه. ولكن حول دمار التوقيع هذا، هناك الكثير مما سيقال.

ما يهدد صرامة هذا التمييز بين نمطي العنف هو في العمق مفارقة التكرارية. تتطلب التكرارية أن يكرر الأصل ذاته بأصالة، أن يغير ذاته حتى تكون له قيمة الأصل، أي، أن يحفظ ذاته. حالاً هناك الشرطة والشرطة تشرع، وهي ليست راضية بأن تنفذ قانوناً لم تكن لتكون له قوة إنفاذ قبل الشرطة. تنقش هذه التكرارية الحفظ في البنية الجوهرية للتأسيس. هذا القانون أو هذه الضرورة العامة ليست ظاهرة حديثة، إن لها قيمة قبلية a priori حتى لو كان بنيامين محقاً في أن يقدم أمثلة حديثة بغير اختزال في خصوصيتها. إذا ما تحدثنا بدقة تعوق التكرارية إمكانية المؤسسين العظماء المتجردين، الرواد، صانعي القانون (الشعراء "العظماء"، المفكرون أو رجالات الدولة، بالمعنى الذي سيقصده هيدجر في عام ١٩٣٥، متبعاً مخططاً مناظراً يتعلق بالتضحية المصيرية لهؤلاء المؤسسين)

إنني لا أرى الدمار بوصفه شيئاً سلبياً[١١]، قبل كل شيء، من الواضح أنه ليس بشيء. ومن ثم أحب أن أكتب، ربما مع أو متبعاً بنيامين، رسالة قصيرة حول حب الأنقاض فأي شيء آخر هناك يمكن أن نحب، على أي حال؟ لا يمكن للمرء أن يحب أثراً، عملاً معمارياً، مؤسسة بوصفها كذلك إلا في تجربة مشكوك فيها في ذاتها، في هشاشتها: وهي لم تكن دائماً هناك، ولن تكون دائماً هناك، إنها نهائية. ولهذا السبب بالذات أحبها بوصفها مميتة، عبر ميلادها وعبر موتها، عبر شبحها أو الصورة الظلية لأنقاضها، لظلي وأنقاضي -التي هي ما هي عليه بالفعل أو تتصور بالفعل. كيف يمكن لنا أن نحب إلا في هذه النهاية؟ من أي موضوع آخر يمكن للحق في الحب، وبالفعل حب الحق أن يأتي؟

(D' ou viendrait autrement le droit d'aimer, voir l'amour du droit?)

دعونا نعود إلى الشيء ذاته، إلى الشبح، لأن هذا النص هو قصة شبح. لا نستطيع أن نتجنب الشبح والدمار أكثر من استطاعتنا أن نراوغ مساءلة الوضع البلاغي لهذه الحادثة النصية. لأي شكل من الأشكال يعود لأجل عرضه، أمن أجل انفجار داخلي أو ضمني؟ كل الصور النموذجية لعنف القانون مجازات فريدة، أي صور بلا حدود، إمكانيات غير مقيدة للتحويل، وصور بغير صور. دعونا نأخذ مثل الشرطة، هذا المؤشر على العنف الشبيه بالشبح، لأنه يخلط التأسيس بالحفظ ويصبح عنيفاً أكثر بسبب ذلك. حسناً، إن الشرطة التي تفيد من العنف هكذا ليست هي الشرطة ببساطة. إنها لا تتألف ببساطة من رجال شرطة يرتدون زياً، معتمرين خوذاً بشكل عرضي، مسلحين ومنظمين في بنية مدنية وفق نموذج عسكري ينكر عليهم حق الإضراب، وما إلى ذلك. الشرطة بالتعريف، حاضرة أو ممثلة في كل مكان تكون فيه قوة القانون. إنها حاضرة، قد تكون غير مرئية أحياناً لكنها فعالة دائماً، حيثما يكون هناك حفاظ على النظام الاجتماعي. الشرطة ليست مجرد شرطة (اليوم بقدر أقل أو أكثر مما كانت أبداً؟) إنها هناك، الصورة التي لا وجه لها (Figure san Figure) **لوجود هناك** Dasein متساوق مع **وجود** Dasein المدينة–الدولة polis. يدركها بنيامين بطريقته، لكن بإيماءة مزدوجة لا أظن أنها مدروسة وفي أي حالة ليست مفكراً فيها. إنه لا يكف عن محاولة أن يحتويها في زوجين من المفاهيم وأن يعيد إلى التمييزات عين الشيء الذي يتجاوزها ويتخطاها باستمرار. إنه يعترف بهذه الطريقة بأن المشكلة مع الشرطة هي أنها صورة بلا وجه، عنف بغير شكل (gestaltlose)، وهي غير قابلة للإدراك بأي وسيلة (nirgends fassbare) بوصفها كذلك. فيما يسمي بالمجتمعات المتحضرة فإن طيف تجليها الشبحي هو كلي الانتشار "حضور شبحي كلي الانتشار في حياة الأمم المتحضرة" ص ٢٨٧.

(allverbreitete gespenstische Erscheinung im leben der zivilisieren staaten)

حيث لا تزال هذه الصورة التي لا شكل لها غير القابلة للتحديد حتى بالنسبة للشرطة بمجازيتها وطيفيتها، وإن أنصب حضورها في كل مكان فإنها ستبقى صورة غير قابلة للتحديد حتى لو ظلت طريقة بنيامين قابلة للتحديد وملائمة للدول المتحضرة. إنه يدعي أنه يعرف ما يتكلم عنه حين يتحدث عن المعنى الدقيق للشرطة ويحاول أن يحدد هذه الظاهرة. إنه لمن الصعب معرفة ما إذا كان يتحدث عن الشرطة في الدولة الحديثة أو عن الدولة بشكل عام حين يذكر الدول المتحضرة. إنني أميل إلى الفرضية الأولى لسببين:

١. فهو يختار أمثلة حديثة للعنف، تلك التي تتعلق بالإضراب العام، أو مشكلة عقوبة الإعدام على سبيل المثال. كان يتحدث بشكل أسبق، ليس فقط عن الدول المتحضرة ولكن عن مؤسسة أخرى "مؤسسة الدولة الحديثة" الشرطة. إنها الشرطة الحديثة، في أوضاع سياسية تقنية حديثة هي التي أدت لإنتاج القانون الذي يفترض أنها وحدها هي التي تقوم بإنفاذه.

٢. بينما يدرك أن الجسد الشبحي للشرطة، وكيفما كان توسعيا، يبقى دائما مساويا لنفسه، فإنه يعترف بأن روحها (Geist)، روح الشرطة، تسبب خسارة أقل في ملكية مطلقة مما تسبب في الديمقراطية الحديثة حيث يتحلل عنفها. دعونا نبقى مع هذه المسالة للحظة. أنا لست متأكداً من أن بنيامين استنبط التقارب الذي أحاول أن أظهره هنا بين الكلمتين "طيفي" gespenstische و"روح" Geist، روح أيضا بمعنى المزدوج الشبحي.(١٢) ولكن المنطق العميق لهذا التناظر يبدو بالنسبة لي قابلاً للنقض بصعوبة، حتى لو لم يدركه بنيامين. تغدو الشرطة هذيانية وطيفية لأنها تغشى كل شيء، إنها في كل مكان، حتى حيث لا تكون،

في وجودها هناك Fort-Dasein الذي يمكن أن نحتكم إليه دائماً. لـيس حضورها حاضراً أكثر من حضور أي حضور، كما يذكرنا هيـدجر، بيد أن حضور مزدوجها الطيفي لا يعرف حدوداً. وأنه فـي التمسـك بمنطق نقد العنف zür kritlk der gewalt يتسنى لنـا أن نلاحـظ أن أي شيء له صلة بعنف القانون droit –هنا الشرطة نفسها– ليس طبيعياً بل روحياً. هناك روح، بكل من معنى الطيف وبمعنى الحياة التـي ترفـع نفسها من خلال الموت، تحديداً، بواسطة إمكان عقوبة الإعدام، فـوق الحياة الطبيعية والبيولوجية. تنهض الشرطة شاهداً على هـذا. سـوف أستشهد هنا بمقتطف من نشـوء التراجيـديا الألمانيـة ursprung der deutschen Trauerspiel التي تتحدث عن الروح Geist بوصفها قـدرة على ممارسة – الديكتاتورية. إنني أشكر صديقي تيم باهتي Tim Bahti لأنه لفت نظري إلى هذا المقطع (ولكن على المـرء أن يقـرأ كامـل الفصل، الذي يناقش قبل ذلك ظهور الأطيـاف (Geisterscheinugen) ص ٢٧٣): الروح (Geist) – هكذا سوف يحوزها العصر – تتجلى في القوة (weist sichausin macht)، الروح هي القـدرة علـى ممارسـة الديكتاتوريـة (Geist ist das Vermögen, Diktatur auszuuuben). تتطلب هذه القدرة نظاماً داخلياً صارماً بقدر ما تتطلب أشـد الأعمـال الخارجية تجرداً من الضـمير (skrupelloseste) (ص ٢٧٦). إضـافة إلى ذلك فإنها مرة أخرى العبقرية الشريرة (bose Geist) للمستبدين.

بدلاً من أن تكون نفسها، وأن تُحتوى داخل الديمقراطية، فـإن روح الشرطة هذه، عنف الشرطة هذا بوصفه روحاً يتحلل هناك. إنه ينهض شاهداً في الديمقراطية الحديثة على أعظم تحلل يمكـن تخيلـه للعنف (die denkbar grosste Entartung der Gewalt bezeugt) ينهض شاهداً على أعظم تحلل يمكن تصورة للعنف ص ٢٨٧). لماذا؟ تتحـد السلطتان التشريعية والتنفيذية في الملكية المطلقة. العنف فيها من ثـم

عادي، حين يجاري جوهرها، فكرتها، روحها. من ناحية أخرى لم يعد العنف في الديمقراطية، يأتلف مع روح الشرطة. إنه يمارس على نحو شرعي بسبب الفصل المفترض للسلطات، خاصة حينما تضع الشرطة القانون بدلاً من إنفاذه. هنا يشير بنيامين إلى تحليل مبدأ واقع الشرطة في الديمقراطيات الصناعية ومجمعاتها الصناعية والعسكرية التي تصاحبها التكنولوجيا الرفيعة للحاسب الآلي. يبرهن عنف الشرطة في الملكية المطلقة، أيّاً كانت فظاعته، على أنه ما هو عليه وما ينبغي أن يكون في روحه، بينما عنف الشرطة في الديمقراطيات ينكر مبدأة الدقيق، يصنع القوانين خفية، على نحو سري. وللنتائج أو المترتبات طابع مزدوج:

١. الديمقراطية هي تحلل القانون droit وعنف القانون droit.

٢. لم توجد بعد أي ديمقراطية جديرة بهذا الاسم. مازال على الديمقراطية أن تأتي: أن تتولد أو أن تتجدد. وهكذا فإن جدال بنيامين، الذي يتطور حينئذ إلى نقد الديمقراطية البرلمانية الليبرالية، يعد **ثورياً**، وحتى **ماركسياتياً**، ولكن بالمعنى الثنائي لكلمة "ثوري" التي تتضمن أيضاً معنى "رجعي" أي، معنى العودة إلى ماض ذي أصل نقي. هذا الالتباس نموذجي بما يكفي حتى أنه غذى خطابات ثورية عديدة أتت من اليمين ومن اليسار، خاصة بين الحربين. نقد "الانحلال" (Entartung) بوصفه نقداً لبرلمانية عاجزة عن أن تحكم عنف الشرطة التي تحل نفسها محلها، وهو لحد كبير نقد للعنف على أساس "فلسفة للتاريخ": أدرج داخل منظور غائي -قديم بالفعل أخروي- قديم يفك شفرة تاريخ القانون بوصفه تفسخاً (verfall) منذ أصوله. لا يحتاج هذا التشابه مع مخططات شميدت تضمنت رسائل ربطت هؤلاء المفكرين الثلاثة (شميدت/ بنيامين، هيدجر/ شميدت). وهو لا يزال سؤال عن الروح والثورة.

سوف يكون السؤال الأساسي: ماذا عن الديمقراطية البرلمانية والليبرالية اليوم؟ بوصفها وسائل، كل عنف يؤسس أو يحفظ القانون droit. بخلاف ذلك سوف تفقد كل قيمة. ليست هناك إشكالية قانون droit دون عنف الوسائل هذه. النتيجة: كل عقد قانوني، كل Rechtsvertrag (عقد قانوني ص ٢٨٨) مؤسس على العنف: ما من عقد لا يملك عنفاً سواء في نشأته (ursprung) أم في آثاره (Ausgang). هنا إشارة ضمنية موجزة ومختلسة من قبل بنيامين واضحة، كما هو الحال غالباً. لا يحتاج العنف الذي يؤسس أو يموقع القانون droit أن يكون حاضراً فيه مباشرة في العقد (nicht unmittelbar in ihm gegenwartig zu sein) "لا يحتاج العنف أن يكون حاضراً فيه مباشرة بوصفه عنفاً صانعاً للقانون" ص ٢٨٨. ولكن بدون أن يكون حاضراً مباشرة، فإنه يستبدل (يمثل vertreten) بتكملة البديل. وإنه لفي هذا الاختلاف المؤجل difference، في الحركة التي تستبدل الحضور (الحضور المباشر للعنف القابل للتعرف عليه بوصفه كذلك في آثاره وفي روحه)، إنه لفي هذه التمثيلية الاختلافية differantielle أن أوكل العنف الأصلي للنسيان. لا تحدث خسارة فقد ذاكرة الوعي هذه بمحض المصادفة. إنها عين المسار من الحضور إلى التمثيل. يعرض مثل هذا المسار المنجني للتدهور، "التحلل" المؤسسي، ("تفسخه") verfall. لقد تحدث بنيامين تواً عن تحلل (Entartung) العنف الأصلي، عنف الشرطة في الملكيات المطلقة على سبيل المثال، الذي هو فاسد في الديمقراطيات الحديثة. هنا يستهجن بنيامين تفسخ verfall الثورة في المشهد البرلماني: "حين يختفي الوعي بحضور العنف الكامن في مؤسسة قانونية، فإن المؤسسة تسقط في التفسخ" (ص ٢٨٨)

(schwindet das Bewusststrein von der Latenten

Anwesenheit der gewalt in einem Rechtsinstitut, so verfalltes)

كان المثل الأول الذي جرى اختياره هو برلمانات العصر. إذا كانت تقدم مشهداً مستهجناً، فسبب ذلك يعود إلى أن هذه المؤسسات التمثيلية قد نسيت العنف الثوري الذي ولدت منه. في ألمانيا، بصفة خاصة، نسيت الثورة المجهضة في عام ١٩١٩. لقد فقدت حس العنف المؤسس للقانون droit الممثل فيها. "Ihnen fehlt der sinn fur" die rechtsetzende Gewalt, die in innen repräsentiert ist" "إنها تفتقر إلى الإحساس بأن العنف الصانع للقانون ممثل بها نفسها" (ص ٢٨٨). تحيا البرلمانات في نسيان العنف الذي تولد منه. هذا الإنكار الفاقد للذاكرة ليس ضعفاً سيكولوجياً، إنه وضعها statut وبنيتها. من هذه المرحلة فصاعداً، بدلاً من الوصول إلى قرارات متكافئة أو متناسبة مع هذا العنف وجديرة به (wurdig)، فإنها تمارس سياسات المساومة المنافقة. يعني مفهوم المساومة، إنكار العنف المكشوف، واللجوء إلى عنف مستور ينتمي إلى روح العنف، إلى "عقلية العنف" (Mentalitat der Gewalt) التي تمعن إلى حد قبول إكراه الخصم لتتفادى الأسوأ، وفي نفس الوقت قائلة لنفسها مع تنهيدة البرلماني أن هذا ليس مثالياً بالتأكيد، وأنه، لاشك، كان من الأفضل أن يكون الأمر بخلاف ذلك، غير أنه لا يمكن لنا أن نفعل غير ذلك، تحديداً. البرلمانية، إذن، هي في العنف وإنكار المثال. إنها تخفق في حل النزاعات السياسية بواسطة الكلام غير العنيف، من خلال المناقشة، والتشاور، باختصار من خلال وضع الديمقراطية الليبرالية في الممارسة. يجد بنيامين نقد البلاشفة والنقابيون معاً في مواجهة "تفسخ البرلمانات" (der verfall der parlamente) وثيق الصلة بالموضوع (treffende) كلياً وتقويضياً بشكل راديكالي (vernichtende).

يتعين علينا الآن أن ندخل تمييزاً يضم مرة أخرى بنيامين

وكارل شميدت ويقدم بأي حال معنى أكثر عمقاً عمـا كانـه الشـكل التاريخي الذي كانت فيه كل أنماط الفكر المختلفة مضـمرة (الـثمن الفادح الذي كان على ألمانيا أن تدفعه بسـبب الهزيمـة، جمهوريـة فايمار، أزمة وعجز البرلمانية الجديدة، إخفاق النزعة السلامية، عقابيل ثورة أكتوبر، النزاع بين وسائل الإعلام والبرلمانية، تفاصيل جديدة في القانون الدولي، وما إلى ذلك). لقد رأينا تواً إجمـالاً، أن القـانون le droit في أصله وفي غاياته، في تأسيسه وفي حفظه، لم يكن منفصـلاً عن العنف، مباشراً أم غير مباشر، حاضراً أم ممثلاً. هل يستبعد هـذا إمكانية القضاء على المنازعات بغير عنف، كما يمكـن أن نسـتنتج بهدوء؟ مطلقاً. لا يستبعد بنيامين إمكانية اللاعنف. ولكـن ينبغـي أن تتجاوز فكرة اللاعنف نظام القـانون العـام. الاتحـاد بغيـر عنـف gewaltlose Eingung "اتفاقية غير عنيفة" (ص ٢٨٩) هي أمور ممكنة في كل مكان حيث ثقافـة القلـب (die Kultur des Herzens) تعطـي البشر وسائل نقية ذات نظرة إجماعية (ubereinkunft). هل يعني هذا أننا ينبغي أن نتوقف عند هذا التعارض بين العام والخاص حتى نحمي نطاقاً للاعنف؟ الأشياء بعيدة عن أن تكون بهذه البساطة. سوف تحـد delimit تقسيمات مفهومية أخرى، في مجال السياسة ذاتهـا، علاقـة العنف باللاعنف. قد يكون هذا، على سبيل المثال، في تقليد سوريل أو ماركس، التمييز بين الإضراب السياسي العام، عنيف، مادام يريد أن يستبدل الدولة بدولة أخرى (على سبيل المثال الدولة التي انبثقت حينها في ألمانيا) والإضراب البروليتاري العام، حيث الثورة بـدلاً مـن أن تقوى الدولة تهدف إلى قمعها، كما تهدف كما يقول سوريل إلى القضاء على "السوسيولوجيين، رجال العلم المغرمون للغايـة بالإصـلاحات الاجتماعية، أو المثقفون الذين تبنوا مهنـة أن يفكـروا نيابـة عـن البروليتاريا" (السوسيولوجيون، هواة إصلاحات اجتماعية أنيقـون، أو

مثقفون جعلوا مهنتهم أن يفكروا نيابة عن البروليتاريا" ص ٢٩٢).

يبدو أن هناك تمييزاً آخر حتى أكثر راديكالية وأقرب إلى ما يعني نقد العنف كوسيلة. إنه التمييز الذي يعارض نظام الوسائل والتمثيل، تحديداً، بنظام المظاهر. إنها مرة أخرى ولحد بعيد مسألة عنف اللغة، غير أنها أيضاً مسألة بزوغ اللاعنف من خلال لغة معينة. هل يكمن جوهر اللغة في العلامات، بوصفها وسيلة للاتصال، بوصفها إعادة – تمثيل re-presentation، أو في كونها تجل لم يعد ينشأ، أو ليس بعد، من الاتصال عبر العلامات، من الاتصال بصفة عامة، أي، من بنية الوسائل/ الغايات؟

يقصد بنيامين أن يبرهن على أن القضاء على المنازعات بغير عنف أمر ممكن في العالم الخاص حين يكون محكوماً بثقافة القلب، الكياسة الودية، التعاطف، حب السلام، الثقة. سوف يكون الحوار (unterredung، "المؤتمر") بوصفه تقنية الاتفاق المدني، أكثر الأمثلة عمقاً. ولكن لأي سبب يمكن أن يعتبر العنف مستبعداً من المجال الملائم أو الخاص؟ (eigentliche sphare) قد تكون إجابة بنيامين مثيرة للدهشة بالنسبة للبعض. إن إمكانية اللاعنف هذه تشهد عليها حقيقة أن الكذبة (die luge "الكذب" ص ٢٨٩)، والخداع (Betrug "الحيلة") لا يعاقب عليهما. لم يعاقب عليهما القانون الروماني ولا القانون الألماني ولا القانون الألماني القديم. أن تعتبر كذبة جريمة هذا علامة تحلل (verfallsprozess، حيوية متدهورة). يفقد القانون الحديث إيمانه بنفسه، لأنه يدين الخداع ليس لأسباب أخلاقية، وإنما لأنه يخشى العنف الذي قد يؤدي إليه من جانب الضحايا. فقد يهددوا بدورهم نظام القانون droit. إنها نفس الآلية التي تشتغل بشأن التنازل إزاء حق الإضراب. إنها مسألة الحد من العنف الأسوأ بعنف آخر. يبدو أن ما يحلم به

بنيامين هو نظام من اللاعنف يستبعد من نظام القانون droit –ومن ثم من الحق في معاقبة الكذب– ليس العلاقات الخاصة وحدها وإنما حتى علاقات عامة معينة كما هو الحال في الإضراب البروليتاري العام الذي يتحدث عنه سوريل، وهو إضراب لن يسعى لإعادة تأسيس الدولة وقانون droit جديد، أو وكذلك علاقات دبلوماسية معينة يقوم فيها سفراء معينون، وبطريقة تشابه العلاقات الخاصة، بتسوية النزاعات سلمياً ودون معاهدات. التحكيم غير عنيف في هذه الحالات لأنه متموقع ما وراء كل نظام للقانون droit ومن ثم ما وراء العنف. ("ما وراء كل الأنظمة القانونية، ومن ثم ما وراء العنف"، ص ٢٩٣). سوف نرى خلال لحظة كيف أن هذا اللاعنف ليس منبت الصلة بالعنف المحض.

يقترح بنيامين هنا تناظراً ينبغي أن نتريث عنده للحظة، خاصة، لأنه يُدخل هذا المفهوم المبهم عن المصير. ماذا يحدث لو كان هناك عنف مرتبط بالمصير (Schicksalmassige Gewalt "عنف يفرضه المصير" ص ٢٩٣) إذ استعمل وسائل عادلة (berechtigte) دخل في نزاع لا يحل مع غايات عادلة (gerechten)؟ وبطريقة تملي علينا أن نتصور نوعاً آخر من العنف لن يكون فيما يتعلق بهذه الغايات وسيلة مبررة أو غير مبررة؟ ما من وسيلة مبررة أو غير مبررة، بشكل لا يقبل التقرير، إنها لن تعد حتى وسيلة لكنها سوف تدخل في كلية علاقة أخرى مع الزوج وسيلة/ غاية. عندئذ سوف نتعامل مع عنف آخر كلياً وهو لن يعد يسمح لنفسه أن يحدد في الفضاء الذي انفتح بواسطة التعارض: وسيلة/ غاية. يتجلى السؤال أكثر خطراً حتى أنه يتجاوز أو يزيح الإشكالية الأولية التي بناها بنيامين حتى هذه المرحلة على موضوع العنف والقانون وقد كانت محكومة تماماً بمفهوم الوسيلة. سوف يلاحظ هنا أن هناك حالات تبقى فيها مشكلة القانون droit غير

قابلة للتقرير، إذا ما وضعت بمفهوم الوسائل/ الغايات. تتعلـق عـدم القابلية القصوى للتقرير هذه بكـل مشـاكل القـانون droit (unentscheidbarkeit aller Rechtsprobleme) "عدم القابلية القصوى لحل كل المشاكل القانونية" (ص ٢٩٣) هي استبصار تجربة فريدة ومثبطة. إلى أين نتوجه بعد إدراك عدم القابلية للتقرير التي لا يمكن اجتنابها؟

ينفتح مثل هذا السؤال أولاً، على بُعد آخر للغة، على مـا وراء au dela التوسط ومن ثم ما وراء اللغة بوصفها علامة بمعنى التوسط، بوصفها وسيلة ذات غاية مرتقبة. يبدو في البداية أنه ما من مخـرج، ومـا مـن أمـل. ولكـن فـي هـذا المـأزق، فـي هـذا اليـأس (Aussichtslosigkeit) في "عدم القابلية للحل" فـي "انعـدام الأمـل") تستجمع قرارات الفكر التي لا تعني شيئاً أقل من أصـل اللغـة فـي علاقتها بالحقيقة، العنف المصيري (schicksallhafte gewalt "العنـف الذي يفرضه المصير") الذي يضع نفسه فوق العقل، وبعدئذ، فوق هذا العنف ذاته، الإله: آخر، آخر كلية،: "الأساس الخفي للسلطة". ممـا لا ريب فيه، ذلك لا يخص مونتاني أو باسكال ولكن لا يتعين علينـا أن نثق كثيراً في هذه المسافة. هذا هو ما تنفتح عليه بطريقة ما عدم قابلية القانون للحل Aussichtslosigkeit، هذا هو ما يؤدي إليه مأزق القانون droit.

سوف يكون هناك تناظر بين "عدم قابلية كل مشـاكل القـانون للتقرير (unentscheidbarkeit) وما يحدث فـي اللغـة الوليـدة (in werdenden Sprachen) التـي يسـتحيل فيهـا أن تتخـذ قـرارا (Entscheidung) واضحا، مقنعا، مُحدداً الحقيقي والزائف، الصـائب وغير الصائب (richtig/ falsch "الصواب/ الخطأ). هذا تناظر أقترحه عرضاً. ولكن يمكن تطويره على أساس نصوص بنيـامين الأخـرى حول اللغة، وأخصها بالذكر "مهمة المترجم" (١٩٢٣) وخاصة مقالتـه

الشهيرة في عام ١٩١٦ التي سبقت الأولى بخمس سنوات "حول اللغة واللغة الإنسانية بصفة عامة". كلتاهما وضعتا موضع السؤال فكرة أن جوهر اللغة هو بصفة أصلية اتصالي، أي دلالي (سميولوجي)، إخباري، تمثيلي، اتفاقي، ومن ثم توسطي. إنها ليست وسيلة ذات غاية مرتقبة – شيئاً أو مدلول مضمون– عليها أن تلاءم نفسها معه بصوب. كان هذا النقد للعلامة سياسياً كذلك آنذاك: مفهوم اللغة كوسيلة وكعلامة كان سيكون "بورجوازيا". لقد حدد نص عام ١٩١٦ الخطيئة الأصلية بوصفها سقوطاً إلى لغة الاتصال الوسيط حيث تحث الكلمات، بعد أن أصبحت وسائل، على الهذيان (Geshwatz). تنشأ مسألة الخير والشر بعد الخلق من هذا الهذيان. لم تكن شجرة المعرفة هناك لتقدم المعرفة بشأن الخير والشر وإنما بوصفها "wahrzeichen" العلامة التي تنذر بالحكم (Gericht) يحملها ذلك الذي يتساءل. ويخلص بنيامين إلى أن "هذه السخرية الاستثنائية هي العلامة التي ندرك بها الأصل الأسطوري للقانون droit"

Das kennzeichen des mythischen ursprungs des Rechts, Bd 11, 1 (ص ١٥٤).

يريد بنيامين هنا ما وراء هذا التناظر البسيط أن يتصور نهائية عدالة غايات لم تعد مرتبطة بإمكان القانون droit، لما يتصور دائماً قابلاً للتعميم في أي حال. تعميم القانون هو عين إمكانه، إنه منقوش تحليلياً في مفهوم العدالة (Gerechtigkeit). ولكن في هذه الحالة فإن ما هو غير مفهوم هو أن هذا التعميم يقع في تناقض مع الإله ذاته، أي مع من يقرر شرعية الوسائل وعدالة الغايات **فوق وعلى العقل وحتى فوق العنف المصيري.** هذه الإحالة المفاجئة إلى إله فوق العقل والعمومية، ماوراء نمط من تنوير Aufklarung القانون، ليست شيئاً سوى إحالة التفرد

غير القابل للاختزال لكل وضع. والفكرة الجريئة، والضرورية بقدر ما هي محفوفة بالمخاطر، لما سوف أسميه هنا نمطاً من العدالة بغير قانون (ليس هذا واحداً من تعابير بنيامين) صالحاً تماماً لتفرد الفرد بقدر ما هو صالح للناس واللغة، باختصار، للتاريخ.

لتفسير "وظيفة العنف غير المتوسط" هذه (ص ٢٩٤) Eine nicht mittelbare Funktion der gewalt، يأخذ بنيامين مرة أخرى مَثَلَ لغة الحياة اليومية كما لو كانت تناظراً فقط. في الواقع، يبدو لي، أن لدينا هنا الآلية الحقيقية، وعين موضع القرار. أهي صدفة لا ترتبط بمثل هذه الصورة عن الإله أنه يتحدث عندئذ عن تجربة الغضب،/ مَثَلٌ عن تجل مباشر لا صلة له بأي بنية للوسائل / والغايات؟ انفجار العنف، في الغضب، ليس بالوسيلة التي تتطلع إلى غاية، ليس له من موضوع غير أن يظهر ويبنين نفسه. دعونا نترك مسئولية هذا المفهوم لبنيامين: بطريقة ما التجلي اللامبالي، غير المباشر وغير المحسوب للغضب. ما يعنيه هو تجلي العنف الذي لن يكون وسيلة تهدف إلى غاية. سوف يكون مثل هذا (العنف) عنفاً أسطورياً كتجل للآلهة.

هنا تأتي النتيجة الأخيرة، الأكثر إيهاماً، الأكثر فتنة والأكثر عمقاً في هذا النص. بسبب الافتقار إلى الوقت، وليس الوقت فقط، لا أستطيع أن أدعي أنني قادر على أن أكون عادلاً بصددها، عليَّ أن أقنع بالتأكيد من ناحية على الالتباس السياسي-الأخلاقي الفظيع للنص، ومن ناحية أخرى على عدم الاستقرار النموذجي لوضعه / ولتوقيعه، أخيراً، ما ستسمحوا لي بأن أسميه هذا القلب أو تلك الشجاعة (Ce Coeur ou ce courage) أو تفكير يعرف أنه ليس هناك من عدالة justesse، لا مسئولية سوى تعريض الذات لكل المخاطر، ماوراء اليقين والضمير الخيّر.

في العالم الإغريقي، يؤسس تجلي العنف الإلهي في شكله الأسطوري قانوناً droit وليس إنفاذ قانون قائم يوزع المكافآت والجزاءات. إنه ليس عدالة توزيعية أو جزائية، وبنيامين يستحضر الأمثلة الأسطورية مثل نيوبي Niobe، وأبوللو وأرتميس، وبروميثيوس. وحيث أنها مسألة تأسيس قانون droit جديد، فإن العنف الذي يقع على نيوبي يأتي من المصير، وهذا المصير لا يمكن إلا أن يكون غير يقيني وملتبس (zweideutung)، ما دام يحترم، على سبيل المثال، حياة الأم في اللحظة التي يتمخض فيها عن موت مريع لأطفال نيوبي. ولكن تلك الإشارة إلى الدم المسفوح، كما سوف نرى، هي هنا علامة تمييز لتعيين الأساس العنيف والأسطوري للقانون في العالم بما يفصله عن العنف الإلهي عند اليهودية. يقدم بنيامين أمثلة متعددة عن هذا الالتباس (zweideutungkeit تتكرر الكلمة أربع مرات على الأقل) وحتى عن الالتباس الشيطاني لتموقع القانون الأسطوري هذا[١٣] الذي هو في مبدئه الجوهري قوة (macht)، إكراه، وموقع سلطة ومن ثم، كما يقترح سوريل نفسه، مع موافقة بنيامين الواضحة هنا، هو امتياز الملوك، والعظماء أو الأقوياء: في أصل كل قانون droit هناك امتياز in den anfangen alles Recht "vor" recht der könige oder der grössen, kurz der machtigen:

"في البدء كان كل حق امتيازاً للملوك أو النبلاء -باختصار- للجبارين" ص ٢٩٦). ليست هناك بعد في هذه اللحظة الأصلية والأسطورية، عدالة توزيعية، ما من تأديب أو جزاء، وإنما تكفير فحسب (Suhne التي تترجم بشكل رديء إلى "جزاء").

يعارض بنيامين عنف الأسطورة mythos الإغريقية هذا سمة بسمة بعنف الإله، وهو يقول، إنه نقيضه من كل النواحي، بدلاً من تأسيس القانون droit، فإنه يدمره، بدلاً من وضع حدود وتخوم، فإنه

يمحوها، بدلاً من أن يؤدي للمعصية والتفكير، فإنه يسبب الكفارة، بدلا من التهديد، فإنه يضرب، وفوق كل شيء، وهذه هي المسألة الجوهرية، بدلاً من أن يقتل بالدم، فإنه يقتل ويفني دون إراقة دماء. تصنع الدماء كل الاختلاف. تفسير فكرة الدماء هذه مزعجة عند بنيامين بقدر ما هي مزعجة عند روزنزفيج Rosenzweig، رغم بعض التنافر (خاصة إذا فكرنا في "الحل النهائي") الدماء رمز الحياة، هكذا يقول. عند إراقة الدماء، يُمارس العنف الأسطوري للقانون لمصلحته هو (um ihrer selbst willen) ضد الحياة البسيطة النقية التي يسبب نزيفها. حتى عندما يبقى تحديداً ضمن نظام الحياة الطبيعية (das blosse leben). على النقيض من ذلك يمارس العنف الإلهي المحض (اليهودي) على كل الحياة ولكن لحساب أو صالح الحي Über alles Leben um des lebendigen willen: العنف الأسطوري هو سلطة مريعة على مجرد الحياة لصالحه، أما العنف الإلهي فهو سلطة محضة على كل الحياةِ لصالح الحي" (ص ٢٩٧). بمعنى آخر، العنف الأسطوري للقانون droit قانع في ذاته بالتضحية بالحي، بينما يضحي العنف الإلهي بالحياة من أجل إنقاذ الحي، لحساب الحي. في كلتا الحالتين هناك تضحية، ولكن في الحالة التي يراق فيها الدم، فإن الحي ليس محترماً. من هنا استنتاج بنيامين الفريد، ومرة أخرى فإنني أترك له مسئولية هذا التفسير، خاصة هذا التفسير لليهودية: "الأول (العنف الأسطوري للقانون droit) يتطلب (fordert) التضحية، الثاني (العنف الإلهي) يقبلها، يتخذها (nimmt Sie an). في أي حال، هذا العنف الإلهي الذي سوف يصادق عليه ليس فقط بواسطة الدين وإنما أيضاً في الحياة الحاضرة أو في تجليات المقدس، قد يمحق الطيبات، الحياة، القانون droit، أساس القانون، وهكذا دواليك، ولكنه لا يبلغ أبداً أن يكون هجوما لتدمير روح الحي (die seels des lebendigen). وهكذا،

فلا يحق لنا أن نستنتج إن العنف الإلهي يترك المجال مفتوحــا لكــل الجرائم الإنسانية. وتبقي وصية لا تقتل "أمراً مطلقاً" مادام مبدأ العنف الإلهي الأشد تدميراً يوصي باحترام الكائن الحي بصورة مطلقة مهما كانت القوانين والأحكام. وهو ليس مقياساً للحكم وإنما مرشداً للأعمال والأشخاص والجماعات التي تصارع لإبعاده، وفي بعــض الحــالات الاستثنائية لتجاهله. ذلك بالنسبة لبنيامين هو جوهر اليهوديــة الــذي يحرم كل قتل، إلا في حالات استثنائية تخص الدفاع الشــرعي عــن النفس، والذي يقدس الحياة إلى درجة أن بعض المفكــرين يوســعون [يمدون] هذا التقديس ما وراء الإنسان، ليشمل الحيوان والنبات. ولكننا هنا ينبغي أن نصقل مسألة ماذا يعني بنيامين بقداسة الإنسان، والحياة أو بالأحرى الوجود Dasein الإنساني. إنه يقف بقوة ضد كل تقــديس للحياة لذاتها، الحياة الطبيعية، الحقيقة البسيطة للحياة. يحاكم بنيــامين معلقاً بشكل مطول على كلمات كورت هيللر، التي وفقاً لها "أعلي حتى من السعادة وعدالة الوجود يقف الوجود نفســه" (ص ٢٩٨)، يحــاكم قضية أن الوجود dasein البسيط يتعين أن يكون أرفــع مــن مجــرد الوجود (als gerechtes dasein) بأنها زائفة وحقيرة، إذا إعتبر معنــى الوجود Dasein البسيط هــو الحقيقــة البســيطة للعــيش. إن هــذين المصطلحين: الوجود هناك و"الحياة" يبقيان غاية في الإبهام، فهو يحاكم القضية نفسها، حتى وإن بقيت ملتبسة، بطريقة معاكسة بوصفها مليئة بحقيقة قوية (gewaltige wahrheit) إذا كانت تعني أن لاوجود الإنسان سوف لا يزال أفضل من الإنسان الذي ليس عادلاً بعد، ومن الذي لــم يحرز بعد شرط الإنسان العادل، ببساطة ونقاوة. بمعنى آخر، ما الذي يحقق جدارة الإنسان، (جدارة) وجوده وحياته، هو أنه يحتوي الإمكان، إمكانية العدالة، مستقبل (avenir) العدالة، مستقبل كونه عادلاً [مستقبل] أن عليه أن يكون عادلاً. ما هو مقدس في حياته ليس حياتــه بــذاتها

وإنما عدالة حياته. حتى إذا كانت الحيوانات والنباتات مقدسة، فلن تكون كذلك بسبب حياتها، هذا ما يقوله بنيامين. هذا الانتقاد للنزعة الحيوية أو البيولوجية، إذا كان يشبه نقداً عند هيدجر ما وإذا كان يستحضر كما لاحظت في مكان آخر، هيجل ما، فإنه ينطلق هنا كإحياء للتراث اليهودي. بسبب هذا الالتباس في مفهومي الحياة والوجود هناك dasein، فإن بنيامين في الآن نفسه منجذب ومتحفظ إزاء العقيدة التي تؤكد على الطابع المقدس للحياة، بوصفها حياة طبيعية، نقية وبسيطة. يستحق أصل هذا العقيدة بحثاً، هذا ما يلاحظه بنيامين، المستعد لأن يرى فيها الاستجابة الحديثة نسبياً التي تتوق للماضي إزاء خسارة المقدس عند الغرب.

ما هي المفارقة القصوى والأشد استفزازاً لنقد العنف هذا؟ (النقد) الذي يقدم أقصى ما يمكن أن نفكر فيه؟ إنها في أن هذا النقد يقدم نفسه بوصفه "الفلسفة" الوحيدة للتاريخ (تبقى كلمة "فلسفة" بين علامات اقتباس لا تنسى) الذي يُمكّن من اتخاذ موقف ليس "نقدياً" فحسب، وإنما بالمعنى الأشد نقدية وصوتية لكلمة "نقد"، Krinein، موقف يتيح لنا أن نختار (Krinein)، ومن ثم أن نقرر وأن نقطع على نحو حاسم في التاريخ وحول موضوع التاريخ. يقول بنيامين إنه الوحيد الذي يسمح لنا أن نتخذ موقفاً حاسماً Scheidende und entsheiclende Eingestellung فيما يتعلق بالوقت الحاضر مقاربة مميزة وحازمة" ص ص ٢٩٩-٣٠٠). كل عدم القابلية للتقرير (uriten scheidbarkeit) متموقعة، محاصرة، متراكمة على جانب القانون droit، [جانب] العنف الأسطوري، أي العنف الذي يؤسس ويحفظ القانون droit. ولكن من ناحية أخرى تقف قابلية التقرير في جانب العنف الإلهي الذي يدمر القانون droit، يمكن لنا حتى ان نخاطر بالقول يفككه. القول بأن كل القابلية للتقرير توجد في جانب

العنف الإلهي الذي يدمر القانون le droit يعني أن نقول علـــى الأقـل شيئين:

١. إن **التاريخ** في جانب هذا العنف الإلهي، والتاريخ تحديداً فـــي تعارضه مع الأسطورة. لهذا السبب فهي بالفعل مسألة "فلسفة" **تـــاريخ** وأن بنيامين يحتكم في الواقع إلى "عصر تاريخي جديـــد" ein neues geschichtliches Zeitalter "حقبة تاريخية جديدة "(ص ٣٠٠) عليها أن تعقب نهاية العهد الأسطوري، وتعترض الدائرة السـحرية للأشـــكال الأسطورية للقانون droit، إلغاء عنف الدولة staasgewalt، عنـف أو سلطة الدولة. سوف يكون هذا العصر التاريخي الجديد عصراً سياسياً جديداً شرط ألا تُربط السياسة بسيطرة الدولة، كما هي عنـــد شـــميدت على سبيل المثال.

٢. إذا كانت كل القابلية للتقرير مركزة في جانب العنف الإلهـــي في التراث اليهودي، فإن هذا سوف ينتهي إلى أن يؤكد ويعطي للمشهد الذي قدمه تاريخ القانون الذي يفكك نفسه ويعاني من الشلل بسبب عدم القابلية للتقرير، مادام ما يسميه بنيامين "جـــدل الصـــعود والهبـــوط" eindialektixches Auf und ab" الصعود والهبوط الجدليين) في العنف المؤسس أو الحافظ للقانون يشكل تذبذباً يجب فيه على العنف الحـــافظ أن يسلم نفســـه دائمـــا لقمـــع أنمـــاط العنـــف المضـــادة المعاديـــة (unterdruckung der feindlichen gegenwalten). ولكن هذا القمع – والقانون، والمؤسسة القضائية، قمعيان بصفة جوهرية من وجهة النظر هذه- لا يكف أبداً عن إضعاف العنف المؤسسي الذي يمثله. وهكـــذا فإنه يدمر نفسه في مجرى هذه الدورة. لأن بنيامين يدرك هنا لمـــدى معين قانون التكرارية الذي يؤمن أن العنف المؤسس هو دائماً مؤسس في عنف حافظ يكرر دائماً تراث أصله ولا يحتفظ بشيء في النهايـــة سوي [بأساس] قُدّر له من البداية أن يتكرر، ويحفظ، ويعاد تأسيســـه.

يقول بنيامين إن العنف المؤسس "ممثل" (reprasentiert) فـــي العنـــف الحافظ.

أن نظن عند هذه النقطة أننا ألقينا الضوء وفسرنا بشكل صائب معنى، إرادة قول vouloir-dire نص بنيامين، بمعارضـــتنا بطريقـــة تقريرية قابلية العنف الإلهي، الثوري، التاريخي، ضد الدولـــة، ضـــد القانون—للتقرير من جانب، وعدم قابلية العنف الأســـطوري لقـــانون الدولة للتقرير من جانب آخر، سوف يكون [معنـــاه] التقريـــر بغايـــة السرعة وعدم فهم قوة هذا النص، حيث يلوح في ســـطوره الأخيـــرة فصل جديد من الدراما، أو حادث مفاجئ coup de theatre لا أستطيع أن أقسم أنه لم يكن مسبقاً موضوع تأمل من اللحظة التي رفـــع فيهـــا الستار. ماذا يقول بنيامين بالفعل؟ أولاً هو يتحـــدث فـــي [الصـــيغة] الشرطية عن العنف الثـــوري (revolutionare Gewalt): "إذا" يـــرى القانون ما وراء القانون، وضعه مؤمناً بوصفه عنفا مباشراً ومجـــرداً، فإن هذا سوف يثبت من ثم أن العنف الثوري ممكناً. بعد ذلك ســـوف نعلم، غير أن هذه جملة شرطية، أنه هو هذا العنف الثوري الذي يمثل اسمه أنقى تجلٍ للعنف وسط البشر. ولكن لماذا يرد هذا الخبـــر فـــي [الصيغة] الشرطية؟ هل هو أمر مؤقـــت وعـــارض فحســـب؟ علـــى الإطلاق لا. لأن القرار (Entscheidung) حول هذا الموضوع، القرار المحدد، [القرار] الذي يتيح لنا أن نعرف أو ندرك مثل هـــذا العنـــف الخالص والثوري بوصفه كذلك، هو **قرار لا سبيل للوصول إليه مـــن قبل الإنسان**. هنا يتعين علينا أن نتعامل مع عدم قابلية للتقرير أخرى كلية، وأنا أحبذ أن أقتبس جملة بنيامين بمضمونها الكامل in extenso:

"ولكنه ليس ممكناً ولا ملحاً أن يقرر الإنسان متى نفذ العنف المحـــض في حالة محددة". Nicht gleich möglich, noch gleich dringend ist aber für Menchen die entscheidung, Wann reine gewalt in einem

bestimmten Falle wirklich war "الأقل إمكانا وأيضا الأقل إلحاحاً بالنسبة للبشرية، على أي حال، هو تقرير متى قد تحقق العنف المحض في حالة معينة" (ص ٣٠٠)

ينتج هذا من حقيقة أن العنف الإلهي، وهو الأكثر عدلاً الأكثر تاريخية، الأكثر ثورية، الأكثر قابلية للتقرير أو الأكثر تقريراً لا يخضع لأي تحدد إنساني، لأي معرفة أو لأي "يقين" قابل للتقرير من جانبنا. إنه لا يعرف أبداً في ذاته "بوصفه كذلك" وإنما في "آثاره" فحسب. وآثاره "غير قابلة للمقارنة" فهي لا تتوافق مع أي تعميم مفهومي. ليس هناك من يقين (Gewissheit) أو معرفة محددة عدا في مجال العنف الأسطوري، أي، [مجال] القانون، أي [مجال] غير القابل للتقرير الذي نتكلم عنه. "لأن العنف الأسطوري وحده، وليس الإلهي، سوف يكون مدركاً بوصفه كذلك بشكل يقيني، إن لم يكن في آثار قابلة للمقارنة..." (ص ٣٠٠) حتى نكون تخطيطيين، هناك [نمطان] من العنف، عنفان gewalten متنافسان: على جانب، القرار (عادل، تاريخي، سياسي، وما إلى ذلك) العدالة ما وراء القانون والدولة، ولكن دون معرفة مقررة، وعلى الجانب الآخر، معرفة مقررة ويقين في مجال يبقى بنيوياً مرتبطاً بغير القابل للتقرير، [مجال] القانون الأسطوري للدولة. من جانب هناك القرار بغير يقين مقرر، على الجانب الآخر يقين غير القابل للتقرير ولكن بغير قرار. في أي حال، في شكل أو آخر، فإن غير القابل للتقرير يوجد في كل جانب، وهو الشرط العنيف للمعرفة أو الفعل. ولكن المعرفة والفعل دائماً منفصلان.

أسئلة: ماذا نطلق في المفرد، إذا ما كانت هناك [تسمية] تسمية واحدة فقط، على التفكيك، هل هو الأول أم الأخير؟ شيء آخر كلية أم شيء آخر ثانية؟ إذا ما وثقنا في مخطط بنيامين، فهل الخطاب

التفكيكي حول غير القابل للتقرير أكثر يهودية (أم يهودية-مسيحية-إسلامية) أم إغريقية؟ أكثر دينية، أكثر أسطورية أم أكثر فلسفية؟ إذا لم أجب على الأسئلة التي تتخذ هذا الشكل، فليس ذلك فقط لأنني لست متأكداً من أن شيئاً مثل "التفكيك" يوجد في المفرد أو أنه ممكن. إنما أيضاً بسبب أنني أظن أن الخطابات التفكيكية كما تقدم نفسها في تعدديتها غير القابلة للاختزال تشارك بطريقة غير نقية، ملوثة، مفاوض عليها، نغلة وعنيفة في كل تعيينات القرابة هذه - دعونا نسميها يهودية-إغريقية لتوفير الوقت - فيما يتعلق بالقرار وما هو غير قابل للتقرير، ومن ثم، اليهودي والإغريقي، اللذان قد لا يكونا تماماً هو ما فكر فيه بنيامين بالنسبة لنا. وأخيراً ما يبقى أن يأتي في التفكيك، حيث أظن أن شيئاً آخر يجري في عروقه، ربما دون بنوة، هو دم مختلف كلية أو بالأحرى شيء مختلف كلية عن الدم.(١٤)

وهكذا حين أقول وداعاً أو إلى اللقاء adieu or au – revoir لبنيامين، فإنني أترك له مع ذلك الكلمة الأخيرة، أدعه يوقع، على الأقل إذا كان ذلك بمقدوره. لأنه من الضروري دائماً أن يوقع الآخر ودائماً ما يكون الآخر هو الذي يوقع أخيراً، بمعنى آخر، أولاً.

يستخدم بنيامين في سطوره الأخيرة، قبل أن يوقع نهائياً، حتى كلمة "نغل". هذا باختصار هو تعريف الأسطورة، ومن ثم [تعريف] العنف المؤسس للقانون. القانون الأسطوري، ويمكن لنا أن نقول الخيال القانوني، هو عنف عليه أن "ينغل" bastardierete "الأشكال الابدية للعنف الإلهي النقي" "لقد نغلت الأسطورة العنف الإلهي [خلطته] بالقانون (mit dem Recht). ليس الاقتران غير الملائم، الأنساب غير النقية: ليس خليطاً من الدماء وإنما نغولة كان يمكن أن تخلق في جذورها قانوناً يجعل الدماء تفيض وتتطلب دفع الدم.

وعندئذ بمجرد أن حمل مسئولية هذا التفسير بشأن الأغريقي

واليهودي يوقع بنيامين. إنه يتحدث بطريقة تقويمية، توجيهية، غير إخبارية، كما نفعل في كل مرة نوقع فيها. تعلن جملتان حيويتان ما ينبغي أن تكون عليه كلمات السر، **ما ينبغي** علينا أن نفعله، **ما ينبغي** علينا أن نرفضه، شر أو ضلال ما ينبغي أن يرفض (verwerflich). "ولكن علينا أن نرفض (verwerflich aber) كل العنف الأسطوري، العنف الذي يؤسس القانون، الذي قد نسميه العنف الحاكم (schaltende). ينبغي علينا أن نرفض أيضاً (verwerflich auch) العنف الذي يحفظ القانون، العنف المحكوم (die verwaltete gewalt) في خدمة الحكم" (الترجمة الإنجليزية، كما هو الحال غالباً، غير مشوقة): "ولكن كل العنف الأسطوري الصانع للقانون الذي يمكن أن نسميه تنفيذياً، هو مهلك، مهلك أيضاً. حفظ القانون، والعنف الإداري الذي يخدمه"، ص ٣٠٠).

بعدئذ هناك الكلمات الأخيرة. الجملة الأخيرة. مثل البوق (shophar) في الليل أو على حافة الصلاة فإن المرء لا يعد يسمعه أو لا يسمعه بعد. وهو لا يوقع فقط، هذا الخطاب النهائي، شديد القرب من الاسم الأول لبنيامين، فالتر walter. إنه يسمي التوقيع أيضاً، العلامة، والخاتم، إنه يسمي الاسم وما يدعو نفسه "المطلق die waltende". ولكن من يوقع؟ إنه الإله، الآخر كلية، وكما هو الحال دائماً، فإنه العنف الإلهي الذي كان عليه أن يسبق دائماً ولكن كان يمكن أيضاً أن **يعطي** كل الأسماء الأولى:

("Die gottliche Gewalt, welche Insignium und siegel, niemals Mittel heiliger vollstreckung ist, mag die waltende heissen")

"العنف الإلهي، هو علامة وخاتم إلا أنه ليس وسيلة أبداً للإعدام المقدس، ويمكن أن ندعوه العنف المطلق die waltende heissen).[١٥]

جاك دريدا

حاشية

هذا النص الغريب مؤرخ. كل توقيع مؤرخ، ربما حين يهبط خاصة وسط عدة أسماء للرب. ويوقع فقط بالتظاهر بأنه يدع الرب نفسه يوقع. إذا كان هذا النص مؤرخاً وموقعاً (فالتر، ١٩٢١)، فإن لنا حقاً محدوداً فقط في أن ندعوه لينهض شاهداً سواء على النازية بشكل عام (التي لم تكن قد تطورت بعد بوصفها كذلك) أو على الأشكال الجديدة التي اتخذتها هناك النزعة العرقية ونزعة معاداة السامية اللتان لا تنفصلان عنها، أو حتى على الأقل على الحل النهائي: ليس فقط لأن مشروع وطرح الحل النهائي أتي فيما بعد وحتى بعد موت بنيامين، وإنما لأنه ضمن تاريخ النازية نفسه فإن الحل النهائي هو شيء يمكن أن يعتبره البعض نتاجاً لا مفر منه منقوشاً في عين مقدمات النازية، إذا ما كان لهذا الشيء هوية دقيقة يمكن أن تعزز هذا النوع من الكلام، بينما قد يفكر آخرون -بغض النظر عما إذا كانوا نازيين أو ألماناً- أن مشروع الحل النهائي هو حدث، بالفعل شيء جديد تماماً داخل تاريخ النازية وأنه يستحق بوصفه كذلك تحليلاً خصوصياً بشكل مطلق. لكل هذه الأسباب، لم يكن ليكون لنا الحق، أو كان سيكون لنا حق محدود، في أن نسأل أنفسنا فيما كان يمكن لبنيامين أن يفكر فيه، في منطق هذا النص (إذا ما كان له منطق واحد، وواحد فقط) بشأن كل من النازية والحل النهائي.

ومع ذلك وبطريقة معينة سوف أفعل هذا بالضبط وسوف أفعله بالذهاب ما وراء اهتمامي بهذا النص نفسه، من أجل حدثه وبنيته، لما يتيح لنا أن نقرأه عن صورة التفكير اليهودي والألماني عشية ظهور النازية -كما يقول أحدهم- من كل الأجزاء المقتبسة وكل الحواجز التي تنظم مثل هذه الصورة، للتقاربات المدوخة، والقلب الجذري للمؤيد والمعارض على أساس المقدمات المنطقية المشتركة أحياناً، إذا افترضنا أن كل هذه المشاكل قابلة للفصل فعلاً، وهو ما أشك فيه. لن

أسال نفسي في الحقيقة ماذا فكر بنيامين نفسه بشأن النازيـــة ومعــاداة السامية، خاصة إذا ما كان لدينا وسائل أخرى لعمل ذلــك، نصـــوص أخرى له. ولن أسأل ما الذي كان يمكن أن يفكر فيه فالتر بنيامين نفسه بشأن الحل النهائي وأية أحكام، وأية تفسيرات كان يمكن أن يقترحها. سوف أسعى إلى شيء آخر، بطريقة متواضعة وأولية. كيفمـا كانــت المصفوفة المنطقية لهذا النص مبهمة ومحددة تضافريا، وأيّـاً كانــت متحركة وقابلة للتحويل، وكيفما كانت قابلة للعكس، فإن فيها اتســاقاً. يسم هذا الاتساق أيضاً عــدداً مــن النصـــوص الأخــرى لبنيــامين، النصوص الباكرة والمتأخرة معا. سأحاول آخذا في الاعتبــار بعــض العناصر الملحة في هذه الاستمرارية المتسقة أن أختبر عدة فرضيات من أجل إعادة تشكيل ليس بعض الكلام الممكن الذي يمكن أن [ينسب] إلى بنيامين وإنما الجوانب الأعظم للإشكالية والفضاء التفسيري الــذي قد يكون قد نفش فيه خطابه حول الحل النهائي.

من ناحية، من المحتمل أنه كان سيعتبر الحل النهــائي النتيجــة القصوى لمنطق النازية الذي كان سيتوافق، إن أخذنا ثانية المفاهيم من نصنا مع:

١- تجذير الشر الذي ارتبط بالسقوط في لغة الاتصال، والتمثيــل، والمعلومات، ومن وجهة النظر هذه، فقد كانت النازية بالفعل الصورة الأكثر انتشاراً لعنف الإعلام، والاستغلال السياسي للتقنيات الحديثــة للغة الاتصالية، للغة الصناعية وللغة الصناعة، للتموضع العلمي الذي يرتبط به منطق العلامة الاتفاقية ولإضفاء الرسمية على أسلوبها.

٢- التجذير الكلياني [التوتالتياري] لمنطق دولة (ونصنا هو بالفعل إدانة للدولة، وحتى للثورة التي تستبدل دولة بدولة أخرى، التي تنطبق أيضاً على كليانيات (توتاليتاريات) أخرى -ونحن نرى بالفعل تصوراً مسبقاً لمسألة جدال المؤرخ Historikerstreit).

٣- الفساد الجذري والمميت للديمقراطية البرلمانية والتمثيلية من خلال شرطة حديثة لا يمكن أن تنفصل عنها، حتى أنها تغدو السلطة التشريعية الحقيقية ويأمر شبحها كلية الفضاء السياسي. من وجهة النظر هذه، فإن الحل النهائي هو في آن معاً قرار سياسي تاريخي من قبل الدولة، وقرار من قبل الشرطة، الشرطة العسكرية والمدنية، بدون أن يقدر أحد أبداً أن يتبين الواحد من الآخر وأن يغزو المسئوليات الحقيقية لأي قرار أياً كان.

٤- تجذيراً وتوسيعاً كلياً للأسطوري، للعنف الأسطوري، في كل من لحظته التأسيسية التضحوية، ولحظته الأشد محافظة. وهذا البعد الأسطوري، الذي هو إغريقي جمالي (النازية مثل الفاشية، هي أسطورية، مؤغرقة Grecoid وإذا كانت تتوافق مع إضفاء جمالية على السياسي، فإنها جماليات التمثيل)، يستجيب أيضاً لعنف معين في قانون الدولة، لشرطتها ولتقنياتها، للحق منفصلاً كلياً عن العدالة، مثل عمومية المفاهيم الملائمة للبنية الجماهيرية mass structure بالتعارض مع اعتبار الفرادة والتفرد. كيف يمكن لنا أن نفسر بخلاف ذلك الشكل المؤسسي وحتى البيروقراطي، الصورة الزائفة لإضفاء الشرعية، للنزعة القضائية، احترام الخبير والمراتبية، بإيجاز، الكل القانوني وتنظيم الدولة الذي يطبع الطرح الصناعي-التقني والعلمي لـ"الحل النهائي"؟ أطلقت هنا أسطورية معينة عن الحق الطبيعي وكذلك التاريخي، من عنف أسسه وكذلك من (عنف) حفظه. وقد كانت النازية ثورة محافظة من اليمين.

ولكن، من ناحية أخرى ولهذه الأسباب عينها، لأن النازية تقود منطقياً إلى الحل النهائي وكذلك إلى حدها الخاص ولأن العنف الأسطوري للحق هو نظامها الحقيقي، يمكن لنا أن نفكر فقط، أي، أيضاً أن نتذكر تفرد الحل النهائي من مكان غير فضاء العنف

الأسطوري لليمين. أن نقوم هذا الحدث، وما يربطه بالمصير، علينا أن نترك نظام الحق، [نظام] الأسطورة، [نظام] التمثيل [نظام] التمثيل السياسي–القانوني بمحاكمه ذات القضاة المؤرخين، (وكذلك أيضاً التمثيل الجمالي). لأن ما حاولت النازية أن تفعله، بوصفها التحقق النهائي لمنطق العنف الأسطوري: هو أن تستبعد الشاهد الآخر، أن تدمر شاهد النظام الآخر، [شاهد] العنف الإلهي الذي لا تقبل عدالته الاختزال إلى الحق، [شاهد] عنف مغاير لكل من نظام الحق (سواء تعلق بحقوق الإنسان أم بنظام التمثيل) ولنظام الأسطورة، وبمعنى آخر، لا يمكن لنا أن نفكر في فرادة حدث مثل الحل النهائي، بوصفه نقطة قصوى للعنف التمثيلي والأسطوري داخل نظامه الخاص. يتعين علينا أن نحاول التفكير به بدءاً من آخره، وهذا يعني بدءاً مما حاول أن يستبعد ويدمر، أن يبيد جذريا، من ذلك الذي غشيه لأول وهلة من الخارج ومن الداخل. يتعين علينا أن نفكر به بدءاً من إمكان الفرادة، فرادة التوقيع و[فرادة] الاسم، لأن ما حاول نظام التمثيل أن يبيده لم يكن الحيوات البشرية بالملايين فحسب، الحيوات الطبيعية وإنما أيضاً طلباً للعدالة، وللأسماء أيضا: وقبل كل شيء إمكان العطاء، نقش، مناداة وإعادة تذكر الاسم. ليس فقط لأنه كان هناك تدمير أو مشروع تدمير للاسم ولعين ذاكرة الاسم، للاسم كذاكرة، وإنما أيضا لأن نظام العنف الأسطوري (الموضوعي، التمثيلي، الاتصالي، إلى آخره) ذهب بعيداً إلى نهاية حده، بطريقة شيطانية، على جانبي الحد: في الوقت نفسه: فقد حفظ أرشيف تدميره، أنتج صورة زائفة عن حججه التبريرية، مع موضوعية دولتية وبيروقراطية مرعبة قانونيا. وأنتج نظاماً [مما يمثل] مفارقة جعل فيه منطقه، منطق الموضوعية من الممكن إبطال ومن ثم طمس الشهادة، والمسئوليات، تحييد فرادة الحل النهائي، باختصار، فقد أنتج إمكان التحريف التاريخي الذي كان

بمقدوره أن ينهض سنداً لكل من منطق التحريفية (حتى أكون موجزاً، دعونا نقول من نمط فوريسون Faurisson Type) وكذلك لموضوعية وضعية، مقارنة أو نسبية (مثل تلك التي ترتبط الآن بجدال المؤرخ Historikerstreit) التي يفسر وفقاً لها وجود نموذج كلياني [توتاليتاري] مناظر و[نموذج] إبادة أسبق (الجولاج) الحل النهائي، وحتى "يجعله طبيعياً" كعمل من أعمال الحرب، استجابة كلاسيكية من الدولة في وقت الحرب ضد يهود العالم، الذين، إن تحدثنا من خلال فم وايزمان في ١٩٣٩، كانوا، إجمالاً، مثل شبه دولة أعلنوا الحرب على الرايخ الثالث.

من وجهة النظر هذه لربما حكم بنيامين عبثاً بدون وثوق صلة بالموضوع -في أي حال بدون وثوق صلة بالموضوع متناسبة مع الحدث، أي محاكمة قانونية للنازية، ومسئوليتها، وأي جهاز قضائي، أي تأريخ رسمي لايزال متجانساً مع الفضاء الذي طورته النازية حتى وبما فيه الحل النهائي، أي تفسير ينهل من المفاهيم الفلسفية، أو الأخلاقية، أو الاجتماعية، أو النفسية، أو التحليلية النفسية وخاصة المفاهيم القانونية (بصفة أخص تلك التي تتعلق بفلسفة الحق، سواء كانت [مفاهيم] القانون الطبيعي، في النمط الأرسطي أو نمط التنوير Aufklarung). لربما حكم بنيامين عبثاً، ودون وثوق صلة بالموضوع، في أي حال وثوق صلة متناسبة مع الحدث، أي موضعة تاريخية أو جمالية للحل النهائي الذي سوف لا يزال ينتمي، مثل كل موضعة، إلى نظام ما هو قابل للتمثيل وحتى القابل للتحديد، للحكم المحدد والقابل للتقرير. تذكروا ماذا كنا نقول منذ لحظة مضت: في نظام عنف الحق الردئ، أي النظام الأسطوري، ينشأ الشر من عدم قابلية معينة للتقرير، من حقيقة أنه لا يمكن لنا أن نميز بين العنف المؤسس، والعنف الحافظ، لأن الفساد كان جدلياً وحتمي جدلياً هناك، حتى كحكم نظري

وتمثيل كانا قابلين للتحدد أو محددين هناك. على النقيض، بمجـــرد أن نترك هذا النظام، يبدأ التاريخ – وعنف العدالة الإلهية– ولكن هنا نحن البشر لا نستطيع أن نُقوم الأحكام، وهو ما يعني القول تفسيرات قابلة للتقرير. هذا يعني أيضاً أن تفسير الحل النهائي، مثله في ذلك مثل كل شيء يؤلف وضع وحد النظامين (الأسطوري والإلهي) ليس في مقدور الإنسان. ما من أنثروبولوجيا، ما من نزعة إنسانية، ما مـــن خطـــاب للإنسان حول الإنسان، حتى حول حقوق الإنسان، يمكـــن أن يكـــون متناسبا مع القطيعة بين الأسطوري والإلهي، أو مع حد التجربة مثـــل [تجربة] الحل النهائي. يحاول مثل هذا المشروع ببساطة تامة أن يبيد آخر العنف الأسطوري، آخر التمثيل: المصير: العدالة الإلهيـــة ولمـــا يمكن أن ينهض شاهداً عليهما، بمعنى آخر الإنسان إلى الحـــد الـــذي يكون فيه وحده من لم يتلق اسمه من الرب، فإنه قد تلقى مـــن الإلـــه سلطة ومهمة التسمية، أن يعطي اسما لنوعـــه وأن يعطـــي الأشـــياء أسماءها. أن تسمي ليس أن تمثل، ليس أن تتصل بواسطة العلامـــات، أي بواسطة وسيلة تهدف إلى غاية، إلى آخره. بمعنى آخر، لقد ينتمي هذا الخط من التفســـير لتلـــك الإدانـــة الســـاحقة القطيعـــة للتنـــوير Aufklarung التي كان بنيامين قد صاغها بالفعل في نص لعام ١٩١٨ نشره شولم في عام ١٩٦٣ على شرف أدورنو في عيد ميلاده الستين.

لا يعني هذا أنه يتعين علينا ببساطة أن نتبرأ من التنوير ومـــن لغة الاتصال أو التمثيل لحساب لغة التعبير. في **يوميات موسكو** فـــي عام ١٩٢٦-٢٧، يعين بنيامين أن التناقض بين اللغتـــين وكـــل مـــا تستلزمانه لا يمكن أن يبقى ويعـــرض فـــي حالـــة نقيـــة، حيـــث أن "المساومة" ضرورية أو حتمية بينهما. مع ذلك تبقى هذه مساومة بـــين بُعدين غير متناسبين ومغايرين جذرياً. ربما كان هـــذا واحـــداً مـــن الدروس التي يمكن أن نستخلصها هنا: الطبيعة المهلكة للمساومة بين

نظامين مغايرين، أضف إلى ذلك، أنها مساومة، باسم العدالة التي قد تأمرنا أن نطيع في الوقت نفسه قانون التمثيل (التنوير Aufklarung العقل، التموضع، المقارنة، التفسير، أخذ التعدد في الاعتبار ومن ثم تسلسل المتفرد) والقانون الذي يتعالى على التمثيل ويستبقي المتفرد، كل تفرد بدءاً من إعادة نقشه في نظام تعميمي أو في [نظام] المقارنة.

ما أجد، في الاستخلاص، الأكثر ترويعا، بالفعل (ربما، تقريبا) ما لا يطاق في هذا النص، حتى ما وراء الصلات التي يبقيها مع الأسوأ (نقد التنوير Aufklarung، نظرية السقوط والأصالة الحقيقية، التناقض بين اللغة الأصلية واللغة الساقطة، نقد التمثيل والديمقراطية البرلمانية، إلخ)، هو إغواء قد يترك مفتوحاً، يترك مفتوحاً للناجين أو ضحايا الحل النهائي خاصة، لماضيه، لحاضره أو لضحاياه المحتملين. أي إغواء؟ إغواء التفكير في الهولوكوست كتجل غير قابل للتفسير للعنف الإلهي إلى الحد الذي قد يكون فيه هذا العنف الإلهي في الوقت نفسه مبيداً، تكفيريا وبغير دماء، يقول بنيامين، إن عنفاً إلهياً قد يدمر القانون الحالي عبر عملية غير دموية تضرب وتؤدي إلى التكفير. هنا سوف أعيد –الاستشهاد ببنيامين: "يمكن أن نقابل أسطورة نيوبي Niobe، كمثل عن هذا العنف، مع حكم الربّ على جماعة قورح Kohra (العدد ١٦: ١–٣٥). إنه يضرب اللاويين أصحاب الامتياز، يضربهم بدون إنذار، بدون تهديد، ويكاد يقترب من الإبادة. ولكن في فعل إبادته تكفير أيضا، وهناك صلة عميقة لا يمكن أن يخطئها النظر بين عدم إراقة دماء والطابع التكفيري لهذا العنف. (ص ٢٩٧). حين نفكر في غرف الغاز وأفران إحراق الجثث، فإن هذه الإشارة الضمنية لإبادة قد تكون تكفيرية لأنها بغير دماء لابد وأن تروعنا. إننا لنرتعب من فكرة تفسير قد يجعل من الهولوكوست تكفيراً وتوقيعاً غير قابل لفك شفرته آت من العنف الغاضب والعادل للرب.

عند هذه النقطة يبدو لي أن هذا النص، رغم كل حركته متعددة المعاني وكل مصادرة ليكون عكسياً، يشبه في النهاية بشكل غاية الشبه، مسألة افتتان المرآة والدوار، عين الشيء الذي علينا أن نفكر ونتصرف ضده، نفعل ونتكلم، الذي ينبغي علينا أن نقطع معه (ربما، ربما). لا يزال هذا النص مثل عديد من النصوص الأخرى لبنيامين غاية في الهيدجرية، غاية في الماركسية – الإصلاحية أو الأخروية البدئية بالنسبة لي. لا أدري ما إذا كان يمكن لنا أن نستخلص من هذا الشيء الذي لا اسم له الذي يدعى الحل النهائي شيئاً ما لا يزال يستحق اسم درس. ولكن إذا ما كان هناك درس يستخلص، درس فريد ضمن الدروس المتفردة دائماً للقتل، حتى من قاتل فرد، من كل الإبادات الجماعية في التاريخ (لأن كل قاتل فرد وكل قاتل جماعي متفرد ومن ثم لا نهائي وغير قابل للقياس) الدرس الذي نستطيع أن نستخلصه اليوم – إذا استطعنا أن نفعل ذلك فما يتعين علينا –هو أننا ينبغي أن نفكر، نعرف، نمثل لأنفسنا، نشكل، نحاكم الاشتراك الممكن في الجريمة بين كل هذه الخطابات والأسوأ (هنا الحل النهائي). يعين هذا من وجهة نظري، مهمة ومسئولية الفكرة الرئيسة (نعم، الفكرة الرئيسة) التي لم أكن قادراً على قراءتها سواء في "تفكيك" بنيامين أو في "التفكيك" [التقويض] Destruktion الهيدجري. إنها فكرة الاختلاف بين هذين التفكيكين من ناحية وتأكيد تفكيكي من ناحية أخرى هي التي قادتني الليلة في هذه القراءة. إنها هذه الفكرة وهي أن ذكرى الحل النهائي كما يبدو لي هي التي تملي.

هوامش

(١) حول المواربة انظر كتابي من القانون إلى الفلسفة (باريس: جاليله ١٩٩٠)، خاصة ص ص ٧١ وما يليها، وكذلك "انفعالات: تقدمة مواربة" دريدا: سلسلة القارئ النقدي، تحرير دافيد وود (لندن، بلاكويل، ١٩٩٢م).

(٢) حول فكرة الائتمان هذه انظر كتابي الزمان المعطى: نقود زائفة، ترجمة بيجي كاموف، تحت الإصدار من مطبعة جامعة شيكاغو.

(٣) مينابوليس: مطبعة جامعة مينيسوتا، ١٩٨٧.

(٤) حول الحيوانية، انظر كتابي عن الروح: هيدجر والسؤال، ترجمة جيوفري بنينجتون وراشيل بوولباي (شيكاغو: مطبعة جامعة شيكاغو ١٩٨٩) وقد جمعت بعض المراجع الأخرى في هذا المجلد. أما بالنسبة للأضحية، انظر الحوار مع جان لوك نانسي، ترجمة بيترت، كونور في مجلة توبوي، المجلد ٧، العدد ٢.

(٥) أما فيما يخص ما يشكل "صنع الحقيقة"، كما كان يقول القديس أوغسطين، انظر كتابي شبه اعترافات circonfession، في جيوفري بنينجتون وجاك دريدا، جاك دريدا (باريس: لوسوي ١٩٩١).

(٦) ملاحظة الناشرين: يؤلف ما يلي مدخل هذا الجزء الثاني من المقال وقد استخدم كمحاضرة ألقيت في الحلقة الدراسية التي عقدت بجامعة كاليفورنيا، لوس أنجلوس تحت عنوان: "النازية" والحل النهائي":

لقد ظننت سواء كان ذلك صوابا أم خطأ، أنه لن يكون من غير الملائم تماما أن أسائل نص فالتر بنيامين في افتتاح مثل هذا اللقاء حول النازية، الحل النهائي، وحدود التمثيل، وهو مقال فريد كتب عام ١٩٢١، واتخذ عنوان نقد العنف zür kritk der Gewalt، خاصة أن محاضرتي قد قدمت أيضا (وقد شرفتني كثيرا تلك الاستضافة المزدوجة) تحت رعاية مركز الدراسات النقدية والعلوم الإنسانية. إذا كنت قد اخترت أن أقدم قراءة مغامرة إلى حد ما لنص بنيامين هذا، فقد كان ذلك لعدة أسباب يمكن أن توجز هنا:

١- أعتقد أن هذا النص الملتبس بفظاعة، المبهم، غير السهل تستحوذ عليه مقدما، (هل يمكن لنا أن نقول هنا مقدما؟) إن جاز القول، موضوعه التقويض الجذري، الإفناء، الإبادة الكلية، بدءاً بإبادة القانون والحق، إن لم يكن العدالة، ومن بين هذه الحقوق، حقوق الإنسان، على الأقل مثل هذه الحقوق التي تفسر ضمن تقليد القانون الطبيعي من النموذج الإغريقي أو من نمط التنوير "Aufklärung". إنني أقول عمداً بأن هذا النص تستحوذ عليه موضوعات العنف المبيد لأنه قبل كل شيء، وكما سأحاول أن أبين قد استحوذ عليه الاستحواذ نفسه، من شبه منطق شبح، ولأنه الأعتى، فينبغي أن يستعاض عنه بمنطق أنطولوجي للحضور، غياب أو تمثيل. الآن، أسأل نفسي ما إذا كانت الجماعة التي تأتلف أو تجتمع حتى تفكر فيما ينبغي أن يُفكر فيه وخلصت إلى هذا الشيء الذي لا اسم له الذي دُعي الحل النهائي، فلا ينبغي أن تظهر استعدادها، قبل أي شيء، للترحيب بقانون الشبح، التجربة الطيفية وذاكرة الشبح، لذلك الذي ليس حيا أو ميتا، فهو أكثر من ميت وأكثر من حي، إنه يبقى فقط، قانون الذاكرة الأشد طغيانا، حتى وإن كانت الأشد طمسا، وإن كانت الأشد قابلية للطمس، ولكن لهذا السبب بالذات فهي الأكثر تطلبا.

إن نص بنيامين هذا ليس موقعاً فقط من قبل مفكر اعتبر واعتبر نفسه، بطريقة ما، يهوديا (وأنني لأود أن أتكلم بصفة خاصة عن لغز هذا التوقيع). إن نقد العنف مكتوب أيضاً في منظور يهودي يعارض العنف الإلهي (اليهودي) العادل الذي سوف يدمر القانون بالعنف الأسطوري (في التقليد الإغريقي) الذي سوف يسن ويحفظ القانون.

٢- يؤدي المنطق العميق لهذا النص إلى تفسير اللغة –لأصل وتجربة اللغة– الذي وفقا له يعتري الشر اللغة، أي القوة المهلكة، بواسطة التمثيل تحديدا، بمعنى آخر بواسطة هذا البعد للغة بوصفها وسيلة للاتصال أي إعادة تمثيل Re-presentation، للتوسط، ومن ثم إشارية نفعية فنية، إخبارية – كل من هذه القوى التي تقتلع اللغة وتسبب تدهورها، وسقوطها بعيداً عن أو خارج مصيرها الأصلي الذي كان التكنية، التسمية، الإعطاء أو الإغواء أو الحضور في الاسم. سوف نسأل أنفسنا كيف يتمفصل هذا التفكير عن الاسم مع الاستحواذ ومنطق الطيف. مقالة بنيامين هذه التي تعالج الشر الآتي هكذا والذي يأتي إلى اللغة من خلال التمثيل، هي أيضا مقالة تلعب فيها المسئولية، واستحقاق اللوم،

والتضحية، والقرار، والحل، والعقوبة أو التفكير -دوراً عظيما، دوراً يرتبط غالبا بقيمة ما هو شيطاني "ملتبس بطريقة شيطانية" (dämonisch zweideutung).

٣- إن كتاب نقد العنف هو نقد للتمثيل ليس فقط بوصفه انحرافا وسقوطاً للغة، وإنما كنظام سياسي للديمقراطية البرلمانية الشكلية. من وجهة النظر هذه، فإن هذه المقالة الثورية (ثورية بأسلوب خلاصي messianic وماركسي في نفس الوقت) تنتمي إن جاز القول، في عام ١٩٢١، إلى الموجة الكبرى المعادية للتنوير "Aufklärung" التي اعتلتها النازية حتى تبددت في العشرينيات وبداية الثلاثينيات.

٤- وضعت مسألة التمثيل متعددة الوجوه والمعاني هذه كذلك من وجهة نظر أخرى في هذه المقالة الغريبة. بعد أن بدأت بالتمييز بين نوعين من العنف، العنف المؤسس والعنف الحافظ، لابد وأن يسلم بنيامين في لحظة ما بأنه لا يمكن لأي منهما أن يكون مغايراً إلى هذا الحد للآخر مادام العنف الذي يسمي العنف المؤسس يمثل (repräsentieren) أحياناً بالعنف الحافظ.

لكل هذه الأسباب واستناداً على كل هذه الخيوط المتشابكة التي سوف أعود إليها، يمكن أن نسأل أنفسنا عدداً معيناً من الأسئلة سوف تكون في أفق قراءتي حتى لو لم يتوفر لي الوقت أو الوسائل لأجعلها واضحة هنا. كيف كان يمكن لبنيامين أن يفكر، أو على الأقل أي فكرة لبنيامين كان يحتمل أن تشكلها أو تمفصلها هذه المقالة -وهل كان يمكن استباقها- حول "الحل النهائي"، ومشروعه، وبدء تنفيذه mise en oeuvre وتجربة ضحاياه، الأحكام، المحاكمات، التفسيرات، السرد، تفسير التمثيلات التاريخية الأدبية التي حاولت أن تتناسب معه؟ كيف كان يمكن لبنيامين أن يتحدث، كيف كان يرغب في أن نتحدث، أن نمثل، أو أن نمنع أنفسنا من تمثيل "الحل النهائي"؟ كيف كان يمكن له أن يعين هويته، أن يحدد أماكن فيه، أصولاً له، مسئوليات له (كفيلسوف، كمؤرخ، كقاض أو قانوني، بوصفه أخلاقياً، مؤمناً، شاعراً، صانع أفلام). إن التعدد الممعن في التفرد لهذه الشفرات التي تتجمع في هذا النص، إن صرفنا النظر عن النصوص الأخرى، تطعيم لغة الثورة الماركسية بلغة الثورة الخلاصية، كلتاهما تعلنان ليس فقط حقبة تاريخية جديدة، وإنما أيضاً بداية تاريخ حقيقي استؤصلت منه الأسطورة، كل هذا يجعل من الصعب

اقتراح أي فرضية عن خطاب بنيامين حول إمكان أو عدم إمكان خطاب عن "الحل النهائي". الحل النهائي الذي سوف يكون من الاستهتار القول اعتماداً على التواريخ الموضوعية لمؤتمر فانزيه wannsee في عام ١٩٤٢ وانتحار بنيامين على الحدود الإسبانية-الفرنسية في عام ١٩٤٠، أن بنيامين لم يعلم شيئاً عنه. والحال يمكن لنا دائماً أن نجد طرقاً لتدعيم الفرضية القائلة بأن بنيامين لم يفكر بالفعل في عام ١٩٢١ في شيء آخر سوى في إمكانية هذا الحل النهائي الذي سوف يكون أكثر تحدياً لنظام التمثيل الذي عساه أن يكون قد نشأ، من وجهة نظره، من الشر الجذري، من السقوط بوصفه سقوط اللغة إلى التمثيل. وإذا اعتمدنا على منطق ثابت في خطابه، فإن كثيراً من العلامات signs تتيح لنا أن نفكر أنه بالنسبة لبنيامين، بعد هذا الشيء غير القابل للتمثيل الذي كان سيكونه "الحل النهائي"، ليس فقط الخطاب والأدب والشعر غير ممكنة وإنما، باتت أشد أصلية وأخروية مما كانت أبداً، ولابد أن تقدم نفسها لإملاء عودة أو مقدم لغة الأسماء التي لا زالت موعودة، لغة أو شعريات التسمية، في تعارضها مع لغة العلامات، مع التمثيل الإخباري أو الاتصالي: ما وراء التمثيل والأسطورة ولكن ليس وراء لغة الأسماء. وهو شيء حاولت أن أبينه في مكان اخر عن سيلان celan بصدد موضوع الوقائع والتواريخ. في النهاية، بعد نهاية القراءة التي سيظهر في مسارها أفق النازية والحل النهائي-فقط عبر العلامات signs أو بوارق خاطفة من التوقع وسوف تعالج فقط وفق نمط واقعي موارب أو موجز، سوف أقترح بعض الفرضيات حول الوسائل التي يمكن أن يقرأ بها اليوم هذا النص الذي يعود إلى عام ١٩٢١، بعد حدث النازية وحدث الحل النهائي.

قبل أن أقترح قراءة لهذا النص الفريد، وقبل أن أمفصل بعض المسائل التي تتعلق به بشكل أكثر دقة، عليَّ أيضاً أن أقول بضع كلمات، في هذه المقدمة الطويلة للغاية، حول السياقات التي بدأت أقرأ فيها هذه المقالة. كان هذا السياق مزدوجاً وسوف أعينه بشكل خطاطي قدر الإمكان، بينما سوف أقتصر على الجوانب التي تهمنا هنا، هذه الأمسية، لأنها قد تركت بعض الآثار في قراءتي.

١- قبل كل شيء، ضمن حلقة بحث لثلاثة أعوام حول "الفلسفات القومية والقوميات" وقد كانت هناك سلسلة لعام كامل عنوانها الفرعي **كانط، اليهودي، الألماني**، التي فيها، حال

دراسة العودة الملحاحة والمتنوعة للرجوع إلى كانط، وبالفعل إلى يهودية معينة عند كانط، في جانب كل هؤلاء الذين، سعوا إلى أن يجيبوا على سؤال "ماهو الألماني؟" was ist Deutsch?، من فاجنر ونيتشه حتى أدورنو، أصبحت شديد الاهتمام بما اسميته حينئذ النفسية اليهودية الألمانية، أي منطق ظواهر معينة لنوع مزعج من التأمل (كلمة physché تعني أيضاً في الفرنسية نوعاً من المرآة) الذي انعكس هو نفسه عند بعض كبار المفكرين من اليهود الألمان في هذا القرن: كوهن، ببر، روزن زفايج، شولمر، أدورنو، آرندت- وتحديداً بنيامين. أعتقد أن تأملاً جاداً حول النازية -و"الحل النهائي"- لا يمكن أن يتفادى تحليلاً متعدد الجوانب، لا متناهياً، وشجاعاً لتاريخ وبنية هذه "النفسية" اليهودية الألمانية. لقد درسنا من ضمن أشياء أخرى لا أستطيع الخوض فيها هنا، بعض التناظرات التي كانت في بعض الأحيان من أشد الأنواع إقلاقاً والتباساً، حيث يظهر خطاب بعض المفكرين الألمان الكبار "وبعض المفكرين اليهود الألمان الكبار"، نزعة وطنية ألمانية معينة، غالباً قومية ألمانية، وأحياناً حتى نزعة عسكرية ألمانية (خلال وبعد الحرب العالمية الأولى)، وهي أبعد من أن تكون بالمثل الوحيد، على سبيل المثال عند كوهن أو روزن زفايج، أو إلى حد معين، عند هوسرل. توجد في هذا السياق صلات معينة غير أنها قابلة للتحديد بين نص بنيامين وبعض نصوص كارل شميدت، وحتى نصوص هيدجر، بدأت تأسر اهتمامي. ليس بسبب عداوتها للديمقرطية البرلمانية فقط، وحتى للديمقراطية بوصفها كذلك، أو للتنوير Aufklärung، ليس فقط بسبب تفسير معين للجدال polemos، للحرب، العنف واللغة، وإنما أيضاً بسبب أطروحة "التفكيك" التي كانت شديدة الانتشار في ذلك الوقت. رغم أن التقويض Destruction الهيدجري لا يمكن أن يلتبس بمفهوم التفكيك الذي كان أيضاً بؤرة تفكير بنيامين، إلا أننا قد نسأل أنفسنا أيضاً علام تدل هذه الموضوعية الهاجسية ولأي شيء تعد أو تستبق بين الحربين، وأكثر على هذا النحو، حتى أن هذا التفكيك في كل حالة، قد سعى أيضاً لأن يكون شرط تقليد وذاكرة أصليين، ولمرجعية للغة أصلية.

٢- سياق آخر: بمناسبة حلقة دراسية عقدت مؤخراً في مدرسة كاردوزو للقانون في يشيفا بجامعة نيويورك حول موضوع "التفكيك وإمكان العدالة"، بدأت، بعد تمعن طويل في

"التفكيك والعدالة"، في فحص هذا النص الذي كتبه بنيامين من وجهة نظر أخرى. لقد تتبعت هناك تحديدا، وبكل الحذر الممكن، مسارا مرعبا، مسار ذو طابع إحراجي ومنتج في الوقت نفسه لأحداث غريبة في عين إحراجيتها، نوع من التدمير الذاتي، إن لم يكن انتحاراً للنص، الذي لا يدع تراثا آخر يظهر سوى عنف توقيعه -غير أنه توقيع إلهي. كيف يمكن قراءة هذا النص بمنحى تفكيكي، الذي ليس اليوم أكثر من اي يوم آخر هيدجريا أو بنيامينيا؟ بإيجاز، هذا هو السؤال المهم الصعب الذي تريد هذه القراءة أن تخاطر بإنتاجه.

(٧) النفسية: اختراع الآخر "ترجمة كاثرين بورتر، في قراءة دي مان (مينابوليس: مطبعة جامعة مينيسوتا، ١٩٨٩) ص٣٦.

(٨) انظر "إعلان الاستقلال"، ترجمة توم كينان، وتوم بيبر، **مجلة علم سياسي جديد**، العدد ١٥، الصيف، ص ص ٧-١٥.

(٩) انظر: "أمام القانون"، ترجمة أفيتال رونل، في **كتاب كافكا أو الإنجاز النقدي المعاصر**: قراءة في الذكرى المئوية، تحرير آلان يودف. (بلومينجتون، إند: مطبعة جامعة إنديانا، ١٩٧٨).

(١٠) انظر دراستي: Rhétorique de la drogue, "in Autrement, no 106.

(١١) انظر دراستي: Memoires d'aveugle. L'autoportrait et autres ruines (Paris, Réumion des Musee Nationaux, 1990).

(١٢) انظر دراستي: عن الروح، المصدر نفسه، وكذلك:

"Philopolemogy, Heidgger's Ear (Geschlecht IV)"، تحت الإصدار، مطبعة جامعة إنديانا.

(١٣) مما لاشك فيه أن هذا البُعد "الأسطوري" للقانون بصفة عامة يمكن أن يُمد، وفقا لبنيامين ليشمل أي نظرية عن "حقوق الإنسان"، على الأقل إلى المدى الذي لا تنطلق فيه الأخيرة مما يسميه هذا النص "العنف الإلهي" (göttliche Gewalt).

(١٤) عند وضع نص بنيامين هذا تحت اختبار ضرورة تفكيكية معينة، على الأقل مثلما

هو معين لي الآن فإنني أتوقع عملاً مسهبا ومتماسكاً: حول العلاقة بين هذا التفكيك، ما يسميه بنيامين 'destruction' (zerstörung) التقويض 'Destruktion' الهيدجري (الذي عرضت له قبلاً والذي سوف أعود إليه في مكان آخر وخاصة في:

"Philopolemogy, Heidgger's Ear (Geschlecht IV)"

(١٥) هذا "اللعب" بين الفعل walten والاسم فالتر Walter لا يحتمل أي برهان أو أي يقين. وهو إضافة إلى ذلك، مفارقة قوته "البيانية": تنجم هذه القوة من الانفصال بين الإثباتي والإدراكي الذي تحدثت عنه منذ وهلة مضت (وكذلك في مكان آخر) وتحديداً بصدد التوقيع. ولكن عند مقاربة السر المطلق، فليس هذا "اللعب" ساخراً بأي حال أو بغير مبرر. لأننا نعرف أيضاً أن بنيامين كان معنياً على الأخص برواية جوته الانساب المختارة، وبالمصادفات ذات المغزى التي تجري عرضاً وتجد موقعها بدقة في أسماء الأعلام.

ولسوف أغوي بأن أعطي هذه الفرضية حتى فرصة أفضل بعد أن قرأت مقال يوخن هوريش Jochen Hörische الممتاز والمعنون:

"L'ange satanique et le bonheur-Les nomes de Walter Benjamin" in Weimar: Le tournant esthétique G. Raulet. Ed. (Paris 1988).

القانون ونظرية الخطاب

يورجن هابرماز

هناك شيء معقول فى أن يكتشف المؤلف ما قالـه فـى نص ما من خلال ردود أفعال قراءة أولاً. وهو يغدو فى هذه العمليـة واعياً أيضاً بما قصد أن يقول، حتى أنه يغتنم الفرصة حين تسنح لـه ليعبر بشكل أشد وضوحاً عما أراد أن يفصح عنه. وإننى لأجد نفسـى فى هذا الموضع بعد عام بالكاد من ظهـور كتـابى " بـين الوقـائع والقواعد" ـــ وبعد قراءة مجموعة من المراجعات النقديـة الذكيـة، المتعاطفة أساساً، والتى كانت فى كل الأحوال متفقة لى بالفعل. مـن المؤكد أن المفسر يتمتع بميزة فهم نص بشكل أفضل من المؤلف ذاته، ولكن قد يُسمح للمؤلف بمناسبة إعادة طباعة مؤلفة أن يقـوم بـدور المفسر ويحاول أن يعيد باختصار الفكرة الجوهرية التى تهيمن علـى كتابة كما يراها. فضلاً عن أن هذا يتيح له فى نفس الوقـت أن يبـدد بعض الاعتراضات التى أثيرت.

- ١ -

يتشكل القانون الحديث من نظام من القواعد الإلزامية الوضعية التي ـــ يُدعى أنها ـــ تضمن الحرية. وتتلازم الخصـائص الشـكلية للإكراه والوضعية مع دعوى الشرعية: ترتبط القواعد التي يظاهرهـا التهديد بالإكراه من قبل الدولة التى تصدر عن القـرارات المتغيـرة لمشرع سياسى بتوقع أن تضمن هذه القواعد استقلال كل الأشـخاص القانونية بشكل متساو. ويتداخل توقع الشـرعية هـذا مـع وقائعيـة facticity سن القانون وإنفاذه. وتنعكس هذه الرابطة بدورها فى الطابع

المتضارب للصلاحية القانونية. حيث يعرض القانون الحديث وجوهاً متعددة للمخاطبين به. فهو يترك لهم حرية اختيار مقاربة من بين اثنتين بإمكانهم أن يتخذوها إزاء القانون وفقما أرادوا. فيمكن لهم إما أن يعتبروا القواعد القانونية أوامر Commands فحسب، بمعنى أنها قيود فعلية تحد من أطر حركتهم الشخصية، فيتبنوا مقاربة إستراتيجية بشأن حساب النتائج المترتبة على انتهاك محتمل للقاعدة Rule، أو يمكن لهم أن يتخذوا موقفاً **انجازياً** Performative، حيث ينظرون للقواعد بوصفها مبادئ صالحة وينصاعوا لها " بدافع احترام القانون ". تتوفر صلاحية للقاعدة القانونية حين تضمن الدولة أمرين في ذات الوقت: أن تؤمن الدولة من ناحية قدراً معقولاً من الانصياع لظاهرة العقوبات، إن كان ذلك ضروريا، ومن ناحية أخرى، أن تضمن الشروط المسبقة المؤسسية للأصل الشرعي للقاعدة ذاتها، حتى يكون من الممكن دائماً على الأقل أن يتم الانصياع للقانون بدافع الاحترام له.

فما الذي يؤسس شرعية القواعد التي يمكن أن يغيرها المشرع السياسي في أي وقت؟ يغدو هذا السؤال خطيراً بصفة خاصة في المجتمعات التعددية التي تحللت فيها النظرات الشاملة للعالم، فضلاً عن الأخلاق الملزمة جماعياً، تلك المجتمعات التي لا تقدم فيها أخلاقية الضمير القائمة ما بعد التقليدية بديلاً للقانون الطبيعي الذي كان مؤسسا ذات مرة في الدين أو الميتافيزيقا. يشكل الإجراء الديمقراطي لإنتاج القانون بوضوح المصدر الوحيد ما بعد الميتافيزيقي للشرعية. ولكن ما الذي يضفي على هذا الإجراء قوته الشرعية؟ تجيب نظرية الخطاب على هذا السؤال بإجابة بسيطة قد تبدو للوهلة الأولى غير وافية بالغرض: يجعل الإجراء الديمقراطي من الممكن تداول الموضوعات والإسهامات، المعلومات والأسباب بحرية، فهو يؤمن طابعا استطراديا

Discursive لتكوين الإرادة السياسية، ويؤسس من ثم افتراض القابلية للخطأ الذى يتولد عن الإجراء الدقيق، فيغدو من الممكن جعله معقولاً بهذه الدرجة أو تلك. يقدم اعتباران الأسس البديهية لصالح مقاربة نظرية للخطاب.

ينهض القانون من وجهة نظر **النظرية الاجتماعية** مع النظام السياسى المؤسس دستورياً بوظائف تكاملية من الناحية الاجتماعية، حيث يقدم القانون شبكة أمان ضد الاخفاقات فى تحقيق التكامل الاجتماعى. فهو يشتغل كنوع من " حزام إرسال "، يلتقط البنى المألوفة للاعتراف المتبادل المعتاد من تفاعلات المواجهة، وينقل هذه، فى شكل مجرد وإن يكن ملزما، إلى التفاعلات المجهولة المتوسطة نسقيا بين الغرباء. ينشأ التضامن وهو المصدر الثالث للتكامل الاجتماعى إضافة إلى النقود والسلطة الإدارية ــ من القانون بشكل غير مباشر فحسب، بالطبع: إذ يجعل التوقعات السلوكية مستقرة يؤمن القانون بالمثل علاقات متماثلة تتسم بالاعتراف المتبادل بين الحملة المجردين للحقوق الفردية. وتفسر التشابهات البنوية بين القانون والفعل الاتصالى Communicative action لم تلعب الخطابات، ومن ثم الأشكال الانعكاسية للفعل الاتصالى دور تكوينياً فى إنتاج (وتطبيق) القواعد القانونية.

يمكن للنظام القانونى الحديث من وجهة نظر **النظرية القانونية**، أن يستمد شرعيته من فكرة حرية الإرادة فحسب: لابد وأن يكون المواطنين قادرين دائماً على فهم أنفسهم أيضا كمؤلفين للقانون الذين يخضعون له بوصفهم مخاطبين به. لقد فسرت النظريات التعاقدية استقلال المواطنين من خلال مقولات قانون العقود البورجوازى، أى بوصفه الخيار الحر الخاص للأطراف التى انتهت إلى التعاقد. ولكن لم يكن من الممكن حل المشكلة الهوبزية (نسبة إلى هوبز) بشأن تأسيس

النظام الاجتماعى بشكل مُرضٍ بلغة التجمع الاتفاقى للخيارات العقلانية التى يتخذها الفاعلون المستقلون. وقد أدى هذا بكانط Kant إلى أن يزود الأطراف وهم فى حالة الطبيعة بقدرات أخلاقية حقيقية، كما سيفعل راولس Rawls فيما بعد مع أطراف فى الوضع الأصلى Original position اليوم، وفى أعقاب المنعطف اللسانى [التحول اللغوى] تقدم نظرية الخطاب تفسيراً لهذا الفهم الأخلاقى غير الأنطولوجي Deontological للأخلاقية. وعلى ذلك، فإن نموذجاً استطرادياً Discursive أو تداولياً Deliberative يحل محل نموذج العقد: لا تشكل الجماعة القانونية ذاتها بواسطة العقد الاجتماعى وإنما على أساس اتفاق منجز استطراديا Discursively.

ليست القطيعة مع تقليد القانون الطبيعى العقلانى كاملة، على أية حال، طالما بقى التدليل الأخلاقى نموذجاً للخطاب المؤسس للدستور. عندئذ يتوافق استقلال المواطنين كما هو الحال عند كانط مع الإرادة الحرة للأشخاص الأخلاقيين، والأخلاقية أو يستمر القانون الطبيعى فى صنع جوهر القانون الوضعى. [1] لا يزال هذا النموذج مؤسساً على صورة القانون الطبيعى بشأن تدرجية القوانين، ويظل القانون الوضعى خاضعاً للقانون الأخلاقى ومكيفا معه. فى الواقع، فإن العلاقة بين الأخلاق والقانون، على أية حال، هى أكثر تعقيداً بكثير.

يهدف الجدال الذى طورته فى كتابى (بين الوقائع والقواعد) [*] Faktizität und Geltung بصفة أساسية لتبيان أن هناك علاقة داخلية أو مفهومية، وليس ببساطة ارتباطا تاريخيا عرضياً بين

---

[1] دحض أ. ماوس هذا التفسير الكانطى للقانون الخاص فى كتابه:
zur Aufklärung der Demokratietheorie (frankfurt 1992), PP. 148ff.

[*] ملاحظة المحرر: تشير أرقام الصفحات فى هذه الهوامش للطبعات الألمانية من كتاب بين الوقائع والقواعد *Faktizität und Geltung* (*فرانكفورت، سور كامب، ١٩٩٢*) *وسوف تصدر ترجمة لهذا الكتاب عن مطبعة معهد ماساشوتيس للتكنولوجيا.*

حكم القانون والديمقراطية. وكما بينت في الفصل الأخير، فـإن هـذه العلاقة واضحة أيضاً في الجدل Dialictic بـين المسـاواة الواقعيـة والمساواة القانونية، وقد استدعى هذا الجدل بادئ ذي بدء نموذج الرفاة الاجتماعي رداً على الفهم الليبرالي للقانون الذي يوصي اليـوم بفهـم ذاتي إجرائي للديمقراطية الدستورية. تحمل العملية الديمقراطية كامـل عبء إضفاء الشرعية. ويتعين عليها أن تؤمن بالمثل الاستقلال الذاتي الخاص والعام للذوات القانونية. لأنه لا يمكن حتى أن تصاغ الحقوق الفردية الخاصة بشكل ملائم، فضلاً عن أن تطبق سياسياً، إن لم يكـن هؤلاء الذين تأثروا بها قد انخرطوا في مناقشات عامة لتوضـيح أيـة ملامح هي التي لها صلة وثيقة بمعالجة القضـايا النموذجيـة، وهـل تستدعي أن تعالج بشكل متماثل أم مختلف، وعندئذ توظـف القـدرة الاتصالية مع مراعاة حاجاتهم التفسيرية الجديدة. وهكذا يميـز الفهـم الإجرائي للقانون الافتراضات المسبقة الاتصالية والشروط الإجرائيـة للرأي الديمقراطي وتشكل الإرادة بوصفها المصدر الوحيد للشـرعية. تتعارض وجهة النظر الإجرائية مع الفكرة الأفلاطونية القائلـة بـأن القانون يمكن أن يستمد شرعيته من قانون أعلى، وكذلك مع الإنكـار التجريبي لأي شرعية، وراء عرضية القرارات التشـريعية. لتبيـان العلاقة الداخلية بين حكم القانون والديمقراطية، فلابد، عندئذ، أن نفسر لم لا يمكن للقانون الوضعي ببساطة أن يخضـع للأخـلاق (القسـم الثاني) وأن نبين كيف تفترض السيادة الشعبية وحقوق الإنسان مسـبقاً كل منهما الآخر بشكل متبادل (القسم الثالث) وأن نظهـر أن مبـدأ الديمقراطية له جذوره باستقلال عن المبدأ الأخلاقي (القسم الرابع).

١- من المؤكد أن كلاً من الأخلاق والقانون يخدمان في تنظيم النزاعات بين الأشخاص Interpersonal، ويفترض بهما كليهما أن يحميا الاستقلال الذاتى لكل المشاركين والأشخاص المعنيين بشكل متساو، وما يثير الاهتمام على أية حال، هو أن وضعية القانون تجبر الاستقلال الذاتى على الانشقاق/ أو الانقسام Split up بطريقة لا مثيل لها فى الأخلاق. إن حرية الإرادة الأخلاقية هى مفهوم أحادى يعنى أن كل شخص يطيع فقط تلك القواعد التى يعتبرها ملزمة وفقاً لحكمه الذاتى غير المتحيز. وخلافاً لذلك تظهر حرية إرادة المواطنين فى الشكل المزدوج للاستقلال الذاتى الخاص والعام. لا يتطابق الاستقلال الذاتى القانونى مع الحرية بالمعنى الأخلاقى فهو يتضمن لحظتين أخريين وهما الخيار الحر لفاعلين مقررين عقلانيا، وكذلك الخيار الوجودى لأشخاص مقررين أخلاقيا.

إن للحقوق الفردية فى المحل الأول طابع تحرير الأشخاص القانونية من القواعد الأخلاقية بطريقة محددة بعناية مانحة الفاعلين إطاراً للخيار الشرعى الحر. ويدعم القانون الحديث ككل بهذه الحقوق مبدأ أن ما هو غير محظور بصراحة مسموح به. بينما يوجد فى الأخلاق تساوق كامن بين الحقوق والواجبات، بينما تنشأ الواجبات القانونية كنتيجة فقط لحماية الحقوق وهى السابقة بالمعنى المفهومى. كيفما كان الأمر، لا يعنى الاستقلال الذاتى ببساطة الخيار الحر داخل حدود آمنة قانونياً، فهو يشكل أيضا غطاء دفاعياً لحرية الفرد الأخلاقية فى أن يواصل مشروع حياته الوجودى الخاص، وذلك حسب كلمات راولس Rawls، ومفهومه الراهن عن الخير[٢].

---

[٢] ج. راولس، الليبرالية السياسية (نيويورك، ١٩٩٢).

هناك بعد أخلاقي يظهر أولاً في الاستقلال الذاتي الذي يعطي حق الاقتراع للمواطنين بوصفهم مساوين للمشرعين، على أن يمارسوا ذلك على الشيوع لكي يتمتع كل واحد منهم بشكل متساو بالحريات الفردية. بخلاف الاستقلال الذاتي الأخلاقي وهو المكافئ لأهلية الالتزام الذاتي العقلاني، يتضمن الاستقلال الذاتي للشخص القانوني ثلاث مكونات مختلفة ــ إضافة إلى الاستقلال الذاتي للمواطنين الذي يمارس جماعياً، هناك الأهلية للاختيار العقلاني، والتحقق الذاتي الأخلاقي.

تنقسم ممارسة الاستقلال الذاتي القانوني إلى الاستخدام العام للحريات الاتصالية والاستعمال الخاص للحريات الفردية. وقد جرى تفسير هذا التمايز بواسطة وضعية القانون التي تنبثق من القرارات الملزمة جماعياً التي تصدر عن أجهزة سن القانون (وتطبيق القانون). وعلى ذلك فهو يتطلب من الناحية المفهومية على الأقل فصلاً مؤقتاً للأدوار بين المؤلفين الذين يسنون (ويطبقون) القانون ذي الصلاحية والمخاطبين الذين يخضعون للقانون. على أية حال، إذا تضمن الاستقلال الذاتي للشخص القانوني أكثر من استقلال ذاتي بالمعنى الأخلاقي، عندئذ لا يمكن أن ينظر للقانون الوضعي كحالة خاصة من الأخلاقية.

٢- تعوق أسباب أخرى أيضاً المفهوم التدرجي عن القانونين الطبيعي والوضعي. فلكل من القواعد القانونية، والأخلاقية مجموعات مرجعية مختلفة، فضلاً عن أن كل منها ينظم أموراً مختلفة. يطوق العالم الأخلاقي وهو غير المحدود في الفضاء الاجتماعي والزمان التاريخي، كل الأشخاص الطبيعيين في تعقد حياتهم التاريخية. وهو يشير لهذا المدى للحماية الأخلاقية لكمال أشخاص مفردين تماماً. بخلاف ذلك، فإن جماعة قانونية محلية زمانياً

ومكاناً تحمي تكامل أعضاءها فقط إلى المدى الذى يكتسبون فيه وضعاً يكونون فيه حملة الحقوق الفردية.

يختلف كل من الأخلاق والقانون أيضاً فى نطاقيهما، فالأمور التى تحتاج، وتكون جديرة بالتنظيم القانونى هى أضيق وأوسع فى مداها فى نفس الوقت من الاهتمامات الأخلاقية ذات الصلة: إنها أضيق لأن للتنظيم القانونى سبيل فقط إلى الخارجى، أى السلوك الجبرى، وهى أوسع بقدر ما يقدم القانون، كوسيلة لتنظيم الحكم السياسى، أهدافاً جماعية، أو برامج لها شكل ملزم، وعلى ذلك ليست مستنفدة فى تنظيم النزاعات ما بين الأشخاص. للسياسات والبرامج القانونية وزن أخلاقى بدرجة أكبر أو أقل من حالة إلى أخرى، لأن الأمور التى تحتاج إلى تنظيم قانونى لا تثير بالتأكيد أسئلة أخلاقية **فقط**، وإنما تتضمن أيضاً مظاهر أخلاقية وبراجماتية عملية وتجريبية، وكذلك موضوعات معنية بالتوازن العادل بين المصالح القابلة للمساومة. وهكذا يعتمد تكوين رأى وإرادة الهيئة التشريعية على شبكة معقدة من الخطابات والمساومات ــ وليس ببساطة على الخطابات الأخلاقية. وعلى خلاف دعوى الصلاحية المعيارية المتمركزة بوضوح حول الأوامر الأخلاقية، تؤيد دعوى شرعية القواعد القانونية ــ مثل الممارسة الشرعية للتبرير ذاته ــ أسباباً ذات أنماط مختلفة[٣].

إجمالاً، يمكن لنا أن نقول أن للقانون بنية أكثر تعقيداً من الأخلاق لأنه (١) يحرر ويحد معيارياً فى وقت واحد حرية الفرد فى الحركة (بتكيفه لمصالح وقيم الفرد الخاصة)، و (٢) يجسد إطاراً

---

[٣] تكون الأسئلة السياسية عادة غاية فى التعقيد حتى أنها تتطلب معالجة للجوانب العملية، والأخلاقية، والمعنوية فى آن واحد. ومما لاريب فيه أن هذه الجوانب تتمايز تحليليا فقط. هكذا هى محاولتى فى 'بين الوقائع والقواعد'، الفصل الرابع، القسم *II* ٣، ص ص ٢٠٣ وما يليها، إن ضرب مثل عن الأنماط المختلفة للخطابات من خلال ترتيب الأسئلة العينية بشكل خطى لهو أمر مضلل.

جماعياً للأهداف وتكون نظمه غاية فى العينية فلا تقبل التبرير بواسطة الاعتبارات الأخلاقية وحدها. كبديل لإخضاع القانون الطبيعى للأخلاق، فإنه لمن المعقول النظر إلى القانون الوضعى القابل للتفعيل كمكمل وظيفى للأخلاق ؛ إنه يعفى القضاة والفاعلين من المتطلبات الإدراكية والتحريكية ــ إذا راعينا التقسيم الأخلاقى للعمل المطلوب غالباً لإنجاز الواجبات الوضعية ــ والتنظيمية للأخلاق المتمركزة على ضمير الفرد. يعوض القانون، إن جاز القول عن الضعف الوظيفى لأخلاق، غالباً ما تنتهى، من منظور الملاحظ، لنتائج غير مستقرة إدراكياً ودافعياً. لا تتضمن هذه العلاقة **التكميلية** بأى حال معنى أن القانون يتمتع بحياد أخلاقى. حقاً، تدخل الأسباب الأخلاقية إلى القانون عن طريق العملية التشريعية حتى وإن لم تكن الاعتبارات الأخلاقية اختيارية تماماً لإضفاء الشرعية على البرامج القانونية، والسياسية، والقانون، فلا يزال من المفترض أن يكون منسجماً مع الأخلاق على أساس تبرير مشترك ما بعد ميتافيزيقى[٤].

إن ثنائية القانون وانقسامه إلى قانون طبيعى وقانون وضعى توحى بفكرة أن النظم القانونية التاريخية يفترض أن تنسخ نظاماً سابقاً مفهوماً. يتوجه المفهوم النظرى لخطاب القانون بين شركى الوضعية القانونية والقانون الطبيعى إذا كانت شرعية القانون الوضعى تتصور

---

[٤] من الطبيعى، أن علينا أن نميز بين الحقوق المؤسسة أخلاقيا والسياسات، فليست كل البرامج السياسية الشرعية تؤسس الحقوق. وهكذا، فمن ناحية، هناك أسس أخلاقية قوية للحق الفردى فى اللجوء السياسى، وضمان متطابق للتعويضات القانونية (التى قد لا تحل محلها ضمانات مؤسسية تقدمها الدولة). من ناحية أخرى، ليس للفرد حق قانونى مطلق فى الهجرة، رغم أن المجتمعات الغربية ملزمة أخلاقيا بالفعل بأن تدعم سياسة هجرة ليبرالية. فى كتابى "بين الوقائع والقواعد"، الملحق رقم ٢، القسم الثالث، ص ص ٦٥٨ وما يليها، لم أقم بتلك التمييزات بما يكفى من الوضوح، ولكن انظر ردى على تشارلز تايلور *Charles Taylor*، **الصراعات من أجل الاعتراف فى الدولة الدستورية**، المجلة الأوروبية للفلسفة: (١٩٩٣): ٥٥ _ ١٢٨.

كعقلانية إجرائية لمن تتبعها وردها فى النهاية إلى ترتيب إتصالى ملاءم حتى تتشكل إرادة المشرع السياسية العقلانية (وكذلك لتطبيق القانون)، عندئذ لا تحتاج لحظة الصلاحية القانونية المنيعة إلى أن تتلاشى في نزعة قراراتية عمياء Decisionism ولا أن تحفظ من دوامة الزمانية بواسطة احتواء أخلاقي. يمكن إذن إعادة صياغة السؤال الأساسى للقانون الطبيعى الحديث تحت مقدمات نظرية جديدة للخطاب: ما هى الحقوق التى يتعين أن يمنحها المواطنون كل للآخر إذا قرروا أن يشكلوا أنفسهم فى جمعية طوعية للمتحدين قانوناً وأن ينظموا معيشتهم معاً بشكل شرعي بواسطة القانون الوضعى.

يحتوى **المعنى** الإنجازى لهذه الممارسة المؤسسة للدستور بالفعل بشكل جنيني In Nuce على كامل مضمون الديمقراطية الدستورية. ويمكن تطوير نظام الحقوق ومبادئ الدولة الدستورية مما يعنيه ويسفر عنه تنفيذ الممارسة الذى أدخل مع أول فعل للتشكل الذاتى لمثل هذه الجماعة القانونية.

إذا كان علينا أن ننهض بإعادة بناء القانون بدون دعم من قانون أعلى أو سابق يتمتع بالجلال الأخلاقى، عندئذ تؤدى الاعتبارات السابقة إلى مشكلتين: يثير القسم الثالث مسألة كيف يمكن أن نتصور الضمان المتساوى لكل من الاستقلال الذاتى الخاص والعام، إذا موقعنا حقوق الحرية، منظوراً إليها بوصفها حقوقاً إنسانية، فى نفس بعد القانون الوضعى بوصفه حقوقاً سياسية، ويواجهنا الفصل الرابع بمسألة كيف يمكن لنا أن نفهم معيار شرعية القانون، ومبدأ الخطاب، إذا كانت تكميلية القانون والأخلاق تمنعنا من مطابقتها مع المبدأ الأخلاقى.

يمكن أن نفسر العلاقة الداخلية بين حكم القانون والديمقراطيـــة على المستوى المفهومى بحقيقة أن الحريات الفردية لــذوات القــانون الخاص والاستقلال الذاتى العام لمواطنين يتمتعون بحق الاقتراع يجعل كل منهما الآخر ممكناً بشكل متبادل. تعرض هــذه العلاقــة بشــكل نموذجى فى الفلسفة السياسية بطريقة يضمن فيها فرع الاستقلال الذاتى لأعضاء المجتمع بواسطة حقوق الإنسان (الحقوق الكلاسيكية حــول حق الإنسان فى الحياة والحرية والملكية) وحكم قانون غير مميـز، بينما يستمد الاستقلال الذاتى السياسى للمــواطنين المتمتعــين بحــق الاقتراع من مبدأ السيادة الشــعبية ويتحقــق فــى التشــريع الــذاتى الديمقراطى، فى التراث. على أية حال، فــإن العلاقــة بــين هــذين العنصرين مطبوعة بطابع منافسة لا حل لها. لقد استحضرت الليبرالية التى ترجع إلى عهد لوك، على الأقل منذ القرن التاسع عشــر خطــر الأغلبيات الاستبدادية وافترضت أولوية حقوق الإنسان فــى العلاقــة بالسيادة الشعبية، بينما منحت أيضا النزعة الجمهورية المدنية التــى ترجع إلى أرسطو الأولوية للحرية السياسية للقدماء على الحرية غير السياسية للحديثين. لقد فقد حتى كل من روسو وكانط الحــدس الــذى أرادا أن يمفصلاه. يتعين ألا تفرض حقوق الإنسان، التى يلخصها عند كانط الحق الأصلى، فى حريات فردية متساوية، علــى المشــرع ذى السيادة كقيد خارجى ولا أن تجعل أداة كضرورة وظيفية للأغــراض التشريعية فحسب.

قد تكون حقوق الإنسان مبررة تماما بوصفها حقوقاً أخلاقية، مع ذلك بمجرد أن ننظر إليها بوصفها عناصر فى القانون الوضعى، فمن الواضح أنها لا يمكن أن تفرض بشكل أبوى على المشرع ذى السيادة. لن يكون بمقدور المخاطبين بالقانون أن يفهموا أنفسهم بوصفهم مؤلفيه

إذا كان على المشرع أن يكتشف حقوق الإنسان بفرض حقائق أخلاقية معطاة مسبقاً ليست فى حاجة إلا إلى أن تقنن كقانون وضعى. وفى نفس الوقت، بغض النظر عن الاستقلال الذاتى لهذا المشرع فلا ينبغى أن يكون فى مكنته تبنى أى شيء قد ينتهك حقوق الإنسان. لحل هذه المعضلة يتبين الآن أنه كان من المميزات أننا صورنا القانون كنوع فريد من الوسيط الذى يتميز عن الأخلاق بخصائصه الشكلية.

تتطلب الممارسة المؤسسة للدستور أكثر من مجرد مبدأ خطاب يستطيع المواطنون بواسطته أن يحكموا ما إذا كان القانون الذى يسنوه شرعياً. فضلاً عن أن عين أشكال الاتصال التى كان يفترض أن تمكن من تشكيل إرادة سياسية عقلانية بواسطة الخطاب تحتاج هى ذاتها إلى تمأسس. يتحول مبدأ الخطاب عند اتخاذه مظهراً قانونياً إلى مبدأ الديمقراطية. لهذا الغرض، على أية حال، يجب أن يكون التقنين الشرعى بوصفه كذلك متاحاً، ويتطلب تأسيس مثل هذا التقنين خلق حالة/ وضع Status أشخاصا قانونية ممكنة، أى، أشخاصا ينتمون إلى جمعية من حملة الحقوق الفردية النافذة. بدون ضمان الاستقلال الذاتى هذا، لا يمكن لشيء مثل القانون الوضعى أن يوجد أبداً. وعلى ذلك، فبدون الحقوق الكلاسيكية للحرية التى تؤمن الاستقلال الذاتى للأشخاص القانونية فما من وسيط أيضا حتى لمأسسة هذه الشروط قانوناً التى يمكن للمواطنين فى ظلها أن يستفيدوا أولاً من استقلالهم المدنى. ليست الذوات التى تريد أن تنظم حياتها معا على نحو شرعى بواسطة القانون الوضعى أحراراً بعد فى أن يختاروا الوسيط الذى يمكن لهم به أن يحققوا استقلالهم الذاتى الخاص. إنهم يسهمون فى إنتاج القانون كذوات قانونية فحسب، فلم يعد فى سلطتهم أن يقرروا أية لغة سوف يختارون فى هذا المسعى. وعلى ذلك، تتوقف العلاقة الداخلية المرغوبة بين "حقوق الإنسان"، والسيادة الشعبية على حقيقة

أنه لا يمكن تحقيق مطلب تشريع ذاتى مماسس قانونيا إلا بمساعدة تقنين يتضمن فى آن معاً ضمان حريات فردية نافذة. وفوق ذلك، فإن التوزيع المتساوى لهذه الحريات (وقيمتها العادلة) يمكن بدوره أن يلبى بواسطة إجراء ديمقراطى فحسب يؤصل الافتراض بأن نتاج الرأى السياسى ــ وتكوين الإرادة معقولة. يبين هذا كيف أن الاستقلال الذاتى الخاص والعام يفترض كل منهما الآخر مسبقاً وبشكل تبادلى حتى أنه لا يمكن لأى منهما أن يدعى الأولوية على الآخر.

إن نقد الليبرالية الذى تستتبعه هذه الفكرة قد استنهض همم المدافعين عن أولوية حقوق الإنسان. وهكذا فإن أوتفريد هوفه Otffried Höffe، على سبيل المثال، قد اعترض على تنزيل حقوق **الإنسان** (التى أراد أن يؤسس صلاحيتها الشاملة أنثروبولوجيا) إلى مجرد حقوق **قانونية أساسية**[٥].

إذا أراد المرء أن يتحدث عن القانون بمعنى القانون الوضعى وحده، ففى الحقيقة علينا أن نميز عندئذ بين حقوق **الإنسان** كقواعد فعل مبررة أخلاقياً وحقوق الإنسان كقواعد دستورية صالحة وضعياً. مثل هذه الحقوق الدستورية الأساسية لها وضع مختلف عن القواعد الأخلاقية وهى قواعد قد يكون لها نفس المعنى. تكتسب الحقوق الدستورية بوصفها قواعد مسنونة نافذة صلاحية ضمن جماعة قانونية معينة. ولكن لا يناقض هذا الوضع المعنى الشامل للحريات الكلاسيكية الذى يشمل كل الأشخاص بوصفهم كذلك وليس فقط كل أعضاء الجماعة القانونية بل إنها تمتد حتى بوصفها حقوقاً قانونية أساسية لكل الأشخاص إلى المدى الذى يقيم فيه الأخيرون ضمن حدود النظام القانونى: إلى هذا المدى، يتمتع كل شخص بحماية الدستور فى

---

[٥] *O. Höffe, 'Eine Konversion der Kritischen Theorie?', Rechtshistorishes Journal 12 (1993).*

جمهورية ألمانيا الاتحادية، على سبيل المثال، فإن الوضع القانونى للأجانب، والأجانب المرحلون، والأشخاص الذين لا دولة لهم قد قارب على الأقل وضع المواطنين بسبب معنى حقوق الإنسان لهذه الحقوق الأساسية ؛ وتتمتع هذه المجموعات بنفس الحماية القانونية، طبقاً لنص القانون، وعليها نفس الواجبات ولها نفس الحقوق[٦].

التعارض من ناحية بين مضمون حقوق الإنسان فى الحريات الكلاسيكية، ومن ناحية أخرى، شكلها الذى يتخذ هيئة القانون الوضعى الذى يقصرها بصفة أساسية على دولة قومية، هو فقط ما يجعل المرء واعياً أن " نظام الحقوق " المؤسس سياقيا يشير إلى ما وراء الدولة الدستورية بمفردها تجاه عولمة حقوق الإنسان. وكما أدرك ذلك كانط تتطلب الحقوق الأساسية بسبب مضمونها الدلالى مجتمعاً كوسموبوليتانيا دولياً يدار قانونيا. أن تصدر الحقوق النافذة من إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فليس كافيا ببساطة أن تكون هناك محاكم دولية فهذه [المحاكم] سوف تكون قادرة أولا على أن تشتغل بشكل ملائم فقط عندما ينتهى عصر الدولة الفردية ذات السيادة من خلال أمم متحدة **لا تصدر قرارات فقط وإنما قادرة على التصرف وفرض قراراتها**[٧].

عند الدفاع عن أولوية حقوق الإنسان، يتبع الليبراليون الحدس المعقول بأنه يتعين أن تُحمى الأشخاص القانونية من إساءة استخدام احتكار الدولة للعنف [Gewalt]. وهكذا يعتقد تشارلز لارمور Charles larmore أن هناك على الأقل حق فردى واحد ــ وهو المؤسس أخلاقيا

---

[٦] أنا لا أعنى بهذا أننى أنكر الحدود التى لا زالت قائمة، خاصة تلك النقائص فى قانون المواطنة الألمانى [*Staatsbürgerrechts*] الذى نوقش لبعض الوقت فى صلته بموضوعات حق الأجانب فى التصويت فى الانتخابات المحلية، والمواطنة المزدوجة، 'بين الوقائع والقواعد'، ملحق *II*، ص ص ١٥٣ وما يليها.

[٧] أنظر خاتمة كتاب ى. هابرماز *Vergangenheit als Zukunft (Munich 1993)*.

ـ عليه أن يسبق ويقيد تكوين الإرادة الديمقراطى: "لا ينبغى أن يُكره أحد بالقوة على أن يخضع لقواعد لا يمكن إظهار صلاحيتها للعقل"[٨]، فى قراءة غير ضارة هناك حجة تفترض أن الأشخاص الذين يريدون أن يشكلوا أنفسهم كجماعة قانونية قد قبلوا ipso eo مفهوماً للقانون الوضعى يتضمن توقع الشرعية. الحاجة إلى التبرير فى هذه الحالة هى واحدة من التخمينات الدلالية لهذا المفهوم عن القانون، وهو من ثم جزء من ممارسة تأسيس الدستور بوصفها كذلك. فى قراءة أقوى، على أية حال، تعبر الحجة عن الاعتقاد النوعى بأن حكم القانون غير الشخصى جوهرى بنفس قدر عنف الدولة (الليفاثان) الذى يفترض أن يقيده.

كيفما كان الأمر، فإن هذه الفكرة الليبرالية، التى تفسرها التجارب التاريخية الواضحة لا تعدل إزاء الرابطة التكوينية بين القانون والسياسية.[٩] إنها تدمج السيادة الشعبية مع احتكار العنف ويفلت منها المعنى الفنى الكامن، وعلى أية حال غير القمعى لسلطة [Macht] إدارية تظهر فى شكل القانون ــ بقدر ما تمارس فيه هذه السلطة داخل إطار القوانين الديمقراطية. وفوق كل شيء يفلت منها المعنى التكوينى الذى يمارسه الاستقلال المدنى ما بين الذوات فى كل جماعة سياسية. وحتى تكون عادلين إزاء حرية الإرادة الديمقراطية وحكم القانون يتطلب ذلك منا إعادة بناء على مرحلتين. واحدة تبدأ بالجمعية الأفقية للمواطنين الذين، يعترف كل واحد منهم بالآخر باعتباره متساوياً، يمنح الواحد منهم الآخر حقوقاً بشكل متبادل. عندئذ فقط نتجه إلى التنظيم الدستورى للسلطة [Gewalt] الذى يفترض مسبقاً

[8] *C. Larmore 'Die Wurzeln radikaler Demokraie', Deutsche Zeitschrift Für Philosophie 41 (1993): 327.*

[٩] لأجل التحليل المفهومى، أنظر "بين الوقائع والقواعد"، الفصل الرابع، القسم الأول، ص ص ٨٧ ــ ١٦٧.

بوساطة القانون. ونرى بالانطلاق فى خطوتين أن الحقوق الليبرالية التى تحمى الفرد ضد جهاز الدولة باحتكاره للعنف ليست بأية حال أصولية Originary وإنما تنبثق من تحويل للحريات الليبرالية التى منحت أولاً بشكل متبادل. تكتسب الحقوق الفردية المرتبطة بالتقنين الشرعى بوصفه كذلك بصفة ثانوية فقط المعنى السلبى لتعيين مجال خاص يفترض أن يكون حراً من التدخل الإدارى التعسفى. تظهر الحقوق ضد الدولة فقط بوصفها نتيجة لعملية التمايز التى تغدو فيها جمعية من المتحدين تحكم نفسها ذاتياً فى ظل القانون جمعية منظمة حول دولة. تظهر هذه الحقوق بشكل أصلى يترافق مع المبدأ الدستورى لشرعية الإدارة، وعلى ذلك، ففى البناء المفهومى لنظام الحقوق فليس لها الموقع الجوهرى الذى يعطيه إياها لارمور Larmore لكى يؤسس أولوية حقوق الإنسان.

- ٤ -

لم يعد بمقدور القانون الوضعى أن يستمد شرعيته من قانون أخلاقى ذو مرتبة أعلى، إنما فقط من إجراء يفترض أنه رأى عقلانى ومكون للإرادة. لقد حللت بشكل أكثر تمعنا هذا الإجراء الديمقراطى الذى يضفى سلطة شرعية على سن القانون فى ظل التعددية الاجتماعية والأيديولوجية باستخدام مقاربة نظرية الخطاب[١٠]. عند عمل ذلك، فقد بدأت بمبدأ لا أستطيع أن أبرره هنا، وهو أن القواعد المنظمة وطرائق العمل التى قد تدعى الشرعية هى تلك التى يصادق عليها كل المتأثرين بها بوصفهم مشاركين فى الخطابات العقلانية. يختبر المواطنون فى ضوء مبدأ الخطاب هذا ماهية الحقوق التى يتعين أن يمنحها كل واحد منهم للآخر. يتعين عليهم بوصفهم ذوات قانونية

(١٠) أنظر ص ص ١٩٥ ـ ٢٠٧، ٣٦٩ فى "بين الوقائع والقواعد".

أن يرسخوا هذه الممارسة للتشريع الذاتي في واسطة القـانون ذاتـه»، وعليهم أن يؤسسوا قانونا تلك الافتراضـات الضـمنية الاتصـالية، وإجراءات الرأى السياسي، وتكوين الإرادة التي يطبـق فيهـا مبـدأ الخطاب. وهكذا فإن تأسيس التقنين الشرعي، الذي شُرع فيه بمساعدة الحق العام / الشامل في حريات فردية متساوية، ينبغي أن يستكمل من خلال حقوق المشاركة والاتصال التـي تضـمن فرصـا متسـاوية للاستعمال العام للحريات الاتصالية. يكتسب مبدأ الخطاب بهذه الطريقة الشكل القانوني للمبدأ الديمقراطي[١١].

بخلاف ما يبدو أن أونورا أونيل Onora o'neil يفترضه هنا فإن الفكرة غير الواقعية بأن قاعدة ما تستحق موافقة عامة لـم تسـتوعب وتحيد حتما بالوقائعية التي تلازم التأسيس القانوني للخطاب العام.[١٢] يؤكد ألبرشت فيلمر Albrecht Wellmer بصواب أنه: لمفهوم شرعية القانون أيضاً تطبيق ضد واقعي Counter factual. لا يمكن انكار، أنه لمما يكمن داخل منطق المفهوم الحديث للشرعية أن الطبيعـة العامـة لأى عملية صنع قرار لابد وبقدر الإمكان أن تتحقق في واقعة فعليـة actual fact، أي إلى المدى الذي يُمنح فيه كل المعنيين في النهاية حقاً متساوياً في المشاركة في العمليات الجماعية التي تتشكل بهـا الإرادة العامة: هذه هي فكرة الديمقراطية. ولكـن إذا كـان علـى القـوانين الشرعية أن توجد بحيث يكون كل المعنيين المتأثرين بها قادرين على

---

[١١] أنظر ص ص ١٣٨ وما يليها. في " بين الوقائع والقواعد ". فكرة أن القاعدة تستحق موافقة عامة توضح ماذا يعني لقواعد الفعل أن تكون صالحة بمفهوم المقبولية العقلانية التي ليست محلية فحسب، ويتصل هذا الشرح للصلاحية المعيارية بعملية تبرير، لا تطبيق القواعد. وهكذا فإن المقارنة مع مبدأ عملية صنع القرار القضائي ليست في غير موضعها. أنظر ن. لوهمان

'Quod Omnes Tangit..' Rechtshistorisches 12 (1993).

[١٢] *O. O'Neil, 'Kommunikative Rationalität und Praksche Vernunft, Deutsche Zeitschrift für philosophie 41. (1993): 329-32.*

تمريرها/ إصدارها جماعياً، وإذا كان كل هؤلاء المعنيين مبدئياً لهم حق متساو فى المشاركة فى عملية إصدار القرار الجماعية، عندئذ غنى عن القول أن تسوية القضايا المعيارية/ القاعدية بواسطة النقاش العام لابد وأن يلعب دوراً مركزياً فى أى محاولة لتحقيق إمكانية وجود قانون شرعى ... وتضمن أن يكون القانون معترفاً به بوصفه شرعياً. تعني المجادلة فى صالح القاعدة القانونية أو نظام من القواعد القانونية فى هذه الحالة محاولة تقديم أسباب تقنع كل الأشخاص الآخرين المعنيين / المتأثرين بها لم ينبغى أن يكون حسنى النية وذوى البصيرة قادرين بالضرورة على أن يعتبروا أنه لفى صالح الجميع بشكل متساو أن تسود تلك القاعدة أو هذه القواعد المجتمع[١٣].

مما لا ريب فيه، فإن هذا التوتر بين الوقائعية facticity وبين الصلاحية متضمن مسبقاً فى الخطاب الأخلاقى ـ كما هو الحال فى ممارسة المحاججة بصفة عامة، وفى واسطة القانون فهو مجسد ببساطة وشغال.

يريد فيلمر Wellmer، على أية حال، أن يستبقى فكرة المقبولية Acceptability العامة الشاملة لتفسير شرعية **القانون** وهو لا يمدها على صلاحية القواعد **الأخلاقية**. وهو يفترض أنه من الخطأ أن تحتفظ أخلاق الخطاب بالرابطة بين الصلاحية المعيارية والخطاب الواقعى الحاضر فى الحالة الخاصة بالصلاحية القانونية للأوامر الأخلاقية. لا يمكن لنا فى هذا السياق أن نشغل أنفسنا بهذا الاعتراض ذاته[١٤].

---

[١٣] أ. فيلمر، الأخلاق والحوار: عناصر للحكم الأخلاقى عند كانط وفى أخلاقيات الخطاب. فى أ. فيلمر تواصل الحداثة، ترجمة د. ميدجلى (كامبريدج، رسالة ماجستير، ١٩٩١) ص ١٩٤.

[١٤] لمطالعة نقدى لفيلمر أنظر: ى. هابرماس التبرير والتطبيق: ملاحظات على أخلاقيات الخطاب، ترجمة سى. كرونين (كامبريدج، رسالة ماجستير، ١٩٩٣) ص ص ٣٠ وما يليها، أيضا،

L. Wingert, Gemeinsinn und Moral (Frankfurtam, main, 1993).

ولكنه يجذب انتباهنا إلى مشكلة التمييز التى تطرحها فى الحقيقة نظرية خطاب القانون والأخلاق. لأنه بخلاف فيلمر إذا كنا لا نـدخل مبـدأ الخطاب بشكل حصرى لتفسير مبدأ الديمقراطية، ونوظفه بشكل أكثـر عمومية لنشرح معنى التقويم غير المتحيز للقضايا المعيارية من كـل نوع، عندئذ نغامر بتعتيم الحدود بين تبرير قواعد الفعل ما بعد التقليدى بصفة عامة وتبرير القواعد الأخلاقية بصفة خاصة. يتعين من وجهة نظرى أن نموقع مبدأ الخطاب على مستوى من التجريـد يظـل فيـه محايداً فى مواجهة التمييز بين القانون والأخلاق. من ناحية، يُفترض أن يكون هناك مضمون معيارى كاف للتقويم غير المتحيـز لقواعـد الفعل بوصفه كذلك، من ناحية أخرى، فلا ينبغى له أن يتوافـق مـع المبدأ الأخلاقى، لأنه يتمايز لاحقا فقط إلى المبدأ الأخلاقـى والمبـدأ الديمقراطى. وعلى ذلك، فينبغى أن نبين إلى أى مدى لا يستنفد المبدأ الديمقراطى مضمون المبدأ الأخلاقى للخطاب بصـدد التعمـيم (ت). بخلاف ذلك، فإن المبدأ الأخلاقى الذى كان مختفياً فحسب فـى مبـدأ الخطاب سوف يكون مرة أخرى ـ كما فـى القـانون الطبيعـى ـ المصدر الوحيد للشرعية فى القانون.

من المهم ان نلاحظ أن المفهومين الأساسـيين فـى الصـياغة المقترحة لمبدأ الخطاب (خ) تبقى غير محددة: فقط قواعد الفعل التـى يمكن أن يصادق عليها كل من يمكن أن يتأثر بهـا مـن الأشـخاص بوصفهم مشاركين فى الخطابات العقلانية هى الصالحة. لا تعين هـذه الصيغة "قواعد الفعل" المختلفة (والقضايا المعياريـة المتطابقـة) أو الخطابات العقلانية المختلفة (التى تعتمد عليها المساومة، عرضاً، إلى المدى الذى لابد وأن تكون فى إجراءاتها مبررة من الناحية السـياقية الاستدلالية. يقدم هذا مدى كافياً، على أية حـال، لاشـتقاق المبـادئ الديمقراطية والأخلاقية بتعيين مبدأ الخطاب بشكل دقيق. بينما يطبـق

المبدأ الديمقراطى على القواعد التى تعرض الخصائص الشكلية للقواعد القانونية فقط، يدل المبدأ الأخلاقى الذى تكون وفقا له القواعد الصالحة فى خدمة كل الأشخاص بشكل متساو.[١٥] يدل على قيد، على نوع من الخطاب تكون فيه المبادئ الأخلاقية **وحدها** هى الواضحة. لا يحدد المبدأ الأخلاقى نمط القاعدة، بينما لا يعين المبدأ الديمقراطى أشكال التدليل/ المحاجة (والمساومة). هذا يفسر اللاتماثل الثنائى، بينما بتخصيص الخطابات الأخلاقية فى نمط مفرد من الأسباب، والقواعد الأخلاقية مزودة بنمط موافق من الصلاحية المعيارية المركزة بحده، فإن شرعية القواعد القانونية يدعمها طيف عريض من الأسباب بما فيها الأسباب الأخلاقية. ثانيا، بينما يخدم المبدأ الأخلاقى، كقاعدة للبرهان، بشكل حصرى فى تكوين **الأحكام** فإن مبدأ الديمقراطية لا يبنين المعرفة وحدها، وإنما **الممارسة** المؤسسة للمواطنين، فى نفس الوقت يلاحظ أنه إذا ما حددنا العلاقة بين الأخلاق والقانون بهذه الطريقة وكففنا عن استخدام اللصقة الشائعة " الإنصاف " لمطابقة دعوى شرعية القواعد القانونية مع إدعاء العدالة الأخلاقية[١٦]، عندئذ يمكن لنا أن نترك السؤال اللاحق مفتوحا أى عما إذا كانت هناك أسس **أخلاقية** لدخول النظام القانونى على الإطلاق ـ المشكلة التى طرحها القانون الطبيعى العقلانى بوصفها إنتقالا من حالة الطبيعة إلى المجتمع المدنى. القانون الوضعى الذى نجده فى الحداثة نتاجا لعملية تعليم مجتمعية له خصائص شكلية زكته بوصفه أداة ملاءمة لجعل التوقعات السلوكية مستقرة ؛ ولا يبدو أن هناك أى مكافئ وظيفى لهذا فى المجتمعات المعقدة. تطرح الفلسفة على نفسها عملا **غير ضرورى**

---

(١٥) أنظر صياغة (ت) عند ج. هابرماز، **الوعى الأخلاقى والفعل الاتصالى** (كامبريدج، رسالة ماجستير، ص ١٩٩٠) ص ١٢٠: حتى تكون القاعدة صالحة، فإن النتائج والآثار الجانبية التى يمكن أن نتوقع بملاحظتها العامة لتلبية المصالح النوعية لكل شخص يتأثر بها، فيتعين أن تتجلى فى قبول كل من يتأثر بها بحرية.

(١٦) *cf. R. Alexy, Begriff und Geltuing des Rechts (freiburg 1992).*

عندما تسعى إلى إظهار أنه ليس ببساطة مما يوصى به وظيفياً، وإنما أيضاً مطلوب أخلاقياً أن تنظم حياتنا العامة بواسطة القانون الوضعى، أى أن نشكل مجتمعات قانونية. يتعين أن يرضى الفيلسوف بالاستبصار بأنه فى المجتمعات المعقدة فإن القانون هو الوسيط الوحيد الذى يمكن التعويل عليه فى تأسيس علاقات من الاحترام المتبادل، الملزمة أخلاقيا، حتى بين الغرباء.

-٥-

ليس القانون نظاماً نرجسيا منغلقاً على ذاته، وإنما نظام يتغذى على [الحياة الأخلاقية] Sittlichkeit الديمقراطية لمواطنين محررين ولثقافة سياسية ليبرالية تلتقى بها فى منتصف الطريق(١٧). يغدو هذا واضحاً حينما يحاول المرء أن يفسر الواقعة المتناقضة بأن القانون المشروع يمكن أن ينبثق من مجرد الشرعية. يعتمد الإجراء الديمقراطى فى سن القانون على المواطنين الذين يستعملون حقوقهم الاتصالية والمشتركة أيضاً بتوجههم نحو الصالح العام، وهو موقف يمكن أن يكون هناك بالفعل ما يقتضيه سياسياً، ولكن ليس مفروضاً قانونا. مثل كل الحقوق الفردية، يتجلى شكل الحقوق السياسية فى أنها تمنح مجالات للاختيار الحر فحسب وتحول السلوك القانونى إلى واجب. برغم هذه البنية، على أية حال، يمكن لها أن تتيح فرصة لمصادر شرعية فى الرأى الاستدلالى وتكوين الإرادة فقط إذا لم يستخدم المونطنون حرياتهم الاتصالية تحديداً قبل الحريات الفردية فى متابعة مصالحهم الشخصية، وإنما أن يستخدموها بالأحرى بوصفها

---

(١٧) حول مفهوم الحياة الأخلاقية الديمقراطية *Sittlichkeit*، أنظر: أ. فيلمر،

'Bedingungen einer demokratischen Kultur', in M. Brumlik and H. Brunkhorst (eds) Gemein Schaft und Gerechtigkeit (Frankfurt am main, 1993) PP. 173-96.

وأيضا فى نفس المجلد "

'A. Honneth, Posttraditionale GesellSchaften', PP. 260-70.

حريات اتصالية بغرض " الاستعمال العام للعقل ". يمكـن أن يبقـى القانون مشروعاً فقط إذا ما تحول المـواطنين المحـررين مـن دور الذوات القانونية الخاصة وتبنوا منظور المشاركين المنخـرطين فـى عملية هدفها الوصول إلى فهم لقواعد حياتهم المشـتركة. إلـى هـذا المدى، تعتمد الديمقراطية الدستورية على دوافع السكان المعتادين على الحرية، الدوافع التى لا يمكن أن تولدها معايير إدارية. وهذا يفسر لم فى النموذج الإجرائى للقانون فإن بنى المجتمع المدنى النابضة بالحياة ووجود مجال سياسى عام غير مدمر لابد وأن يحمل قسطاً معقولاً من التوقعات المعيارية خاصة عبء أصل ديمقراطـى متوقـع معياريـا للقانون.

لايدهشنا أن يثير هذا شكوك العـالم الاجتمـاعى والأكـاديمى القانونى، يعلمنا الأول بوصفه تجريبياً عن الأفكار التى لا قوة لها التى تبدو غبية دائما فى وجه المصالح، ويعلمنا الأخير بوصفه براجماتيـا عن النزاعات القاسية التى يمكن التعامل معها فقط باستدعاء مسـاندة سلطة الدولة القوية. تقدم المقاربة النظرية للخطاب تحديـداً عنصـراً واقعياً إلى المدى الذى يحول فيه شروط وجود رأى سياسى عقلانـى وتكوين الإرادة والقرارات من مستوى دوافع الفرد أو الجماعـة إلـى المستوى الاجتماعى لعمليات الحوار واتخـاذ القـرار. تـدخل بهـذه الحركة، وجهة نظر بنيوية فى اللعب: يمكن أن تشـتغل الإجـراءات الديمقراطية وترتيباتها الاتصالية المتوافقة معها بوصفها مصفاة تفرز الموضوعات والمساهمات، المعلومات والأسـباب، بحيـث "يعتـد"، بالمدخلات الصالحة وذات العلاقة. مع ذلك، فلابد أن نواصل إجابـة السؤال كيف أن فهما ذاتيا متطلباً للقانون الذى، إذا ما سايرنا كـانط، ليس مصمماً لـ جنس من الشياطين، يتلاءم كليا مع الشروط الوظيفية للمجتمعات المعقدة.

لقد كانت هذه الشكية هى التى قادتنى إلى التركيز على التـوتر

بين الوقائعية Facticity والصلاحية فى المحل الأول[١٨]. تتبع نظرية قانونية تعيد البناء مقدمات منهجية تقوم على فكرة أن الفهم الذاتى ضد الواقعى Counter factual للديمقراطية الدستورية يجد تعبيره فى أمثلات Idealizations، لا يمكن تفاديها فعالة واقعياً تفترض مسبقاً للممارسات ذات الصلة.

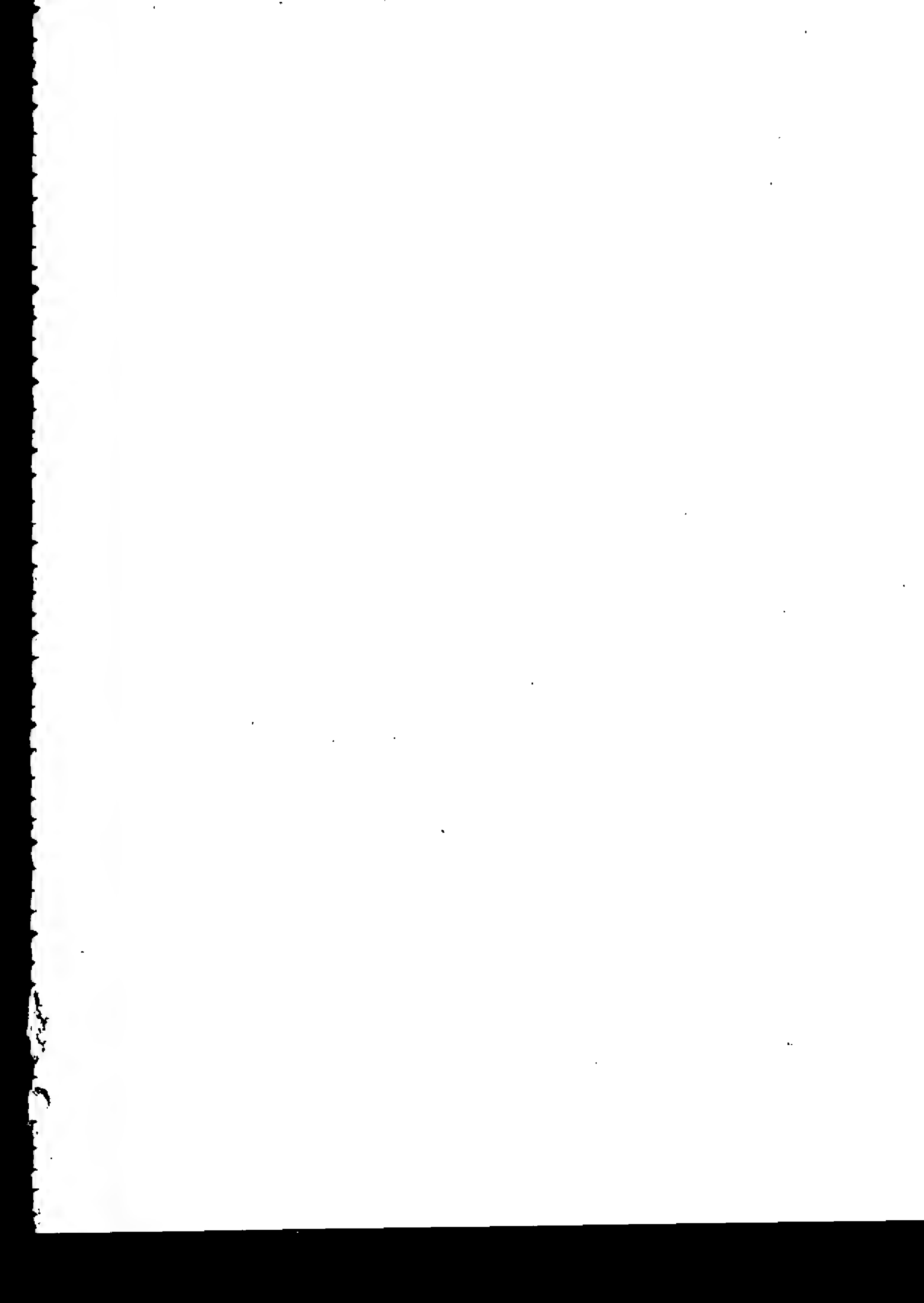
إن أول فعل لممارسة مؤسسة للدستور يدخل بالفعل فكرة موسعة فى تعقد المجتمع مثل إسفين. فى ضوء فكرة التكوين الذاتى لجماعة من الأشخاص الأحرار المتساوين، لا يمكن تجنب تعرض الممارسات المؤسسة لسن وتطبيق وإعمال القانون للنقد والنقد الذاتى. تتحرر وتتقنن فى شكل حقوق فردية، طاقات الخيار الحر، والعمل الاستراتيجى والتحقق الذاتى فى أن معا بواسطة قواعد الإكراه، التى يتعين على المواطنين أن يصلوا إلى تفاهم حولها وذلك بإتباع الإجراءات الديمقراطية، وأن يستعملوا بشكل عمومى حرياتهم الاتصالية المضمونة قانونيا. يكمن الإنجاز المفارق للقانون فى حقيقة أنه يقلل النزاعات الكامنة للحريات الفردية التى أطلق عنانها من خلال القواعد التى يمكن أن تلزم فقط ما دام معترفاً بها بوصفها شرعية على الأساس الهش للحريات الاتصالية التى أطلق عنانها. إن القوة التى تقف بخلاف ذلك معارضة للقوة التكاملية للاتصال، فى شكل إكراه شرعى، تتحول من ثم هى ذاتها إلى وسيلة تكامل اجتماعى. وهكذا يتخذ التكامل الاجتماعى شكلاً انعكاسيا فريداً: بتلبية احتياجه إلى الشرعية بمساعدة القوة المنتجة للاتصال، ينتهز القانون فرصة المخاطرة الدائمة الخلافية ليحفز الخطابات العامة الممأسسة قانونيا*.

---

[١٨] أنظر *Faktizität und Geltung*، الفصل الأول، الأقسام *III 3*، *II 2* ص ص ٥٣ ــ ٦٠.

*ترجم هذا النص عن:

Habermas, Modernity and Law. Edited by Mathieu Deflem, Sage Publication, 1996. Jürgen Habermas, postscript to Between Facts and norms PP 135-150.



النص القانوني بين التأويل و /أو التدليل*

بول ريكور

تستند هذه الدراسة إلي محاضرة ألقيتها في حلقة بحث عقدت في المدرسة القومية للقضاء تحت عنوان جلي لالبس فيه وهو "التأويـــل"، Interpretation. ما أقترحه هنا، تحت العنوان المزدوج الذي اخترته، هو تحليل للتأويل عند اقترانه علي سبيل الافتراض بعملية مناقضـــة، هي التدليل argumentation. ما الذي يمكن ان يبرر هذا الاســـتقطاب الذي يبدو كأن أثره الاول هو تعقيد الموضوع، في الوقت الذي يحاول فيه الفلاسفة والفقهاء، وعلماء الأخلاق والقضاة، أن يطوروا مفهومـــا موحدا للحجة argument؟

أعنى تلك المرحلة من المحاكمة التي بينت آنفاً أنها تتكشف بين لحظة عدم اليقين التي تميز افتتاح المحاكمة ولحظة إعـــلان القـــرار حين ينتهى عدم اليقين الأولى بفعل كلامى يصرح بالقانون. وعلـــي ذلك فإن التماسك الابستمولوجى لمثل هذه الحجة، بالمعنى القـــانوني للكلمة، هو موضع المناقشة هنا. إنه سؤال أولي طالما وضـــعنا فـــي اعتبارنا المعنى الواسع الذي استعملت فيه فكرة التأويل في حلقة البحث هذه، فإذا أخذناها كمرادف (لتطبيق القاعدة القانونية علي قضية ما في خصومة قائمة) يمكن لنا أن نعزو لهذه الفكرة دلالة أكثر تقييدا تبرر معارضـــتنا لهـــا علـــي الأقـــل كمقاربـــة أولـــي، مقاربـــة التـــدليل argumentation. للسؤال صلة وثيقة بالموضوع بالقدر الذي وصـــفت فيه الحجة من بين أوصاف أخرى بأنها معركة لفظية بغيـــر عنـــف،

* The Just, Paul Ricoeur pp 109-126, translated by David Pellauer, the university of Chicago Press, 2000.

وبشكل أكثر دقة: صراع الحجج، الذي يوضع التأكيد بواسطته علـــي المغزى اللاأدرى المشهور للحجج فى إطار محكمة عدليـــة. الســـؤال الرئيسي، إذن، هوما إذا كان يتعين علينا أن نتشبث بمفهوم تناقضـــي محض لقطبية التأويل والتدليل أو ما إذا كان يتعين علينا، كما أعتقـــد، أن نسعى لأن نطور بدقة طبعة جدلية من هذه القطبية.

في الواقع، لا يبدو للوهلة الأولي أن الحالة الراهنة للنقاش، تتجه نحو مثل هذا التناول الجدلي. تناولت قراءاتنـــا فـــي حلقـــة البحـــث المـــذكورة، مـــن ناحيـــة مُؤلِفـــا مثـــل رونالـــد دوركـــين Ronald Dworkin،الذي يضع كامل القسم الثانى من مؤلفه **مسألة مبدأ** تحـــت عنوان "القانون كتأويل "، ومن الواضح أنه لـــم يخصـــص موضـــعا لمقارنة فاصلة بين التأويل والتدليل[1] من ناحية أخرى، فقـــد تناولنـــا نظريي التدليل القانوني مثل روبرت ألكسي[2] Robert Alexy ومانويل أتينزا[3] Manuel Atienza الذي لابد وأن يُعتبر التدليل القانوني بالنسبة لهما اختصاصا مميزا، بلي، غير انه اختصاص ثانوي، ضمن نظرية عامة للتدليل العملى، حيث لم يُعترف أبدا بالتأويـــل كمكـــون أصـــلى للخطاب(Diskurs) القانوني.

برغم هذا الوضع الواقعى، الذي سوف نكشفه علي مهل، فقـــد فكرت أن بمقدوري أن أستخلص حجة من النواقص الداخلة في كل من المواقف المطروحة مما قد يدعم أطروحتى بأن الهرمنيوطيقا القانونية المتمركزة حول موضوع الحجة تتطلب مفهوما جدليا للعلاقـــة بـــين

---

[1] رونالد دوركين مسألة مبدأ (كامبريدج، مطبعة جامعة هارفارد، ١٩٨٥).

[2] Robert Alexy , Theorie Des juritischen Argumentation (FrankFurt) suhrkdmp1978

وقد ترجم إلي الانجليزية بعنوان نظرية التدليل القانونى (أوكسفورد،مطبعة كلارندون، ١٩٨٩)

[3] Manuel Atienza las razones del derecho: Teorias de la argumentacion juridcd (Madrid: centro de Estudios(3) constitucioales 1989)

التأويل والتدليل. لقد شجعني علي هذا المشروع التماثل الذي بدا لـــي قائما، علي النطاق الابستمولوجى، بين الزوج "يـــؤول " و"يحـــاج "، وعلي النطاق القانوني، بين " يفهم" و " يفسر " الـــذي ســـبق لـــي أن أظهرت بنيته الجدلية في العلاقة بنظرية الـــنص، ونظريـــة الفعـــل، ونظرية التاريخ.

دوركين: من التأويل إلى التدليل؟

في عرض دوركين Dworkin لأفكاره حول هذا الموضـــوع، سوف أؤكد من جانبي علي ما سأسميه راضيا التأطير الاســـتراتيجى الذي يُحتكم فيه إلي فكرة التأويل، بغرض معلن وهـــو البحـــث عـــن الحدود الكامنة لهذا الإطار، وأسباب إقصاء إشكالية التدليل التي سوف تحتل لأسباب عكسية كامل المشهد في نظريتى التدليل القانوني عند كل من ألكسى Alexy وأتينزا Atienza.

من الجدير بالملاحظة أن دوركـــين Dworkin يطـــرح مســـألة التأويل انطلاقا من مناقشته الصارمة الدقيقة تماما للمفارقة التي تشكلها القضايا الصعبة hard cases للممارسة القانونية الأكثر عينية. وهكـــذا فإننا نتعامل مع استراتجية تتخذ نقطة انطلاقها في التعقيد الناشئ عـــن موضوع الممارسة الفعلية للقاضي، ونرتقى منهـــا إلـــي الاعتبـــارات العامة التي تتعلق بتماسك الممارسة القانونية.

يواجه مؤلف **مسألة مبدأ** A matter of principle عبـــر هـــذا المسار مسألة العلاقة بين القانون والتأويل.

إن الوضع المتميز الذي أضفى علي القضايا الصعبة في **مسألة مبدأ** ليس أمرا عرضيا. لقد شكلت **القضايا** الصعبة بالفعل محكا فـــي

كتاب دوركين **النظر إلي الحقوق بجدية**[٤] . وفي مقال سوف أشير إليه أدناه، هل القانون نظام من القواعد ؟،، الذي تضمنه مصنف حرره دوركين تحت عنوان فلسفة القانون[٥]

متي يواجه القاضى ما يسمى بالقضية الصعبة ؟ عندما لا يبدو أن أيا من الاتجاهات المستخلصة من القوانين القائمة يتضمن القاعدة التي يمكن ان تنطبق علي المسألة موضع البحث. قد نقول في لغة كانطية ما ان القضايا الصعبة تشكل اختبارا للحكم التأملى/ الانعكاسى reflective judgement. لم إذن الصراع مع التماسك وحدة الذهن التي ابداها دوركين ضد أطروحة "لا إجابة"؟ ذلك من أجل هزيمة النظرية الوضعية في القانون وهي هدف دوركين الدائم. وفقا لهذه الأخيرة، إذا ما اختزلناها لهيكلها العظمى، يقال إن القوانين هي تلك التي يصدرها أحد ما له سلطة الأمر، حيث يتم التعرف عليها من خلال أصلها، ويؤلف قصد المشرع لازمة ضرورية لتلك البديهية الأولي. ما هو أكثر من ذلك: فقد قيل إنها تحكم الاتجاهات الواضحة (يمكن أن نرى السؤال الهرمنيوطيقى يتخايل عبر هذا بقدر ما يصمم علي غموض النصوص غير القابل للاختزال). البديهية الثالثة: إذا لم تكن هناك إجابة على السؤال المطروح يبدو أن القانون النافذ يحتويها، إذن فحكم القضية متروك للسطة التقديرية للقاضى.

إن دحض هذه الاطروحات الثلاث الأساسية هو الذي سيصنع أساساً لنظرية في التأويل. في المحل الأول، لا ينتج معنى القانون من أصله كما يمكن أن يقال بمصطلحات النظرية غير القصدية للنص الأدبي، إن معنى القانون، إن كان له معنى، يتعين أن يبحث عنه في

---

[٤] رونالد دوركين / النظر إلي الحقوق بجدية (كامبريدج، مطبعة جامعة هارفارد، ١٩٧٧.

[٥] رونالد دوركين، فلسفة القانون (نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٩٧).

النص وارتباطه مع النصوص الأخرى (التناص)، وليس في إرادة المشرع، يتماثل هذا قانونيا مع القصد المنسوب لمؤلف النص الأدبى. أيضا، كما اعترف النظريون الوضعيون مثل هـ. ل. أ. هارت H. L. A. HART، فإن أشد القوانين وضوحا لها بنية مفتوحة "بمعنى نص مفتوح لتأويلات منشئة غير منظورة". ولكن دحض الأطروحة الثالثة التي تتعلق بدور البديل الممنوح للسلطة التقديرية للقاضي هو الذي سوف يفتح الطريق مباشرة إلي نظرية في التأويل. إذا كانت حرية القاضى في التصرف هي الإجابة الوحيدة علي صمت القانون، فإن البديل يكون خطيرا لكل توصيف قانونى لقرار ما. فإما أنه تحكمى، بمعنى أنه خارج القانون، أو أنه ينطوى ضمن القانون بفضل الزعم التشريعى وحده الذي يُقنّع به ذاته. إن القدرة علي الاستناد إلي سابقة فقط هو الذي يحفظ الوصف القانونى للقرار الصادر من أي سلطة تقديرية.

وعلي ذلك فإن المشكلة كما يراها دوركين هي: كيف يمكن تبرير فكرة أن هناك دائما إجابة صالحة، دون الوقوع فيما هو تحكمي أو فى زعم القاضى بأنه يصنع من نفسه مشرعا؟

إنه لفى هذه اللحظة الحرجة تلتقى النظرية القانونية بنموذج النص الأدبى، والنموذج الفرعى للنص السردى، الذي سوف يغدو تحت يراع دوركين، نموذج النص الأدبى.

دعنا نتوقف قليلاً عند نطاق النظرية العامة للنص الأدبي. إن الفصل الذي استخدم في النقد الادبى بين المعنى المحايث لنص ما وقصد المؤلف يجد نظيره في النظرية القانونية في الفصل الذي يعمل بين معنى القانون ومرحلة القرار التي تعينها الوضعية القانونية بوصفها مصدرا للقانون. يتخذ المشروع الأدبى طابعا قانونيا canonical بالنسبة للنظرية القانونية حالما يجد التفسير سندا فيما يتيحه النص،

ويقدمه إلي سلسلة قراءه. لا يغدو ما أسمي بتشوش أو غموض النص الأدبى بعد مظهرا للضعف وانما القوة، لما يمكن أن نسميه علي وجة التماثل "المشروع القانونى".

يضطلع النموذج السردي الآن بتقديم دعم نوعى الــي المــدى الذي يتطلب فيه التأويل طريقة ملموسة في إعادة بناء معنــى نــص، استنادا علي علاقات الملائمة، والصواب، والتوافــق بــين التأويــل المقترح للمقطع الصعب والتأويل الكلي للعمل. سوف نتعرف في هذا التوافق علي المبدأ الهرمنيوطيقى المشهور حــول التفســير المتبــادل للاجزاء والكل. سوف نرى خلال لحظة في ظل أية وجهة نظر يتــيح المشروع القانونى لذاته أن يؤخذ بالاعتبار بشكل أفضل كعمل يشــكل كلا. ولكن دعنا نقول إن تقويم علاقة الملائمة، والصواب، والتوافــق تتفادى البديل بين القابلية للإثبات والتحكمية. نحن في نطــاق يحتمــل الجدال بالتأكيد، ولكن حيث يمكن لناقد أن يدعى أن تأويلا أفضل مــن الآخر هو أمر أكثر احتمالا، أكثر معقولية، أكثر قبولا (حيث تحتــاج كل هذه المصطلحات إلي جلاء معناها أكثر). ما يبــدو الآن هــو أن أطروحة "لا إجابة" قد ترافقت مع أطروحة القابلية للإثبات، أي كمــا يقول دوركين، سوف تفرض أطروحة حكم تدعمه الحجج حقيقة ذاتها علي من يفهم اللغة التي أعلنت بها المسألة القانونية.

ربما بهر دوركين عند هذه المسألة بالأطروحة المنافسة حــول القابلية للإثبات، حتى تغاضى عن اللحظة التي قد يتطلب فيها التأويل نظرية للتدليل تتفادى هى ذاتها بديل القابل للإثبات والتحكمي. يمكن لنا أن نعزو تلك الفجوة في التعليل إلى ما قد يكــون اســتغراقا مفرطــا مرتبطا بدحض أطروحة "لا إجابة" التي تنتهى بإقامة رابطــة شــديدة الصرامة بين حل القضايا الصعبة وأطروحة قابلية المسائل القانونيــة للإثبات. ولكن دعنا نمضى في استغلال النموذج الأدبى فــي شــكله

السردى الأكثر دقة. فى أي سياق يجب علينا أن نضع أنفسنا حتى نعاين البحث عن "توافق"، تأويلي جرى التحقق منه بواسطة ما يسميه دوركين، وقائع التماسك السردى؟ علينا أن ندع وراءنا القضية المعزولة لأحد الأحكام المحددة ونضع أنفسنا في منظور تاريخ المشروع القانونى، ومن ثم أن نأخذ في اعتبارنا البعد الزمنى لهذا المشروع.هنا يلجأ دوركين إلي خرافة سلسلة الرواة التي يضيف فيها كل واحد فصلة لتنقيح القضية، حيث لا يحدد راو بمفرده المعنى الشامل، الذي علي كل واحد أن يفترضه علي أية حال، إذا ما تبنى كقاعدة البحث عن أقصى درجة من التماسك. استباق التماسك السردى هذا المتحد مع فهم الفصول السابقة للقضية التي يجدها كل راو قائمة بالفعل يعطى البحث عن "التوافق" ضمانا مزدوجا: ضمان السوابق القضائية، من ناحية، وضمان الغرض المفترض للكل القانونى فى مجرى التطوير، من ناحية أخرى. بمعنى آخر هناك من جانب المحكوم فيه بالفعل، ومن جانب آخر، الصورة المتوقعة للمشروع القانونى منظورا إليها بمفهوم تاريخها. يقدم نموذج النص بهذه الطريقة، وبصفة أخص النص السردى، بديلا مقبولا لرد، "لا إجابة " التي أعطيت للقضايا الصعبة، وفي نفس الوقت، للمفهوم الوضعى للقانون.

لسوء الحظ، لم ينتهز دوركين الفرصة لينسق بين فكرته العامة عن التوافق، وبشكل أكثر تحديداً الفكرة السردية لهذا التوافق، مع نظرية للتدليل كان يمكن أن تعالج بنفس لغة معيار التماسك، بغض النظر عما إذا كان ذلك قابلا للاختزال إلي التماسك السردى أو لم يكن. لاتضيف المترادفات المقترحة مثل – التكامل، الهوية – أي تحديد خاص إلي فكرة التماسك غير المحددة إلي مدى بعيد. وهو يلجأ علي الأغلب إلى مفاهيم كتلك التي نجدها عند ستيفن تولمين stephan

toulmin، مثل الأهمية، وثوق الصلة بالموضوع، البينة، الدفع، ومـا إلي ذلك[٦]، التي تصدر جميعا عن نظرية لم تكتمل بعد عن التـدليل، مثلما سيقول ألكسى Alexy وأتنيزا Atienza .

لذا يمكن لنا أن نسأل لماذا لم يتطلع دوركين إلي نظرية للتدليل أكثر صقلا. من المؤكد أن ذلك لا يعود إلي افتقاره إلي حدة الذهن لأنه مجادل مهيب، وإنما لأسباب أعمق سوف نفهمها علي نحو أفضـل إذا وضعنا القسم المعنون "القانون والتأويل" في كتاب **مسألة مبدأ** جانـب مقالته "هل القانون نظام من القواعد"؟ المأخوذ من **فلسـفة القـانون**. تكشف هذه المقالة عن أن دوركين أقل اهتماما لحد بعيد بشكلية الحجج منه بمادتها، ودعنا نقول مباشرة بمادتها السياسية والأخلاقية. يرتكـز مفهوم القانون المقترح في هذه المقالة المتميزة علي مراتبية المكونات المعيارية المختلفة للقانون. إنه مرة أخـرى النـزاع مـع وضـعية هارت Hart الذي يعين الطريق. ما هو مرفوض هنا هو التداخل بـين الصرامة القانونية المرتبطة بفكرة حكم أحـادى المعنـى، والنزعـة القراراتية decisionism التي تنتهي بزيادة السلطة التقديرية للقاضـي. لقد جرى التأكيد علي أن أحادية المعنى سمة مميـزة للقواعـد rules. غير أنها لا توافق **المبادئ**، التي لها، في التحليـل الأخيـر، طبيعـة قانونية أخلاقية. إن القانون القائم، كنظام من القواعد، لا يستنفد القانون كمشروع سياسي. بأي طريقة يسهم هذا التمييز بين القواعد والمبادئ في نظرية هرمنيوطيقية للحكم القانوني؟ إنه يسهم حيث تكون المبادئ لا القواعد بالأحرى هي التي تعمل معا بشكل أكثر يسرا لحل القضايا الصعبة. وهذه المبادئ بخلاف القواعد، قابلة للتعرف عليهـا، لـيس بواسطة أصلها (من أعلنها؟ العرف؟ السلطة الحاكمة؟ مرجع تشريعي

---

[٦] ستيفن إدلستون تولمان، استعمالات الحجج. (كامبريدج: مطبعة جامعة كامبريدج، ١٩٦٩).

مراوغ؟ السوابق القضائية). وإنما بواسطة قوتها المعيارية. ثم، بخلاف القواعد الثانوية، مثل قواعد التعرف عند "هارت"، "يستبعد وضعها السياسي – الأخلاقي أحادية المعنى. عليها أن تؤول في كل حالة. وكل تأويل يمكن أن يقال إنه يحسب لضالح هذا الحل أو ذاك، "يزن" بهذا القدر أو ذاك، يميل دون أن يحتم، إذا ما تحدثنا مثل ليبنيز Libniz. علينا أن نتحدث عن وزنها، الذي يتعين أن يُقوّم في كل حالة، فوق كل شيء علينا أن نختبر (حس الملاءمة) الذي تطور في تاريخ المهنة والجمهور المتعلم. بهذا، لم يعد ممكنا أن نشرع في تعداد كامل للاستثناءات، بأكثر من إمكانياتنا عمل مسح كامل للمبادئ النافذة. أن معجم كثير من الأحكام في القانون العرفي/ العام، – common law مصطلحات مثل غير معقول، مهمل، جائر، دال – تعين مكانا للتأويل حتى نطق الحكم.

يمكن لنا أن ندرك أن هذا المفهوم المطواع للتأويل غير القابل للتقنين سوف يتمرد علي النزعه الشكلية لنظرية التدليل القانوني. إن دوركين أكثر اهتماما بكثير بالأفق السياسي الأخلاقي الذي تتفوق في مواجهته المبادئ القابلة للاختزال إلي قواعد. إنه علي استعداد لأن يسلم بالعوائق: الطابع اللامتناه للجدال، الذي يعوضه فقط الإجماع القوي لمجتمع ديمقراطي (هنا نعيد اكتشاف راولس Rawls الأخير وإجماعه المتطابق)، هشاشة الأحكام التي تسلم إلي قبول جماهير معنية مختلفة (أطراف القضية، المهنة القانونية، النظريون القانونيون). يعيد دوركين هنا اكتشاف المصاعب التي أثيرت في النظرية الأدبية من مدرسة تلقي النص، دون أن يكون واعيا بذلك.

ولكنني لا أريد أن أدع دوركين دون أن أؤكد علي مزايا مفهومه. إنه يدين لنموذج النص بمفهوم للقانون متحرر مما يسميه أصله. من نموذج للسرد رغم سذاجة معينة قياسا بالتطور المعاصر

لنظريات تقوم علي السردية وهو يعالج، "الممارسة القانونية" بمفهوم ظهورها التاريخي، وقد وضع 'التاريخ القانوني' بوصفه الإطار التفسيري. أخيرا، يستخلص من التمييز بين المبادئ والقواعد، مفهوما عاما عن القانون لا يقبل الفصل عن "نظرية سياسية واقعية". إن هذا الاهتمام الأساسي والجوهري هو ما يبتعد به في النهاية عن تبني نظرية شكلية في التدليل القانوني.

من التدليل إلي التأويل

إن الاستراتيجية المستخدمة من قبل هؤلاء الإخصائيين مثل ألكسى و أتينزا في دراسة الحجة القانونية تختلف تماما. إنها من الناحية الجوهرية مسألة معالجة هذا النوع من الحجة بوصفه حالة خاصة من مناقشة معيارية عملية بصفة عامة، ومن ثم لإدراج الدائرة الصغيرة للتدليل القانوني داخل دائرة أكبر للتدليل العملي بصفة عامة. ومن ثم حين نبدأ بالأخير فإننا ننهض بمهمة Begründung، أي، التبرير أو التأسيس؟[٧]

وهكذا فإن نقطة التحول بين مستويين هي التي تهم، بقدر ما تنطوي ضمن القيود والإجراءات الخاصة بالتدليل القانوني الذي قد نغامر فنجد فرصة لمفصلة التأويل علي أساس التبرير، حتى ولو كان مؤلفونا يفعلون ذلك عرضا (وفي هذا الصدد يقدم أتينزا أكثر من أساس مقارنة بما فعله ألكسى بمحاولة التوفيق هذه، وكذلك اعتباره لتلك القضايا التي يسميها المقترحات التراجيدية"). [٨]

---

[٧] إختار المترجم الإنجليزي كلمة " تبرير " أما الأسباني فتحدث عن Fundmentacion

[٨] دعني أقول شيئا عن المعجم هنا. في الألمانية خاصة عند هابرماز ومدرسته تدل Diskurs علي الخطاب بشكل عام، أي ربط الحجج معا. نجد في الترجمة الإنجليزية discourse في الأسبانية discurso وفي الفرنسية فإن مصطلح discours يتخذ معنى المناقشة المؤسسة علي الحجج لذلك يمكن لنا أن نتحدث عن أخلاق للخطاب أو المناقشة.

دعونا إذن نبدأ بإزجاء بعض الوقت في نطاق الخطاب العملي المعياري. تستحق المصطلحات الثلاثة بعض التفسير. نعني بكلمة " العملي" كل نطاق التفاعلات الإنسانية. وينظر لهذه الأخيرة بشكل أكثر تحديدا من وجهة نظر القواعد التي تحكمها وهي، مثل القواعد، تدعي الصواب (correction، rectitude،Richtigkeit). إنما تفعل ذلك من خلال تبادل الحجج الذي لا يهبط منطقها إلي مجرد المنطق الشكلي، مع ذلك بدون الاستسلام لتحكم نزعة قرارانية decisionism ولا إلي حدس مزعوم للنظريات الأخلاقية الحدسية، التي تلقي مباشرة ضوءا شاكا علي مفهوم السلطة التقديرية: يفرض مفهوم الخطاب "نزعة شكلية معينة، تتعلق بالتدليل تحديدا، في النقطة التي يتجه فيها المصطلحين 'الخطاب'، و، 'التدليل'، إلي التوافق.

المسألة، من ثم هي كيف يمكن تحديد دعوي الصواب. إننا نستعير الإجابة من هابرماز ومدرسة إرلانجن Erlangen: الصواب هو الدعوى التي أثيرت مستهدفة الوضوح حالما تعترف بمعيار الاتصالية القابلة للتعميم. إن الحجة الجيدة هي تلك التي سوف تفهم بشكل نموذجي، وتستقبل ليس فقط بوصفها جديرة بالتصديق، وإنما بوصفها مقبولة من كل الأطراف المعنية. إننا نتعرف هنا علي أطروحة هابرماز حول الاتفاق الاحتمالي علي مستوى مجتمع غير محدد وغير مقيد. إن وضع القواعد الشكلية لكل مناقشة تدعى الصواب هو ضد هذا الأفق للإجماع العام. هذه القواعد التي سوف نراها قليلة العدد نسبيا، تشكل ما هو أساس لبراجماتيات الخطاب العامة، حيث يلزم تشديد النبر المعياري، بالمقابلة مع أي اختزال للتدليل الاستراتيجي الذي يحكم التفاوض، المكبل بمختلف أنواع القيود ويهدف إلي النجاح، وليس إلي الصواب.

بالنسبة للاعتراض الذي يقفز إلي الذهن مباشرة، حول صعوبة

الوصول لهذا الإجماع، غير القابل للتحقيق، الإجابة تحديدا هي أن الطابع ضد الواقعي لفكرة الصواب يضفى الشرعية علي وضعها المتعالي الذي تتمثله في مهمة لانهاية لها. وعلي الاعتراض بأن هذا الأساس بذاته غير كاف، فإن الإجابة هي أن مهمة نظرية التدليل القانوني تحديدا أن تكمل إطار القواعد العامة للخطاب المعياري في حقل معين، هو حقل القانون. أخيرا بالنسبة للاعتراض القائل، أنه بفضل طبيعتها المثالية، فإن نظرية التدليل قد تخدم كحجة لتشويهات منهجية، والإجابة هي أن نموذج الاتفاق الاحتمالي يحتوي في داخله علي شروط نقد عقلاني للاتفاقيات التجريبية بهذا القدر أو ذاك، تعود بهذه الدرجة أو تلك إلي التمحور النابع من تحالفات المصالح، وبصفة عامة ممثل أي توازن واقعي بين القوى المتصارعة.

إذا ما سألنا عن بيان أدق عن أنماط هذه البراجماتيات التي يمكن صياغتها الآن، فإننا نعلم أن التعميم الممكن لحجة هو حيث يوجد صوابها. سوف نري أدناه ماذا يعنى هذا في النطاق القانوني هل يعنى هذا أننا منحصرون في تكرار ما يقول كانط؟ لا، يجيب أنصار هابرماز، مبدأ القابلية للتعميم مطبق هنا في وضع حواري مباشر، بينما يبقي بالنسبة لكانط مقصورا علي الحوار الداخلي monologue (وهو شيء دعوني أشير إليه عرضا، قابل للدحض إلي حد بعيد وخاطئ بالتأكيد بصدد فلسفة الحق الكانطية).

كما قبل عاليه، فإن قواعد تلك الأمور العملية (البراجماتيات) قليلة في العدد. ولكنها تكفي لأخلاقيات المناقشة. يحكم بعضها الدخول في الخطاب، دعونا نقول، عند بداية التعبير: لكل واحد حق متساو في أن يتدخل، ما من أحد ممنوع من الكلام. تطبق قواعد أخري علي المناقشة عند حدوثها: يتعين علي كل مشارك أن يقبل الطلب الموجه إليه بأن يقدم أسبابا وأفضل حجة إذا كان ذلك ممكنا، أو أن يبرر

رفضه أن يفعل ذلك. تؤلف هذه القاعدة، القاعدة العامة للتبرير. تحكم قواعد أخري ما هو مثار الخلاف في هذه المناقشة: علي كل واحد أن يقبل نتائج قراره إذا ما لبيت الحاجات التي جري الجدال جيـدا مـن أجلها. لاحظ: أن هذه القاعدة الأخيرة هي علامة بالفعل علـي نقطـة التحول من الشكلي إلي الجوهري (أو المادى) بسبب الاستعانة بأفكار الحاجة أو المصلحة: [٩]يدرج هنا شيء مثل التأويل في المناقشـة إذ اعتمدت الحاجات أو المصالح علي الفهم أو التقويم، أو إن (إذا كـان عليها أن تفهم أو تقبل) اجتازت الاختبار الأولي لتقويم مشترك مـن جماعة أو جماعات من أحجام مختلفة. [١٠] بالقدر الذي تكون فيه هنا مباشرة في نطاق الاتصالية، فإن الحاجات والمصالح تـدخل فـي أي مناقشة تحكمها قاعدة بلغة **الفهم المشترك**. لا يمكن للمعيارية الشكلية أن تشتغل بدون المعيارية المفترضة التي يمكن مـن خلالهـا لأحـد المواقف الخصوصية أن يعلن عن نفسه بوصفه قـابلا للجـدل، أي، بمعنى أنه جدير بالتصديق إذا ما تحدثنا بدقة. يقف هذا المظهر مـن القابلية للجدال وراء أفكار مثل offenheit (الانفتاح، apertura). أخيرا فإن قرارا قد اتخذ ضمن إطار ما محدد سياقيا يضع شروط المقبوليـة علي ما يسميه بيريلمان perelman جمهورا عاما. [١١] في الواقع، فإن سلاسل كاملة من الجماهير معنية هنا، لها صلة بالاسـتقبال بواسـطة الحالات السياقية الأخرى، تأثرت هي نفسها بطـرق عينيـة مختلفـة

---

[٩] نجد هنا موقفا يمكن مقارنته بذلك الذي يوجد عند جون راولس في كتابه **نظرية العدالة** إذا ما كانت المسألة تخص توزيع، "السلع الاجتماعية الأساسية".

[١٠] نجد هنا ما يكافئ الفكرة الكانطية عن المبدأ الأساسي maxim التي تتوافق مع حقيقة أن الرغبة التجريبية قد اتخذت مظهر عمومية معينة، دعونا نقول لخطة عمـل، وحتـى لخطة حياة،إذا كانت قادرة علي أن تخضع نفسها لمعايير التعميم.

[١١] شايم بيريلمان المعقول وغير المعقول في القانون (بروكسل: مطبوعات جامعة بروكسل، ١٩٨٤) رسالة حول التدليل. البلاغة الجديدة (١٩٨٨)، الأخلاق والقانون (١٩٩٠)

بدعوى الصواب (التصحيح). في نهاية هذا التصوير الصريح للقواعد المكونة للخطاب العقلاني العملي بصفة عامة يمكن لنا بالتأكيد أن نرى أنه بسبب طابعها ضد الواقعي، تقدم فكرة وضع نموذجي للخطاب أفقا للصواب لكل خطاب حيث يسعي المشتركون لإقناع كل منهم الآخر بواسطة الحجة. لا يستبق النموذجي فقط وإنما هو قيد العمل بالفعل. ولكن يتعين علينا أن نؤكد أن الشكلي يمكن إدراجه في مجري المناقشة إذا ما تمفصل علي أساس التعبيرات العامة عن المصالح بالفعل، ومن ثم عن الحاجات التي تميزها التأويلات السائدة فيما يتعلق بشرعيتها، وبوصفها تسهم فيما أسميناه عاليه طابعها القابل للجدل. هنا يقدم ألكسى Alexy نفسه (دون أن يسهب) فكرة التأويل. عندما يشير إلي القواعد التي تحكم، تأويل احتياجاتنا واحتياجات الآخرين بوصفها قابلة للتعميم أم لا. " [١٢] لا يشكل الاعتراف بذلك تنازلا خطيرا لشكلية النظرية المحضة بقدر ما يصر المرء علي حقيقة أن المناصرين يثيرون من داخل الخطاب الدعوى التي تتعلق بصحة خطابهم. وهكذا فإننا نواجه هنا مسألة ما هو ممكن سياقيا في وضع تاريخي معين. بدون هذا، لا نستطيع حتى أن نتحدث عن قدره لجعل الأشياء إشكالية، مفترضة مسبقا ومطلوبة - من قبل كل نصير في مناقشة. لقد حان الوقت لتصور الخطاب القانوني بوصفه نوعا خاصا من جنس الخطاب العملي بصفة عامة.

ينبغي أن نتذكر أولا تنوع الأماكن التي يجرى فيها الخطاب القانوني، قبل الحديث عن الحدود النوعية التي تقيد مثل هذا الخطاب. الحالة القضائية التي سأتناولها كحالة نموذجية بمحاكمها ومجالسها وقضاتها، هي واحدة فقط من المواضع التي يجري فيها الخطاب القانوني. ما وراء ذلك هناك الحالة التشريعية، التي تنتج القوانين،

---

[١٢] الكسى، نظرية في التدليل القانوني، ١١٣.

ومعها نظريي القانون الذين يعبرون عن أنفسهم من خلال ما يسميه القضاة الألمان العقائد القانونية وما يدخل في الإنجليزية تحت عنوان الفقه وفلسفة القانون. ينبغي أن نضيف إلي هذا متبعين في ذلك بيريلمان perelman، الرأي العام وفي النهاية at the limlt الجمهور العام الذي تنتهي إليه نظريات الفقه، والقوانين الصادرة عن الهيئات التشريعية، وأخيرا القرارات التي يصدرها القضاء. من كل هذه الحالات، فإن قرارات المحكمة هي التي تخضع لأكثر القيود صرامة، قيود تفرض بالقوة فجوة بين الخطاب العملي بصفة عامة والخطاب القانوني. إن هذه القيود هي التي أريد أن أتناولها الآن.

تجري المناقشة في المحل الأول، في وضع مؤسسي خاص (المجالس القضائية، والمحاكم). وفي هذا الوضع ليست كل مسألة قابلة للجدال إلا تلك التي تدخل ضمن الإطار المقنن لمحاكمة أو دعوى. وفي المحاكمة نفسها، ليست الأدوار موزعة بشكل متساو (المتهم ليس حاضرا طوعا، وإنما قد استدعي). أضف إلي ذلك فإن المداولة خاضعة للقواعد الإجرائية التي هي ذاتها مقننة. دعونا نضيف أيضا أن المداولة تجرى في مدى زمني محدد بخلاف الفقه، أو إلي حد معين، مداولات الهيئة التشريعية. وأخيراً فإن المناقشة في الحالة القضائية لا تنتهي باتفاق ولا هي حتى تستهدف ذلك، علي الأقل كمقاربة أولي. يعنى الحكم قرارا ومن ثم فصلا للأطراف، مقيما كما قلت في موضع آخر، مسافة عادلة بينهما ومن ثم فلا ينبغي أن يغيب عن نظرنا الالتزام القانوني الذي يثقل علي القاضي، ليصدر الحكم.

ماذا يحدث للخطاب المعياري ضمن هذه الشروط المقيدة بصفة عامة؟ إن الكسى Alexy وهؤلاء الذين يتبنون ما هو من الملائم أن نسميه النظرية المعيارية the standard theory يؤكدون رابطة القرابة التي تبدأ من دعوى الصواب وهي الدعوى الشائعة لكل خطاب

معياري، قبل أن نبدأ بوزن الطابع النوعي للخطاب القانوني. وأطروحتهم أن دعوى الصواب كحجة قانونية لا تختلف بأي طريقة عن تلك التي تميز الخطاب المعياري بصفة عامة. القاعدة العامة ضمنية. نموذجيا فإن الشخص الذي يخسر، الواحد الذي يدان، متضمن في الاعتراف بهذه الدعوى التي يفترض أن يشارك فيها كل الأطراف المعنية. هذا الافتراض الضمني المسبق قد جرى التعبير عنه في بعض النظم القانونية بواسطة الالتزام بتعجيل القرار ولكن حتى إذا لم يعجل القرار علنا فهو علي الأقل مبرر بواسطة الحجج التي وظفت. لهذا السبب لا يستطيع القاضي أن يحكم في قضية ويعلن في نفس الوقت أن الحكم غير عادل. التناقض الإنجازي صارخ مثله في ذلك مثلما يقول أحد ما. إن القطة علي الحصير دون أن يعتقد ذلك بالفعل.[١٣] تعتمد هذه الأطروحة نفسها علي حجة مضادة a contrario، إذا لم يكن للتدليل القانوني خطاب معياري يستهدف الصواب أفقا له بصفة عامة، فلا يمكن إضفاء معنى علي فكرة المحاجة عقلانيا. وعلي ذلك فإذا كان يتعين إضافة قيود جديدة لنظرية المناقشة المعيارية فلابد أن تتلاءم مع القواعد الشكلية دون أن تضعفها.

بعد أن قيل هذا، فأي مكان هناك للتأويل؟ يبدو لي أن الرجوع من التدليل إلي التأويل يفرض نفسه بدءا من النطاق الذي يصوره ألكسى Alexy بوصفه "تبريرا داخليا" لكي يعارضه بـ"التبرير الخارجي". للتبرير الداخلي صلة بالتماسك المنطقي بين المقدمات والنتيجة. وهكذا يصور التدليل بوصفه نوعا من الاستدلال. في رأيي، لا يمكن للقياس المنطقي أن يختزل ببساطة إلي طريقة مباشرة

---

[١٣] يخطر في ذهني واحد من التطبيقات المباشرة هنا. علي النطاق العقابي، ما من مشروع تعليمي، ولا اهتمام باعادة تأهيل المحكوم عليهم اجتماعيا سوف يكون مبررا، وربما لا شيء يمكن أن يكون مؤثرا إذا لم يعامل الشخص المحكوم عليه ككائن عقلاني جدير بالحد الأدنى من فهم الحجج المناقضة لسلوكه الإجرامي.

لتصنيف قضية وإدخالها تحت قاعدة، حيث ينبغي بالأحرى أن يلبي معيار الاعتراف بالطابع الملائم لتطبيق هذه القاعدة علي تلك القضية. ونحن نجد هنا شيئا ما مثل قاعدة 'التوافق' التي أشار إليها دوركين. إن تطبيق قاعدة هو في الواقع عملية معقدة حيث يشرط تأويل الوقائع وتأويل القاعدة كل منهما الآخر بشكل متبادل، قبل الانتهاء للصفة التي يقال وفقها إن بعض السلوك الإجرامي المزعوم يدخل تحت هذه القاعدة أو تلك التي يدعي أنه جرى انتهاكها. إذا ما بدأنا تأويل الوقائع، فإننا لا نستطيع أن نغالي في التأكيد علي تعدد الطرق التي يمكن بها أن نعتد بمجموعة من الوقائع المترابطة، ودعونا نقول تقوم من جديد. يتعين علينا هنا أن نوسع البحث ليشمل كل الحقل العملي الذي يغطيه فيلهلم شاب wilhelm schapp في كتابه geschichten In verstrickt [١٤] اننا لا ننتهي أبدا من حل خطوط القصة الشخصية لمتهم علي نحو يقيني، بل إننا حتى نقرأها بطريقة موجهة سلفا وذلك بافتراض أن مثل هذا الارتباط الداخلي يُدخل القضية تحت قاعدة ما. أن تقول إن أ هي حالة من ب معناه أنك تقرر أن القياس القانوني ينطبق عليها. هذا القياس المنطقي قانوني وليس عمليا فحسب لأن قاعدة التصنيف subsumption موضع البحث هي ذاتها مشكلة. هل يكفي القول كما يفعل أنصار نظرية الحجة، بإنه من الضروري أن نضيف بعض القواعد التكميلية؟ يكتب ألكسي Alexy هنا: "حينما يكون هناك شك ما إذا كانت أ هي ت أو م فلابد من وضع نظرية لحل المسألة". [١٥] إن حجته مؤسسة علي قاعدة التعميم. إذا لم تكن هناك

---

(14) wilhelm schapp, In Geshichten verstrickt (wiesbaden: B. heymann , 1976 , vittorio kostermann 1983) Empêtré dans histoires , trans.jeanGreisch (parts: cerf , 1992).

(١٥) ألكسي، نظرية التدليل القانوني، ٢٢٦.

بعض الوسائل للتيقن من أن أ، مثل ب، مثل جـ هي حالة من د، فإننا سننتهك قاعدة التعميم. ومن ثم فيتعين أن ننطلق تدريجيا فنفكك الأشياء حتى نجد استعمالا لتعابير القانون لا يدع تطبيقها على حالة معينة موضعا للجدل.

ولكن هل يمكن تلبية هذا الشرط الشكلي برمته ؟ هل يمكن لقاعدة التصنيف حتى في وضع التفكيك المتدرج، أن توجد بدون تأويل موحد للقاعدة والوقائع من خلال تكيفهما المتبادل الواحد مع الآخر ؟ سوف أقول من جانبي إن التأويل قد غدا أداة organon الاستدلال. إن وضعنا ذلك في مصطلحات كانطية نقول: التأويل هو الطريق الذي يتبعه الخيال المنتج في عملية الحكم التأملي/ الانعكاسي. السؤال الذي يطرحه هذا هو كما يلي: تحت أي قاعدة يتعين وضع قضية محددة؟ يقدم، التعميم إذن مراجعة لعملية التكيف المتبادل بين القاعدة المؤولة والواقعة المؤولة. بهذا المعنى، ليس التأويل خارجيا بالنسبة للتدليل. إنه يشكل أداته organon. حتى فكرة القضايا المتشابهة تقوم على تأويل للتماثل: لذلك يتعين علينا دائما أن نؤول في ذات الوقت القاعدة بوصفها تغطي حالة والحالة بوصفها مغطاة إذا كان على القياس المنطقي أن يعمل، وهو لا يختلف عندئذ بأي حال عن القياس العملي. [16] وأخلص من ذلك إلى أن التأويل مندمج في التبرير بدء من المستوى الذي يسميه ألكسي التبرير الداخلي، حيث التماسك المنطقي للاستدلال وحده هو موضوع البحث.

أيا ما كان الأمر حول دور التأويل على النطاق الأشد شكلية للاستدلال القانوني، فإنه على المستوى الذي يسمه ألكسي التبرير الخارجي، أي، تبرير المقدمات؛ فإن تداخل التدليل والتأويل يبدو مما

---

[16] مؤلفون مثل إنجيش Engish ولارنز Larnez اقتبسه ألكسي (نفس المصدر، ٢٢٨، هـ٤٤) يؤكد دور 'الكشف' في عملية التبرير ويتكلم في هذا الصدد عن هرمنيوطيقا قانونية. يضع ألكسي لحظة الكشف هذه إلى جانب وصف سيكولوجي للمحاكمة يفصلها عن التأويل. ولكن اليست أولى سمات للتدليل القانوني هي ألا يفصل الكشف عن التبرير؟

يصعب المنازعة فيه.

دعونا نتذكر أولا أن الحد الأساسي الأول الذي يلقاه التدليل القانوني له صلة مع حقيقة أن القاضي ليس مشرعا، وأنه يطبق القانون أي أنه يدمج في حججة القانون النافذ. هنا نعيد اكتشاف الطابع الغامض للغة القانونية، التنازع المحتمل بين القواعد، الصمت المؤقت للقانون عن "القضايا الصعبة ". عند دوركين فرصة وغالبا ضرورة الاختيار بين روح القانون وحرفه. إننا لا نتعرف عند تطبيق القانون علي القواعد بوصفها مقيدة فقط، ولكننا نختبر أيضا تغيرها، حيث يكون التفاعل Interplay بين التأويل المزدوج للقانون والوقائع الموصوف أعلاه أشد وضوحا. (١٧)

علينا أن نضع في المرتبة الثانية مخاطر وتجارب التحقق التجريبي الدقيق. لدينا هنا الفرصة لأن نتذكر أن تأويلا ما يمكن أن نعده واقعة، وواقعة ذات علاقة ضمن دائرة تحقيق القضية موضع السؤال له صلة بنفس الدرجة مع التبرير الذي قيل إنه داخلي وذاك الذي قيل إنه خارجي. إن الوقائع في 'القضية' وليس فقط تقويمها وإنما وصفها الدقيق هي موضوع جدالات قانونية عديدة حيث يتطابق مرة أخرى / تأويل القاعدة وتأويل الوقائع. هنا أيضا من المشروع أن نشير إلي دوركين حينما يكرر بشكل تأكيدي أن الوقائع في قضية ليست وقائع فظة ولكنها مشحونة بالمعني أو علي ذلك تؤول.

---

(١٧) يمكن لنا، بالطبع، أن نعزل ما يسميه بعض المؤلفين " الحجج القانونية الخاصة" مثل القياس، وحجة الضد a contrario ومن باب أولي fortiori ومنافاة العقل وما إلي ذلك. ولكن إذا كانت هذه تشتغل علي الحدود بين الشكلي والواقعي فليس هناك من شيء نوعي عنها فيما يتعلق بالقانون نحن نجدها أيضا في مجالات أخري للخطاب. وحتى كذلك، فإن الكسي ومؤلفون آخرون يعيدون صياغتها بمفهوم إطار استدلال منطقي. في هذا الصدد، ما يحدث للقياس نموذجي بصفة خاصة: إنه يعتمد علي مبدا القابلية للتعميم وهو المكون للخطاب القانوني والعملي العام (نفس النص، ٢٨٣

يمكن لنا أن نضع في المحل الثالث، ولا زلنا في نطاق تبرير المقدمات المنطقية للجوء والاستعارة من النظرية القانونية، ما يسمه ألكسى بالمعتقدات القانونيةlegal dogmatics هنا يوجد تشابه مع التمييز الذي أدخله دوركين بين القاعدة والمبدأ. لقد لاحظنا مع دوركين كيف يختلف اللجوء إلي المبادئ عن اللجوء إلي القواعد. القاعدة تقيد أما المبادئ "تستميل" إنها "ترجيح" إلي هذا الحد أوذاك في صالح فكرة ما.

يمكن لنا في هذه المرحلة أن نفهم اللجوء إلي ما أسمى منذ كتاب **نظام القانون الروماني المعاصر** (١٨٤٠) الذي ألفه ف. س. سافيني. "قوانين التأويل" من المؤكد أننا نستطيع أن نعطيها صيغة شكلية بالقول إنها تتألف من تأويل القاعدة (ق) بمفهوم ترجيح (ت). يمكن أن يختزل هذا التأويل إلي حجة دلالية بسيطة ولكن يمكن له أيضا أن يطلق حجة أصلية تاريخية إذا ما توسلنا قصد المشرع في صلته بالتمييز بين روح وحرف القانون. هنا أيضا يتقاطع ألكسي مع دوركين دون أن يدرك ذلك. ما من شيء أكثر قابلية للتحدى من توسل قصد المشرع. هل أرادنا المشرع أن نؤول ق بمفهوم ت ؟ هل استهدف غاية ما وراء القاعدة ق ؟ بهذه الطريقة إذا ما أشرنا إلي سبب من بين أسباب أخرى.فإن حجة تحقيق نية المشرع ينبغي أن ترجح. علي أية حال إذا كان يمكن (لقصد المشرع) أن يعرف فإن مثل هذا القصد ذاته ليس أحادى المعنى. وفي هذا الصدد فإن الحجج الاصولية " أو الحجج عن الأصول كما يقول دوركين يجب أن توضع تحت نفس العنوان rubric مثل الحجج المقارنة أو التاريخية. في النهاية فإن اللجوء إلي النظرية وإلي ما يسمى بالحجج النسقية لا يبتعد بنا عن الهرمنيوطيقا وانما بالأحرى يعود بنا بطريقة غريبة نحوها بسبب

الجوانب الكثيرة لتعددية المعنى [١٨].

في التحليل الأخير فلابد أن ينسب حاصل معين للحجة السالفة بمعنى من المعاني فليس له صلة بالتبرير الخارجي بقدر ما هو سابقة إذا ما اعترف به بوصفه قضية مشابهة تبرز معياراً ليس سوى القدرة علي التعميم (معاملة القضايا المتشابهة بشكل مشابه) علي أية حال فإن التعرف علي الشبه هو الذي يطرح المشكلة. أن نقول إن أحد الحلول يمثل سابقة،

أن نقوم بخيار ما في **خزانة** Thesaurus القرارات القانونية وترى وفق أي جانب تتشابه قضيتان؟

لقد عدنا إلى "الترجيح" الخاص للتشابهات والاختلافات. وإذا جري التوصل إلى اتفاق بشأن هذه، يظل السؤال: أية تشابهات وأية اختلافات لها صلة بالقضية موضع النظر؟ يمكن لنا بالطبع، أن نتبنى كقاعدة توقعات من التدليل أكثر من تلك الحالة التي يجرى فيها تحدى سابقة Precedent ونلتمس استثناء. أشار بيرلمان في هذا الصدد لنوع من مبدأ العطالة الذي ينطبق على اللجوء إلى سابقة في ضوء مبدأ عطالة الأحكام المؤسسة، فلا بد أن تكون هناك أسباب جيدة للانحراف عن الطرق المكتسبة لتأويل الأشياء. تضمن السابقة precedent استقرار وأمان وثقة القرار. هنا رغم ذلك يلاحظ الشكليون أن اللجوء لهذا التبرير السوسيولوجي المغالى فيه إلى السابقة لا يحل مشكلة البنية البرهانية للجوء إلى السابقة. وهم مصيبون. ولكنها هذه البنية البرهانية تحديدا هي التي تطلق التأويل. تحتكم السابقة إلى التشابه، الذي لم يعط أو يخترع، وإنما أنشئ في معجم دوركين، فهي حالة تأويل إنشائي Constructive Interpretation بغض النظر عما إذا جادلنا في صالح أو ضد فإننا نفترض أننا قد اختبرنا في الخيال فرضية التشابه أو

---

[١٨] انظر: المصدر نفسه، ص ص ٢٧٤ – ٧٩.

الاختلاف.

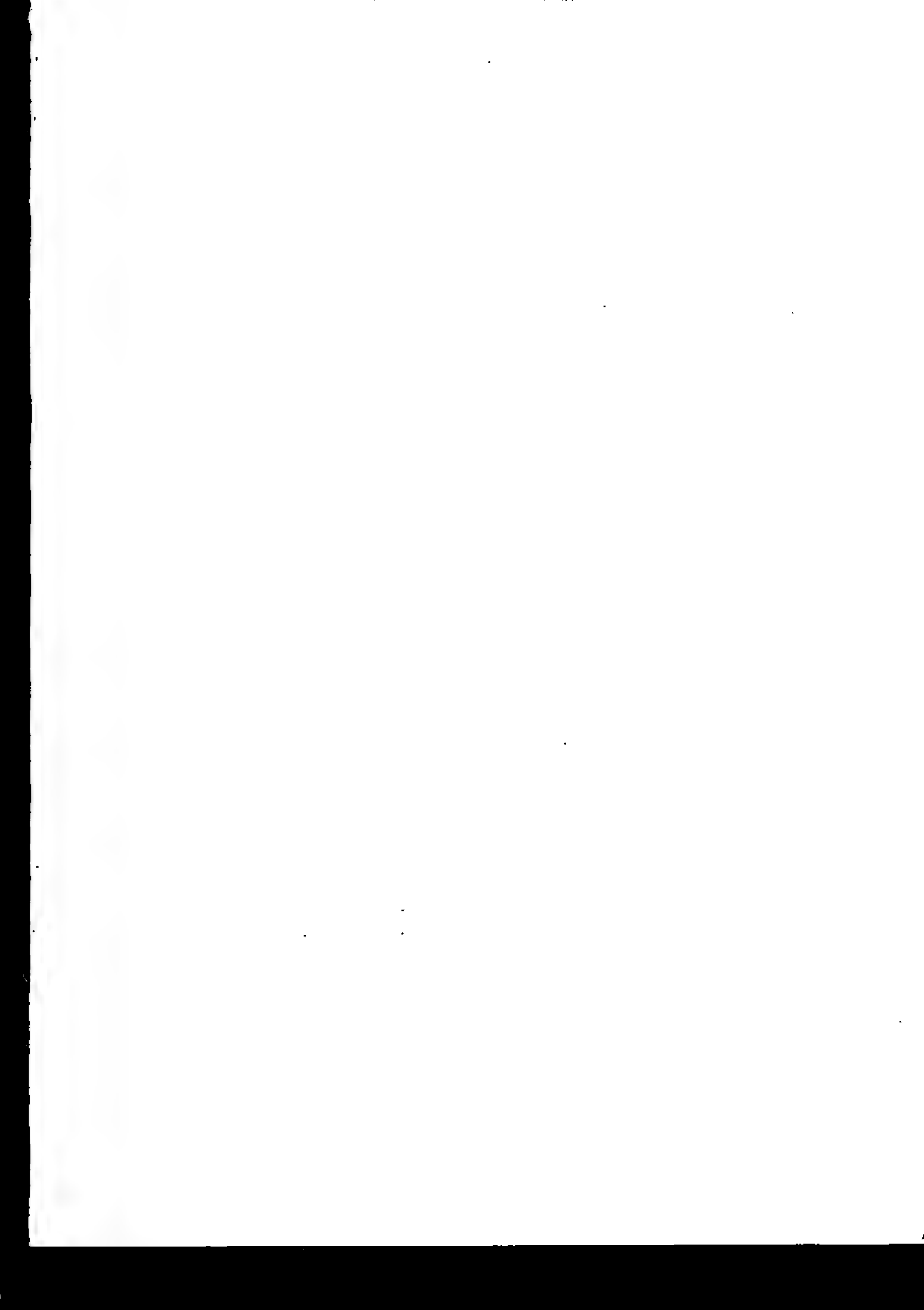
أخيرا، فلا شك أننا يجب أن نعين مكانا للقضايا التي لا تحل كما يوصى بذلك أتينزا Atienza واضعين في اعتبارنا الحالة الراهنة للقانون. مما لا شك فيه أن دوركين يغالي مغالاة شديدة في تأكيد أن هناك دائما إجابة صائبة للسؤال الذي تطرحه القضايا الصعبة، لكي يمنع اللجوء الانتهاكي للسلطة التقديرية في مفهوم وضعي للقانون. القضايا التراجيدية التي يناقشها أتينزا Atienza طوعا على إثر ذلك تتطلب حسا بالعدالة أو الإنصاف الذي يصعب إعطاؤه صفه رسمية أو قد نقول، بإحساس مطابقة للحق أكثر من العدالة.

في خاتمة هذه المناقشة ربما يوافق قارئي على أن تداخل التدليل والتأويل فى النطاق القانوني يتماثل بالفعل مع ذلك الذي يقوم بين التفسير والفهم فى نطاق علوم الخطاب والنص. مقابل مقاربة لهذا الاستقطاب المعروف بمفهوم ثنائية محضة، فقد استخلصت في مكان آخر برهاني لمعالجتها الجدلية بصيغة قول مأثور: أن تفسر أكثر حتى تفهم أفضل. في ختام مناقشتي للجدال حول التأويل والتدليل، أود أن أقترح صيغة مشابهة. سوف تستعيد الوحدة المعقدة لإبستمولوجيا الجدل القانوني. توجد النقطة التي يتطابق فيها التأويل والتدليل حيث تتقاطع طريقة دوركين الارتدادية والصاعدة وطريقة ألكسي وأتينزا المتعاقبة والهابطة. يجد الأول نقطة انطلاقه في السؤال العسير الذي تطرحه القضايا الصعبة ومن هناك ينهض نحو الأفق السياسي – الأخلاقي لـ"المشروع القانوني" منظورا إليه بمفهوم تكشفه التاريخي. وينطلق الأخير من نظرية عامة للتدليل صالحة لكل شكل من أشكال المناقشة العملية المعيارية ويواجه الحجة القانونية كفرع تابع من فروع المعرفة. تصل الطريقة الأولى مفترق الطرق العام في اللحظة التي تواجه فيها النظرية السؤال الذي يطرحه النموذج السردي لمعايير

التماسك مطبقة على الحكم في الشئون القانونية، وتصل إليـه الثانيـة عندما تجد لكي تفسر خصوصية التدليل القانوني، إجـراءات التأويـل مرة أخرى علاقتها بوصفها أداة organon القياس القانوني حيث توضع بفضلها القضية تحت قاعدة. لقد ذهبت بعيدا لحد المخـاطرة بـاقتراح تناظر آخر إضافة إلى الجدل بين التفسير والفهم، أي المتعلق بـالحكم التأملي، بالمعنى الموجود عند كانط في نقد ملكة الحكـم judgment Critique of، يغدو التأويل الطريقة التي يتبعها الخيال المنتج إذ لم تعد المشكلة هي تطبيق قاعدة معروفة على قضية موصوفة جيـدا علـى سبيل الافتراض، كما هو حال الحكم التحديدي، ولكن 'إيجاد' قاعـدة يكون من الملاءم أن توضع تحتها واقعة هي نفسها يتعين أن تـؤول. عندئذ تصبح مسألة إظهار أننا لا نغير فعلا الإشكاليات عندما نعبر من التناظر الزوج (يؤول/ يدلل والزوج يفهم/ يفسر إلى التناظر مع الحكم التأملي/ الانعكاسي. سوف يكون هذا موضوع مناقشة أخرى يمكن أن يوجد صداها في مقال آخر في هذه المجموعة.[١٩]

---

[١٩] أنظر. الفصل السابق " الحكم الجمالي والحكم للسياسي عند حنا أرندت Hannah arendt. هناك أقترح أن النظرية الكانطية عن الحكم التأملي التي صورت في النقد الثالث بواسطة تحليل حكم ملكة الذوق وتلك التي تخص الحكم الغائي يمكن أن تحظى بتطبيقات أخرى غير تلك التي اقترحها كانط، باتباع الطريق الذي فتحته أرندت Arendt في مؤلفها الذي لم ينته عن الحكم. قد تشكل إبستمولوجيا الجدل القانوني واحدا من تلك الامتدادات الأخرى ما وراء إطار كانط ذاته، وبجانبه، على سبيل المثال الحكم التاريخي، والحكم الطبي.



سلطة الخطـــاب القانوني*

سامي أدلمان ــ كـــين فـــوستر

القانون يطحن الفقراء، أما الأغنياء فيتحكمون فيه – جولد ســميث، المسافر.

تخفى معظم الأفكار التي تطرح عن القانون طبيعتـــه السياســة فضلا عن وظائفه. ويعود ذلك إلى طبيعة وشكل القـــانون، وكيفيــة تفكيرنا فيه. إذ تجرى تعمية واقع السلطة بينما يُعقلن النظام السياسي القائم في عبارات بلاغية منمقة عن المساواة، والحقوق، وحكم القانون. ومن الجلي أن هناك عملا منهجيا ضئيلا حول السلطة والقانون رغم حقيقة أن ما يميز القانون هو أنه يعمل على تيسير التمييز والاستغلال. وهو يشتغل بهذه الطريقة في أربعة مجالات بصفة أوليـــة: الطبقـــة، والجنس (من حيث الأنوثة والذكورة)، والعرق، والأيديولوجية. لقـــد كانت السلطة تمارس في معظم المجتمعات ما قبل الحديثة بطـــرق لا تقيدها فيها أفكار الشرعية والحق. لذا يعوزنا أن نفسر كيف يوظـــف مفهوم القانون هذا لتبرير النظام السياسي للمجتمع الحديث ولم لا يفهم – ولا يعمل فعليا – بوصفه السيطرة المكشوفة لجماعة على أخرى.

يعني شيوع القانون في المجتمع الحديث أنه يتعين تحدى القانون من داخله بواسطة ما يمكن أن نسميه العصيان القانوني. ولا يكفي أن ننتقد القانون وبناه السياسية الكامنة، إنما يعوزنا أن نتحرك مـــا وراء مجرد الانتقاد إلى النقد، ومن ثم أن نعرض التناقضات التـــي تمثـــل

---

* Critical legal theory: The power of law. Sammy Adelman and Ken foster PP 39-43. From: the critical lawyers ' Handbook. Edited by Ian Griggspall et al. Pluto press 1992.

أساس مبادئ، وسياسات ومذاهب القانون البورجوازي. يتعين علينا أن نحلل ونفكك الآثار المادية والقواعد الأيديولوجية التـــي بنــي عليهــا القانون حتى نفهم سلطة الخطاب القانوني الحديث بوصفة نموذجا ثقافيا سائداً.

تمثل طرق التفكير التي سادت الفكر الاجتماعي الأوروبي حول القانون خلال المائتي عام الماضية نموذجا أطلق غليه عــدة تســميات: النزعة الشكلية، النزعة الوضعية، العلمية/ العقلانية والحديثة. يخفــي هذا النموذج بنى السلطة السياسية بعرض الخطــاب القــانوني وكأنــه خطاب محايد، خال من أحكام القيمة، ويتسم بالصفة العلمية. كما يفصل الخطاب القانوني عن الخطابــات الأخــرى، وخصوصــا الخطابــات الأخلاقية والسياسية. وهو يجرد البشر من وجودهم الاجتماعي وينشئهم بشكل حصري بوصفهم حملة حقوق قانونية، وخاضــعين للالتزامــات القانونية. إنه يؤقنم الأفراد، و يشيئ العلاقات السياسية والاجتماعية بين البشر.

النزعة الشكلية القانونية

للنزعة الشكلية التي نعتبر أنها ترمز إلى هذا النموذج، ثــلاث أبعاد رئيسة:. أولا، إنها تمثل فكرة أن القانون يصــدر عــن الدولــة وهيئاتها حتى ليبدو أن كل القواعد القانونية آمــرة أرادهــا المرجــع السياسي للسلطة. أن السلطة التشريعية تضــع القــانون أو يؤسســه القضاة. إنه يصدر عن الدولة، التي ينظر إليها بوصفها قوة خارجية لا شخصية تحكم الناس من أعلى، وهي ذات سيادة غير مقيدة، ولهــا سلطة مطلقة في وضع القواعد. وقد خلقت بواسطة المؤسسات القانونية نفسها، وتظهر بوصفها مستقلة نسبيا عن "النظام الاجتماعي" الطبيعي. لا تتحدد صلاحية القانون بمحتواه الواقعي، وإنما بالمسائل الشكلية التي تختص بأسبقيته (نظام السوابق القضائية) وتاريخه وصحته الإجرائية.

إن نشأة الدولة القومية البورجوازية واكتسابها الشرعية هو المفتاح التاريخي المُحدد للنزعة الشكلية. تتصرف الدولة الحديثة باستقلال عن الرقابة الحقيقية من قبل المحكومين، بالرغم من حقيقة أن سلطتها التي عبرت عنها مذاهب السيادة السياسية، والقانونية، غالبا ما تُعقلن وتوصف بأنها النتاج الديمقراطي لعقد اجتماعي مع الشعب. يُنظر إلى القانون وكأنه مجموعة من القواعد المقرة من الدولة تأمر وتتحكم في البشر. يسبب مثل هذا المفهوم عن الدولة مشكلتين لهما علاقة به. أولا كيف يتسنى للدولة أن تضفي الشرعية على وضعها في قمة صنع القرار السياسي ؟ لقد فسرت هذه المشكلة تاريخيا بطرق متنوعة: بالانتصار العسكري أو الغزو، الحق الإلهي، ملكية الأرض، نظام الجماعة التقليدي أو الطبيعي، القوة الخارجية مثل البابوية، دستور فعال، انتخابات ديمقراطية، أو من خلال الثورة. ثانيا، لكل نظام سياسي مناهجه الأيديولوجية في حل الصعوبة الناشئة من التناقض الظاهر بين السلطة غير المقيدة للدولة وحماية حقوق الفرد. يصبح الطغيان المحتمل والنزعة التحكمية الكامنة في السلطة المنفلتة من ثم مقبولا بوصفه محدودا بواسطة مفاهيم المسئولية الديمقراطية، والسيطرة القانونية على السلطة السياسية التنفيذية، والقواعد العامة الشكلية المطبقة بشكل متساو على كافة المواطنين، والحياد المزعوم لهؤلاء الذين يسنون ويطبقون القانون.

إن السمة الثانية للنزعة الشكلية القانونية هي لامبالاتها بالعدالة الفعلية. حيث تمارس الأفراد والجماعات السائدة سلطاتها بإخضاع كل مواطن لنفس القواعد، لذا تحجب العدالة الشكلية الاختلافات، والتفاوتات الاجتماعية الواقعية. كما أن الخطاب القانوني معزول عن نطاق الخطابات الأخلاقية، و الخلقية، و الاجتماعية، والسياسية، والاستدلال القانوني منفصل عن أي معيار يمكن أن يستعمل للحكم

على السلوك الاجتماعي وتقويمه، وهكذا فإن المعايير الأخلاقية، والسلوك الخلقي وبشكل حاسم، قضايا العدالة مستبعدة من الاستدلال القانوني. ما هو القانون وما ينبغي أن يكونه هي مسائل يناقشها ممارسي القانون بوصفها قضايا مستقلة. وبالفعل يتوقع من القضاة المحدثين أن يكونوا بعيدين عن ذلك وغير مهتمين به.

وسمتها الثالثة هي خطابها العلمي، والعقلاني البيّن، نتاج التنوير ومن ثم فهي تعبير عن رغبة واعية في فهم العالم المادي والسيطرة عليه. تعرض النزعة الشكلية القانون وكأنة بغير ثغرات، وكأنه نظام منطقي، ومتماسك داخليا، حيث يمكن لقرار قانوني صحيح أن يستنبط بواسطة الاستدلال الشكلي. كثيرا ما أعلى من شأن سمات النزعة الشكلية هذه بوصفها فضائل، مع ذلك فهي تخدم في تأكيد الفصل الزائف بين الحكم (القضائي) والعوامل الاجتماعية والسياسية فحسب.

ما يجري التأكيد عليه غالبا بشكل أقل هو المدى الذي يشكل فيه هذا جزءاً من تطور أكثر عمومية للفكر العلمي. إن ظهور خطاب قانوني، علمي، في أواخر القرن الثامن عشر، وما بعد ذلك قد توازي مع نمو خطابات طبية، وبيولوجية، ومع تطور العلوم الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية بوصفها نظماً معرفية متميزة (فوكو، ١٩٧١، ١٩٧٩). وقد عرض تعبيره في الخطاب القانوني بشكله الأشد وضوحا في الفقه الوضعي عند جون أوستن ومحاكاته لمناهج العلوم الطبيعية. يركز العلم القانوني بجلاء على تصنيف وتقسيم المفاهيم، على طرائق الاستنباط والاستقراء، وعلى تحليل وتركيب القواعد. تغدو عملية صنع القرار القانوني إجراءً تجريبيا تقترح فيه فرضيات القواعد المجردة، ويوجد الدليل، ويختبر، وتستخلص النتائج بواسطة الاستقراء المنطقي. تتماثل في المنهج القانوني حتى الأشكال الحديثة المتقنة للإجراء العلمي، مثل نظرية القابلية للدحض لا القابلية للتحقق، مع توجهات

كتاب مثل هارت ودوركين –في إيجاد القضية الصعبة ذات الوقـائع المتطرفة التي لا تدخل في إطار القاعدة على سبيل المثال.

القانون كسلطة

واحد من قلة من المؤلفين الذين تناولوا مباشرة مسألة السلطة في المجتمعات الحديثة هو ميشيل فوكو. وهو يرى أن السلطة فـي كـل مكان تفيض في اتجاهات مختلفة ويتوقف ذلك على ممارستها وكـذلك على سياق هذه الممارسة. وهو يحررنا بذلك من المفاهيم العقيمة عن السلطة التي رسخت نمطاً لها يبدأ من القمة نحو القاعـدة مـن قبـل الجماعات السائدة في المجتمع. من ناحية أخرى، فإن هـذا المفهـوم التعددي للسلطة يُعَرض نفسه في النهاية لمخاطر تجاهل دلالة ممارسة الجماعة كسلطة طبقية، كعرق، وكجنس من خلال القانون. كما يمكن تخطئة فوكو لأنه قد رأي في القانون خطابا متدهورا: فسوف يتبـين حيث نتوجه للقرن الواحد والعشرين أن القانون لم يكـن أبـدا أكثـر أساسية في إبقاء العلاقات الرأسمالية، والعرقية، والجنسية.

إن تحليلنا عن مركزية النزعـة الشـكلية القانونيـة وأهميتهـا الأيديولوجية يكشف عن انه ليس من المصـادفة أن يعمـل القـانون البورجوازي لفائدة القوى وأن الاستفادة من القانون وتطويعه تـرتبط مباشرة بالطبقة الاقتصادية الاجتماعية، وقد عبر أناتول فرانس عـن ذلك بغاية الدقة حيث كتب "يحظر القانون أمام جلالة المسـاواة علـى الأغنياء والفقراء–على السواء – النوم تحت الجسور، التسـول فـي الشوارع وسرقة الخبز". (فرانس، الزنبقة الحمـراء، مقتـبس عنـد داقيدوف، ١٩٥٢). لقد اتخذ القانون من الناحية التاريخية أشكالا سهلت تراكم رأس المال، وعمل أيديولوجيا على تأمين قبول الخاضعين لــه. إن العامل والرأسمالي متساويان فقط أمام القانون، الذي يعمل بشـكل

شبه مستقل ذاتيا لإخفاء، وتنقية، وتوسط الواقع. يفيد القـــانون بصـــفة عامة الطبقات الاجتماعية السائدة لأنها تنشئ القانون بقدر ما ينشـــئها القانون. إن المكتسبات المادية المحددة التي تحققها الطبقات المســـودة هي بصفة عامة نتاج مقاومة أو اختيار وهو ما يميز لدرجة بعيدة دولة الرفاهية. وتشكل الاستثناءات التي تؤكد القاعدة أهمية لنجاح الهيمنـــة الأيديولوجية للقانون.

إن مشكلة التحليل الطبقي، على أية حال، هي أنه لا يفسر علـــى نحو واف أشكال السيادة الأخرى مثل التمييز العرقـــي والجنســـي. إن النصوص المتزايدة للكتابات النسوية حول القانون قد أخضعت القـــانون البورجوازي لنقد دقيق، مبينة خلال ذلك كيف أن مقولاته - وقد أنشئت بواسطة ومن أجل الرجال ونفذت بسيطرتهم - غير جديرة بـــأن تقـــدم للنساء عدالة حقيقية لأنها تسهل في الواقع التمييز ضد النساء (ماكينون، ١٩٨٧، سمارت ١٩٨٩)

يفترض مفهوم الفقه وحدة للقانون قابلة للتعرف عليها، ومن ثم يفترض أن هناك مبادئ أساسية للعدالة، والحقوق أو الانصاف تعـــزز كل مظاهر القانون. يسعى الفقه لتحديد مصدر هذه المبادئ ومن ثـــم يطرح تصريحات قابلة للانطباق عموما عن طبيعة القـــانون. ويعـــد أساسيا في هذا التصور فكرة ان هذه القواعد تتناسب وتلزم كل نطاقات القانون (سمارت، ١٩٨٩، ص ٦٩). إنها بالتحديـــد هـــذه المقاربـــة التعتيمية التي يمثل القانون أداتها هي التي تتيح قيام الوهم بـــأن كـــل المواطنين مستقلون كلية، ذوي إرادة حرة، مدركون تماما للقانون وفي اتفاق تام مع المعتقدات الكبرى للأيديولوجية السائدة - وهـــي بصـــفة أساسية أيديولوجية البيض الأنجلوساكسون البروتستانت. لـــيس مـــن المدهش من ثم أن غالبا ما تجـــد أن نظـــره weltanschaung المـــرأة الحامل، ضحية التمييز العرقي، والمسلم في بريطانيـــا أو السياســـي

اليساري يناقضها القانون والأيديولوجية القانونية مباشرة. لقد بين فيتزباتريك كيف أنه في النظرة الليبرالية التي تدعم القانون البورجوازي (التي تحتفي بالنزعة الفردية بقدر ما تروج النمطية) "تتسق النزعة العرقية مع القانون بل حتى تتكامل معه"، (فيتزباتريك & هنت، ١٩٨٧، ص ص ١١٩ - ٣٢). إن النظام القانوني بالتركيز حصريا على الفرد، وعلى القصد، واستبعاد الباعث (انظر نورى في هذا الكتاب) يستعمل الحيلة في إنقاذ المجتمع من مسئوليته عن النزعة العرقية بينما تبدو وكأن وسائله ملائمة للتعامل معها.

ان الطبقة، والجنس، والعرق هي العلاقات المادية الأولية للاستغلال التي تتخفى وراء قناع، ومع ذلك فهي مبنية في الشكل القانوني. وهي على أية حال ليست مصفوفات منفصلة لعلاقات القوة، إنها تعتمد بالأحرى على بعضها بشكل متبادل، حتى نرى أن نظاما قانونيا واحدا قد يسهل أشكالا مختلفة من الاستغلال والتمييز. ولكن هناك علاقة بين التقسيم الجنسي للعمل (الذي يسبق التقسيمات الطبقية، والذي يتغير في العلاقة بكل من التقسيم الاجتماعي والدولي للعمل) وأنماط مختلفة للإنتاج. وبالمثل، توجد مثل هذه العلاقة بين التمييز العرقي، والكولونيالية، والإمبريالية، وبين القانون، وتخلف العالم الثالث. يتعرض النسوة السود في جنوب أفريقيا لاضطهاد ثلاثي، بوصفهن سوداً، وبوصفهن نسوة، وبوصفهن نسوة سوداوات، وقد عززت وسهلت البنى القانونية للأبارتاهيد (الفصل العنصري) مباشرة أو غير مباشرة كل أشكال الاضطهاد الثلاثة.

يولد القانون عادة ويسن ويوضع موضع التنفيذ من قبل هؤلاء الذين لهم مصلحة مكتسبة في الحفاظ على الوضع القائم لذا فهو محافظ بالوارثة. إذا كان للنظرية القانونية أن تكون تقدمية فعليها أن تكون نقدية وأن تتناول دور القانون كميسر أولي للاستغلال والتمييز. ينبغي

أن نتطلع في تعليمنا، وبحثنا وممارســتنا لأن ننظــر، لــيس بشــكل مجــرد، ولكن استنادا إلى مادية القانون: يجب أن نسعي نحو إرساء نظرية مادية في القانون. لقد بين النظريون القانونيون النسويون كيف أن الفقه التقليدي في انعزاله ومحدوديته، لا يستطيع أن يتجاهل بعــد دعاوى وتحديات النظرية القانونية النسوية بالرغم من نواقص الأخيرة وآلامها المتفاقمة. إن المهمة التي نواجهها الآن هي أن نعمم مثل هــذا النقد على العرق، والكولونيالية، والإمبريالية وكل الأشكال الأخــرى للسيطرة وأن نسعي لتوحيد النظريــة والممارســة. يمكــن للنظريــة القانونية أن تتجنب عقم الفقه التقليدي وتبدأ في تقديم إسهام ذو معنــى للحياة الاجتماعية في وحدة الممارسة فقط.

Davidoff، H. (1952) The Pocket Book of Quotations (New York: Pocket Books).

Fitzpatrick، P. (1987)'Racism and the Innocence of Law' in P. Fitzpatrick and A. Hunt (eds) Critical Legal Studies (Oxford: Blackwell).

Foucault، M. (1971) Madness and Civillsation (London: Tavistock).

Foucault، M. (1979) Discipline and Punish)(Harmondsworth: Penguin).

Mackinnon، C. (1987) Feminism Unmodified (Cambridge، Mass.: Harvard University Press).

Marx، K. (1989) Selected Works of Marx and Engels (London: Lawrence & Wishart).

Smart، C. (1989) Feminism and the Power of Law (London: Routledge).



نأسف لوجود أخطاء مطبعية :

- الجملة الخطأ صفحة ١٢٠ في السطر رقم ٢٠ وهي :

في شكلين غير مباشر والآخر متغاير، وينهض تعميم mediated أحـــدهما متوسط التبادل السلعي وتحوله إلي أنتاج رأســمالي ســببا لتشــظى الحيـــاة الاجتماعية ولنشوء مجالين للوجود منفصلين بوضوح: الاقتصاد والقانون.

- الجملة الصحيحة :

في شكلين أحدهما متوسط mediated غير مباشر والآخر متغاير، وينهض تعميم التبادل السلعى وتحوله إلى إنتاج رأســمالى ســبباً لتشــظى الحيـــاة الاجتماعية ولنشوء مجالين للوجود منفصلين بوضوح الاقتصاد والقانون.

- الجملة الخطأ صفحة ٢٠٤ في السطر رقم ٢ وهي :

الأيديولوجية المهنية لأساتذة القانون ــ تميل وجهة النظر الأداتيـــة، علـــي النقيض، لأن تتصور القانون متحجرة ككيان "مذهبي".

- الجملة الصحيحة :

الأيديولوجية المهنية لأساتذة القانون- متحجرة ككيان "مذهبي". تميل وجهة النظر الأداتية، على النقيض، لأن تتصور القانون والفقـــه بوصـــفهما انعكاسات مباشرة لعلاقات القوة الاجتماعية القائمة.

- الجملة الخطأ صفحة ٣٣٠ في السطر رقم ٢٣ وهي :

لا يحتاج هذا التشابه مع مخططات شميدت تضمنت رسائل ربطت هـــؤلاء المفكرين الثلاثة (شميدت/بنيامين، هيدجر/ شميدت).

- الجملة الصحيحة :

لا يحتاج هذا التشابه مع مخططات شميدت أو هيدجر إلي توضيح. يمكن أن يرسم هذا المثلث بواسطة مراسله، أعنى المراسله التي تضـــمنت رســـائل ربطت هؤلاء المفكرين الثلاثة (شميدت/بنيامين، هيدجر/ شميدت).

ISBN : 977-5086-04-3

